

فتح المغيث شرح ألفية الحديث للإمام شمس الدين السخاوي

الجزء الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم [ص 2]

أقسام العالي من السند والنازل
وطلبُ العلوِّ سنُّه وَقَدْ > فَصَّلَ بعضُ النزول وهو رَدُّ
وقسموه خمسةً فالأولُ > > قَرُبُ من الرسول وهو الأفضل
إن صحَّ الإسناد وقسم القرب > > إلى إمام وعلوُّ نسبي
بنسبة للكتب الستة إذ > > ينزل متن من طريقها أخذ
فإن يكن في شيخه قد وافقه > > مع علوِّ فهو الموافقة
أو شيخُ شيخه كذاك فالبَدَلُ > > وإن يكن ساواه عدًّا قد حصل
فهو المساواة وحيث راجحه > > الأصل بالواحد فالمصافحة
ثم علوِّ قدم الوفاة > > أما العلو لا مع التفات
لآخر، فقول: للخمسينا > > أو الثلاثين مَصَّتْ سنينا
ثم علوِّ قدم السماع > > وضده النزول كالأنواع
وحيث ذم فهو ما لم يجبر > > والصحة العلو عند النظر
[ص 3]

-أقسام العالي من السند والنازل، وبيان فضلها، وما يلتحق بذلك
من بيان الموافقة والبدل والمصافحة، والمساواة أصل الإسناد أولاً،
خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسنة بالغة من السنن
المؤكدة، كما أشرت إليه قبيل مراتب التعديل.

وقد روينا من طريق أبي العباس المدغولي قال: سمعت محمد بن
حاتم بن المظفر يقول: إن الله أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها
بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد، إنما هو
صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، فليس عندهم تمييز
بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار
التي أخذوها عن غير الثقات. وهذه الأمة إنما تنص الحديث عن الثقة
المعروف في زمانه المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تنأى
أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ،
والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقل

مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجها، أو أكثر حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطون حروفه ويعدوه عدداً. فهذا من أفضل نعم الله على هذه الأمة فليوزع الله شكر هذه النعمة.
وقال أبو حاتم الرازي: لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمة يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة.
وقال أبو بكر محمد بن أحمد: بلغني أن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها: الإسناد... [ملاحظة: بالأصل في السياق كلمتان مطموستان، على أن خصوصيات هذه الأمة خلاف ذلك فكثيرة منها: الخيرية على سائر الأمم، وظهور الحق على لسان طائفة منها إلى قيام الساعة، وعموم رسالة نبينا لسائر البشر إلى يوم القيامة الخ].

[ص 4]

وعند الحاكم في ترجمة عبد الله بن طاهر من تاريخه بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال: كان عبد الله بن طاهر إذا سألني عن حديث فذكرته له بلا إسناد، سألتني عن إسناد، ويقول رواية لحديث بلا إسناد من عمل الزمنى، فإن إسناد الحديث كرامة من الله عز وجل لأمة محمد. ولذا قال ابن المبارك: الإسناد من الدين لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.
وفي رواية عنه: مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد، كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم.

وفي رواية عنه كما في مقدمة مسلم: بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد. وقال أيضاً لمن سأله عن حديث، عن الحجاج بن دينار، عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في المقدمة أيضاً إن بين الحجاج وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي. وعن الشافعي قال: مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل.

وعن الثوري قال: للإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل. وقال بقية: ذكرت حماد بن زيد بأحاديث فقال: ما أجودها لو كان لها أجنحة يعني الأسانيد. وقال مطر في قوله تعالى: {أو أثاره من علم} قال إسناد الحديث.

(وطلب العلو) الذي هو قلة الوسائط في السند، أو قدم سماع الراوي، أو وفاته (سنة) عن سلف كما قاله الإمام أحمد، بل قال الحاكم: إنه سنة صحيحة متمسكا في ذلك بحديث أنس في مجيء ضمام بن ثعلبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسمع منه مشافهة ما

سلف سماعه له من رسوله إليهم، إذ لو كان العلو غير مستحب لأنكر عليه صلى الله عليه وسلم سؤاله عما أخبر به رسوله عنه، وترك اقتصاره على

[ص 5]

[خبره] له. ولكن إنما يتم الاستدلال بذلك على اختيار البخاري في أن قول ضمام أمنت بما جئت به، إخبار وهو الذي رجحه عياض، ولكنه قال: إنه حضر بعد إسلامه مستثباً من رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أخبر به رسوله إليهم، لأنه قال في حديث ثابت، عن عند مسلم وغيره فإن رسولك زعم، وقال في رواية كريب، عن ابن عباس عند الطبري أتتنا كتبك وأتتنا سلك.

أما على القول بأن قوله: أمنت إنشاء كما هو مقتضى صنيع أبي داود، حيث ذكره في باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد، ورجحه القرطبي متمسكا فيه بقوله زعم، فإن الزعم القول الذي لا يوثق به فيما قاله ابن السكيت وغيره فلا، فإنه حينئذ إنما يكون مجيئه وهو شاك لكونه لم يصدقه وأرسله قومه ليسأل لهم.

قال شيخنا وفيه نظر، أما أولاً، فالزعم يطلق أيضاً على القول المحقق كما نقله أبو عمر الزاهد في شرح فصيح شيخه ثعلب وأكثر سبويه من قوله زعم الخليل في مقام الاحتجاج. وأما ثانياً، فلو كان إنشاء لكان طلب معجزة توجب له التصديق على أن القرطبي استدل به على صحة إيمان المقلد للرسول، ولو لم تظهر له معجزة، وكذا أشار إليه ابن الصلاح. وبالجملة فطرقة الاحتمال ولم يتعين أن يكون ضمام قصد العلو. وكذا نازع بعضهم في كونه قصد ذلك بقوله في باقي الخبر، وأنا رسول من ورائي. وعلى تقدير تحتم قصد العلو فعدم الإنكار يحتمل أن يكون لكونه جائز، ولكن قد استدل له بقول النبي صلى الله عليه وسلم لتميم الداري، لما رآه كما في بعض طرق حديثه في الجساسة: "يَا تَمِيمُ حَدِّثِ النَّاسَ بِمَا حَدَّثْتَنِي" ويقول أيضاً: "حَيَّرُ النَّاسَ قَرْنِي" الحديث: فإن العلو يقربه من القرون الفاضلة.

وقد قال بعضهم: من أدرك إسناداً عالياً في الصغر رجا عند الشيخوخة والكبر أن يكون من قرن أفضل من الذي هو فيه، والذي بعده وبليته. وبشير

[ص 6]

إليه قول محمد بن أسلم الطوسي: قرب الإسناد، قرب أو قال قرينة إلى الله عز وجل، فإن القرب من الرسول بلا شك قرب إلى الله. ونحوه قول أبي حفص بن شاهين في جزء ما قرب سنده من رسول

الله صلى الله عليه وسلم من تخريجه: نرجو بهذه الأحاديث أن نكون من جملة من قال النبي صلى الله عليه وسلم: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ" ثم أسند إلى زرارة بن أوفى قال: القرن مائة وعشرون عاماً. قلت: وهذا أقصى ما قيل في تحديده، ولكن أشهره ما وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم مما يدل على أن القرن مائة.

ويمكن الاستدلال للعلو أيضاً بأنه صلى الله عليه وسلم لما أخبره عبد الله ابن زيد، عن رؤيته في المنام الأذان، وأعلمه بألفاظه وكيفيته قال له: ألقه على بلال، ولم يلقيه صلى الله عليه وسلم بنفسه. وكذا مما استدل به له استحباب الرحلة إذ في الاقتصار على النازل، كما قال الخطيب: إبطال لها وتركها، وقد رحل خلق من العلماء قديماً وحديثاً إلى الأقطار البعيدة طلباً للعلو كما قدمنا.

قال الإمام أحمد: وكان أصحاب عبد الله يرحلون من الكوفة إلى المدينة، فيتعلمون من عمر ويسمعون منه. وهذا كله شاهد لتفصيل العلو، وهو المشهور بل لم يحك الحاكم خلافة، وحينئذ فلا يكتفي لسماح النازل مع وجود العالي.

وقد حكى الخطيب في الاكتفاء وعدمه مذهبين. وذكر من أدلة الأول قول البراء رضي الله عنه: "ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، كانت لنا ضياع وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ فيحدث الشاهد الغائب". وقول حماد بن زيد: كنا نكون في مجلس أيوب السخثياني فنسمع رجلاً يحدث عن أيوب، فنكتبه منه، ولا نسأل من أيوب عنه.

وقد (فضل بعض) من أهل النظر كما حكاه ابن خلاد والخطيب غير معنيين له (النزول)، فإن العلو كما قال بعض الزهاد من زينة الدنيا.

[ص 7]

قال ابن دقيق العيد: وهو كلام واقع، فالغالب على الطالبين ذلك. قال: وقولهم العلو قرب من الله يحتاج إلى تحقيق وبحث، وكأنه لما لعله يتضمن من إثبات الجهة وذلك غير مراد، ولأنه يجب على الراوي أن يجتهد في معرفة جرح من يروي عنه وتعديله، والاجتهاد في أحوال رواة النازل أكثر فكان الثواب فيه أوفر.

قال ابن خلاد: وهذا مذهب من يزعم أن الخير أقوى من القياس، يعني من جهة البحث، والله أعلم في الخبر أكثر منه في القياس الجلي، أو لأن تقديم النازل مع اشتماله على كثرة الوسائط المقتضية لتكثير الخبر يتضمن ترجيح الخبر في الجملة. ويساعد هذا القول

ظاهر قول ابن مهدي: لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يطلب الإسناد. يعني العالي فيه. واستعمال بعض بلا إضافة قليل، كما قدمته في غير من مراتب الصحيح. (وهو) أي القول بتفضيل النزول (رد) أي مردود على قائله لضعفه وضعف حجته، كما قال ابن الصلاح، لأن كثرة المشقة فيما قال ابن دقيق العيد ليست مطلوبة لنفسها. قال: ومراعاة المعنى المقصود من الرواية، وهو الصحة أولى، وأيده المصنف بأنه بمثابة من يقصد المسجد للجماعة، فيسلك الطريق البعيدة لتكثير الخطأ رغبة في تكثير الأجر، وإن أداه سلوكها إلى فوت الجماعة التي هي المقصود، وذلك أن المقصود من الحديث التوصل إلى صحته وبعد الوهم كلما كثر رجال الإسناد تطرق إليه احتمال الخطأ والخلل، وكلما قصر السند كان أسلم.

وسبقه الخطيب فقال: ومنهم أي ومن أهل النظر من يرى أن سماع العالي أفضل، لأن المجتهد مخاطر، وسقوط بعض الإسناد مسقط لبعض الاجتهاد وذلك أقرب إلى السلامة فكان أولى.

وكذا قال ابن الصلاح: العلو بعد الإسناد من الخلل، لأن كل رجل [ص 8]

من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهوا أو عمدا، ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل قال: وهذا جلي واضح.

ونحوه قول ابن دقيق العيد: لا أعلم وجها جيدا لترجيح العلو إلا أنه أقرب الصحة وقلة الخطأ، فإن الطالبين يتفاوتون في الإتيان والغالب عدم الإتيان، فإذا كثرت الوسائط ووقع في كل واسطة تساهل ما كثر الخطأ والزلل، وإذا قلت الوسائط قل انتهى.

وهذا موافق لما ذكره الأصوليون في ترجيح ما قلت وسائطه على ما كثرت، لأن احتمال الغلط فيما قلت وسائطه أقل، ثم إن علل به تفضيل النزول قد يوهم أن الحكم كذلك، ولو كان راوي العالي أحفظ، أو أوثق أو أضبط، ونحو ذلك، وليس كذلك جزمًا، كما أنه إذا انضم إلى النزول الإتيان وكان العلو بضده لا ترد، وكما قاله ابن دقيق العيد في أن النزول أقوى.

ونحوه قول المصنف، وسأذكر المسألة آخر الباب. وحينئذ فمحل الاختلاف عند التساوي في جميع الأوصاف ما عدا العلو، ومع ذلك فالعلو أفضل وطلبه وكما قال ابن طاهر من علو همة المحدث، ونبل قدره وجزالة رأيه، ولذا أجمع أهل النقل على طلبهم له ومدحهم إياه، حتى أن البخاري لم يورد في صحيحه حديث مالك من جهة الشافعي،

لكونه لا يصل لمالك من طريقه إلا بواسطة، وهو قد استغنى عن ذلك بإدراكه لأصحابه كالعنبي، فلم ير النزول مع إمكان العلو. وقال الإسماعيلي: ولهذا اعتمد البخاري في كثير من حديث الزهري على شُعيب إذ كان من أحسن ما أدركه من الإسناد وأقل من الرواية من طريق معمر، لأن أكثر حديث معمر وقع له بنزول. على أن البخاري قد روى عن جماعة ممن سمع منهم تلميذه مسلم بواسطة بينه وبينهم كأحمد بن محمد بن حنبل، وأحمد بن منيع وداود ابن رشيد وسريج بن يونس، وسعيد بن

[ص 9]

منصور، وعباد بن موسى الختلي، وعبيد الله بن معاذ، وهارون بن معروف، مع أن فيهم من روى عنه بدونها، إما لكونه لم يسمع تلك الأحاديث، إلا منهم، أو لغير ذلك كما بسطت ذلك في محله. وقيل لابن معين في مرضه الذي مات فيه ما تشتهي؟ قال: بيت خال وإسناد عال.

(و) قد (قسموه) أي قسم أبو الفضل بن طاهر، وابن الصلاح، ومن تابعهما العلو (خمسة) من الأقسام مع اختلاف كلامي المذكورين في ماهية بعضها وهي ترجع إلى علو مسافة، وهو قلة الوسائط، وإلى علو صفة.

(فالأول) من الأقسام مما هو علو مسافة، علو مطلق وهو ما فيه (قرب) من حيث العدد (من الرسول) صلى الله عليه وسلم، ثم تارة يكون بالنظر لسائر الأسانيد، وتارة بالنسبة إلى سند آخر فأكثر يرد به ذلك الحديث بعينه عدده أكثر، (و) هذا القسم (هو الأفضل) الأجل من باقي أقسامه، وأعلى من سائر العوالي، ولكن محله (إن صح الإسناد) بالنقل لأن القرب مع ضعفه بسبب بعض رواه لا اعتداد به، ولأ التفات إليه، خصوصاً أن اشتداد الضعف حيث كان من طريق بعض الكذابين الذين ادعوا السماع من الصحابة كأبي هدية إبراهيم بن هدية، وخراش، ودينار، وعثمان بن الخطاب المغربي أبي الدنيا الأشخ، وكثير بن سليم، وموسى الطويل، ونافع أبي هرمز، ونجدة الحروري ويسر مولى أنس، ويعلى بن الأشدق، ونعيم بن سالم، وأبي خالد السقا. أو ادعى فيهم الصحبة كجبير بن الحارث، والربيع بن محمود الماردني، ورتن وسرباتك الهنديين، ومعمر، ونسطور، أو ابن نسطور الرومي، ويسر بن عبيد الله الآتي التنبيه عليهم في الصحابة. وقد أنشد الحافظ السلفي فيما روينا عنه قوله: حديث ابن نسطور ويسير ونعيم وقول أشج الغرب، ثم خراش ونسخة دينار وأخبار تربه

أبي هذبة البصري القيسي شبه فراش وعرزهما محمد بن جابر
الودياشي بثالث رتن ثامن،
[ص 10]

والمارديني تاسع. وربيع بن محمود وذلك فاش ولو قال كذا رتن لكان
أصلح وقد نظم غالب الصنفين الحافظ بن ناصر الدين فقال:
إِذَا جَاءَ مَرْفُوعًا حَدِيثٌ لِسِيَّةٍ < > فَعُدُّ وَلَا تَقْبَلْ فَذَاكَ تَحَرَّصُ
رَتْنٌ وَإِنْ نُسْطُورٌ وَيُسْرٌ وَمُعَمَّرٌ < > وَسِرْبَاتُكَ ثُمَّ الرَّبِيعُ الْمُقْلَصُ
وَلَا تَقْبَلُوا عَنْ صَاحِبِ قَوْلٍ نَجْدَةٌ < > أَبِي خَالِدِ السَّقَا وَنَعِيمٌ
فَاحْرَصُوا

وَيُسْرٌ وَدِينَاؤُ خَرَّاشٍ أَشْجُ مَعٌ < > فَتَى بَكْرٍ دَاؤُ ابْنِ هُدْبَةَ يَرْقُصُ
وتمييز صحيح العالي من سقيمه، يعسر على المبتدي، ويسهل على
العارف، ولأجل ذلك قال المذهبي في ميزانه: متى رأيت المحدث
يفرح بعوالي أبي هذبة، وسمى غيره ممن سميناهم وأضرابهم،
فاعلم أنه عامي بعد. وسبقه صاحب شرف أصحاب الحديث فقال
تبعاً للحاكم: والخليلي ليس العالي من الإسناد ما يتوهمه عوام
الناس يعدون الأسانيد، فما وجدوا منها أقرب عدد إلى الرسول صلى
الله عليه وسلم يتوهمونه أعلى كنسخة الختم بن أبان، عن أبان عن
أبي هذبة. عن أنس. ونسخة خراش وسمى بعض من ذكر وهذه لا
يحتج بشيء منها ولا يوجد في مسانيد العلماء منها حديث واحد.
قالوا: وأقرب ما يصح من الأسانيد بعدد الرجال نسخة يزيد بن
هارون، عن كل من سليمان التيمي وحميد كلاهما عن أنس انتهى.

ومن العجيب أن شيخ شيوخنا السراج بن الملقن مع جلالاته عقد
مجلس الإملاء فأملى، كما قال شيخنا المسلسل بالأولية، ثم عدل
إلى أحاديث خراش واضرابه من الكذابين فرحاً بعلوها. قال شيخنا:
وهذا مما يعيبه أهل النقد، ويرون أن النزول حينئذ أولى من العلو، لأنه
عندهم كالعدم انتهى.

وأعلى ما يقع لنا ما بين القدماء من شيوخنا، وبين النبي صلى الله
عليه وسلم فيه بالإسناد
[ص 11]

الصحيح عشرة أنفس، وذلك من الغيلانيات وجزء الأنصاري، وجزء
ابن عرفة، وجزء الغطريف وغيرها، بل وتقع ولي العشاريات بالسند
المتماسك من المعجم الصغير للطبراني وغيره، ولا يكون الآن في
الدنيا أقل من هذا العدد.

وكذا وقعت العشاريات لشيخه بالأسانيد المتناسكة، ولشيوخه بالأسانيد الصحيحة ونحوها. وأملى من ذلك جملاً. وخرج منها من مرويات شيخه التنوخي مائة وأربعين حديثاً، ومن مرويات [شيخه] المصنف ستين كمل بها الأربعين التي كان الشيخ خرجها لنفسه. وأفردت التساعيات من حديث جماعة من شيوخ شيوخه، كالقاضي عز الدين بن جماعة، وأبي عبد الله البياني، وكذا لأبي علي الحسن بن علي اللخمي الصيرفي، وأبي حبان التساعيات.

وأفردت الثمانيات من حديث من بيننا وبينه واسطتان، كالنجيب الحراني ومؤنسه خاتون، وكذا للرشيد العطار والضياء المقدسي، والسباعيات لمن بيننا وبينه ثلاثة وسائط كأبي جعفر الصيدلاني. والسداسيات لمن بيننا وبينه خمسة كأبي عبد الله الرازي، وزاهر بن طاهر، والخماسيات لمن بيننا وبينه خمسة أيضاً كأبي الحسين بن النقور، وزاهر بن طاهر أيضاً.

وأفردت من سنن الدارقطني والرباعيات لمن بيننا وبينه سبعة: كأبي بكر الشافعي، وهي أعلى في صحيح مسلم والسنن للنسائي.

وأما الثلاثيات ففي مسند أماننا الشافعي وغيره من حديثه منها جملة وكذا الكثير في مسند الإمام أحمد، وما ينيف عن عشرين حديثاً في صحيح البخاري، وحديث واحد كل من أبي داود والترمذي وخمسة أحاديث في ابن ماجه، لكن من طريق بعض المتهمين، وفي معاجم الطبراني منها اليسير، والثنائيات في موطأ الإمام مالك والواحدان في حديث الإمام أبي حنيفة، لكن بسند غير مقبول إذ المعتمد أنه لا رواية له عن أحد من الصحابة.

[ص 12]

(و) الثاني من الأقسام علو نسبي وهو (قسم القرب إلى إمام) من أئمة الحديث ذي صفة عليية من حفظ وفقه وضبط كالأعمش، وابن جريج والأوزاعي وشعبة والثوري، والليث، ومالك، وابن عيينة، وهشيم وغيرهم ممن حدث عن التابعين وكذا ممن حدث عن غيرهم، كل ذلك أت والإسناد إليه كما سلف في الذي قبله وأقل ما بيني وبين هؤلاء بالسند الجيد تسعة وسائط إلا هشيماً، فثمانية وحديثه في جزء ابن عرفة.

ثم سواء كان العدد في هذا القسم من ذاك الإمام إلى منتهاه عالياً كابن عيينة عن كل من الزهري، وحميد وغيرهما، عن أنس أو نازلاً كابن عيينة عن محمد بن عجلان، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن

معمر بن أبي حبيب، عن عبيد الله بن عدي بن الجيار، عن عمر بن الخطاب، ولكنه في العالي الغاية القصوى.

وقد أدرج شيخنا في هذا القسم العلو إلى صاحب تصنيف الصحيحين والكتب الستة وغيرها مما بيني وبين كل واحد منهم ثمانية وسائط، وأفرد ابن دقيق العيد في قسم مستقل، وكذا ابن طاهر في تصنيفه في هذا النوع، ولكنه جعله قسمين: أحدهما العلو إلى صاحبي الصحيحين وأبي داود وأبي حاتم وأبي زرعة، وثانيهما إلى ابن أبي الدنيا والخطابي وأشباههما، وإن كان أكثر حديث هؤلاء يقع لنا بعلو من غير جهتهم، وربما يكون عالياً عندهم أيضاً.

(و) الثالث من الأقسام ولم يفصله شيخنا عن الذي قبله، ولا يؤخذ من كلام ابن طاهر إلا ضمنا (علو نسبي) لكن مقيد أيضاً (بنسبة للكتب الستة) التي هي الصحيحان والسنن الأربعة خاصة، لا مطلق الكتب على ما هو الأغلب من استعمالهم ولذا لم يقيد ابن الصلاح بها ولكنه قيده بالصحيحين وغيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة، وهو الذي مشى عليه الجمال ابن الظاهري وغيره من المتأخرين، حيث استعملوه بالنسبة لمسند أحمد ولا

[ص 13]

مشاحة فيه (إذ ينزل متن من طريقها أخذ) أي نقل، وذلك كأن يقع لنا حديث في فوائد الخلعي من طريق الحسن الزعفراني عن ابن عيينة، فهذا بيننا وبين ابن عيينة فيه تسعة، فهو أعلى مما لورويناه من البخاري، أو غيره ممن أخرجه من أصحاب الكتب الستة، لأن منا إلى كل من البخاري أو من أشير إليه ثمانية، وهو وشيخه الذي هو الواسطة بينه وبين ابن عيينة اثنان، فصار بيننا وبين ابن عيينة عشرة، على أنه قد يقع في هذا القسم ما يكون عالياً مطلقاً أيضاً، كحديث ابن مسعود مرفوعاً: "يَوْمَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صَوْفِيَّةٌ" فإننا لورويناه من جزء ابن عرفة عن خلف بن خليفة يكون أعلى مما نرويه عن طريق الترمذي، عن علي بن حجر، عن خلف مع كونه علواً مطلقاً إذ لا يقع هذا الحديث اليوم لأحد أعلى من روايتنا له من هذا الطريق، وهذا القسم هو الذي تقع فيه الموافقات وسائره أسلفته في أصل الترجمة.

(فإن يكن) المخرج في شيخه أي شيخ أحد الستة (قد وافقه) كأن يكون البخاري مثلاً أورد حديثاً، عن محمد بن عبد الله الأنصاري، فنخرجه نحن من جزء الأنصاري المشهور، وذلك (مع علو) بدرجة كما هنا، وقد يكون بأكثر عما لورويناه من البخاري، (فهو الموافقة) إذ قد

اتفقا في الأنصاري، (أو) إن يكن المخرج وافق أحد أصحاب الستة في (شيخ شيخه كذاك) أي مع علو بدرجة فأكثر كحديث يورده البخاري، عن الحميدي، عن ابن عيينة، فنخرجه نحن من جهة العدني، عن ابن عيينة، فهو أيضا الموافقة لكن مقيدة، فيقال موافقة في شيخ شيخ صح فلان، وأما عند الإطلاق (فهو البدل) لوقوعه من طريق راوٍ بدل الراوي الذي أورده أحد أصحاب الستة من جهته. ومن لطيف الموافقة وعزیزها ما وقعت فيه الموافقة، لكل من البخاري ومسلم، مع أن كلا منهما رواه عن شيخ غير شيخ الآخر فيه.

[ص 14]

وله أمثلة، منها ما رويناها من طريق أبي النعيم قال: حدثنا أبو بكر الطلحي، حدثنا عبيد بن عتام، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد رفعه: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ" فإن مسلما رواه عن ابن أبي شيبة، والبخاري رواه عن القطواني، فوقع لنا موافقة لهما مع اختلاف شيخيهما.

وأما مع تقع الموافقة فيه في شيخ يرويان عنه، فكما قال ابن دقيق العيد كثير يعني لاتفاقهما، بل وكذا بقية أصحاب الكتب الستة في الرواية، عن كثيرين، وقد نظمهم الذهبي فقال:

بندار ابن المثنى الجَهْضَمي أَبُو < > سَعِيدِ عَمْرٍو وَقَيْسِي وَحَسَانِي
يَعْقُوبُ وَالْعَنْبَرِي الْجَوْهَرِي هُم < > مَشَايخُ السِّتَّةِ أَعْرَفُهُمْ بِإِحْسَانِ
فيندار هو: محمد بن بشار، وابن المثنى هو: أبو موسى محمد،
والجهضمي هو: نصر بن علي، وأبو سعيد هو: عبد ربه بن سعيد
الأشج، وعمرو هو: ابن علي الفلاس، والقيسي هو: محمد بن معمر،
والحساني هو: زياد بن يحيى، ويعقوب هو: ابن إبراهيم المدورقي،
والعنبري هو: العباس بن عبد العظيم، والجوهري هو: إبراهيم بن
سعيد ولكن العباس إنما أخرج له البخاري تعليقا، والجوهري لم تقع
رواية البخاري عنه في صحيحه صريحا، وإنما جزم به ابن عساكر،
ومن تبعه فيما قاله شيخنا وتحتاج إلى نظر.

وقد ذيل البدر بن سلامة الحنفي عليهما بقوله:

وَأَبُو كَرِيْبٍ رَوَوْا عَنْهُ بِأَجْمَعِهِمْ < > وَالْفَيْرَبَانِي قُلَّ شَيْخٌ لَهُمْ ثَانِ

[ص 15]

ثم إن المخرجين لا يطلقون اسم الموافقة، أو البدل إلا مع العلو، وحيث فقد فلا يلتفتون لذلك، كما قاله ابن الصلاح، ولكن قد أطلقه فيهما مع التساوي في الطريقتين ابن الظاهري وغيره من

المتأخرين، فإن علا قيل موافقة عالية، أو بدلاً عالياً، ولذا قال شيخنا: وأكثر ما يعتبرون الموافقة والبديل إذا قارنا العلو، وإلا فاسم الموافقة والبديل واقع بدونه انتهى.

بل في كلام ابن الظاهري والذهبي استعمال الموافقة في النزول، لكن مقيدا كما قيدت في العلو، فيقال موافقة نازلة. (وإن يكن) المخرج (ساواه) أي ساوي أصحاب الستة (عدا قد حصل) أي من جهة العدد بأن يكون بين المخرج، وبين النبي صلى الله عليه وسلم في المرفوع، أو الصحابي في الموقوف، أو التابعي في المقطوع، أو من قبله على حسب ما يتفق كما بين أحد الستة وبين أحد من ذكر في العدد، سواء مع قطع النظر عن ملاحظة ذاك الإسناد الخاص، (فهو المساواة) لتساويهما في العدد، وهي مفقودة في هذه الأزمان، وما قاربها بالنسبة لأصحاب الكتب الستة ومن في طبقتهم نعم يقع لنا ذلك مع من بعدهم كالبيهقي والبخاري في شرح السنة ونحوهما.

بل قد وقعت لي المساواة مع بعض أصحاب الستة في مطلق العدد لا في متن متحد، وذلك الذي كما قدمت بيني وبين النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث عشرة رواة، وكذا وقع للترمذي والنسائي من أصحاب الستة حديث عشاري فقالا: أنا محمد بن بشار بن دار، زاد الترمذي، وقتيبة قال: حدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي، ورواه النسائي أيضا عن أحمد بن سليمان، عن حسين ابن علي الجعفي كلاهما عن زائدة، ورواه النسائي أيضا عن أبي بكر بن علي، عن عبيد الله بن عمر القواريري، ويوسف بن مهران كلاهما عن فضيل بن عياض كلاهما عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف،

عن

[ص 16]

عمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلُثُ الْقُرْآنِ" وقال النسائي عقبه: لا أعرف في الحديث الصحيح إسناداً أطول من هذا. قلت: وسيأتي قريباً من عند النسائي أيضاً مثال لهذا.

(و) أما (حيث راجحه الأصل) أي زاد أحد أصحاب الستة على المخرج (بالواحد) في حديث كأن يكون بين أحد أصحاب الستة، وصاحب الخبر مثلا عشرة. وبين المخرج وبينه أحد عشر بحيث يستوي مع تلميذه، ويكون شيخ المخرج مساوياً لأحد المصنفين (ف) هو

المساواة لشيخ و (المصافحة) للمخرج. وسميت بذلك لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين المتلاقيين، والمخرج في هذه الصورة كأنه لاقى أحد أصحاب الستة، فكانه صافحه. فإن كانت المساواة لشيخ شيخه كانت المصافحة لشيخه، أو لشيخ شيخه، فالمصافحة لشيخ شيخه والمخرجون غالباً ينهون على ذلك ترغيباً فيه وتنشيطاً لطالبيه، فيقول الواحد منهم في الصورة الأولى: فكأنني سمعت فلانا، ويسمى ذلك المصنف الذي وقع التصافح معه وصافحته. وحينئذ فأنت بالخيار في ذكر ذلك وعدمه ثم إذا ذكرته فأنت بالخيار، فيما إذا كانت المصافحة لشيخك، أو شيخ شيخك بين أن تعينه بأن تقول: فكان شيخي، أو شيخ شيخي، أو تقول: فكان فلانا فقط.

قال ابن الصلاح: ثم لا يخفى على المتأمل أن في المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي إسنادك، وإسناد المصنف إلا بعيداً عن شيخه، فيلتقيان في الصحابي أو قريباً منه، فإن كانت المصافحة التي تذكرها ليست لك، بل لمن فوقك من رجال إسنادك أمكن التقاء الإسنادين فيها في شيخ المصنف، وداخلت المصافحة حينئذ الموافقة، فإن معنى الموافقة راجع إلى مساواة ومصافحة مخصوصة، إذ حاصلها أن بعض من تقدم من رواة إسنادك [ص 17]

العالي ساوي، أو صافح ذلك المصنف لكونه سمع ممن سمع من شيخهما مع تأخر طبقته عن طبقتهما. قال: ثم اعلم أن هذا النوع من العلو علو تابع لنزول، إذ لولا نزول ذلك الإمام في إسناده لم يقل أنت في إسنادك. ثم ذكر أنه لما قرأ بمرو على شيخه أبي المظفر بن السمعاني الأربعين لأبي البركات الفراوي، ومر فيها في حديث أنه كأنه سمعه هو أو شيخه من البخاري. قال أبو المظفر: إنه ليس لك بعال، ولكنه للبخاري نازل. قال ابن الصلاح: وهذا حسن لطيف يخدم وجه هذا النوع من العلو.

لكن قال المؤلف: إن هذا محمول على الغالب، وإلا فقد يكون الحديث مع علوه النسبي عال لذلك المصنف أيضاً. وذلك كما قال بعض المتأخرين: إن يتأخر رفيق أحد الأئمة الستة في سماعه عنه في الوفاة، ثم يسمع منه من يتأخر وفاته، فيحصل للمخرج الموافقة العالية من غير نزول لذلك المصنف، وحينئذ فيكون من العلو المطلق.

وقد أفرد كثير من الحفاظ كثيرا من الموافقات والابدال من أوسعها كتاب الحافظ أبي القاسم بن عساكر، وهو ضخم أنبا عن تبحره في هذا الفن، وكذا خرَّج غير واحد من الحفاظ المساواة والمصافحة. وذكر ابن طاهر في تصنيفه المشار إليه عدة أمثلة مما وقع له فيها المصافحة، بل ذكر فيه شبيها بالموافقة الماضية، فإنه قرر أن كتب الخطابى وشبهه عنده بواسطتين بينه وبين مصنفها، وأجل شيخ للخطابي أبو سعيد بن الأعرابي وحديثه عنده بالعدد المذكور. ثم إن المصافحة مفقودة في هذه الأزمان أيضاً. ولكن قد وقعت لقدماء شيوخنا، فأخبرتني أم محمد ابنة عمر بن جماعة، عن جماعة منهم أبو حفص المزني، أنا أبو الحسن السعدي مشافهة، عن عفيفة ابنة أحمد قالت: أخبرتنا فاطمة ابنة عبد الله، قالت: أنبأنا أم محمد بن عبد الله المنبى، أنبأنا أبو

[ص 18]

القاسم اللخمي الحافظ، أخبرنا أبو الزنباع روح بن الفرغ، ويوسف القاضي. قال الأول: حدثنا يحيى بن بكير، وقال الثاني: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قالا واللفظ لأولهما: حدثنا الليث، حدثني الربيع ابن سبرة الجهني، عن أبيه سبرة أنه قال: "أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُنْعَةِ" الحديث، وفيه: ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ اللَّاتِي تَمَتَّعَ بِهِنَّ فَلْيُخْلِ سَبِيلَهَا" هذا حديث صحيح أخرجه مسلم والنسائي معا، عن قتبية، عن الليث، فوقع لنا بدلا لهما عاليا، وورد النهي عن نكاح المتعة من حديث جماعة من الصحابة منهم علي رضي الله عنه، وهو متفق عليه من حديثه من جهة مالك.

وقد رواه النسائي في جمعه لحديث مالك، عن زكريا بن يحيى خياط السنة، عن إبراهيم بن عبد الله الهروي، عن سعيد بن محبوب، عن عيسى بن القاسم، عن سفيان الثوري، عن مالك، عن شهاب عبد الله، والحسن بن محمد علي، عن أبيهما عن علي فباعته هذا العدد كأن شيختنا لقيت النسائي، وصافحته وروت عنه هذا الحديث، ولكن قد نازع القاضي أبو بكر بن العزي في التمثيل بما الصحابي فيه مختلف في الطريقتين كما وقع هنا، وتعقبه أبو عبد الله بن رشيد في فوائد رحلته وقال: بل التنزيل إلى التابع والصاحب سواء إذ المقصود إنما هو الغاية العظمى وهو الرسول صلى الله عليه وسلم. قال وقد عمل بهذا التنزيل يعني كذلك القاضي عياض في معجم شيخه القاضي أبي علي الصدفي، وعمل به غيره من المتأخرين،

وهي طريقة عند المشاركة معروفة، ما رأيت ولا سمعت من أنكرها انتهى.

وسماه تنزيلا لما فيه من تنزيل راو مكان آخر، وكذا سماه عصرية ابن دقيق العيد في بعض أقسامه، وجعله قسماً مستقلاً. فقال: وعلو التنزيل وهو الذي يولعون به بأن يكون بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم تسعة أنفس، ويكون أحد هؤلاء [ص 19]

المصنفين بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبعة مثلاً، فينزل هذا المصنف منزلة شيخ شيخنا.

(ثم) حيث انقضت الأقسام الثلاثة التي هي علو المسافة فلنشرع في علو الصفة، وعبر عنه شيخنا وغيره بالعلو المعنوي، وهو كما قال بعض محققي المغاربة باب متسع ومداره على وجود المرجحات وكثرتها وقلتها، وبحسب ذلك يقع الاختلاف بين أئمة الشأن في أن يصح بعضهم ما لا يصح الآخر، إذ قطب دائرته الظن، وأهمه ما يرجع إلى صفة الراوي، كأن يكون أفقه، أو أحفظ أو أتقن أو أضبط، أو أكثر مجالسة للمروي عنه، أو أقدم سماعاً من غيره أو وفاة. قال: وعلو الصفة عند أئمة الحديث بالأندلس أرجح من علو المسافة خلافاً للمشاركة يعني المتأخرين.

ولأجل هذا قال العماد بن كثير: إنه نوع قليل الجدوي بالنسبة لباقي الفنون، ونحوه قول شيخنا: وقد عظمت رغبة المتأخرين فيه حتى غلب ذلك على كثير منهم بحيث أهملوا الاشتغال بما هو أهم منه، وسبقه ابن دقيق العيد فقال: وقد عظمت رغبة المتأخرين في طلب العلو، حتى كان ذلك سبباً لخلل كثير في الصنعة، ولم يكن فيه إلا الإعراض عن طلب العلم بنفسه بتمييزه إلى من أجلس صغيراً لا تمييز له ولا ضبط والفهم طلباً للعلو وتقدم السماع. وكذا قال ابن الصلاح عند ذكر الموافقات وما معها: وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين بهذا النوع يعني مفرقا ومجموعاً على حده، كما فعل عساكر قال: وممن وجدته في كلامه الخطيب، وبعض شيوخه، وابن ماكولا والحميدي، وغيرهم من طبقتهم وممن جاء بعدهم.

فأول أقسام علو الصفة وهو الرابع (علو) الإسناد بسبب (قدم الوفاة) في أحد رواياته بالنسبة لراو آخر متأخر الوفاة عنه، اشترك معه في الرواية عن شيخه بعينه، فسمعنا مثلاً للبخاري ممن رواه لنا عن البهاء أبي البقاء السبكي

[ص 20]

والتقي ابن حاتم، أو النجم بن رزين، أو الصلاح الزقناوي، أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن عائشة ابنة عبد الهادي، وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الحجار بتأخر وفاة عائشة عن الجميع.

وكذا سماعنا لمسلم ممن رواه لنا عن التقي بن حاتم، أو النجم بالبلسي، أو التقي الدجوي، أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن الشرف ابن الكويك، وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الزبير عبد الرحمن بن عبد الهادي لتأخر وفاة ابن الكويك، عن الجميع. ومثل له ابن الصلاح بأن روايته عن شيخ عن آخر، عن البيهقي، عن الحاكم أعلى من روايته، عن شيخ، عن آخر عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، وإن تساوى الإسناد في أن العدد لتقدم وفاة البيهقي على ابن خلف، المبيهقي مات في سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، والآخر مات في سنة سبع وثمانين وأربعمائة. وممن صرح بهذا القسم في العلو أبو يعلى الخليلي في الإرشاد، وقال: قد يكون الإسناد يعلو أعلى غيره بتقدم موت راويه، وإن كانا متساويين في العدد.

وكذا صرح به ابن طاهر في تصنيفه المشار إليه، ومثله برواية الحسن عن أنس الحديث: "أَنَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى جَنْبِ حَشْبَةِ" فإنها أعلى من رواية حميد عنه، لأن وفاة الحسن كانت في رجب سنة عشر ومائة. ووفاة حميد في سنة ثلاث وأربعين ومائة قال: فلا يكون الإسناد إلى الحسن مثل الإسناد إلى حميد وإن استويا في المرتبة بل الطريق إلى الحسن أعلى وأجل، قال: ثم إن الراوي لهذا عن الحسن هو المبارك بن غضالة، وتوفى في سنة ست وستين ومائة، والراوي له عن حميد هو يزيد بن هارون، وتوفى في سنة ست ومائتين. قال: وقد يقع في طبقات المتأخرين ما هو أعجب من هذا، فإن البخاري حدث في كتابه عن أحمد بن أبي داود أبي جعفر المنادي، واسمه على المعتمد محمد لا أحمد عن روح بن عبادة بحديث:

[ص 21]

"أَنَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ". وحدث به بعينه أبو عمرو بن السماك، وعن جعفر المنادي، وبين وفاتيهما ثمان وثمانون سنة. فالبخاري كانت وفاته في سنة ست وخمسين ومائتين وتأخر شيخه المذكور بعده أربعة عشر سنة حتى سمع منه ابن السماك.

ثم كانت وفاة ابن السماك في سنة أربع وأربعين وثلاثمائة، فهما وإن اجتمعا في المنزلة فقد افترقا في الجلالة، وقدم السماع، فلا تكون الطريق إلى البخاري كالطريق إلى ابن السماك.

ومقتضى ما تقرر أن المتقدم الوفاة يكون حديثه أعلى سواء تقدم سماعه، أو اقترن، أو تأخر، وإن كان في المتأخر ينذر وقوعه، كما سيأتي في الذي بعده، لأن المتقدم الوفاة يعز وجود الرواة عنه بالنظر لمتأخرها فيرغب في تحصيل مرويه لذلك. على أن ابن أبي الدم قد نازع في أصل هذا القسم، وقال: يلزم على هذا أنه إذا روى صحابيان عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم رواه عن كل منهما جماعة، واتصلت سلسلة كل جماعة ممن روى عنه، وتساوى الصحابيان مع العدالة في بقية الصفات، وتساوى الإسناد في العدد وصفات الرواة إلا أن أحد الصحابييين توفي قبل الآخر أن إسناد من تقدمت وفاته أعلى من إسناد من تأخرت وفاته. قال: وهذا لم أجده منقولاً كذلك، وهو لازم لا محالة انتهى.

والظاهر أن ابن دقيق العيد أيضاً لم يرتضه، فإن لم يذكره في الاقتراح، وكذا لم يذكره شيخنا في توضيح النخبة، ثم إن هذا كله في العلو المبني على تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ أبي شيخ وقياس راو براو.

و(أما العلو) المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك (لا مع التفات) نظر (لـ) شيخ (آخر) بالصرف للضرورة، فقد اختلف في حده، (فقيل) يكون (للخمسينا) من السنين مضت بعد وفاته، كما نقله الحافظ أبو علي

[ص 22]

النيسابوري، عن شيخه الحافظ أبي العباس أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جرساء الدمشقي شيخ الشام، وكان من أركان الحديث أنه قال: إسناد خمسين سنة من موت الشيخ إسناد علو، (أو الثلاثين مضت سنينا) أي من السنين، قال الحافظ أبو عبد الله بن منده: إنه إذا مر على الإسناد ثلاثون سنة فهو عال.

قال ابن الصلاح: وهذا أوسع من الأول يعني سواء أراد قائله مضيتها مع موته، أو من حين السماع منه، ولكنه في ثانيهما، كما قال المصنف بعيد لأنه يجوز أن يكون شيخه إلى الآن حيا. قال: والظاهر أنه أراد إذا مضى على إسناد كتاب، أو حديث ثلاثون سنة وهو في تلك المدة لا يقع أعلى من ذلك ككتاب البخاري في سنة ستين وسبعمائة مثلاً على أصحاب ابن الزبيدي، فإنه قد مضت عليه ثلاثون سنة من

موت من كان آخر من يرويه عالياً، وهو الحجار، وكهو أيضاً في سنة أربع وثمانين وثمان مائة على من يرويه عن أصحاب الحجار، وطبقته، فإنه قد مضت عليه بمصرنا نحو ثمانية وستين سنة، وبغيره أكثر وهو في هذه الطبقة، لأن آخر من كان يرويه بالسماع عائشة ابنة ابن عبد الهادي، وكانت وفاتها في ربيع الأول سنة عشرة وثمان مائة. وقال الحافظ المزي مما هو أوسع: الذي اختاره وهو الأحسن أن من مات شيخ شيخه قبل أن يولد، فسماعه من شيخه عال.

(ثم) يليه ثاني أقسام الصفة، وهو خامس الأقسام (علو) الإسناد بسبب (قدم السماع) لأحد رواته بالنسبة لراو آخر اشترك معه في السماع من شيخه، أو لراو سمع من رفيق لشيخه. وذلك بأن يكون سماع أحدهما من ستين مثلاً والآخر من أربعين، ويتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى سواء تقدمت وفاته عن الآخر أم لا. وكذا كما نبه عليه ابن الصلاح يقع التداخل بينه وبين القسم الذي قبله، بحيث جعلهما ابن طاهر، ثم ابن دقيق العيد واحداً،

[ص 23]

ولكنهما يفترقان في صورة يندر وقوعها، كما أسلفته قريباً، وهي ما إذا تأخرت وفاة المتقدم السماع. ولأجلها فيما يظهر غير بينهما ابن الصلاح على أنه قد ينازع في ترجيح المتقدم حيث لم يكن الشيخ اختلط، أو خرف الهرم، أو مرض بأنه ربما كان حين تحديثه له لم يبلغ درجة الإتقان والضبط، كما أنه يمكن أن يقال قد يكون المتقدم السماع متيقظاً ضابطاً، والمتأخر لم يصل إلى درجته، وحينئذ فيقيد بما إذا لم يحصل ترجيح بغير القدم.

ومن صور علو الصفة أيضاً وأفرده الخليلي بقسم؛ تساوى السندين وامتياز أحدهما يكون رواته حفاظاً علماء، فهذا أعلى من الآخر، ونحوه تفسير شيخنا العلو المعنوي بإسناد جميع رجاله حفاظ ثقات أو فقهاء، أو نحو ذلك مثل أن يكون سنده صحيحاً، كما سيأتي آخر الباب.

وكذا من أقسام العلو مما لم يلتحق بصفة ولا مسافة الحديث الذي لا بد للمحدث من إيراده في تصنيف، أو احتجاج به ويعز عليه وجوده من طريق من حديثه عنده بواسطة واحدة إلا بأكثر منها، فهو مع نزوله بالنسبة لما عنده عال لعزته أشار إليه ابن طاهر، ثم مثل ذلك بأن البخاري مع كونه روى عن أتباع التابعين، وعن أمثال أصحاب مالك روى حديثاً لأبي إسحاق الفزاري، عن مالك الذي يروي عن التابعين لمعنى فيه، وهو تصريح مالك بالتحديث، فكان بينه وبين

مالك فيه ثلاثة رجال، فهذه أقسام العلو على الاستقصاء والإيضاح الشافي.

(وضده) أي ضد العلو (النزول) بحيث يتنوع أقسامه (كالأنواع) السابقة للعلو، فما من قسم من أقسامه الخمسة إلى وضده قسم من أقسام النزول فهو إذاً خمسة أقسام وتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو على نحو ما تقدم.

[ص 24]

(وحيث ذم) النزول كقول علي بن المدني، وأبي عمرو المستملي، كما في الجامع للخطيب وغيره أنه شؤم، وقول ابن معين كما في الجامع أيضاً إنه قرحة في الوجه، (فهو ما لم) ندع ضرورة لسماعه كقصد الشجرة في جمع الطرق أو غرابة اسم رواية عند من يقصد جمع شيوخه على حروف المعجم، أو عدم وجود غيره في يد عظيم لمن قصد الاعتناء بالأحاديث البلدانيات، كما اتفق للحافظ الخطيب أنه كتب بيت المقدس عن شاب اسمه وَفِيَّ روى له عن بعض تلامذته ممن كان إذ ذاك في قيد الحياة لغرابة اسمه، واقتفيت أثره في ذلك حيث سمعت على امرأة اسمها لميا مع نزول إسنادها، أو ما لم (يجبر) النزول بصفة مرجحة كزيادة الثقة في رجاله على العالي، أو كونهم أحفظ، أو أضبط أو أفقه، أو كونه متصلاً بالسماع، وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة أو تساهل من بعض رواته في الحمل، أو نحو ذلك، فإن العدول حينئذ إلى النزول وليس بمذموم ولا مفضول.

ونحوه قول ابن الصلاح: وما جاء في ذم النزول مخصوص ببعض النزول، فإن النزول إذا تعين دون العلو طريقاً إلى فائدة راجحة على فائدة العلو كان مختاراً غير مردول. وقال بعضهم وفيه نظر، لأنه والحالة هذه لا يسمى نازلاً مطلقاً وهو ظاهر.

وقد روينا من جهة عبد الله بن هاشم الطوسي، وعلي بن خشرم أنهما قالاً: كنا عند وكيع فقال لنا: أي الإسنادين أحب إليكم؛ الأعمش عن أبي وائل، عن ابن مسعود، أو سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود؟ فقلنا: الأعمش عن أبي وائل؟ فقال: سبحان الله، الأعمش شيخ وأبو وائل شيخ، وسفيان فقيه، عن فقيه، عن فقيه، عن فقيه، وحديث يتداوله الفقهاء خير من أن تتداوله الشيوخ.

وقد فصل شيخنا تفصيلاً حسناً، وهو أن النظر إن كان [للمسند] [ص 25]

فشيخ وإن كان للمتن فالفقهاء وإذا رجع وكيع الإسناد الثاني مع نزوله بدرجتين لما امتاز به رواته من الفقه المنضم لمعرفة الحديث على الإسناد الأول مع كونه صحيحاً، فكيف بغيره مما لا يصح (والصحة) بلا شك مع النزول هي (العلو) المعنوي (عند النظر) والتحقيق، والعالي عند فقد الضبط والإتقان علو صوري، فكيف عند فقد التوثيق! وإليه أشار السلفي حيث قال: الأصل الأخذ عن العلماء فنزولهم أولى من علو الجهلة على مذهب المحققين من النقلة. والنازل حينئذ هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق.

وقال إبراهيم بن الجنيد: قلت لابن معين: أيما أحب إليك أكتب جامع سفيان الثوري، عن فلان، أو فلان يعني عنه، أو عن رجل عن المعافي بن عمران يعني عنه؟ فقال: عن رجل، عن رجل، حتى عد خمسة، أو ستة عن المعافي أحب إليّ، وروى السلفي، وكذا الخطيب من طريق ابن معين قال الحديث بنزول عن ثبت خير من علو من غير ثبت. قال السلفي: وأنشد محمد بن عبد الله بن زفر في معناه.

عَلَّمَ النَّزُولَ اكْتُبُوهُ فَهُوَ يَنْفَعُكُمْ < > وَتَرَكُكُمْ دَاكُمُ صَرْبٌ مِنَ الْعَنْتِ
إِنَّ النَّزُولَ إِذَا مَا كَانَ عَنِ تَبْتٍ < > أَعْلَى لَكُمْ مِنْ عُلُوِّ غَيْرِ ذِي تَبْتٍ
وأسندهما الخطيب في جامعه إلى أبي بكر بن الأنباري، أنه أنشدهما فالله أعلم. وكذا أسند عن محمد بن عبيد الله العامري الأديب من قوله.

لِكِتَابِي عَنْ رِجَالٍ أَرْتَضِيهِمْ يُنْزُولِ < > هُوَ خَيْرٌ مِنْ كِتَابِي بَعْلُو عَنْ طُبُول

وللحافظ أبي الحسن بن المفضل المقدسي:

[ص 26]

إِنَّ الرِّوَايَةَ بِالنِّزْوِ < > لِ عَنِ الثِّقَاتِ الْأَعْدَلِيَّةِ
خَيْرٌ مِنَ الْعَالِي عَنِ < > الْجُهَالِ وَالْمُسْتَضْعَفِيَّةِ

والخطيب من جهة علي بن معبد قال: سمعت عبد الله بن عمرو، وذكر له قرب الإسناد، فقال: حديث بعيد الإسناد صحيح، خير من حديث قريب الإسناد سقيم، أو قال: ضعيف. وعن ابن المبارك قال:

ليس جودة الحديث قرب الإسناد؛ جودة الحديث صحة الرجال.

ونحوهم ما حكاه أبو سعد السمعاني، عن والده، عن أبي القاسم عبد الله بن علي، عن أخيه الوزير نظام الملك الحسن بن علي، أنه قال: مذهبي في علو الحديث غير ما ذهب أصحابنا، إنهم يذهبون إلى أن الحديث العالي ما قل رواته، وعندني أن الحديث العالي: ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن بلغت رواته مائة. وكذا قال

ابن برهان الأصولي في كتاب الأوسط: علو الإسناد يعظمه أصحاب الحديث، ويشددون في البحث عنه. قال: وعلو الحديث عندهم ليس عبارة عن قلة الرجال، وإنما هو عبارة عن الصحة، ولهذا ينزلون أحياناً طلباً للصحة، فإذا وجدوا حديثاً له طريقان إحداهما بخمسة وسائط مثلاً، والأخرى سبعة يرجحون النازل على العالي، طلباً للصحة. وقد نظم هذا المعنى السلفي فقال:

لَيْسَ حُسْنُ الْحَدِيثِ قُرْبُ رَجَالٍ < > عِنْدَ أَرْبَابِ عِلْمِهِ التُّقَاةِ
بَلْ عُلُوُّ الْحَدِيثِ بَيْنَ أَوْلِي الْحِفِّ < > ظِ وَالْإِتِّقَانِ صِحَّةُ الْإِسْنَادِ
وَإِذَا مَا تَجَمَّعَا فِي حَدِيثٍ < > فَاعْتَنِمُهُ فَذَلِكَ أَقْصَى الْمُرَادِ

قال ابن الصلاح: فهذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف إطلاقه

بين

[ص 27]

أهل الحديث، وإنما هو علو من حيث المعنى فحسب. ونحوه قول ابن كثير عقب القول: بأن العالي ما صح سنده وإن كثرت رجاله: هذا اصطلاح خاص وماذا يقول قائله إذا صح الإسنادان، لكن هذا أقرب رجالات. قلت: يقول إنه بالوصف بالعلو أولى، إذ ليس في الكلام ما يخرج.

تتمة: لو جمع بين سندين أحدهما أعلى بأيهما يبدأ، فجمهور المتأخرين يبدون بالإنزل ليكون لإيراد الأعلى بعده فرحة. وأكثر المتقدمين بالأعلى لشرفه. ومن أمثله في البخاري قوله: حدثنا محمد بن سنان، حدثنا فليح، وحدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا محمد بن فليح، حدثنا أبي. وقوله: حدثنا عبدان أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، وحدثني أحمد بن عثمان، حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه عن أبي إسحاق وفي مسلم: حدثنا ابن نمير والأشج كلاهما، عن وكيع، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش، وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، أبو بكر بن نافع كلاهما، عن ابن مهدي، عن الثوري، عن الأعمش ولا يسلكان خلافه إلا لنكته أو ضرورة. ومنه قول البخاري، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، فذكر حديثاً، ثم قال: حدثنا أبو نعيم، عن سفيان نحوه.

[ص 28]

الغريب والعزير والمشهور

وَمَا بِهِ مَطْلَقًا الرَّاوي انْفَرَدُ < > فَهُوَ الْغَرِيبُ وَابْنُ مَنَدَةَ فَحَدُّ
يَلَا نَفْرَادَ عَنِ إِمَامٍ يَجْمَعُ < > حَدِيثُهُ فَإِنْ عَلِيهِ يَتَّبِعُ

مِنْ وَاجِدٍ وَاثْنَيْنِ قَالَعَزِيزٌ أَوْ > > فَوْقَ فَمَشُورٌ وَكُلٌّ قَدْ رَأَوْا
 مِنْهُ الصَّحِيحُ وَالضَّعِيفُ ثُمَّ قَدْ > > يَغْرِبُ أَوْ مِطْلَقًا أَوْ إِسْنَادًا فَقَدْ
 كَذَلِكَ الْمَشْهُورُ أَيْضًا قَسَمُوا > > بِشَهْرَةٍ مُطْلَقَةً كَالْمُسْلِمِ
 مِنْ سَلَمِ الْحَدِيثِ وَالْمَقْصُورِي > > عَلَى الْمَحْدَثِينَ مِنْ مَشْهُورٍ
 فُنُوْهُ بَعْدَ الرَّجُوعِ شَهْرًا > > وَمِنْهُ دُو تَوَاتُرِ مُسْتَقْرًا
 فِي طَبَقَاتِهِ كَمَنْ مِنْ كَذَبٍ > > فَفَوْقَ سِتِّينَ رَوَاهُ وَالْعَجَبُ
 بَأَنَّ مِنْ رَوَاتِهِ لِلْعَشْرَةِ > > وَخَصَّ بِالْأَمْرَيْنِ فِيمَا ذَكَرَهُ
 الشَّيْخُ عَنْ بَعْضِهِمْ قَلْبٌ تَلَى > > مَسَحَ الْخِطَابِ وَابْنُ مَدَّةٍ إِلَى
 عَشْرَتِهِمْ رَفَعُ الْيَدَيْنِ نَسَبًا > > وَيُنْفُوا عَنْ مَائَةٍ مِنْ كَذَابًا
 - (الغريب والعزير والمشهور): ورتبت بالترقي مع تقديم ابن الصلاح
 لآخرها في نوع مستقل، ثم إردافه بالآخرين في آخر، وكان الأنسب
 تقديمها إلى الأنواع السابقة، وذم الغريب

[ص 29]

إِلَى الْإِفْرَادِ، وَلَكِنْ لِكَوْنِهِ أَمَلَى كِتَابَهُ شَيْئًا فَشَيْئًا لَمْ يَحْصُلْ تَرْتِبُهُ عَلَى
 الْوَضْعِ أَيَّ عَنْ إِمَامٍ يَجْمَعُ حَدِيثَهُ أَوْ لَا (الرَّوَايَةُ) الَّذِي رَوَاهُ (انْفِرْد) عَنْ
 كُلِّ أَحَدٍ مِنَ الثَّقَاتِ وَغَيْرِهِمْ.

أَمَّا بِجَمِيعِ الْمَتْنِ كَحَدِيثِ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَبْتَهُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَصِحَّ إِلَّا
 مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو وَحَدِيثِ: "السَّفَرُ قِطْعَةٌ
 مِنَ الْعَدَابِ" فَإِنَّهُ لَمْ يَصِحَّ إِلَّا مِنْ جِهَةِ مَالِكٍ، عَنْ سَمِيٍّ، عَنْ أَبِي
 صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِيمَا ذَكَرَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ، لَكِنْ الْغَرَابَةُ فِيهِ
 مَنْتَقِضَةٌ بِرَوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ سَهِيلٍ،
 عَنْ أَبِيهِ أَبِي صَالِحٍ، وَهِيَ صَحِيحَةٌ، بَلْ وَبَطْرِيْقِ عَصَامِ بْنِ رَوَادٍ، عَنْ
 أَبِيهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَلَكِنَّهَا ضَعِيفَةٌ، أَوْ
 بَعْضُهُ وَذَلِكَ إِمَّا فِي الْمَتْنِ، أَوْ فِي السَّنَدِ.

فَالْأَوَّلُ بَأَنَّ يَأْتِي فِي مَتْنِ رَوَاهُ غَيْرُهُ بِزِيَادَةٍ، كَحَدِيثِ زَكَاةِ الْفِطْرِ حَيْثُ
 قِيلَ مِمَّا هُوَ مَنْتَقِدٌ أَيْضًا: إِنْ مَالِكًا تَفْرَدَ عَنْ سَائِرٍ مِنْ رَوَاهُ مِنْ
 الْحِفَاطِ بِقَوْلِهِ: "مَنْ الْمُسْلِمِينَ" أَوْ كَحَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ حَيْثُ رَوَاهُ
 الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ رَوَايَةِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، وَعَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ كِلَاهُمَا
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرُوةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، فَجَعَلَاهُ مَرْفُوعًا كَلَهُ، وَإِنَّمَا
 الْمَرْفُوعُ مِنْهُ "كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ".

وَالثَّانِي كَحَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ أَيْضًا، فَالْمَحْفُوظُ فِيهِ رَوَايَةُ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَةَ
 بْنِ أَبِي الْحَسَامِ، وَعَيْسَى بْنِ يُونُسَ، وَسَعِيدِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي
 الْحَسَامِ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرُوةَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرُوةَ، عَنْ

أبيهما، عن عائشة، ورواه الطبراني من حديث الدراوردي وعباد، كما
أشرنا إليه عن هشام بدون واسطة أخيه.
(فهو) أي ما حصل التفرد به بوجه من هذه الأوجه (الغريب)، كما
[ص 30]

أشار إليه الترمذي في آخر كتابه، وخصه الثوري بالثقة. قال بعض
المتأخرين: وكأنه نظر إلى أن كثرة المروي إذ ذاك عن غير الثقات
(و) أما أبو عبد الله (ابن مندة) بالصرف للضرورة (فحده) با
(لانفراد)، يعني على الوجه المشروح أولاً، لكن (عن إمام) من الأئمة
كالزهري وقتادة وغيرهما ممن (يجمع حديثه).

والحاصل أن الغريب على قسمين: مطلق ونسبي، وحينئذ فهو
الإفراد كما سلف في بابها على حد سواء، فلم حصلت المغايرة
بينهما! ولذلك قال بعض المتأخرين: إن الأحسن في تعريفه ما قاله
الميانشي: وإنه ما شذ طريقه، ولم يعرف راويه بكثرة الرواية،
وحينئذ فهو أخص من ذاك لعدم التقييد في روايته بما ذكر. وعرف
الشهاب الخولي: بأنه ما يكون متنه، أو بعضه فرداً عن جميع روايته،
فينفرد به الصحابي، ثم التابعي، ثم تابع التابعي وهلم جرا. أو ما يكون
مروياً بطرق عن جماعة من الصحابة وينفرد عن بعضهم تابعي أو
بعض روايته.

وهذا يحتمل أن يكون الغريب عنده أيضاً على قسمين مطلق ومقيد،
ويكون افتراق أولهما عن الفرد بالنظر لوقوع التفرد في سائر طباقه،
فهو أخص أيضاً، ويحتمل التردد بين التعريفين، لكن قد فرق بينهما
شيخنا بعد قوله إنهما مترادفان لغة واصطلاحاً بأن أهل الاصطلاح
غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما
يطلقونه على الفرد المطلق، وهو الحديث الذي لا يعرف إلا من
طريق ذلك الصحابي، ولو تعددت الطرق إليه، والغريب أكثر ما
يطلقونه على الفرد النسبي. قال: وهذا من حيث إطلاق الاسم
عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون،
فيقولون في النسبي تفرد به فلان، أو أغرب به فلان انتهى.

[ص 31]

على أن ابن الصلاح أشار إلى افتراقهما في بعض الصور، فقال:
وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع الغريب، كما في
الأفراد المضافة إلى البلاد. قلت: إلا أن يريد بقوله انفرد به أهل
البصرة مثلاً واحد من أهلها فهو الغريب، وربما يسمى كل من
قسمين الغريب ضيق المخرج. قال الحاكم في الحديث الذي أخرجه

البخاري في كتاب الصلاة، عن عمرو بن زرارة، عن عبد الواحد بن واصل أبي عبيدة الحداد، عن عثمان بن أبي رواد عن الزهري: دخلت على أنس بدمشق وهو يبكي، فقال: لا أعرف شيئاً فيما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت هو أضيقت حديث في البخاري سألتني عنه أبو عبد الله بن أبي ذهل، يعني أحد مشايخه فأخرجته له فسمعه يعني سمعه شيخه منه، عن علي بن حمشاذ، عن أحمد بن سلمة، عن عمرو، وكان ضيقه مخصوص برواية الحداد، عن ابن أبي رواد، وإلا فقد علقه البخاري عقب تخريجه للرواية الأولى من طريق محمد بن بكر البرساني، عن أبي رواد، ومن طريق البرساني وصلة الإسماعيلي في مستخرجه، وابن أبي خيثمة في تاريخه، وأحمد بن علي الأبارني جمعه لحديث الزهري، ومن طريقه رواه أبو نعيم في المستخرج.

إذا علم هذا فقد قال بعضهم الغريب من الحديث على وزان الغريب من الناس، فكما أن غربة الإنسان في البلد تكون حقيقية، بحيث لا يعرفه فيها أحد بالكلية، وتكون إضافية بأن يعرفه البعض دون البعض، ثم قد يتفاوت معرفة الأقل منهم تارة والأكثر أخرى، وقد يستويان، وكذا الحديث، (فإن عليه) أي المروي من طريق إمام يجمع حديثه (يتبع) راويه (من واحد) فقط (و) كذا من (اثنين ف) هو كما قال ابن الصلاح تبعاً لابن منده النوع الذي يقال له (العزير)، وسمى بذلك إما لقلته وجوده، لأنه يقال عز الشيء يعز بكسر العين في المضارع، عزا وعزارة إذا قل بحيث لا يكاد يوجد، وإما لكونه قوي واشتد بمجيئه من طريق أعز من قولهم عز يعز بفتح العين في المضارع [ص 32]

عزا وعزارة أيضاً إذا اشتد وقوي، ومنه قوله تعالى: {فعززنا بثالث} أي قوينا وشددنا. وجمع العزير عزاز، مثل كريم وكرام، كما قال الشاعر:

بِيضُ الْوُجُوهِ أَلِيهِ وَمَعَاقِلُ < > فِي كُلِّ نَائِيَةٍ عِزَارُ الْأَنْفُسِ

ثم هو ظاهر في الاكتفاء بوجود ذلك في طبقة واحدة بحيث لا يمتنع أن يكون في غيرها من طباقه غريباً، كأن ينفرد به راوٍ آخر، عن شيخه، بل ولا أن يكون مشهوراً لاجتماع ثلاثة فأكثر على روايته في بعض طباقه أيضاً، ومشى على ذلك شيخنا حيث وصف حديث شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً: "أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ" بأنه غريب لتفرد شعبة به عن واقد، ثم لتفرد أبي غسان المسمعي به، عن عبد الملك ابن

الصباح راويه عن شعبة. وعزيز لتفرد حرمي بن عمارة، وعبد الملك بن الصباح به عن شعبة. ثم لتفرد عبد الله بن محمد بن المسندي، وإبراهيم بن محمد ابن عرعة به عن حرمي.

وسبقه لنحوه ابن الصلاح، حيث مثل للمشهور بحديث: "الأعمال بالنيات" مع كون أول سنده فرداً، والشهرة إنما طرأت له من عند يحيى بن سعيد، بل قال في الغريب عن هذا الحديث: إنه غريب مشهور وذلك بوجهين واعتبارين وقال أبو نعيم في حديث سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عجيل، عن ابن الحنفية عن علي رفعه: "مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ" أنه مشهور لا تعرفه إلا من حديث ابن عجيل. فقال شيخنا: إن مراده أنه مشهور من حديث ابن عجيل، فهذه الشهرة النسبية نظير الغرابة النسبية في قوله فيما يتفرد به الراوي، عن شيخه غريب، وإنما المراد أنه فرد عن ذلك الشيخ من رواية هذا [ص 33]

بخصوصه عنه، مع أن الشيخ قد يكون توبع عليه عن شيخه، وعلى هذا فيخرج الحكم على حديث الأعمال بأنه فرد في أول مشهور في آخره، ويريد أنه اشتهر عن الفرد به فهي شهرة نسبية لا مطلقاً. وعلى هذا مشى بعض المتأخرين ممن أخذت عنه، فعرف العزيز اصطلاحاً بأنه الذي يكون في طبقة من طباقه راويان فقط، ولكن لم يمش شيخنا في توضيح النخبة على هذا، فإنه وإن خصه بوروده من طريق راويين فقط عني به كونه كذلك في جميع طباقه، وقال مع ذلك: إن مراده أن لا يرد بأقل منهما فإن ورد بأكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر، إذ الأقل في هذا يقضي على الأكثر.

وإذا تقرر هذا، فما كانت العزة فيه بالنسبة لراوٍ واحد بقيد، فيقال: عزيز من حديث فلان. وأما عند الإطلاق فينصرف لما أكثر طباقه كذلك، لأن وجود سند على وتيرة واحدة براوية اثنين عن اثنين قد ادعى فيه ابن حبان عدم وجوده وكاد شيخنا أن يوافقه حيث قال: إنه يمكن أن يسلم بخلافه في الصورة التي قررناها، وهي أن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين. يعني كما حرره هو، فإنه موجود مثاله ما رواه الشيخان في صحيحهما من حديث أنس والبخاري فقط من حديث أبي هريرة: "أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ" الحديث.

ورواه عن أنس كما في الصحيحين أيضاً قتادة وعبد العزيز بن صهيب. ورواه عن قتادة شعبة كما في الصحيحين وسعيد على ما يحرر فإني قلدت شيخنا فيه مع عدم وقوفي عليه بعد الفحص، ورواه

عن عبد العزيز إسماعيل بن عليه كما في الصحيحين، وعبد الوارث بن سعيد كما في مسلم، ورواه عن كل جماعة (أو) أن يتبع راويه عن ذاك الإمام ممن (فوق) بالبناء على الضم أي فوق ذلك كثلاثة فأكثر ما لم يبلغ حد التواتر (فمشهور) أي النوع الذي يقال [ص 34]

له المشهور. وعبارة ابن الصلاح في تعريفه تبعا لابن منده، فإذا روي الجماعة عنهم أي عن واحد من الأئمة الذين يجمع حديثهم حديثاً سمى مشهوراً.

وبمقتضى ما عرفنا به العزيز أيضاً يجتمعان فيما إذا رواه ثلاثة، وتختص العزيز بالاثنتين والمشهور بأكثر من الثلاثة. سمى مشهوراً الوضوح أمره يقال: شهرت الأمر لشهرة شهراً وشهرة فاشتهر، وهو المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء والأصوليين وبعض المحدثين، يسمى بذلك لانتشاره وشياعه في الناس، من فاض الماء يفيض فيضاً وفيضونة إذا كثر حتى سأل على صفة الراوي.

قال شيخنا: ومنهم من غاير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه يعني وفيما بينهما سواء والمشهور أعم من ذلك بحيث يشمل ما كان أوله منقولاً من الواحد كحديث الأعمال، وإن انتقض في التمثيل به ولاتقاه بالنظر لشهرة فيه نسبية، وقد ثبت عن أبي إسماعيل الهروي الملقب شيخ الإسلام أنه كتبه عن سبعمائة رجل من أصحاب يحيى بن سعيد، واعتنى الحافظ أبو القاسم بن منده لجمعهم وترتيبهم بحيث جمع نحو النصف من ذلك. ومنهم من غاير على كيفية أخرى يعني بجن المستفيض ما تلقته الأمة بالقبول دون اعتبار عدد، ولذا قال أبو بكر الصيرفي والقفال إنه هو والمتواتر بمعنى واحد.

ونحوه قول شيخنا في المستفيض: إنه ليس من مباحث هذا الفن يعني كما في المتواتر على ما سيأتي بخلاف المشهور، فإنه قد اعتبر فيه هذا العدد والخصوص سواء كان صحيحاً أم لا، (و) لكن لا اختصاص له بشموله للصحيح وغيره، بل (كل) من الأنواع الثلاثة المشروحة (قد رأوا) أهل الحديث (منه الصحيح الضعيف) إذ لا ينافي واحد منها واحداً منهما، وإن لم [ص 35]

يصرح ابن الصلاح بذلك في الغريب، ولكن الضعف في الغريب أكثر، ولذا كره جمع من الأئمة تتبع الغرايب، فقال أحمد: لا تكتبوها فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء.

وسئل عن حديث ابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس "تَرُدُّيْنَ عَلَيَّ حَدِيثَهُ" فقال: إنما هو مرسل، ف قيل له إن ابن أبي شيبة زعم أنه غريب، فقال أحمد صدق إذا كان خطأ فهو غريب، وقال أبو حنيفة: من طلبها كذب. وقال مالك: شر العلم الغريب وخيره الظاهر الذي قد رواه الناس. وعن عبد الرزاق قال: كنا نرى أن الغريب خير، فإذا هو شر.

(ثم) إنه وهو تقسيم آخر (قد يغرب أو مطلقاً) يعني في المتن والإسناد معاً، كالحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد، كما قد عناه أولاً (أو) يغرب مقيد حيث يغرب (إسناداً) بالنقل (فقد) أي حسب كان يكون المتن معروفاً برواية جماعة من الصحابة فينفرد به راو من حديث صحابي آخر، فهو من جهته غريب مع أن متنه غير غريب. ومن أمثله حديث أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه رفعه: "الكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ" فإنه غريب من حديث أبي موسى، مع كونه معروفاً من حديث غيره. قال ابن الصلاح: ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة يعني كأن ينفرد به من حديث شعبة بخصوصه غندر. قال: وهو الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه. قال: ولا أرى يعني القسم الثاني ينعكس فلا يوجد إذاً يعني فيما يصح ما هو غريب متناً لا سنداً، لا إذا اشتهر الحديث الفريد عن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون، فإنه يصير غريباً مشهوراً. وغريباً متناً وغير غريب إسناداً، لكن بالنظر إلى أحد طرفي الإسناد فإن إسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول، ومتصف بالشهرة في طرفه الآخر، كحديث: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ" وكسائر الغرائب التي اشتملت

عليها التصانيف المشهورة.

[ص 36]

وممن ذكر هذه الأقسام ثلاثة: ابن سيد الناس فيما شرحه من الترمذي تبعاً لابن طاهر، فيما أفاده شيخنا، ولم يقيد ثالثها بآخر السند كابن الصلاح، بل أطلقه، ولكنه لم يذكر له مثلاً، لأنه لا يوجد، وإنما القسمة اقتضت له ذكره، وذكر رابعاً وهو غريب في بعض السند كالطريق التي قدمتها لحديث أم زرع بإسقاط الواسطة بين هشام بن عروة وأبيه، وقال: فهذه غرابة تخص موضعاً من السند والحديث صحيح.

وخامساً: وهو غريب في بعض المتن، كرفع جميع الحديث المذكور. (كذلك المشهور أيضاً) يقع على ما يروي بأكثر من اثنين عن بعض

رواته، أو في جميع طباقه، أو معظمها، أو على ما اشتهر على الألسنة فيشمل ماله إسناد واحد فصاعداً، بل لا يوجد له إسناد أصلاً كعلماء أمتي أنبياء بني إسرائيل، وولدت في زمن الملك العادل كسرى، وتسليم الغزالية، فقد اشتهر على الألسنة وفي المدائح النبوية. ومنه قول الإمام أحمد كما أخرجه ابن الجوزي في آخر الجهاد من موضوعاته أربعة أحاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسواق ليس لها أصل وذكر منها "مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ آدَارِ بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ" "وَتَحْرُكُمُ يَوْمَ صَوْمِكُمْ" ولكن قد قيل: إن هذا لا يصح عن أحمد، لأن الحديثين المطويين أحدهما عنده في مسنده، وسنده جيد مع مجيئه من طرق أخرى، وثانيهما عند صاحبه إلى داود بسند جيد أيضاً. هذا مع نظم العلامة أبي شامة المقدسي الدمشقي لهذه المقالة، فقال:

أَرْبَعَةٌ عَنِ أَحْمَدٍ شَاعَتْ وَلَا < > أَصْلَ لَهَا مِنَ الْحَدِيثِ الْوَاصِلِ
؟ خُرُوجِ آدَارِ يَوْمَ صَوْمِكُمْ < > ثم أذى الدمي وَرَدَّ السَّائِلِ
وقد يشتهر (بين الناس أحاديث هي) موضوعة بالكلية، وذلك كثير جداً
[ص 37]

ومن نظر في الموضوعات لابن الجوزي عرف الكثير من ذلك، بل و(قسموا) أي أهل الحديث المشهور أيضاً (بشهرة مطلقة) بين المحدثين وغيرهم (كحديث المسلم من سلم) المسلمون من لسانه وبده (الحديث) وللمشتهر (المقصود على المحدثين) معرفة (من) نحو (مشهور قنوته) صلى الله عليه وسلم (بعد الركوع شهراً) فقد رواه عن أنس جماعة منهم أنس بن سيرين، وعاصم وقتادة، وأبو مجلز لاحق بن حميد، ثم عن التابعين جماعة منهم سليمان التيمي، وعن أبي مجلز، ورواه عن التيمي جماعة بحيث اشتهر لكن بين أهل الحديث خاصة، وأما غيرهم فقد يستغربونه لكون الغالب على رواية التيمي، عن أنس كونها بلا واسطة وإلى مشهور مقصور على غير الحديثين كالأمثلة التي قدمتها، ولكن لا اعتباراً إلا بما هو مشهور عند علماء الحديث. وقد أفردت في الحديث المشهور بالنظر لما تقرر من أقسامه كتاباً، وكذا ينقسم أيضاً باعتبار آخر فيكون منه ما لم يرتق إلى المتواتر وهو الأغلب فيه.

(ومنه ذو تواتر) بل قال شيخنا: إن كل متواتر مشهور ولا ينعكس يعني فإنه لا يرتقي للتواتر إلا بعد الشهرة، فهو لغة مترادف الأشياء المتعاقبة واحداً بعد واحد بينهما فترة ومنه قوله تعالى: {ثم أرسلنا

رسلنا تترى} أي رسولا بعد رسول بينهما فترة واصطلاحاً هو ما يكون (مستقرا في جميع طبقاته) أنه من الابتداء إلى الانتهاء، ورد عن جماعة غير محصورين في عدد معين ولا صفة مخصوصة، بل بحيث يرتقون إلى حد تحيل العادة معه توأطأهم على الكذب، أو وقوع الغلط منهم اتفاقاً من غير قصد. وبالنظر لهذا خاصة يكون العدد في طبقة كثيراً وفي أخرى قليلاً، إذ الصفات العلية في الرواة تقوم مقام العدد، أو تزيد عليه. هذا كله مع كون مستند انتهائه الحسن من مشاهدة أو سماع، لأن ما لا يكون كذلك يحتمل دخول الغلط فيه ونحوه، كما اتفق أن

[ص 38] سائلا سأل مولى أبي عوانة بمنى، فلم يعطه شيئاً، فلما وليّ لحقه أبو عوانة فأعطاه ديناراً، فقال له السائل: والله لأنفعنك يا أبا عوانة، فلما أصبحوا وأرادوا الدفع من المزدلفة وقف ذلك السائل على طريق الناس، وجعل ينادي: إذا رأى رفقة من أهل العراق يا أيها الناس اشكروا يزيد بن عطاء الليثي، يعني مولى أبي عوانة، فإنه تقرب إلى الله عز وجل اليوم بأبي عوانة فاعتقه فجعل الناس يمرون فوجاً فوجاً إلى يزيد يشكرون له ذلك وهو ينكره، فلما كثر هذا الصنيع منهم قال: ومن يقدر على رد هؤلاء كلهم اذهب فأنت حر.

وأن لا يكون مستنده ما ثبت بقضية العقل الصرف كالواحد نصف الاثنين والأمور النظرية، إذ كلا واحد منهم يخبر عن نظره، وكله مقبول لإفادته القطع بصدق مخبره، بخلاف غيره من أخبار الآحاد كما سلف وليس من مباحث هذا الفن، فإنه لا يبحث عن رجاله لكونه لا دخل لصفات المخبرين فيه، ولذلك لم يذكره من المحدثين إلا القليل كالحاكم والخطيب في أوائل الكفاية، وابن عبد البر، وابن حزم وقال ابن الصلاح: إن أهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الخطيب قد ذكره ففي كلامه ما يشعر بأن اتبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك كونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم، وله أمثلة (كمتن من كذب) عليّ متعمدا فليتبوا مقعده من النار الذي اعتنى غير واحد من الحفاظ منهم الطبراني ويوسف ابن خليل بجمع طرقه، وبلغت عدة من رواه عند علي بن المدني وتبعه يعقوب بن شيبه عشرين، بل ارتقت عند كل من البزار وإبراهيم الحربي لأربعين وزاد عليهما أبو محمد بن صاعد عدداً قليلاً. وعند أبي بكر الصيرفي شارح الرسالة بستين (ف) ارتقت (فوق ستين) نفساً باثنين عند ابن الجوزي في مقدمة موضوعاته هذا العدد من الصحابة الذين

[ص 39]

(رووه)، ولبعض الأحاديث عنده أكثر من طريق بحيث الطرق عنده على التسعين، وجزم بذلك ابن دحية، وقد سبق ابن الجوزي لزيادة عدد الصحابة على الستين أبو القاسم الطبراني (والعجب بأن من رواه للصحابة العشرة) المشهود لهم بالجنة، وأنه (خص بالأمرين) وهما اجتماع أزيد من ستين صحابياً على روايته، وكون العشرة منهم (فيما ذكره الشيخ) ابن الصلاح حكاية (عن بعضهم) ممن لم يسمه، وهو موجود في مقدمة إحدى النسختين من الموضوعات لابن الجوزي، الأول: من كلام نفسه، والثاني: نقلًا عن أبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب الإسفرائيني.

وكذا قال الحاكم فيما نقله عن صاحبه المبيهقي ووافقه عليه: بل أشعر كلام ابن الصلاح باختصاصه بكونه مثلاً للمتواتر، فإنه قال: ومن سئل عن إبراز مثال لذلك فيما يروى من الحديث أعياه تطلبه قال: وحديث "إنما الأعمال بالنيات" ليس من ذلك بسبيل، وإن نقله عدد التواتر وزيادة، لأن ذلك طرأ عليه في وسط إسناده، ولم يوجد في أوائله على ما سبق ذكره.

نعم حديث من "كذب علي" نراه مثلاً لذلك، فإنه نقله من الصحابة العدد الجم ووافقه على إطلاق التواتر عليه، ولكن نازع غير واحد في اجتماع العشرة على روايته، وبعض شيوخ شيوخنا في كونه متواتراً، لأن شرطه كما تقدم استواء طرفيه وما بينهما في الكثرة، وليست موجودة في كل طريق من طرقه بمفردها.

وأجيب عن الأول: بأن الطرق عن العشرة موجودة في مقدمة الموضوعات لابن الجوزي، وابن عوف في النسخة الأخيرة منها، وكذا موجودة عند من بعده، والثابت منها كما سيأتي من الصحاح علي والزبير، ومن الحسان طلحة وسعد وسعيد، أبو عبيدة، ومن الضعيف التماسك طريق عثمان بقيتها ضعيف أو ساقط، وعلى كل حال فقد وردت في الجملة عن

[ص 40]

الثاني بأن المراد بإطلاق كونه متواتراً رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر. وهذا كان في ذلك، وأيضاً فطريق أنس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم، وحديث علي رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم، وكذا حديث ابن مسعود وأبي هريرة، وعبد الله ابن عمرو، فلو قيل في كل منها: إنه متواتر عن صحابيه لكان صحيحاً.

وقد قال ابن الصلاح وفي بعض ما جمع من طرقه عدد التواتر (قلب تلي) لم يخص هذا المتن بالأمرين (مسح الخفاف) وقد رواه أيضا فيما ذكره أبو القاسم بن منده في كتابه المستخرج ومن كتب الناس للفائدة أكثر من ستين صحابياً ومنهم: العشرة بل عند ابن أبي شيبة، وابن المنذر وغيرهما من طريق الحسن البصري أنه قال: حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين، ولكن في هذا مقال. نعم جمع بعض الحفاظ رواته من الصحابة. فجاوزوا الثمانين.

وصرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر. وعبارة ابن عبد البر منهم: روى المسح على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربعين من الصحابة، واستفاض وتواتر، وسبقه أحمد فقال: ليس في قلبي من المسح على الخفين شيء فيه أربعون حديثاً عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رفعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وما وقفوا.

وقال مهنا: سألت أحمد عن أجود الأحاديث في المسح؟ فقال: حديث شريح بن هانيء، سألت عائشة، وحديث خزيمة بن ثابت، وحديث عوف بن مالك. قلت وحديث صفوان بن عسال؟ قال: ليس في ذلك توقيت للمقيم، وكذا الوضوء من مس الذكر، قيل: إن روايته زادت على ستين، وكذلك الوضوء مما مست النار وعدمه. وأيضا فابو القاسم (ابن منده) المذكور بالصرف والحاكم أبو عبد الله [ص 41]

وغيرهما من الأئمة (إلى عشرتهم) بإسكان المعجمة أي الصحابة (رفع) بالنصب (اليدين نسبا)، بل خصه الحاكم بذلك فيما سمعه صاحبه البيهقي منه فقال: سمعته يقول: لا نعلم سنة أتفق على روايتها عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الأربعة، ثم العشرة فمن بعدهم من أكابر الأئمة على تفرقهم في البلاد والتاسعة غير هذه السنة. قال البيهقي: وهو كما قال أستاذنا أبو عبد الله رحمه الله، فقد رويت هذه السنة عن العشرة وغيرهم وقال ابن عبد البر في التمهيد: إنه رواه ثلاثة عشر صحابياً، وأما البخاري فعزاه لسبعة عشر نفساً، وكذا السلفي. وعدتهم عند ابن الجوزي في الموضوعات اثنان وعشرون. وتتبع المصنف من رواه من الصحابة، فبلغ بهم نحو الخمسين ووصفه ابن حزم بالتواتر.

وبالجملة فالحديث الأول أكثرها عن الصحابة وروداً، ولذا لما حكى ابن الصلاح كونه يروي عن أكثر من ستين قال: وقد بلغ بهم بعض

أهل الحديث أكثر من هذا العدد. قال: ثم لم يزل عدد رواته في ازدياد وهلم جرا على التوالي والاستمرار.
قلت: قد ارتقت عدتهم لأكثر من ثمانين نفساً فيما قاله أبو القاسم بن منده أيضاً. وخرجها بعض النيسابوريين بزيادة قليلة على ذلك. وبلغ بهم ابن الجوزي كما في النسخة المتأخرة من الموضوعات، وهي بخط ولده علي نقلاً عن خط أبيه ثمانية وتسعين، وأما أبو موسى المدني فقال: إنهم نحو المائة.
ونيفوا أي زادوا (عن مائة) من الصحابة باثنين (من كذبا) وذلك بالنظر لمجموع ما عندهم وإن كان الناظم عزا العدة المذكورة لمصنف الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي، وهو في جزأين فإن ظاهر كلام شيخنا خلافه حيث قال: إن الحافظ بن يوسف بن خليل وأبا علي البكري، وهما متقاصران وقع لكل منهما في تصنيفه ما ليس عند الآخر، بحيث تكملت المائة من مجموع ما عندهم. وأعلى من هذا كله قول النووي
[ص 42]

في شرح مقدمة مسلم: إنه جاء عن مائتين من الصحابة ولم يزل في ازدياد.
واستبعد المصنف ذلك ووجهه غيره بأنها في مطلق الكذب كحديث: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثِ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ" ونحوه، ولكن لعله كما قال شيخنا: سبق قلم من مائة، وفيها المقبول والمردود، وبيان ذلك إجمالاً أنه اتفق الشيخان منها على حديث علي وأنس وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة.
وانفرد البخاري منها بحديث الزبير وسلمة بن الأكوع، وعبد الله بن عمرو ابن العاص، ووائل بن الأسقع، وانفرد مسلم منها بحديث أبي سعيد.

وصح أيضاً في غيرهما من حديث ابن مسعود، وابن عمر وأبي قتادة، وجابر، ويزيد بن أرقم وورد بأسانيد حسان من حديث طلحة بن عبيد الله وسعد وسعيد بن زيد وأبي عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وعقبة بن عامر، وعمران بن حصين وسلمان الفارسي ومعاوية بن أبي سعيد، ورافع بن خديج، وطارق الأشجعي والسائب بن يزيد، وخالد بن عرفطة وأبي أمامة وأبي قرصامة، وأبي موسى الغافقي وعائشة، فهؤلاء أحد وثلاثون نفساً من الصحابة. وورد عن نحو خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة متماسكة، منهم عثمان بن عفان، ومن نحو من عشرين آخرين بأسانيد ساقطة.

على أن شيخنا قد نازع ابن الصلاح فيما أشعر به كلامه من عزة وجود مثال للمتواتر فضلاً عن دعوى غيره العدم، يعني كابن حبان والحازمي، وقرر أن ذلك من قائله نشأ عن قلة إطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على كذب، أو يحصل منهم اتفاقاً. قال: ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب [ص 43]

المشهوره المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفها إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة توأطأهم معه على الكذب إلى آخر الشروط، أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهوره كثير.

وقد توقف بعض الأخذ عنه من الحنفية في الشام أول مقالته هذه مع ما سلف من أنه لا دخل لصفات المخبرين في المتواتر، وهو واضح الإلتيام، فما هذا بالنظر إلى كونه أهل هذه الطبقة مثلاً بتقييد العادة لجلالتهم توأطؤ ثلاثة منهم على كذب أو غلط، وكون غيرها لانحطاط أهلها عن هؤلاء لا يحصل ذلك إلا بعشرة مثلاً وغيرها لعدم اتصاف أهلها بالعدالة ومعرفتهم بالفسق ونحوه لا يحصل إلا بمزيد كثير من العدد. نعم يمكن بالنظر لما أشرت إليه أن يكون المتواتر من مباحثنا فالله أعلم.

وذكر شيخنا من الأحاديث التي وصفت بالتواتر، حديث الشفاعة، والحوض، وأن عدد رواتهما من الصحابة زاد على أربعين، وممن وصفهما بذلك عياض في الشفاء. وحديث: "مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً" ورؤية الله في الآخرة و"الأئمة من قريش" وكذا ذكر عياض في الشفاء، حديث حنين الجذع، وابن حزم حديث النهي عن الصلاة في معاطن الإبل، واتخاذ القبور مساجد، والقول عند الرفع من الركوع. والأبردي في مناقب الشافعي حديث المهدي، وابن عبد البر حديث: "اهْتَرَ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدٍ" والحاكم حديث خطبة عمر بالجابية، والإسراء، وأن إدريس في الرابعة، وغيره حديث انشقاق القمر والنزول وابن بطال حديث النهي عن الصلاة بعد الصبح، وبعد العصر، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، قال بعد ذكر الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في غسل الرجلين لا يقال: إنها أخبار آحاد لأن مجموعها تواتر معناه، وكذا ذكر

[ص 44]

غيره في التواتر المعنوي، كشجاعة عليّ، وجود حاتم، وأخبار الدجال وشيخنا حديث "خير الناس قرني" وقد أفرد ما وصف بذلك في تأليف إما للزركشي، أو غيره والله أعلم.
[ص 45]

غريب ألفاظ الحديث
والتَّضْرُّ أَوْ مُعَمَّرٌ خَلْفَ أَوْلٍ > < مِنْ صَنَّفَ الْعَرِيبَ فِيمَا نَقَلُوا
ثُمَّ تَلَى أَبُو عَبِيدٍ وَأَقْتَفَى > < الْقُتَيْبِيُّ ثُمَّ حَمَدُ صَنَفَا
فَاعَنَّ بِهِ وَلَا تَخْضُ بِالظَّنِّ > < وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ
وَحَيْرٌ مَا فَسَّرْتَهُ بِالْوَارِدِ > < كَالدُّخِّ بِالْدُخَانِ لِابْنِ صَائِدٍ
كَذَلِكَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالْحَاكِمِ > < فَسَّرَهُ الْجَمَاعُ وَهُوَ وَاهِمٌ
غريب ألفاظ الحديث النبوي

وهو خلاف الغريب الماضي قريبا، فذاك يرجع إلى الانفراد من جهة الرواية، وأما هنا فهو ما يخفى معناه من المتون لقلة استعماله ودونه، بحيث يبعد فهمه ولا يظهر إلا بالتفتيش من كتب اللغة، وهو من مهمات الفن لتوقف التلفظ ببعض الألفاظ فضلا عن فهمها عليه وتتأكد العناية به لمن يروي بالمعنى، والقصد من هذا النوع بيان التصانيف فيه، ولو أضيف لذلك أمثلة كغيره من الأنواع، بل كما فعل البرشنسي في ألفيته الاصطلاحية في هذا نفسه، حيث ذكر جانبا منه، بل وابن الجوزي في الهداية التي شرحتها، وأشار إلى أنه كالأسماء منه ما هو فرد الجعظري اللفظ الغليظ، ومنه ما هو كالمؤتلف والمختلف كأن تأتي كلمة لمعنى ومصحفا لمعنى آخر، فيتألفا في
[ص 46]

الخط ويختلفا في النطق، كَقَدَحِ الرَّاكَبِ بفتحيتين، الآنية المعروفة مع تسوية الصف كالقدح بالكسر، ثم سكون السهم، وكالْمَنْصَفِ فهو بفتح الميم الموضع الوسط بين الموضعين، وبكسرهما الخادم، وكحذف بتحريك الذال المعجمة في قوله: كينات حذف وهي الغنم الصغار الحجازية وبإسكانها في قوله حذف السلام سنة، وهو تخفيفه وعدم إطالته، وكالشعفة وهي بالشين المعجمة والعين المهملة المفتوحتين في قوله: ورجل في شعفة من الشعاف يريد به رأس جبل من الجبال مع السعفة، وهي بالسين المهملة المفتوحة والعين المهملة الساكنة في قوله: إنه رأى جارية بها سعفة أي قروح تخرج على رأس الصبي.

ومنه ما هو كالمتفق والمفترق بأن تأتي كلمة في موضعين لمعنيين، كالطبق فهو في قول: فجاء طبق من جراد القطيع، وفي قوله بذاء

طبق والقرن. ومنه ما فيه، الإعجام والإهمال كالتشميت، ومضمضوا من اللبن لكان أفيد.

ومما رأته مغرقاً وهو نافع مع مشاححة في بعضه لا تحرك الإبط فيفوح، ولا تفتح الجراب، ولا تكسر القصعة ولا تمد القفاء، وإذا دخلت طوى فافتح، وإذا خرجت فضم، والجنازة بالفتح والكسر، فالأعلى للأعلى، والأسفل للأسفل، وملك بكسر اللام في الأرض وفتحها في السماء.

(والنضر) بن شميل أبو الحسن المازني، (أو) أبو عبيدة (معمر) بن المثنى (خلف أول) أي اختلف في أول (من صنف) منهما في الإسلام (الغريب) المشار إليه (فيما نقلوا) فجزم الحاكم في علومه بأولهما والظاهر، فإنه مات في سنة ثلاث وثمانين ومائة، ومشى ابن الأثير في خطبة النهاية، ثم المحب الطبري في تقريب المرام له على الثاني، لكن بصيغة التمرريض منهما [ص 47]

مع أن وفاته كانت في ستة عشر ومائتين بعد الأول بسبع وعشرين عاماً، وكتابهما مع جلالتهما صغيران لجريان العادة بذلك في المبتدي، بما لم يسبق إليه، لا سيما والعلم إذ ذاك أكثر فشواً من نقيضه وأكبرهما كتاب أولهما، ولقد بالغ إبراهيم الحربي حيث قال: إنه لا يصح مما أورده ثانيهما في غريبه سوى أربعين حديثاً. وممن جمع في ذلك اليسير أيضاً الحسين بن عياش أبو بكر السلمي، ومحمد بن المستنير أبو علي المعروف بقطرب. وكانت وفاتهما قبل معمر، الأول ست سنين، والثاني بأربع.

ثم جمع عبد الملك بن قريب الأصمعي عصري معمر، بل المتوفى بعد في سنة ثلاث عشرة ومائتين كتاباً فزاد وأحسن في آخرين من أئمة الفقه واللغة جمعوا أحاديث تكلموا على لغتها ومعناها في أوراق ذوات عدد، ولم يكد أحد منهم ينفرد عن غيره بكبير أمر لم يذكره الآخر.

وكذا صنف أبو عبد الرحمن النووي في ذلك، (ثم) تلا الجميع قريباً من هذا الآن (أبو عبيد) القاسم بن سلام المتوفى في سنة أربع وعشرين ومائتين، فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار [تعب] فيه جداً فإنه أقام فيه أربعين سنة بحيث استقصى، وأجاد بالنسبة لمن قبله، ووقع من أهل العلم بموقع جليل وسار قدوة في هذا الشأن، كما قال ابن الصلاح، وغيره حتى أن ابن كثير قال: إنه أحسن شيء وضع فيه يعني قبله، ولكنه غير مرتب فرتبه الشيخ

موفق الدين بن قدامة على الحروف، ولم يزل الناس ينتفعون بكتاب أبي عبيد.

وعمل أبو سعيد الضرير كتاباً في التعقب عليه، وكذا ممن جمع الغريب في هذا الوقت الإمام أبو الحسن علي بن المديني. وأحمد بن الحسن الكندي البغدادي تلميذ معمر، وأبو عمرو شمر بن حمدويه المتوفي في سنة ست

[ص 48]

وخمسين ومائتين، وكتابه يقال: إنه قدر كتاب أبي عبيد مراراً. (واقفتي) أثر أبي عبيد، وحذا حذوه أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (القتبي) بضم القاف المثناه نسبة لجده، وكانت وفاته في سنة ست وسبعين ومائتين، فصنف كتابه المشهور وجعله ذيلاً على كتاب أبي عبيد، فكان أكبر حجماً من أصله مع أنه أضاف إليه التنبيه على كثير من أوهامه، بل أفرد للاعتراض عليه كتاباً سماه إصلاح الغلط. وقد انتصر لأبي عبيد أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي في جزء لطيف رد فيه على ابن قتيبة، لكن قال لنا شيخنا عن شيخه المصنف: أن ابن قتيبة كان كثير الغلط.

وكذا صنف فيه أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي أحد معاصري ابن قتيبة، والمتوفى بعده في سنة خمس وثمانين ومائتين كتاباً حافلاً أطاله بالأسانيد وسياق المتون بتمامها، ولو لم يكن في المتن من الغريب إلا كلمة، فهجر لذلك كتابه مع جلالة مصنفه وكثرة فوائد كتابه. ثم صنف فيه غير واحد من المائة الثلاثة أيضاً كأبي العباس المبرد المتوفى سنة خمس وثمانين، وثعلب المتوفى سنة إحدى وتسعين، وأبي الحسن محمد بن عبد السلام الخشني المتوفى سنة ست وثمانين، ومن المائة الرابعة كأبي محمد قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي المتوفى سنة اثنتين.

وكتابه واسمه الدلائل الذيل على كتاب القتيبي، وكان قاسم قد ابتدأه، ثم مات قبل أن يكمله فأكملاه أبوه لتأخر وفاته عنه مدة، فإنه مات سنة ثلاث عشرة وكأبي بكر بن الأنباري المتوفى سنة ثمان وعشرين وأبي عمر الزاهد غلام ثعلب المتوفى سنة خمس وأربعين، وغريبه صفة على مسند أحمد خاصة، وهو حسن جداً فيما قيل.

(ثم) بعدهم أبو سليمان (حمد) هو ابن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي المتوفى سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة (صنفا) كتاب المعروف

وهو أيضاً

[ص 49]

ذيل علي القتيبي مع التنبيه على أغاليطه. فهذه الثلاثة أعني كتب الخطابي والقتيبي وأبي عبيد أمهات الكتب المؤلفة في ذلك، وإليها المرجع في تلك الأعصار ووراؤها كما قال ابن الصلاح مجاميع تشتمل من ذلك على زوائد، وفوائد كثيرة، بحيث كما قال ابن الأثير: لم يخل زمن من مصنف فيه.

ومنها في المائة الخامسة كتاب أبي عبيد أحمد بن محمد بن محمد بن محمد الهروي صاحب أبي منصور الأزهري اللغوي، وعصري الخطابي، بل المتأخر بعده فإنه مات سنة إحدى وأربعمئة جمع فيه بين كتابي أبي عبيد، وابن قتيبة وغيرهما ممن تقدم مع زيادات جمّة وإضافة لذلك غريب القرآن مرتباً لذلك كله على حروف المعجم فكان أجمع مصنف في ذلك قبله، واختصره الفقيه أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي المتوفى سنة سبع وأربعين وأربعمئة، وسماه تقريب الغربيين وكذا اختصره مع زيادات يسيرة الحافظ أبو الفرج بن الجوزي المتوفى في أواخر المائة السادسة سنة سبع وتسعين.

بل وجمع الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر البغدادي وكانت وفاته سنة خمسين أوهامه في تصنيف مستقل، وذيل عليه على طريقته في الغربيين والترتيب الحافظ أبو موسى المديني ذيلًا حسنًا، ثم جمع بينهما أعني كتاب الهروي، والمذيل عليه لأبي موسى مقتصرًا على الحديث خاصة المجد أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري مع زيادات جمه، فكان كتابه النهاية كاسمه، وعوّل عليه كل من بعده لجمعه وسهولة التناول منه مع إعواز قليل فيه، ويقال: إن لصفي محمود بن محمد بن حامد الأرموي ذيلي عليه، أو كتب على نسخته منه حواشي فأفرد بها غيره، كما أن للمصنف على نسخته منه أيضاً حواشي كان عزمه تجريدتها في ذيل كبير وما أظنه تيسر.

وكذا لابن الأثير كتاب آخر سماه "منال الطالب في شرح طووال الغرائب" في مجلد، بل وله شرح غريب كتابه "جامع الأصول" في مجلد، وكانت وفاته آخر يوم من سنة ست وستمئة.

[ص 50]

ومنها "كتاب الفائق" لأبي القاسم الزمخشري من أنفس الكتب لجمعه المتفرق في مكان واحد مع حسن الاختصار وصحة النقل، وهو وإن كان على حروف المعجم، فهو ملتزم استيفاء ما في كل حديث من غريب في حرف من حروف بعض كلماته، فعسر لذلك الكشف منه بالنسبة لكتاب الهرمي، ولكنه أسهل تناولاً من كثير ممن قبله، وكانت وفاة مؤلفه سنة ثمانين وخمسماية.

ومنها "مجمع الغرائب" للحافظ أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن أبي الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي، ثم النيسابوري المتوفى سنة تسع وعشرين وخمسمائة ورأيت في كلام الزركشي بعد أن ذكر النهاية ما نصه: وزاد عليه الكاشغري في مجمع الغرائب فينظر.

ومنها "كتاب المشارق" للقاضي عياض المتوفى سنة أربع وأربعين وخمسمائة وهو أجل كتاب جمع فيه بين ضبط الألفاظ واختلاف الروايات وبيان المعنى، لكنه خصه بالموطأ والصحيحين مع ما أضاف إليه من مشتبه الأسماء والأنساب، وينسب لأبي إسحاق بن قرقول تلميذ القاضي عياض المتوفى بعده في سنة تسع وستين كتاب "المطالع"، والظاهر أنه منتزع من المشارق لشيخه مع التوقف في كونه نسبه لنفسه، وقد نظمه الإمام شمس الدين محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن الموصلي فأحسن ما شاء. وكذا في الغريب المجرد لعبد الله بن يوسف البغدادي، و"قنعة الأريب في تفسير الغريب" لبعضهم وغيره لمحمد بن جعفر النحوي، وما لا يحصى كثرة، وغريب البخاري خاصة لأبي الوليد ابن الصابوني، وغريب الموطأ لبعضهم، وكذا جرد بعضهم من بعض شروح مسلم غريبه، فهذا ما علمته الآن من كتب غريب الحديث. قال ابن كثير: وأجل كتاب يوجد فيه مجامع ذلك كتاب الصحاح للجوهري.

قلت: والقاموس للمجد الشيرازي شيخ شيوخنا، وهو كما قال ابن [ص 51]

الصلاح، يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامته. (فأعن) أيها المقبل على هذا الشأن (به) أي بعلم الغريب تحفظاً، وتدبراً وألزم النهاية من كتبه (ولا تخض) فيه رجماً (بالظن)، فإنه ليس بالهين والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي.

وقد قال أحمد: وناهيك به حيث سئل عن حرف منه أسألوا أصحاب الغريب فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن فاخطى. وقال شعبة في لفظة: خذوها عن الأصمعي فإنه أعلم بهذا منا، كما قدمته مع غيره مما يشبهه في الفصل السادس من صفة رواية الحديث.

(ولا تقلد غير أهل الفن) وأجلائه إن كانوا، وإلا فكتبهم، لأن من لم يكن من أهله أخطأ في تصرفه، وإذا كان مثل الأصمعي وهو ممن علمت جلالته يقول: أنا لا أفسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق فكيف بغيره ممن لا

يعرف بالفن، أم كيف بما يرى من ذلك بهوامش الكتب مما يجهل كاتبه، بل شرط بعضهم فيمن يقلد اطلاعه على أكثر استعمالات الألفاظ الشارع حقيقة ومجازاً. فقال: ولا يجوز حمل الألفاظ الغريبة من الشارع على ما وجد في أصل كلام العرب، بل لابد من تتبع كلام الشارع والمعرفة بأنه ليس مراد الشارع من هذه الألفاظ إلا ما في لغة العرب.

وأما إذا وجد في كلام الشارع قرائن بأن مراده من هذه الألفاظ معان اخترعها هو فيحمل عليها ولا يحمل على الموضوعات اللغوية، كما هو في أكثر الألفاظ الواردة في كلام الشارع انتهى.

وهذا هو المسمى عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية. ثم إن المذكور هنا لا ينافي ما سلف في إصلاح اللحن والخطأ من أنه إذا وجد كلمة من غريب العربية، أو غيرها مقيدة وأشكلت عليه حيث جاز له أن

[ص 52]

يسأل عنها أهل العلم بها أي بالعربية، وبرويها على ما يخبرونه به، كما روى مثله عن أحمد وإسحاق وغيرهما. (وخير ما فسرتة) أي الغريب (ب) المعنى (الوارد) في بعض الروايات مفسراً لذاك اللفظ (كالدخ) بضم الدال المهملة عند الأكثر، وحكى ابن السيد فيها الفتح أيضاً بعدها معجمة، فإنه جاء في رواية أخرى ما تقتضي تفسيره (بالدخان مع) كونه لغة، حكاها ابن دريد، وابن السيد، والجوهري وآخرون. وقال الشاعر:

عند رواق البيت يغشى الدخاء

في القصة المتفق عليها (لابن صائد) بمهملتين بينهما ألف، ثم مثناة أبي عمارة عبد الله الذي يقال له ابن صياد أيضاً، وكان يقال: إنه الدجال، فالبخاري أخرجه من حديث هشام بن يوسف، ومسلم من حديث عبد الرزاق كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم لما قال له: "خَبَّأْتُ لَكَ خَبِيثًا" قال ابن صائد: هو الدخ (كذاك)، وأي كونه المدخان ثبت (عند الترمذي) في جامعه وقال: إنه صحيح، وكذا عند أبي داود كلاهما من حديث عبد الرزاق.

وأخرجه أحمد عنه أيضاً، واتفق الثلاثة على قولهم وخبأ له يعني النبي صلى الله عليه وسلم: {يوم تأتي السماء بدخان مبين} بل في رواية أخرى عند أحمد والبزار من حديث أبي ذر: فأراد ابن صائد أن يقول الدخان: فلم يستطع فقال الدخ الدخ. وذلك كما قال ابن الصلاح على

عادة الكهان في اختلاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان.
ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إِحْسَا فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ"
أي فلا مزيد لك على قدر إدراك الكهان. ووقع في رواية أخرى عند
البيزار أيضاً والطبراني في الأوسط
[ص 53]

من حديث أبي الطفيل، عن زيد بن حارثة قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم خبأ له سورة الدخان" وكأنه أطلق السورة وأراد بعضها.
وحكى أبو موسى المدني أن السر في امتحان النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الآية الإشارة إلى أن عيسى بن مريم عليه السلام يقتل الدجال بجبل الدخان، كما في رواية أحمد من حديث أبي الزبير عن جابر، فأراد التعريض لابن صائد بذلك، لأنه كان يظن أنه الدجال، على أن الخطابى استبعد تفسير الدخ بالدخان، وصوب أنه خبأ له المدخ، وهو نبت يكون بين البساتين، وسبب استبعاده أن الدخان لا يحط في اليد ولا الكم، ثم قال: إلا أن يكون خبأ له اسم الدخان في ضميره.
(والحاكم) أبو عبد الله (فسره) أيضاً في علومه (الجماع) أي بالجماع (وهو) كما اتفق عليه الأئمة. (وأهم) في ذلك حتى قال ابن الصلاح: إنه تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن، ولفظ الحاكم سألت الأدباء عن تفسير الدخ فقال: كذا يزخها يعني بالزاي بدل الدال بمعنى واحد الدخ، والنخ قال: والمعنى الذي أشار إليه ابن صائد خذله الله فيه مفهوم، ثم أنشد لعلي رضي الله عنه:
طُوبَى لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مَرْحَةٌ > يَرْحَهَا ثُمَّ يَتَّامُ الْفَحَّةَ
فالمزخة بالفتح هي المرأة قاله الجوهري. ومعنى يزخها يجامعها
والمزخة أن ينام ينفخ في نومه.

ويؤيد وهم الحاكم رواية أبي ذر الماضية لما فيها من قوله: فأراد ابن صائد أن يقول الدخان فلم يستطع، بل قال المصنف إنه لم يرى في كلام أهل اللغة أن الدخ بالدال هو الجماع، وإنما ذكره وبالزاي فقط. وإذا كان كل من الحاكم والخطابي مع كونه من أئمة الفن صدر منه خلاف الرواية في معنى هذا اللفظ فكيف ممن دونهما. على أن من الغريب ما لا يعرف تفسيره إلا من
[ص 54]

الحديث. وقد جمع أبو بكر بن الأنباري من ذلك شيئاً.
وإلى ذلك أشار ابن الأثير في النهاية فقال في مهرو قال ابن الأنباري:
القول عندنا في الحديث بين مهرودين يروى بالدال والذال أي بين

ممصرتين على ما جاء في الحديث، ولم يسمعه إلا فيه، وكذلك أشياء كثيرة لم تسمع إلا في الحديث ونقل غيره عن ابن الأنباري منها حديث: "مَنْ أَطْلَعَ فِي صَيْرِ بَابٍ فَقَعَّتْ عَيْنِيهِ فَهِيَ هَدْرٌ" وحديث ابن عمر "أنه مر برجل ومعه وصير فذاق منه. فالأول الشق والثاني الصحناه" ومنها أن عمر سأل المفقود الذي استهوته الجن ما شراهم؟ قال: الجدف يعني بالجيم والمهمله المحركتين بعدهما فاء وهو نبات باليمن لا يحتاج أكله شرب ماء، وقيل ما لم يذكر اسم الله عليه، ونازع ابن الأنباري صاحبه القاضي أبو الفرج النهرواني في جعله الصير مما لا يعرف إلا في الحديث بأنه مشهور بين الخاصة والعامة، وكذا مما ينبغي أن يعتمد في الغريب تفسير الراوي، ولا يخرج على الخلاف في تفسير اللفظ بأحد احتمليه، لأن هذا إخبار عن مدلول اللغة، وهو من أهل اللسان، وخطاب الشارع يحمل على اللغة ما أمكن موافقته لها.

ووراء الإحاطة بما تقدم الاشتغال بفقهِ الحديث والتنقيب عما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه.

وقد تكلم لبدر ابن جماعة في مختصره فيما يتعلق بفقهِه وكيفية الاستنباط منه ولم يطل في ذلك، والكلام فيه متعين، وذكر شروطه لمن بلغ أهلية ذلك وهذه صفة الأئمة الفقهاء والمجتهدين الأعلام كالشافعي، ومالك وأحمد والحمادين والسفيانيين وابن المبارك، وابن راهوية، والأوزاعي وخلق من المتقدمين والمتأخرين وفي ذلك أيضاً تصانيف كثيرة كالتمهيد والاستذكار، كلاهما لابن عبد البر، ومعالم السنن وأعلام الحديث على البخاري كلاهما للخطابي، وشرح السنة للبغوي مفيد في بابه، والمحلي لابن حزم كتاب جليل

[ص 55]

لولا ما فيه من الطعن على الأئمة وانفراده بظواهر خالف فيها جماهير الأمة، وشرح الإمام، والعمدة كلاهما لابن دقيق العيد، وفيهما دليل على ما وهبه الله تعالى من ذلك. ونعم الكتاب شرح مسلم لأبي زكريا النووي.

وكذا أصله للقاضي عياض وشرح البخاري لشيخنا والأحوزي في شرح الترمذي للقاضي أبي بكر بن العربي والقطعة التي لابن سيد الناس عليه، ثم الذيل عليها للمصنف وانتهى فيه إلى النصف، وقد شرعت في إكماله، إلى غير ذلك مما يطول إيراده من الشروح التي على الكتب الستة، وكلها مشروحة، ومن غريبها شرح النسائي للإمام أبي الحسن علي بن عبد الله بن النعمة سماه "الإمعان في شرح مصنف

النسائي أبي عبد الرحمن". ومن متأخريها شرح ابن ماجه الدميري ولأبي زرعة ابن المصنف على أبي داود قطعة حافلة، بل وشرحه بتمامه الشهاب بن رسلان. وكذا على ابن ماجه لمغلطاي قطعة، وعلى الموطأ ومسند الشافعي والمصاييح والمشارق والمشكاة والشهاب والأربعين النووية وتقريب الأحكام لخلق وما لا ينحصر. وقد روى ابن عساكر في تاريخ من حديث أبي زرعة المرازى قال: تفكرت ليلة في رجال فأريت فيما يرى النائم كان رجلاً ينادي يا أبا زرعة فهم متن الحديث خير من التفكير في الموتى.

تتمة: مما يتضح به المراد من الخبر معرفة سببه، ولذا اعتنى أبو حفص العكبري أحد شيوخ القاضي أبي معلى ابن الفراء الحنبلي، ثم أبو حامد محمد بن أبي مسعود الأصبهاني عرف بكونه بإفراده بالتصنيف. وقال ابن النجار في ثانيهما: إنه حسن في معناه لم يسبق إليه، وليس كذلك فالعكبري متقدم عليه وقول ابن دقيق العيد في أثناء البحث التاسع من كلامه على حديث الأعمال بالنيات من شرح العمدة: شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في تصنيفه، كما صنف في أسباب النزول، فوقفت من ذلك على شيء مشعر

[ص 56]

بعدم الوقوف على واحد منهما وقد أفرده بنوع شيخنا تبعاً لشيخه البلقيني، وعنده في محاسنه من أمثله الكثير، ومنها حديث الخراج بالضمان، فالجمهور روه كذلك فقط، وعند أبي داود وغيره سببه، وهو أن رجلاً أتاع عبداً فأقام عنده ما شاء الله إن وجد به عيباً فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فرده عليه فقال الرجل: يا رسول الله قد استغل غلامي. فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الخراج بالضمان. وأشار إليه الشافعي رحمه الله والتقيد بالسبب هنا أولى، وإن أخذ بعمومه جماعة من العلماء من المدنيين والكوفيين.

[ص 57]

غريب ألفاظ الحديث

والتَّصْرُؤُ أَوْ مُعَمَّرٌ خَلْفُ أَوْلٍ < > مِنْ صَنَّفِ الْعَرِيبَ فِيمَا نَقَلُوا
ثُمَّ تَلَى أَبُو عَبِيدٍ وَأَقْتَفَى < > الْقُتَيْبِيُّ ثُمَّ حَمَدُ صَنَفَا
فَاعَنَّ بِهِ وَلَا تَخْضُ بِالظَّنِّ < > وَلَا تُقْلَدُ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ
وَخَيْرٌ مَا فَسَّرْتَهُ بِالْوَارِدِ < > كَالدُّحِّ بِالْإِدْحَانِ لِابْنِ صَائِدٍ
كَذَاكَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالْحَاكِمِ < > فَسَّرَهُ الْجَمَاعُ وَهُوَ وَاهِمٌ
غريب ألفاظ الحديث النبوي

وهو خلاف الغريب الماضي قريباً، فذاك يرجع إلى الانفراد من جهة الرواية، وأما هنا فهو ما يخفى معناه من المتون لقلة استعماله ودونه، بحيث يبعد فهمه ولا يظهر إلا بالتفتيش من كتب اللغة، وهو من مهمات الفن لتوقف التلفظ ببعض الألفاظ فضلاً عن فهمها عليه وتتأكد العناية به لمن يروي بالمعنى، والقصد من هذا النوع بيان التصانيف فيه، ولو أضيف لذلك أمثلة كغيره من الأنواع، بل كما فعل البرشنسي في ألفيته الاصطلاحية في هذا نفسه، حيث ذكر جانباً منه، بل وابن الجوزي في الهداية التي شرحتها، وأشار إلى أنه كالأسماء منه ما هو فرد الجعظري اللفظ الغليظ، ومنه ما هو كالمؤتلف والمختلف كان تأتي كلمة لمعنى ومصحفها لمعنى آخر، فيتألفا في [ص 46]

الخط ويختلفا في النطق، كَقَدَحِ الراكب بفتحيتين، الآنية المعروفة مع تسوية الصف كالقدح بالكسر، ثم سكون السهم، وكالْمَنْصَفِ فهو بفتح الميم الموضع الوسط بين الموضعين، وبكسرهما الخادم، وكحذف بتحريك الذال المعجمة في قوله: كبنات حذف وهي الغنم الصغار الحجازية وبإسكانها في قوله حذف السلام سنة، وهو تخفيفه وعدم إطالته، وكالشعفة وهي بالشين المعجمة والعين المهملة المفتوحتين في قوله: ورجل في شعفة من الشعاف يريد به رأس جبل من الجبال مع السعفة، وهي بالسين المهملة المفتوحة والعين المهملة الساكنة في قوله: إنه رأى جارية بها سعفة أي قروح تخرج على رأس الصبي.

ومنه ما هو كالمتفق والمفترق بأن تأتي كلمة في موضعين لمعنيين، كالطبق فهو في قول: فجاء طبق من جراد القطيع، وفي قوله بذاء طبق والقرن. ومنه ما فيه، الإعجام والإهمال كالتشميت، ومضمضوا من اللبن لكان أفيد.

ومما رأته مغرقاً وهو نافع مع مشاححة في بعضه لا تحرك الإيطة فيفوح، ولا تفتح الجراب، ولا تكسر القصعة ولا تمد القفاء، وإذا دخلت طوى فافتح، وإذا خرجت فضم، والجنازة بالفتح والكسر، فالأعلى للأعلى، والأسفل للأسفل، وممك بكسر اللام في الأرض وبفتحها في السماء.

(والنضر) بن شميل أبو الحسن المازني، (أو) أبو عبيدة (معمّر) بن المثنى (خلف أول) أي اختلف في أول (من صنف) منهما في الإسلام (الغريب) المشار إليه (فيما نقلوا) فجزم الحاكم في علومه بأولهما والظاهر، فإنه مات في سنة ثلاث وثمانين ومائة، ومشى ابن الأثير

في خطبة النهاية، ثم المحب الطبري في تقريب المرام له على الثاني، لكن بصيغة التمريض منهما [ص 47]

مع أن وفاته كانت في ستة عشر ومائتين بعد الأول بسبع وعشرين عاماً، وكتابهما مع جلالتهما صغيران لجريان العادة بذلك في المبتدي، بما لم يسبق إليه، لا سيما والعلم إذ ذاك أكثر فُشُوًا من نقيضه وأكبرهما كتاب أولهما، ولقد بالغ إبراهيم الحربي حيث قال: إنه لا يصح مما أورده ثانيهما في غريبه سوى أربعين حديثاً. وممن جمع في ذلك اليسير أيضاً الحسين بن عياش أبو بكر السلمي، ومحمد بن المستنير أبو علي المعروف بقطرب. وكانت وفاتهما قبل معمر، الأول ست سنين، والثاني بأربع.

ثم جمع عبد الملك بن قريب الأصمعي عصري معمر، بل المتوفي بعد في سنة ثلاث عشرة ومائتين كتاباً فزاد وأحسن في آخرين من أئمة الفقه واللغة جمعوا أحاديث تكلموا على لغتها ومعناها في أوراق ذوات عدد، ولم يكدهم ينفرد عن غيره بكبير أمر لم يذكره الآخر.

وكذا صنف أبو عبد الرحمن النووي في ذلك، (ثم) تلا الجميع قريباً من هذا الآن (أبو عبيد) القاسم بن سلام المتوفى في سنة أربع وعشرين ومائتين، فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار [تعب] فيه جداً فإنه أقام فيه أربعين سنة بحيث استقصى، وأجاد بالنسبة لمن قبله، ووقع من أهل العلم بموقع جليل وسار قدوة في هذا الشأن، كما قال ابن الصلاح، وغيره حتى أن ابن كثير قال: إنه أحسن شيء وضع فيه يعني قبله، ولكنه غير مرتب فرتبه الشيخ موفق الدين بن قدامة على الحروف، ولم يزل الناس ينتفعون بكتاب أبي عبيد.

وعمل أبو سعيد الضرير كتاباً في التعقب عليه، وكذا ممن جمع الغريب في هذا الوقت الإمام أبو الحسن علي بن المديني. وأحمد بن الحسن الكندي البغدادي تلميذ معمر، وأبو عمرو شمر بن حمدويه المتوفى في سنة ست

[ص 48]

وخمسين ومائتين، وكتابه يقال: إنه قدر كتاب أبي عبيد مراراً. (واقطفى) أثر أبي عبيد، وحذا حذوه أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (القنبي) بضم القاف المثناه نسبة لجده، وكانت وفاته في سنة ست وسبعين ومائتين، فصنف كتابه المشهور وجعله ذيلاً

على كتاب أبي عبيد، فكان أكبر حجماً من أصله مع أنه أضاف إليه التنبيه على كثير من أوهامه، بل أفرد للاعتراض عليه كتاباً سماه إصلاح الغلط. وقد انتصر لأبي عبيد أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي في جزء لطيف رد فيه على ابن قتيبة، لكن قال لنا شيخنا عن شيخه المصنف: أن ابن قتيبة كان كثير الغلط.

وكذا صنف فيه أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي أحد معاصري ابن قتيبة، والمتوفى بعده في سنة خمس وثمانين ومائتين كتاباً حافلاً أطاله بالأسانيد وسياق المتون بتمامها، ولو لم يكن في المتن من الغريب إلا كلمة، فهجر لذلك كتابه مع جلالة مصنفه وكثرة فوائد كتابه. ثم صنف فيه غير واحد من المائة الثلاثة أيضاً كأبي العباس المبرد المتوفى سنة خمس وثمانين، وثلث المتوفى سنة إحدى وتسعين، وأبي الحسن محمد بن عبد السلام الخشني المتوفى سنة ست وثمانين، ومن المائة الرابعة كأبي محمد قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي المتوفى سنة اثنتين.

وكتابه واسمه الدلائل الذيل على كتاب القتيبي، وكان قاسم قد ابتدأه، ثم مات قبل أن يكمله فأكماله أبوه لتأخر وفاته عنه مدة، فإنه مات سنة ثلاث عشرة وكأبي بكر بن الأنباري المتوفى سنة ثمان وعشرين وأبي عمر الزاهد غلام ثعلب المتوفى سنة خمس وأربعين، وغريبه صفة على مسند أحمد خاصة، وهو حسن جدا فيما قيل.

(ثم) بعدهم أبو سليمان (حمد) هو ابن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي المتوفى سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة (صنفا) كتاب المعروف وهو أيضا
[ص 49]

ذيل علي القتيبي مع التنبيه على أغاليطه. فهذه الثلاثة أعني كتب الخطابي والقتيبي وأبي عبيد أمهات الكتب المؤلفة في ذلك، وإليها المرجع في تلك الأعصار ووراؤها كما قال ابن الصلاح مجاميع تشتمل من ذلك على زوائد، وفوائد كثيرة، بحيث كما قال ابن الأثير: لم يخل زمن من مصنف فيه.

ومنها في المائة الخامسة كتاب أبي عبيد أحمد بن محمد بن محمد الهروي صاحب أبي منصور الأزهرى اللغوي، وعصري الخطابي، بل المتأخر بعده فإنه مات سنة إحدى وأربعمئة جمع فيه بين كتابي أبي عبيد، وابن قتيبة وغيرهما ممن تقدم مع زيادات جمّة وإضافة لذلك غريب القرآن مرتباً لذلك كله على حروف المعجم فكان أجمع مصنف في ذلك قبله، واختصره الفقيه أبو الفتح سليم بن أيوب

الرازي المتوفى سنة سبع وأربعين وأربعمائة، وسماه تقريب الغربيين وكذا اختصره مع زيادات يسيرة الحافظ أبو الفرج بن الجوزي المتوفى في أواخر المائة السادسة سنة سبع وتسعين.

بل وجمع الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر البغدادي وكانت وفاته سنة خمسين أوهامه في تصنيف مستقل، وذيل عليه على طريقته في الغربيين والترتيب الحافظ أبو موسى المديني ذيلًا حسنًا، ثم جمع بينهما أعني كتاب الهروي، والذيل عليه لأبي موسى مقتصرًا على الحديث خاصة المجد أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري مع زيادات جمه، فكان كتابه النهاية كاسمه، وعوّل عليه كل من بعده لجمعه وسهولة التناول منه مع إغوار قليل فيه، ويقال: إن لصفي محمود بن محمد بن حامد الأرموي ذيلي عليه، أو كتب على نسخته منه حواشي فأفرد بها غيره، كما أن للمصنف على نسخته منه أيضًا حواشي كان عزمه تجريدها في ذيل كبير وما أظنه تيسر.

وكذا لابن الأثير كتاب آخر سماه "منال الطالب في شرح طوال الغرائب" في مجلد، بل وله شرح غريب كتابه "جامع الأصول" في مجلد، وكانت وفاته آخر يوم من سنة ست وستمائة.

[ص 50]

ومنها "كتاب الفائق" لأبي القاسم الزمخشري من أنفس الكتب لجمعه المتفرق في مكان واحد مع حسن الاختصار وصحة النقل، وهو وإن كان على حروف المعجم، فهو ملتزم استيفاء ما في كل حديث من غريب في حرف من حروف بعض كلماته، فعسر لذلك الكشف منه بالنسبة لكتاب الهرمي، ولكنه أسهل تناولاً من كثير ممن قبله، وكانت وفاة مؤلفه سنة ثمانين وخمسمائة.

ومنها "مجمع الغرائب" للحافظ أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن أبي الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي، ثم النيسابوري المتوفى سنة تسع وعشرين وخمسمائة ورأيت في كلام الزركشي بعد أن ذكر النهاية ما نصه: وزاد عليه الكاشغري في مجمع الغرائب فينظر.

ومنها "كتاب المشارق" للقاضي عياض المتوفى سنة أربع وأربعين وخمسمائة وهو أجل كتاب جمع فيه بين ضبط الألفاظ واختلاف الروايات وبيان المعنى، لكنه خصه بالموطأ والصحيحين مع ما أضاف إليه من مشتبه الأسماء والأنساب، وينسب لأبي إسحاق بن قرقول تلميذ القاضي عياض المتوفى بعده في سنة تسع وستين كتاب "المطالع"، والظاهر أنه منتزع من المشارق لشيخه مع التوقف في

كونه نسبه لنفسه، وقد نظمه الإمام شمس الدين محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن الموصلي فأحسن ما شاء. وكذا في الغريب المجرد لعبد الله بن يوسف البغدادي، و"قنعة الأريب في تفسير الغريب" لبعضهم وغيره لمحمد بن جعفر النحوي، ومالا يحصى كثرة، وغريب البخاري خاصة لأبي الوليد ابن الصابوني، وغريب الموطأ لبعضهم، وكذا جرد بعضهم من بعض شروح مسلم غريبه، فهذا ما علمته الآن من كتب غريب الحديث. قال ابن كثير: وأجل كتاب يوجد فيه مجامع ذلك كتاب الصحاح للجوهري.

قلت: والقاموس للمجد الشيرازي شيخ شيوخنا، وهو كما قال ابن [ص 51]

الصلاح، يقيح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامته. (فأعن) أيها المقبل على هذا الشأن (به) أي بعلم الغريب تحفظاً، وتدبراً وألزم النهاية من كتبه (ولا تخض) فيه رجماً (بالظن)، فإنه ليس بالهين والخائض فيه تحقيقاً بالتحري جدير بالتوقي. وقد قال أحمد: وناهيك به حيث سئل عن حرف منه أسألوا أصحاب الغريب فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن فإخطى. وقال شعبة في لفظه: خذوها عن الأصمعي فإنه أعلم بهذا منا، كما قدمته مع غيره مما يشبهه في الفصل السادس من صفة رواية الحديث.

(ولا تقلد غير أهل الفن) وأجلائه إن كانوا، وإلا فكتبهم، لأن من لم يكن من أهله أخطأ في تصرفه، وإذا كان مثل الأصمعي وهو ممن علمت جلالته يقول: أنا لا أفسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق فكيف بغيره ممن لا يعرف بالفن، أم كيف بما يرى من ذلك بهوامش الكتب مما يجهل كاتبه، بل شرط بعضهم فيمن يقلد اطلاعه على أكثر استعمالات الألفاظ الشارع حقيقة ومجازاً. فقال: ولا يجوز حمل الألفاظ الغريبة من الشارع على ما وجد في أصل كلام العرب، بل لابد من تتبع كلام الشارع والمعرفة بأنه ليس مراد الشارع من هذه الألفاظ إلا ما في لغة العرب.

وأما إذا وجد في كلام الشارع قرائن بأن مراده من هذه الألفاظ معان اخترعها هو فيحمل عليها ولا يحمل على الموضوعات اللغوية، كما هو في أكثر الألفاظ الواردة في كلام الشارع انتهى.

وهذا هو المسمى عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية.

ثم إن المذكور هنا لا ينافي ما سلف في إصلاح اللحن والخطأ من أنه إذا وجد كلمة من غريب العربية، أو غيرها مقيدة وأشكلت عليه حيث جاز له أن
[ص 52]

يسأل عنها أهل العلم بها أي بالعربية، ويرونها على ما يخبرونه به، كما روى مثله عن أحمد وإسحاق وغيرهما. (وخير ما فسرتَه) أي الغريب (ب) المعنى (الوارد) في بعض الروايات مفسراً لذاك اللفظ (كالدخ) بضم الدال المهملة عند الأكثر، وحكى ابن السيد فيها الفتح أيضاً بعدها معجمة، فإنه جاء في رواية أخرى ما تقتضي تفسيره (بالدخان مع) كونه لغة، حكاه ابن دريد، وابن السيد، والجوهري وآخرون. وقال الشاعر:

عند رواق البيت يغشى الدخا

في القصة المتفق عليها (لابن صائد) بمهملتين بينهما ألف، ثم مثناة أبي عمارة عبد الله الذي يقال له ابن صياد أيضاً، وكان يقال: إنه الدجال، فالبخاري أخرجه من حديث هشام بن يوسف، ومسلم من حديث عبد الرزاق كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم لما قال له: "حَبَّاتُ لَكَ حَبِيثًا" قال ابن صائد: هو الدخ (كذاك)، وأي كونه المدخان ثبت (عند الترمذي) في جامعه وقال: إنه صحيح، وكذا عند أبي داود كلاهما من حديث عبد الرزاق.

وأخرجه أحمد عنه أيضاً، واتفق الثلاثة على قولهم وخبأ له يعني النبي صلى الله عليه وسلم: {يوم تأتي السماء بدخان مبين} بل في رواية أخرى عند أحمد والبخاري من حديث أبي ذر: فأراد ابن صائد أن يقول الدخان: فلم يستطع فقال الدخ الدخ. وذلك كما قال ابن الصلاح على عادة الكهان في اختلاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان.

ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إِحْسَا فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ" أي فلا مزيد لك على قدر إدراك الكهان. ووقع في رواية أخرى عند البخاري أيضاً والطبراني في الأوسط

[ص 53]

من حديث أبي الطفيل، عن زيد بن حارثة قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم خبأ له سورة الدخان" وكأنه أطلق السورة وأراد بعضها. وحكى أبو موسى المدني أن السر في امتحان النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الآية الإشارة إلى أن عيسى بن مريم عليه السلام يقتل

الدجال بجبل الدخان، كما في رواية أحمد من حديث أبي الزبير عن جابر، فأراد التعريض لابن صائد بذلك، لأنه كان يظن أنه الدجال، على أن الخطابي استبعد تفسير الدخ بالدخان، وصوب أنه خبا له المدخ، وهو نبت يكون بين البساتين، وسبب استبعاده أن الدخان لا يحط في اليد ولا الكم، ثم قال: إلا أن يكون خبا له اسم الدخان في ضميره. (والحاكم) أبو عبد الله (فسره) أيضاً في علومه (الجماع) أي بالجماع (وهو) كما اتفق عليه الأئمة. (وأهم) في ذلك حتى قال ابن الصلاح: إنه تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن، ولفظ الحاكم سألت الأدباء عن تفسير المدخ فقال: كذا يزخها يعني بالزاي بدل الدال بمعنى واحد الدخ، والنخ قال: والمعنى الذي أشار إليه ابن صائد خذله الله فيه مفهوم، ثم أنشد لعلي رضي الله عنه:

طُوبَى لِمَنْ كَاتَتْ لَهُ مَرْخَةٌ < > يَرْخَهَا ثُمَّ يَتَامُ الْفَخَّةُ
فالمرخة بالفتح هي المرأة قاله الجوهرى. ومعنى يزخها يجامعها والفخة أن ينام ينفخ في نومه.

ويؤيد وهم الحاكم رواية أبي ذر الماضية لما فيها من قوله: فأراد ابن صائد أن يقول الدخان فلم يستطع، بل قال المصنف إنه لم يرى في كلام أهل اللغة أن الدخ بالدال هو الجماع، وإنما ذكره وبالزاي فقط. وإذا كان كل من الحاكم والخطابي مع كونه من أئمة الفن صدر منه خلاف الرواية في معنى هذا اللفظ فكيف ممن دونهما. على أن من الغريب ما لا يعرف تفسيره إلا من

[ص 54]

الحديث. وقد جمع أبو بكر بن الأنباري من ذلك شيئاً. وإلى ذلك أشار ابن الأثير في النهاية فقال في مهرو قال ابن الأنباري: القول عندنا في الحديث بين مهرودين يروى بالدال والذال أي بين مصرتين على ما جاء في الحديث، ولم يسمعه إلا فيه، وكذلك أشياء كثيرة لم تسمع إلا في الحديث ونقل غيره عن ابن الأنباري منها حديث: "مَنْ أَطْلَعَ فِي صَيْرِ بَابٍ فَفَعَّطَ عَيْنَيْهِ فَهِيَ هَدْرٌ" وحديث ابن عمر "أنه مر برجلٍ ومعه وصيرٌ فذاق منه. فالأول الشق والثاني الصحناه" ومنها أن عمر سأل المفقود الذي استهوته الجن ما شرباهم؟ قال: الجدف يعني بالجيم والمهملة المحركتين بعدهما فاء وهو نبات باليمن لا يحتاج أكله شرب ماء، وقيل ما لم يذكر اسم الله عليه، ونزع ابن الأنباري صاحبه القاضي أبو الفرج النهرواني في جعله الصير مما لا يعرف إلا في الحديث بأنه مشهور بين الخاصة والعامة، وكذا مما ينبغي أن يعتمد في الغريب تفسير الراوي، ولا

يتخرج على الخلاف في تفسير اللفظ بأحد احتمليه، لأن هذا إخبار عن مدلول اللغة، وهو من أهل اللسان، وخطاب الشارع يحمل على اللغة ما أمكن موافقته لها.

ووراء الإحاطة بما تقدم الاشتغال بفقهِ الحديث والتنقيب عما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه.

وقد تكلم لبدر ابن جماعة في مختصره فيما يتعلق بفقهِه وكيفية الاستنباط منه ولم يطل في ذلك، والكلام فيه متعين، وذكر شروطه لمن بلغ أهلية ذلك وهذه صفة الأئمة الفقهاء والمجتهدين الأعلام كالشافعي، ومالك وأحمد والحمادين والسفيانيين وابن المبارك، وابن راهوية، والأوزاعي وخلق من المتقدمين والمتأخرين وفي ذلك أيضاً تصانيف كثيرة كالتمهيد والاستذكار، كلاهما لابن عبد البر، ومعالم السنن وأعلام الحديث على البخاري كلاهما للخطابي، وشرح السنة للبخاري مفيد في بابه، والمحلي لابن حزم كتاب جليل [ص 55]

لولا ما فيه من الطعن على الأئمة وانفراده بظواهر خالف فيها جماهير الأمة، وشرح الإمام، والعمدة كلاهما لابن دقيق العيد، وفيهما دليل على ما وهبه الله تعالى من ذلك. ونعم الكتاب شرح مسلم لأبي زكريا النووي.

وكذا أصله للقاضي عياض وشرح البخاري لشيخنا والأحوذى في شرح الترمذي للقاضي أبي بكر بن العربي والقطعة التي لابن سيد الناس عليه، ثم الذيل عليها للمصنف وانتهى فيه إلى النصف، وقد شرعت في إكماله، إلى غير ذلك مما يطول إيراده من الشروح التي على الكتب الستة، وكلها مشروحة، ومن غريبها شرح النسائي للإمام أبي الحسن علي بن عبد الله بن النعمة سماه "الإمعان في شرح مصنف النسائي أبي عبد الرحمن". ومن متأخريها شرح ابن ماجه الدميري ولأبي زرعة ابن المصنف على أبي داود قطعة حافلة، بل وشرحه بتمامه الشهاب بن رسلان. وكذا على ابن ماجه لمغلطاي قطعة، وعلى الموطأ ومسند الشافعي والمصابيح والمشارك والمشكاة والشهاب والأربعين النوويه وتقريب الأحكام لخلق وما لا ينحصر.

وقد روى ابن عساكر في تاريخ من حديث أبي زرعة المرادي قال: تفكرت ليلة في رجال فأريت فيما يرى النائم كان رجلاً ينادي يا أبا زرعة فهم متن الحديث خير من التفكير في الموتى.

تتمة: مما يتضح به المراد من الخبر معرفة سببه، ولذا اعتنى أبو حفص العكبري أحد شيوخ القاضي أبي معلى ابن الفراء الحنبلي، ثم

أبو حامد محمد بن أبي مسعود الأصبهاني عرف بكوتاه بإفراده بالتصنيف. وقال ابن النجار في ثانيهما: إنه حسن في معناه لم يسبق إليه، وليس كذلك فالعكبري متقدم عليه وقول ابن دقيق العيد في أثناء البحث التاسع من كلامه على حديث الأعمال بالنيات من شرح العمدة: شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في تصنيفه، كما صنف في أسباب النزول، فوقفت من ذلك على شيء مشعر [ص 56]

بعدم الوقوف على واحد منهما وقد أفردته بنوع شيخنا تبعاً لشيخه البلقيني، وعنده في محاسنه من أمثله الكثير، ومنها حديث الخراج بالضمان، فالجمهور روه كذلك فقط، وعند أبي داود وغيره سببه، وهو أن رجلاً ابتاع عبداً فأقام عنده ما شاء الله إن وجد به عيباً فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فرده عليه فقال الرجل: يا رسول الله قد استغل غلامي. فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الخراج بالضمان. وأشار إليه الشافعي رحمه الله والتقيد بالسبب هنا أولى، وإن أخذ بعمومه جماعة من العلماء من المدنيين والكوفيين.

[ص 57]

الناسخ والمنسوخ

والنسخ رفع الشارع السابق من < > أحكامه بلا حق وهو قمن أن يُعتنى به وكان الشافعي < > ذا علمه، تم ينص الشارع أو صاحب أو عُرف التاريخ أو < > أجمع تركاً بأن نسخ ورأوا دلالة الإجماع لا النسخ به < > كالقتل في رابعة بشر به

- (الناسخ والمنسوخ) من الحديث (والنسخ نعت تطلق) على الإزالة يقال: نسخت الشمس الظل إذا أزالته وخلفته، وعلى النقل والتحويل، يقال نسخت ما في الخلية من العسل والنحل إلى أخرى، ومنه نسخ الكتاب، والمناسخات في الموارث، وهو انتقال المال من وارث إلى آخر، ولا يحتم فيه المحو والانعدام، فليس نسخ الكتاب إعداماً للمنسوخ منه.

وبالنظر في هذا المعنى قسمة بعض المحققين بخمسة معان: فنسخت الشمس الظل أزالته وخلفته والريح الأثر أذهبتة والفريضة الفريضة نقلت حكمها إليها، والكتاب صورت مثله، والليل والنهار بين انتهائه وعقبة.

قال: وهذا أنسب لم يختلف في حقيقته. فقيل: إنه مشترك بين الإزالة والتحويل، لأن الأصل في الاستعمال الحقيقة، وقيل إنه حقيقة في الأول [ص 65]

ومجاز في الثاني، وقيل: بالعكس، قال الأصبهاني شارح المختصر: والأخير أن أولي من الأول فالمجاز وإن على خلاف الأصل خير من الاشتراك على أن العضد قال: إنه لا يتعلق به غرض علمي وإصلاحاً هو (رفع الشارع) صلى الله عليه وسلم الحكم (السابق من أحكامه ب) حكم من أحكامه (لا حق) هكذا عرفه ابن الصلاح وقال: إنه جد وقع لنا سالم من الاعتراضات وردت على غيره.

والمراد بارتفاع الحكم قطع تعلقه بالمكلفين إذ الحكم قديم لا يرتفع، ألا ترى أن المكلف إذا كان مستجمعاً لما لا بد منه يقال تعلق به الحكم وإذا جن يقال ارتفع عنه الحكم أي تعلقه، ولذا صرح شيخنا تبعاً لغيره بقوله رفع تعلق حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه، ثم لكون الرفع لا يكون إلا بعد الثبوت خرج بيان المجمل والاستثناء والشرط ونحوها مما هو متصل بالحكم مبين لغايته، لا سيما مع التقييد بالسابق واحترز بالشارع عن قول بعض الصحابة خبر كذا ناسخ، فإنه لا يكون نسخاً، وإن كان التكليف بالخبر المشار إليه إنما حصل بإخباره لمن لم يكن بلغه قبل، وبالحكم السابق من أحكامه عن رفع الإباحة الأصلية، فإنه لا يسمى نسخاً. وللاحتراز عن ذلك أيضاً قيد بعضهم الحكم بالشرعي، وقال: لأن الأمور العقلية التي مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ، وإنما ارتفعت بإيجاب العبادات، ولكن هذا القيد مستغنى عنه بما قدمناه، وبحكم من أحكامه عن الرفع بالموت، وكذا بالنوم والغفلة والجنون، وإن نازع فيه بعضهم بأن النائم وما بعده رفع الحكم عنهم بحكم من أحكامه، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "رُفِعَ الْقَلَمُ" فقد أجيب عن هذا كما أفاده الأصبهاني بأنه

لا فرق بين الثلاثة، وبين الميت في رفع الحكم عنهم للعلم بأن شرط التكليف التعقل، وقد اشتركوا في عدمه، والحديث فهو دليل على أن الرفع هو النوم وما معه لا لفظ الخبر ويلاحق عن انتهاء الحكم بانتهاء الوقت كقوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّكُمْ مُلَأُّو الْعَدُوَّ عَدَاً وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا" فالصوم مثلاً بعد ذلك اليوم ليس بنسخ متأخر، وإنما المأمور به مؤقت، وقد انقضى وقته

[ص 66]

بعد مضي اليوم المأمور بإفطاره، ووراء هذا أن البلقيني زاد في الحد كون الحكم الذي رفع متعلقاً بالمحكوم عليه، ليخرج به تخفيف الصلاة ليلة الإسراء من خمسين إلى خمس، فإنه لا يسمى نسخاً لعدم تعلقه بالمحكوم عليهم أي تعلقاً تنجزياً لعدم إبلاغه لهم، فأما في حقه صلى الله عليه وسلم فمحتمل، إلا أن يلمح أنه إنما يتعلق بعد البيان وهي غير مسألة النسخ قبل وقت الفعل لوجود التعلق بخلاف البيان ولكن قيل أن هذا القيد قبل ما حملته عليه مستغنى عنه بقوله الحكم، إذ الحكم الشرعي، لا بد أن يكون متعلقاً بفعل المكلف تعلقاً معنوياً قبل وجوده تنجزياً بعده، حسبما أخذ في حد الحكم حيث قيل فيه خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين من حيث التكليف بالاقتضاء، أو التنجيز، فحينئذ لفظ الحكم يعني عنه، واختار التاج السبكي في تعريفه أنه رفع الحكم الشرعي بخطاب، وقال: إنه أقرب الحدود.

وبالجملة فكونه رافعاً هو الصحيح، وإلا فقد قيل: إنه بيان لانتهاء مد الحكم، والناسخ ما دل على الرفع المذكور وتسميته ناسخاً مجازاً، لأن الناسخ في الحقيقة هو الله، وقد قال ابن كثير في هذا النوع: إنه ليس من خصائص هذا العلم، بل هو بأصول الفقه أشبه، ونحوه قول ابن الأثير: معرفة المتواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ، وإن تعلقت بعلم الحديث، فإن المحدث لا يفتقر إليها، بل هي من وظيفة الفقيه، لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث فيحتاج إلى معرفة ذلك، وأما المحدث فوظيفته أن ينقل و يروي ما سمعه من الأحاديث، كما سمعه فإن تصدى لما رواه، فزيادة في الفضل، وكمال في الاختيار انتهى. وهو أي هذا النوع على كل حال فمن بكسر الميم على إحدى اللغتين أي حقيق به أن يعتني به، لأنه علم جليل ذو غور وعموض، دارت فيه الرؤوس وتأهب في الكشف عن مكمنه النفوس، بحيث يستعظمه الزهري أحد من

[ص 67]

انتهى إليه علم الصحابة، ومن كان عليه مدار حديث الحجاز وإليه المرجع فيه، وعليه المعول في الفتيا. وقال: إنه أعين الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه، وكان إمامنا الشافعي رحمه ذا أي صاحب علمه له فيه اليد الطولى، والسابقة الأولى، فخاض تياره وكشف أسراره واستنبط معينه، واستخرج دفينه واستفتح بابه ورتب أبوابه.

وكذا نسب الإمام أحمد بن وادة حيث قدم مصر، ولم يكتب كتبه إلى التفريط، وقال له: ما عرفنا المجلد من المفسر، ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسناه، ومع ذلك فلم نر له فيه تصنيفا مستقلا، إنما يوجد في غضون الأبواب من كتبه مفرقا، وكذا في الرسالة له منه أحاديث، وتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم كان متداولا بن الصحابة والتابعين متفرقا في كتب شروح السنة إلى أن جرد له غير واحد من الأئمة مصنفات كأبي داود صاحب السنن، وأبي حفص بن شاهين، وكابن الجوزي في مصنفين أحدهما في الرد على جماعة من العلماء دعوى النسخ في كثير من الأحاديث، ثانيهما: في تجريد الأحاديث المنسوخة، وهو مختصر جدا. وكالحازمي في مصنف حافل، وقد قرأته مع ثاني تصنيفي ابن الجوزي بعلو. وكالبرهان الجعبري، وهو فرض كفاية لتوقف بعض الأحكام عليه.

وقد مر علي بن طالب رضي الله عنه فيما رواه أبو عبد الرحمن السلمي عنه بقاص فقال أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال هلكت وأهلكت. ونحوه عن عمرو ابن عباس. وقال الزهري: من لم يعلم ذلك خلط. وقد توهم بعض من لم يحط من معرفة الآثار إلا بأثار، ولم يحصل من طرائق الأخبار إلا بالأخبار أن الخطب فيه جليل يسير والمحصول منه قليل غير كثير، فعاناه مع عدم تقدمه في صناعته وضبطه فأدخل فيه ما ليس منه إخفاء معنى النسخ وشرطه.

[ص 68]

(ثم بنص الشارع) صلى الله عليه وسلم على إبطال أحد الدليلين المتعارضين المتعذر الجمع بينهما وتصريحه بذلك كقوله: هذا ناسخ، أو ما في معناه، كقوله: "كُنْتُ تَهَيِّئُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ قُرُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ" وكرجم ما عز دون جلده بعد قوله "التَّيِّبُ بِالتَّيِّبِ جَلَدُ مِائَةٍ وَرَجْمٌ بِالجَّارَةِ" كما ذكره ابن السمعاني وغيره، (أو) بنص (صاحب) من أصحابه رضي الله عنهم عليه كأن يجزم بتأخر أحدهما كقول جابر رضي الله عنه "كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار"، أو أن أحدهما شرع بمكة والآخر بالمدينة (أو) بغيرهما وذلك كان (عرف التاريخ) للواقعيتين وتأخر أحدهما عن الآخر وأمثله كثيرة (أو أجمع تركا) أي على ترك العمل بمضمون حديث (بان) أي ظهر بكل واحد من هذه الأربعة التي هي نص الشارع، أو الصحابي، أو العلم بالتاريخ، أو الإجماع (نسخ) للحكم الآخر وأصرحها أولها. وأما ثانيها فمحلها في

غير المتواترين، أما إذا قال في أحد المتواترين: إنه كان متقدماً على الآخر فيه خلاف للأصوليين، والأكثر على عدم قبوله (وبه) جزم بعضهم، لأنه يتضمن نسخ المتواتر بالآحاد،

وهو غير واقع وحجة الطرف الآخر أن النسخ إنما هو بالمتواتر، وخبر الواحد معين للناسخ لا ناسخ، لأنه علم أن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ بدونه، وكذا محله فيما إذا كان مستنده النقل أو قال القول بكذا منسوخ، أو هذا هو الناسخ، وكذا إن قال: هذا ناسخ، وذكر دليلاً، فإن لم يذكره واقتصر على قوله هذا ناسخ، أو هذا النسخ لهذا لم يرجع إليه عند غير واحد من الأصوليين والفقهاء كاحتمال أنه قاله عن اجتهاد نشأ عن ظن ما ليس ينسخ نسخاً. لا سيما وقد اختلف العلماء في أسباب النسخ، وهذا بناء على أن قوله رضي الله عنه ليس بحجة، ولكن قد أطلق ابن الصلاح تبعاً لأهل الحديث القول بمعرفة النسخ بقول الصحابي، بل وأطلقه الشافعي أيضاً، حيث ذكر الأدلة الأربعة.

فقال فيما رواه البيهقي في المدخل من طريقه: ولا يستدل على الناسخ

[ص 69]

والممنسوخ إلا خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو لوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر. أو يقول من سمع الحديث يعني من الصحابة أو العامة يعني الإجماع، وهو كما قال المصنف أوضح وأشهر، إذ النسخ لا يصار إليه بالاجتهاد والرأي وإنما يصار إليه عند معرفة التاريخ والصحابة أروع من أن يحكم أحدهم على حكم شرعي ينسخ من غير أن يعرف تأخر الناسخ عنه.

وأما ثالثها: فليس من أمثله ما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام معارضاً لمقدم عنه بناء على الظاهر، لتجويز سماع المتقدم بعد المتأخر.

قال شيخنا: ولاحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر، أقدم من المتقدم المذكور، أو مثله فأرسله لكن إن وقع التصريح بسماعه له من النبي صلى الله عليه وسلم، فيتجه أن يكون ناسخاً بشرط أن يكون لم يتحمل عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً قبل إسلامه.

وفي الثاني نظر للتجويز السابق، وحينئذ فطرق كون حديث شداد المرفوع "أَقَطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ" منسوخاً بحديث ابن عباس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم لكون ابن عباس إنما صحبه محرماً في حجة الوداع سنة عشر، وشداد قيد حديثه في بعض طرقه، إما بزمن الفتح كما في رواية،

وكان سنة ثمان، وإما برمضان كما في أخرى وأيّاما كان فهو قبل حجة الوداع.

أما الأول فواضح، وأما الثاني فحجة الوداع لم يكن بعدها في حياة النبي صلى الله عليه وسلم رمضان احتمال أن يكون ابن عباس يجمله عن غيره من الصحابة على أن الشافعي رحمه الله قال: وإسناد الحديثين جميعاً مشتبه قال: وحديث ابن عباس أمثلهما إسناداً.

(و) أما رابعها فليس على إطلاقه في كون الإجماع ناسخاً، بل العلماء من المحدثين والأصوليين إنما (رأوا دلالة الإجماع) على وجود ناسخ غيره،

[ص 70]

بمعنى أن بالإجماع يستدل على وجود خبر معه يقع به النسخ، وعليه ينزل نص الشافعي والأصحاب وسائر المطلقين، (لا) أنهم رأوا (النسخ به)، لأنه لا ينسخ بمجرد، إذ لا يتعقد إلا بعد الرسول، وبعده ارتفع النسخ، وكذا لا ينسخ، ولذلك أمثلة كثيرة كنسخ رمضان صوم عاشوراء والزكاة وسائر الحقوق في المال و (ك) حديث معاوية، وجابر، وجرير، وشرحبيل بن أوس، والشريد بن أوس الثقفي، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وغطيف وأبي الرمداء، وأبي سعيد وأبي هريرة، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم مرفوعاً في (القتل) لشارب الخمر (في) مرة (الرابعة) صدرت منه بعد شربه ثلاث مرار قبلها أو في مرة خامسة، كما في بعض الروايات بسبب (شربه) حيث حكى الترمذي في آخر جامع الإجماع على ترك العمل به.

ونحوه قول الماوردي قبل الشارب في الخامسة انعقد الإجماع من الصحابة، على أنه لا يقتلن ولا يخذش الإجماع بما رواه أحمد والحارث بن أبي أسامة في مسنديهما من طريق الحسن البصري، عن عبد الله بن عمرو أنه قال: "إيتوني برجل أقيم عليه الحد، يعني ثلاثاً، ثم سكر، فإن لم أقتله فأنا كذاب" ولا بما أخرجه سعيد بن منصور مما هو أشد من هذا عن ابن عمر وأيضاً أنه قال: "لو رأيت أحد يشرب الخمر، واستطعت أن أقتله لقتلته" ولا بحكاية القتل في الرابعة أيضاً، عن عثمان رضي الله عنه.

وعن عمر عبد العزيز، والحسن البصري فضلاً عن كون أهل الظاهر منهم ابن حزم قالوا به الانقطاع أولها، فإن الحسن لم يسمع من ابن

عمر، وكما جزم به ابن المديني وغيره وللين سند ثانيهما، بحيث لا يكون فيهما حجة، كما أنه لا حجة فيما عداهما بعدهم ثبوته.
وأما خلاف الظاهرية فلا يقدر في الإجماع، وحينئذ فلم يبق لمن رد الإجماع على ترك القتل متمسك، حتى ولو ثبت عن ابن عمرو، أو غيره من
[ص 71]

الصحابة فمن بعدهم لكان العذر عنه أنه لم يبلغه النسخ وعد ذلك من ندرة خلاف، ولوجود الخلاف في الجملة حكى ابن المنذر إجماع عوام أهل العلم في ترك القتل في الرابعة، واستثنى شاذاً موصوفاً بأنه لا يعد، بل وقوع الخلاف قديماً لا يمنع حصول الإجماع بعد ذلك كما سلف في كتابة الحديث، وهي طريقة مشهورة كما قال البلقيني. ويؤيده قول شيخنا في فتح الباري عقب حكاية قول الترمذي، وهو محمول على من بعد لنقل غيره القول به وأشار لما تقدم. وممن حكى الإجماع أيضاً النووي، وقال القول بالقتل قول باطل مخالف لإجماع الصحابة فمن بعدهم، والحديث الوارد فيه منسوخ، إما بحديث: "لَا يَجِلُّ دَمٌ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٌ". وإما بأن الإجماع دل على نسخه انتهى، هذا كله مع ورود ناسخ من حديثي جابر وقبيصة بن دويب بحيث عمل بمضمونه عمر بن الخطاب، وسعد بن أبي وقاص، ولكن ليس هذا محل الإطالة بها. قال البلقيني: ومن مثل معرفة النسخ بالإجماع الحديث الذي رواه أبو داود في سننه من حديث أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لوهب بن زمعة ورجل آخر: "إِنَّ هَذَا يَوْمٌ رُخِّصَ لَكُمْ إِذَا أَنْتُمْ رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ أَنْ تَجْلُوا مِنْ كُلِّ مَا حَرَّمْتُمْ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ فَإِذَا لَمَسْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا هَذَا الْبَيْتَ صُرْتُمْ حُرْمًا كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطُوفُوا بِهِ" وإسناده جيد، وإن كان فيه محمد بن إسحاق، لكنه صرح بالتحديث، فهذا مما أجمع العلماء على ترك العمل به، وأشبهه ذلك على أن الإمام أبا بكر الصيرفي شارح الرسالة لم يجعل الإجماع دليلاً على تعيين المصير للنسخ، بل جعله متردداً بين النسخ والغلط، فإنه قال في كتابه الدلائل، فإن أجمع على إبطال حكم أحدهما، فهو منسوخ أو غلط يعني من بعض رواته، كما صرح به غيره ولآخر ثابت. قال المصنف: وما قاله محتمل.

[ص 72]

التصنيف

والعسكري والدارقطني صَنَّفَا < > فيما له بَعْضُ الرِّوَاةِ صَحَّحَا

في المتن كالصُّولي "سِتّاً" غَيْرَ < > شَيْئاً أو الإِسْنَادِ كَابِنِ النُّدْرِ
صحف فيه الطَّبْرِيِّ قَالَا < > يَدْرُ بِالْبَاءِ وَنَقَطَ ذَالَا
فَأَطْلَقُوا التَّصْحِيفَ فِيمَا ظَهَرَ < > كَقَوْلِهِ احْتَجَمَ مَكَانَ احْتَجَرَ
وَوَاصِلُ بَعَاصِمٍ وَالْأَحْدَبُ < > بِأَحْوَالِ تَصْحِيفِ سَمِعَ لِقَبْوَا
وَصَحْفِ الْمَعْنَى إِمَامَ عِنزَةَ < > ظَنَّ الْقَبِيلَ بِحَدِيثِ الْعَنْزَةِ
وَبَعْضُهُمْ ظَنَّ سُكُونَ تُونِهِ < > فَقَالَ شَاهُ حَابٍ فِي طُنُونِهِ
-(التصحيف) الواقع في المشتبه من السند والمتن، ولو جعل بعد
الغريب لكان حسناً، أو بعد المؤلف والمختلف، وهو لكونه تحويل
الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها فن جليل مهم، إنما ينهض
بأعبائه من الحفاظ الحذاق.

(و) الحافظان أبو أحمد (العسكري) وأبو الحسن (الدارقطني صنفا
فيما له بعض الرواة صحفاً) وعلى ثانيهما اقتصر ابن الصلاح، وقال:
إنه مفيد، وأما أولهما فله في التصحيف عدة كتب أكبرها لسائر ما
يقع فيه

[ص 73]

التصحيف من الأسماء والألفاظ غير مقتصر على الحديث، ثم أفرد
منه كتاباته يتعلق بأهل الأدب وهو ما يقع فيه التصحيف من ألفاظ
اللغة والشعر وأسماء الشعراء، أو الفرسان وأخبار العرب وأيامها
ووقائعها وأماكنها وأنسائها، ثم آخر فيما يختص بالمحدثين من ذلك
غير متقيد بما وقع فيه التصحيف فقط، بل ذكر فيه ما هو معرض
لذلك، وفي بعض المحكي مما وقع لبعض المحدثين ما يكاد اللبيب
يضحك منه.

وكذا صنف فيه الخطابي وابن الجوزي، لا لمجرد الطعن بذلك من
أحد منهم في واحد ممن صحف، ولا للوضع منه، وإن كان الأكثر منه
ملوماً والمشتهر به بين النقاد مذموماً، بل إشاراً لبيان الصواب
وإشهاراً له بين الطلاب، ولهذا لما ذكر الخطيب في جامعه أنه عيب
جماعة من الطلبة بتصحيفهم في الأسانيد والمتون، ودون عنهم ما
صحفوه قال: وأنا أذكر بعض ذلك ليكون داعياً لمن وقف عليه إلى
التحفظ من مثله إن شاء الله، لا سيما وينبغي لقارئ الحديث أن
يتفكر فيما يقروه حتى يسلم منه. وقول العسكري إنه قد عيب
بالتصحيف جماعة من العلماء، وفضح به كثير من الأدباء وسموا
الصحفية، ونهى العلماء عن الحمل عنهم محمول على المتكرر منه
ذلك وإلا فما يسلم من زلة وخطأ إلا من عصمة الله، والسعيد من
عدت غلطاته.

قال الإمام أحمد: ومن يعرى عن الخطأ والتصحيح والإكثار؟ منه إنما يحصل غالباً للأخذ من بطون المدفاتر والصحف، ولم يكن له شيخ يوقفه على ذلك، ومن ثم حض الأئمة على تجنّب الأخذ كذلك كما سلف في الفصل الخامس من صفة رواية الحديث، ويعلم أن اشتقاقه من الصحيفة، لأن من ينقل كذلك ويغير يقال: إنه قد صحف أي قد روى عن الصحف، فهو مصحف ومصدره التصحيف. ثم إنه يقع تارة إما (في المتن كـ) كما اتفق لأبي بكر (الصولي) حيث [ص 74]

أملى في الجامع حديث أبي أيوب مرفوعاً: مَنْ صَامَ رَمَضانَ وَأَتَبَعَهُ (ستاً) بسين مهملة ومثناة فوقانية مشددة (غير) ذلك (شيئاً) بالمعجمة والمثناة التحتانية. ولو كيع في حديث: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْحَطَبَ تَشْقِيقَ الشَّعْرِ" حيث غيره بالحطب بالمهملة. والشعر بفتحيتين. ويحكى أن ابن شاهين صحفه، كذلك أيضاً بجامع المنصور فقال بعض الملاحين: يا قوم كيف نعمل والحاجة ماسة يشير إلى أن ذلك من حرفته، ليست هذه اللفظة في النهاية لابن الأثير، والحديث في مسند أحمد والمعجم الكبير للطبراني والجامع للخطيب وغيرهم من حديث جابر الجعفي، عن عمرو بن يحيى القرشي عن معاوية بن أبي سفيان به، ولمشكد أنه حيث جعل حديث نهى عن قصع الرطبة بالطاء بدل الصاد، فجاء إليه أرباب الضياع، والناس يضجون ففتش حتى وقف على صحته، وليست أيضاً في النهاية.

ولأبي موسى محمد بن المثنى العنزي الذي اتفق الستة على الرواية عنه، ويلقب الزمن حيث جعل "أو شاة تنعر" بالنون بدل الياء ولأبي بكر الإسماعيلي حيث جعله قز الدجاجة بالزاي المنقوطة المضمومة بدل الدال المهملة المفتوحة ولغندر حيث جعل أياً في حديث جابر: "رَمَى أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ" أبي بالإضافة وأبو جابر كان استشهد قبل ذلك في أحد. ولشعبة حيث جعل ذرة بالمعجمة المفتوحة والراء المشددة ذرة بضم المهملة والتخفيف.

ولمحمد بن يزيد بن عبد الله النيسابوري السلمي الملقب محمش حيث جعل: "يا أبا عمير ما فعل النعير" المصغرين بالتكبير فقال: يا أبا عمير ما فعل البعير بالموحدة والعين المهملة فصحف فيهما معاً حتى أنا روينا في علوم

[ص 75]

الحديث للحاكم عن أبي حاتم الرازي أنه قال: حفظ الله أخانا صالح بن محمد، يعني الحافظ الملقب جزرة، فإنه لا يزال ينبطنا غائباً وحاضراً أكتب إلى أنه لما مات الذهلي يعني بنيسابور أجلسوا شيخاً لهم يقال له محمش، فأملى عليهم، وذكر ما تقدم، وأنه أملى أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رَفَقَةً فِيهَا جَرَسٌ" فقالها بالخاء المعجمة المضمومة وبسكون الراء، على أن جزرة إنما لقب بها لكونه صحف حديث أبي عبد الله بن بسر كان يرقى ولده جزرة بمعجمتين بينهما راء مفتوحة بجزرة بجيم، ثم معجمة بعدها مهملة كما سيأتي في الألقاب واتفق بعض مدرسي النظامية ببغداد أنه أول يوم إجلاسه أورد حديث: "صَلَاةٌ فِي إِثْرِ صَلَاةِ كِتَابٍ فِي عِلِّيِّينَ" فقال كئار في غلس، فلم يفهم الحاضرون ما يقول حتى أخبرهم بعضهم بأنه تصحف على المدرس.

ولابن أبي عاصم حيث قال في كتاب الأظعمة له باب تحريم السباع، وساق حديث دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد رفعه: "السَّبَاعُ حَرَامٌ" فصحفه وإنما هو الشيعاء بالمعجمة والياء المثناة تحت وهو الصوت عند الجماع.

ولعبد القدوس حيث جعل نهيه صلى الله عليه وسلم: "أَنْ يَتَّخِذَ شَيْءٌ فِيهِ الرُّوحُ عَرَضًا" بفتح الراء من الروح وفتح العين المهملة وإسكان الراء من غرضاً فقليل له أي شيء هذا قال: "يعني يتخذ كوة في حائط ليدخل عليه الروح".

ولرجل سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أضحى بالصبي؟ فقال له: وما عليك لو قلت بالطبي؟ قال: إنه لغة، فقال له عمر فانقطع العتاب.

ولغلام حيث سأل حماد بن زيد فقال: يا أبا إسماعيل حدثك عمرو، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخبز، فتبسم حماد وقال: يا بني إذا نهى عن الخبز فمن أي شيء يعيش الناس، إنما هو الخبز. ولبعض المغفلين

[ص 76]

كما حكاه غير واحد من الحفاظ حيث صحف قولهم في بعض الأحاديث الإلهية عن جبريل عن الله عز وجل، فجعله عن رجل (أو) في (الإسناد كابن الندر) بالنون والمهملة المشددة واسمه عتبة حيث (صحف فيه) الإمام أبو جعفر محمد بن جرير (الطبري)، و(قالا بذر بالباء) الموحدة (ونقط) للمهملة (ذالاً)، وكالزبير بن خريت بكسر المعجمة، ثم راء مشددة مكسورة قاله بعض المحدثين خريت فقال:

إنه أحمد بن يحيى بن زهير التستري، لا خريت ولا دريت، وكجواب التيمي بالجيم المفتوحة، والواو المشددة قرأه حبيب كاتب مالك جراب بكسر الجيم وتخفيف الراء.

وكابن سيرين بالمهملة قاله. بعضهم بالشين المعجمة. وكأبي حرة بضم المهمله وتشديد الراء قاله بعضهم بالجيم المفتوحة. وكالعوام بن مراجم بالراء المهمله والجيم قاله ابن معين بالزاي المنقوطة والحاء المهمله في أمثلة كثيرة، لكل من القسمين في التصانيف المشار إليها. وكذا في جامع الخطيب منها قبله، ومن أمثله الملحقة بالإسناد ما ذكره ابن عدي في ترجمة أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، قال السعدي: كان حسنيا يعني الحسن بن صالح على عبادته وسوء مذهبه. قال شيخنا: وأبو غسان وإن كان من أصحاب الحسن بن صالح، لكن لم يرد السعدي نسبته إلى الحسن، وإنما قال: إنه خشي بمعجمتين وموحدة يريد أنه رفضي.

قال: وشرح ذلك يطول، وهو معروف في غير هذا الموضوع، ومنه ما ذكر ابن السمعاني في الأنساب في ترجمة الجريري بفتح الجيم وكسر الراء نسبة إلى مذهب محمد بن جرير الطبري.

قال: وكان منهم إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ثم نقل عن ابن حبان. أنه قال فيه: إنه جريري المذهب، ولم يكن داعية. قال شيخنا: ولم ينسبه ابن حبان لمذهب محمد بن جرير الطبري، وإنما نسبه لمذهب جرير بن

[ص 77]

عثمان وهو بالحاء المهمله، ثم راء ثم زاي، ولو لم يكن في هذا إلا مخالفة التاريخ، فإن إبراهيم المذكور طبقة شيوخ محمد بن جرير، وكانت وفاته بعد مولد ابن جرير بأربع وعشرين سنة، فكيف يكون على مذهب من هو في عداد شيوخه.

وينقسم كل منهما إلى تصحيف بصر وهو الأكثر، وسمع وهو قليل، وكذا إلى تصحيف لفظ وهو الأكثر، ومعنى وهو قليل، وكذا (أطلقوا) أي من صنف في هذا الفن التصحيف (فيها ظهر) تحقيق حروفه من غير اشتباه في الكتابة بغيرها، وإنما حصل فيه خلل من الناسخ، أو الراوي بنقص، أو زيادة، أو إبدال حرف بآخر، فالأول كحديث جابر: "دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ: صَلِّتَ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ" الحديث رواه ابن ماجه بلفظ "قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ" وهو غلط من الناسخ، نيه عليه المزي، وكما روى يحيى بن سلام المفسر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة في قوله: {سأوريكم

دار الفاسقين} فقال: مصر. فقد استعظم هذا أبو زرعة الرازي واستقبحه، وذكر أنه في تفسير سعيد المذكور بلفظ مصيرهم. والثاني كحديث أبي سعيد في خطبة العيد "كان صلى الله عليه وسلم يخرج يوم العيد فيصلي بالناس ركعتين، ثم يسلم فيقف على رجله، فيستقبل الناس وهم جلوس" الحديث رواه بعضهم فقال: على راحلته بدل رجله، والصواب الأول فلا ريب في "أنه صلى الله عليه وسلم كان يخرج إلى العيد ماشياً، والعنزة بين يديه، وإنما خطب على راحلته يوم النحر بمنى".

والثالث: (كقوله) في حديث زيد بن ثابت (احتجم) النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد حيث جعله ابن لهيعة فيما ذكره مسلم في التمييز له (مكان احتجرا) بالميم بدل الراء لكونه أخذه من كتاب بغير سماع، وأخطأ فبقيته بخص أو حصير حجرة يصلى فيها. [ص 78]

وقد جعل ابن الجزري هذا مثلاً لتصحيف السمع في المتن وهو ظاهر (و) كذا (واصل) حيث أبدل اسمه (بعاصم)، بل (و) أبدل (الأحدب) لقبه أيضاً (بأحول) بالصرف للضرورة لقب عاصم، وذلك في حديث شعبة عن واصل الأحدب، عن أبي وأئل، عن ابن مسعود "أَيُّ الدَّبِّ أَعْظَمُ" وكذا خالد بن عرفطة، حيث أبدله شعبة بمالك بن عرفطة كل منهما (تصحيف) بالنصب مفعول مقدم (سمع) يعني في الإسناد (لقبوا)، فمن الملقبين بذلك للمثال الأول للدارقطني، وللثاني أحمد، وليس تلقيهما بذلك بأولى من تلقيب احتجم به، بل ذاك أولى لمشاركتهما مع الوزن في الحروف، إلا واحدا بخلافه فيهما، فليس إلا الوزن إذا كثر الحروف مختلفة.

ثم إن جل التصحيف كما أشرت إليه في اللفظ. وقد (صحف المعنى) فقد بعض الشيوخ الخطابي في الحديث فيما حكاه عنه، وأنه لما روى الحديث النهي عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة قال: منذ أربعين سنة ما حلقت رأسي قبل الصلاة فهم منه حلق الرؤوس، وإنما هو تحليق الناس حلقاً، وبعضهم حيث سمع خطيباً يروى حديث: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّانٌ" فبكى وقال: ما الذي أصنع، وليست لي حرفة سوى بيع القت يعني الذي يعلف الدواب. وأبو موسى محمد بن المثني الرضي الله عنه (إمام عنزة) حيث (ظن القبيل بحديث العنزة) التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إليها فقال يوماً: نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة، قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلينا ذكره الدراقطني.

(وبعضهم) وهو كما ذكره الحاكم أعرابي صحف لفظه ومعناه معاً (ظن سكون زونه) أي لفظ العنزة، ورواه مع هذا الظن بالمعنى (فقال شاة): فأخطأ (وخاب في ظنونه) من وجهين إذا الصواب عَنَزَة بفتح النون، وهي الحربة تنصب بين يديه، ولذلك حكاية حكاها الحاكم. [ص 79]

وعن الفقيه أبي منصور قال: كنت بعدن اليمن يوم عيد فشدت عنزة يعني شاة بقرب المحراب، فلما اجتمع الناس سألتهم بعد فراغ الخطبة والصلاة ما هذه العنزة المشدودة في المحراب؟ قالوا: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي يوم العيد إلى عنزة، فقلت: يا هؤلاء صحفتم ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا وإنما كان يصلي إلى العنزة الحربة.

قال ابن كثير: وقد كان شيخنا المزي من أبعد الناس عن هذا المقام، ومن أحسن الناس أداءاً للإسناد والتمتت، بل لم يكن على وجه الأرض فيما نعلم مثله في هذا الشأن أيضاً، وكان يقول: إذا تغرب عليه أحد برواية مما يذكره بعض شراح الحديث على خلاف المشهور عنده، هذا من التصحيف الذي لم يقف صاحبه إلا على مجرد الصحف والأخذ منها. وفي بعض ما أدرج في هذا الباب من الأمثلة تجوز بالنسبة لتعريفه، فقد قال شيخنا: وإن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حرفين مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف أو إلى الشكل فالمحرف، ولذا قال ابن الصلاح: وتسمية بعض ذلك يعني المذكور تصحيفاً مجاز قال: وكثير من التصحيف المنقول عن الأكابر لهم فيه أعمار لم ينقلها ناقلوها قال غيره: ومن الغريب وقوع التصحيف في قراءة القرآن لجماعه من الأكابر، لا سيما عثمان بن أبي شيبة فإنه ينقل عنه في ذلك أشياء عجيبة مع تصنيفه تفسيراً. وأودع في الكتب المشار إليها من ذلك أيضاً جملة، نسأل الله التوفيق والعصمة.

(فائدة) كتب سليمان بن عبد الملك إلى ابن حزم عامله على المدينة: أن أخص من قبلك من المختنين، فصحف الكاتب فخصاهم، وقيل إنه علم بذلك قبل الفعل فكف كما قدمته في كتابة الحديث وضبطه.

و ضد هذا أن الفرزدق كان من استجار بقبر أبيه قام في مساعدته حد [ص 80]

القيام، فاتفق أن تميم بن زيد القيسي خرج في جيش من قبل الحجاج، فجاءت امرأة إلى فرزدق فقالت: إني استجرت بقبر غالب

أن تشفع لي إلى تميم في ابني خنيس أن يقتله. فكتب الفرزدق أبياتا إلى تميم يسأله في ذلك، فلم يدر تميم هو خنيس أو حبيس فأطلق كل من في عسكره ممن تسمى بهما.

[ص 81]

مختلف الحديث

والمتنُ إن نَاقَاهُ مَتْنٌ آخَرٌ < > وَأَمَكَنَ الْجَمْعُ فَلَا تَنَافُرٌ
كَمَتْنٍ "لَا يُورِدُ" مَعَ "لَا عَدْوِي" < > فَالِنَفْيِ لِلطَّبْعِ وَفُرِّ عَدَا
أَوَّلًا فَإِنْ نَسَخَ بَدَأَ فَاغْمَلْ بِهِ < > أَوَّلًا فَرَجِحْ وَاغْمَلَنَّ بِالْأَشْبَهِ

مختلف الحديث وهو من أهم الأنواع مضطرب إليه جميع الطوائف من العلماء، وإنما يكمل به من كان إماما جامعاً لصناعاتي الحديث والفقهاء غائصاً على المعاني الدقيقة، ولذا كان إمام الأئمة أبو بكر بن خزينة من أحسن الناس فيه كلاماً، لكنه توسع حيث قال: لا أعرف حديثين صحيحين متضادين فمن كان عنده شيء من ذلك فليأتني به لأؤلف بينهما وانتقد عليه بعض صنيعة في توسعه، فقال البلقيني: إنه لو فتحنا باب التأويلات لاندفعت أكثر العلل وأول من تكلم فيه إمامنا الشافعي، وله فيه مجلد جليل من جملة كتب الأم، ولكنه لم يقصد استيعابه، بل هو مدخل عظيم لهذا النوع يتنبه به العارف على طريقه.

وكذا صنف فيه أبو محمد بن قتيبة وأتى فيه بأشياء حسنة، وقصر باعه في

[ص 82]

أشياء قصر فيها، وقد قرأتها. وأبو جعفر بن جرير الطبري، وأبو جعفر الطحاوي في كتابه مشكل الآثار وهو من أجل كتبه، ولكنه قابل للاختصار غير مستغن عن الترتيب والتهديب.

وقد اختصره ابن رشد، هذا مع قول البيهقي: إنه بين في كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يحكمها.

وممن صنف فيه أيضا أبو بكر بن فورك، وأبو محمد القصري، وكان الأنسب عدم الفصل بينه وبين الناسخ والمنسوخ، فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس.

(و) جملة الكلام فيه أنا نقول (المتن) الصالح للحجة (إن نأفاه) بحسب الظاهر (متن آخر) مثله، (وأمكن الجمع) بينهما بوجه صحيح زال به التعارض، (فلا) أي ليس بينهما حينئذ (تنافر)، بل يصار إليهما ويعمل بهما معا وأمثله كثيرة، (كمتن) "فِرِّ مِنَ الْمَجْدُومِ قَرَارَكَ مِنَ"

الأسد" الموازي لمعنى متن (لا يورد) بكسر الراء ممرض بضم أوله وسكون ثانية، وكسر ثالثة اسم فاعل من أمرض الرجل إذا أصاب ماشيته مرض على مصح، اسم فاعل أيضاً من أصح إذا أصابت ماشيته عاهة، ثم ذهبت عنها وصحت (مع) بالسكون متن "لا عدوى ولا طيرة" وكلها في الصحيح، فظاهرها الثناء فهو منافاة الأخير للأولين حتى بالغ أبو حفص بن شاهين وغيره، فزعموا النسخ في الأولين، ولكن الجمع بينهما ممكن كما قال ابن الصلاح تبعاً لغيره. (فالنفي) في قوله صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى" (بالطبع) أي لما كان يعتقد أهل الجاهلية وبعض الحكماء من أن هذه الأمراض من الجذام والبرص تعدي بالطبع، ولهذا قال: "فمن أعدى الأول" أي أن الله هو الخالق لذلك بسبب وغير سبب.

[ص 83]

(و) الأمر بالفرار في قوله صلى الله عليه وسلم (فر) عادياً (عدوا) أي سريعاً، وكذا في "لا يورد ممرض على مصح" للخوف من وجود المخالطة ولمماسه الذي قد يخلق الله عنده لا به الداء في الصحيح غالباً، وإلا فقد يتخلف كما هو المشاهد في بعض المخالطين، بل نشاهد من يجتهد في التحرز من المخالطة والمماسه يؤخذ بذلك المرض إلى غير ذلك من المسالك التي سلكها الأئمة في الجمع أحدها، وعليه تقتصر ما ذهب إليه أبو عبيد وجماعة كأبي خزيمة والطحاوي، واختاره شيخنا فقال في توضيح النخبة: والأولى في الجمع بينهما أن يقال: إن نفيه صلى الله عليه وسلم للعدوى باق على عمومته، وقد صح قوله صلى الله عليه وسلم "لا يعدى شيء شيئاً" وقوله صلى الله عليه وسلم لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب، حيث رد عليه بقوله "فمن أعدى الأول" يعني أن الله سبحانه وتعالى ابتداء ذلك في الثاني كما ابتداء في الأول.

وأما الأمر بالفرار من المجدوم، فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء، لا بالعدوى والمنفية فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى، فيقع في الحرج فأمر بتجنبه حسماً للمادة. وعبارة أبي عبيد ليس في قوله "لا يورد ممرض على مصح" إثبات العدوى، بل لأن الصحاح لو مرضت بتقدير الله تعالى ربما وقع في نفسه صاحبها أن ذلك من العدوى فيفتن ويتشكك في ذلك فأمر باجتنابه.

قال: وكان بعض الناس يذهب إلى أن الأمر بالاجتناب إنما هو للمخافة على الصحيحة من ذوات العاهة. قال وهذا شرط حملة عليه الحديث، لأن فيه إثبات العدوى التي لهاها الشارع، ولكن وجه الحديث عندي ما ذكرته (أولاً) أي وإن لم يمكن الجمع بين المتنين المختلفين واستمر التنافي على ظاهره، وذلك على ضربين. (فإن نسخ بدا) أي ظهر بطريق من الطرق المشروحة في بابه (فاعمل

[ص 84]

به) أي بمقتضاه في الاحتجاج وغيره (أولاً) أي وإن لم يبد نسخ (فرجح) أحد المتنين بوجه من وجوه الترجيحات التي تتعلق بالمتن، أو بالإسناد كالترجيح بكثرة الرواة أو بصفتهم، وقد سرد منها الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ خمسين مع إشارته إلى زيادتها على ذلك، وهو كذلك، فقد زادها الأصوليون في باب معقود لها أكثر من خمسين أيضاً أورد جميعها المؤلف في "النكت على ابن الصلاح" فلا نطيل بإيرادها.

(واعملن) بنون التأكيد الخفيفة بعد النظر في المرجحات (بالأشبه) أي الأرجح منهما. وإن لم يجد المجتهد مرجحاً توقف عن العمل بأحد المتنين حتى يظهر، وقيل: يهجم فيفتى بواحد منهما، أو يفتى بهذا في وقت، وبهذا في آخر كما يفعل أحمد، وذلك غالباً بسبب اختلاف روايات أصحابه عنه.

قال شيخنا: فصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ والترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط، لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر، إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفى عليه، وفوق كل ذي علم عليم، وإذا لم يكن للمتنب ما ينافيه بل سلم من مجيء خبر يضاده، فهو المحكم وأمثله كثيرة.

[ص 85]

خفي الإرسال والمزيد في متصل الإسناد
وَعَدَمُ السَّمَاعِ وَاللِّقَاءِ > يَبْدُو بِهِ الْإِرْسَالُ دُو الْحَفَاءِ كَذَا زِيَادَةُ اسْمِ
رَأَوْ فِي السَّنَدِ > > إِنْ كَانَ حَذْفُهُ بَعْدَ فِيهِ وَرَدُ
وَإِنْ يَتَّخِذُ اتَى فَالْحُكْمُ لَهُ > > مَعَ اِحْتِمَالِ كَوْنِهِ قَدْ حَمَلَهُ
عَنْ كُلِّ إِلا حَيْثُ مَا زِيدَ وَقَعُ > > وَهُمَا وَفِي ذَيْنِ الْحَطِيبِ قَدْ جَمَعُ

هذان نوعان مهمان عظيمان الفائدة عميقا المسلك، لم يتكلم فيهما قديماً وحديثاً إلا نقاد الحديث وجهادته، وهما متجاذبان فلذلك قرن بينهما وفصل أولهما عن المرسل الظاهر، مع أن ذلك لم يكن بمانع من الإشارة إليه هناك، ثم لأجل ما أيده من المؤاخاة بينهما لو قرن بين المختلف والناسخ الماضي شرحهما أيضا لكان حسناً.

فأما أولهما وليس المراد به قول التابعي، قال رسول الله كما هو المشهور في المرسل الظاهر، ولا الانقطاع بين راويين لم يدرك أحدهما الآخر، كرواية القاسم عن ابن مسعود وإبراهيم بن أبي عيلة عن كل من عبادة بن الصامت وابن عمر ومالك عن سعيد بن المسيب، بل هو على المعتمد في تعريفه حسبما أشار إليه شيخنا الانقطاع في أي موضع كان من السند بين راويين متعاصرين لم

[ص 86]

يلتقيا، وكذا لو التقيا ولم يقع بينهما سماع فهو انقطاع مخصوص يندرج في تعريف من لم يتقيد في المرسل بسقط خاص، وإلى ذلك الإشارة بقول البلقيني: إن تسميته بالإرسال هو على طريقة سبقت في نوع المرسل، وبهذا التعريف تباين التدليس إذ هو كما حقق أيضاً على ما تقدم في باب رواية الراوي عن عمن سمع منه ما لم يسمعه منه.

فأما من عرف ما نحن فيه برواية الراوي عمن سمعه منه ما لم يسمعه منه، أو عمن لقيه ولم يسمع منه، أو عمن عاصره فيكون بينهما عموم مطلق، والمعتمد ما حققناه أولاً، وحينئذ (فعدم السماع) مطلقاً للراوي من المروي عنه، ولو تلاقيا، (و) كذا عدم (اللقاء) بينهما حيث علم أحدهما بأحد أمرين من أخبار الراوي عن نفسه بذلك كقول أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وقد سئل هل تذكر من أبيك شيئاً: لا. ونحوه قول عمر بن عبد الله مولى غفرة، وقد سأله الراوي عنه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: أسمعت من ابن عباس قد أدركت زمنه، أو جزم إمام مطلع بكونه لم يثبت عنده من وجه يحتج به أنهما تلاقيا، مثل زرعة الرازي وغيره في قولهم: إن الحسن البصري لم يلق علياً.

ومثل المزي في المتأخرين، وكان في هذا عجباً من العجب في قوله: إن عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة بن عامر (يبدو به) أي يظهر بكل من عدم السماع واللقاء (الإرسال ذو الخفاء) بحيث يكون في الأكثر سبباً للحكم بذلك، كحديث أبي هريرة، "إذا استيقظ أحدكم من الليل فليوقظ امرأته" رواه أبو عامر العقدي، عن الثوري، عن ابن المنكدر

عنه وابن المنكدر فيما قاله ابن معين والبخاري لم يسمع من أبي هريرة، بل قال أبو زرعة إنه لم يلقه، وهو مقتضى ما نقله ابن المديني، عن ابن عيينة من كون ابن المنكدر بلغ من العمر نيفاً وسبعين سنة. وبيان ذلك أن وفاته كانت في سنة ثلاثين ومائة أو التي [ص 87]

بعدها، فيكون مولده على هذا قبل الستين بيسير، ووفاته أبي هريرة كانت أيضاً قبل الستين بيسير.

وقد رواه ابن مهدي ووكيع والعدني وغيرهم، عن الثوري بإثبات الواسطة التي لم تسم عند واحد منهم بين ابن المنكدر وأبي هريرة، وهو ممن لم يوصف بالتدليس فظهر أن الرواية الأولى من المرسل الخفي، هذا مع تخريج أبي داود في سننه لحديث من طريقه عن أبي هريرة بلا واسطة، بل وخرج غيره أحاديث كذلك. و (كذا زيادة اسم راو) يتوسط (في السند) بين الراويين اللذين كان يظن الاتصال بينهما مظهرة للإرسال الخفي في الرواية التي لم يذكر فيها (إن كان حذفه) أي ذاك الاسم الزائد وقع بصيغة عن، وقال: ونحوهما مما ليس صريحاً في الاتصال (فيه) أي في السند الذي بدونه (ورد) فإنه حينئذ يكون الرواية الناقصة معلة بالإسناد الآتي بالزيادة مع التصريح بالتحديث أو نحوه، إذ الزيادة م من الثقة مقبولة. وغير شيخنا بقوله ترجحت الزيادة مثاله: حديث أبي ذر "ثَلَاثَةٌ يَحِبُّهُمُ اللَّهُ وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ" رواه الفريابي وعبد الملك بن عمرو كلاهما عن الثوري، عن منصور، عن ربعي بن خراس عن العنعنة.

ورواه شعبة عن منصور سمعت ربعياً يحدث، عن زيد بن ظبيان رفعه على أبي ذر، بل وتوبع شعبة عليه كذلك، وكذا رواه شيبان عن منصور، لكنه قال عن زيد بن ظبيان، أو غيره، عن أبي ذر، بل رواه الأشجعي، وأبو عامر كلاهما عن الثوري بإثبات زيد، وكذا رواه مؤمل عن الثوري، لكنه لم يسمه قال: عن رجل، عن أبي ذر، فالرواية الأولى مرسلة وإن كان ربعي من كبار التابعين، فقد جزم المدارقطني، ثم ابن عساكر بأنه لم يسمع من أبي ذر، وحكاها المزي بصيغة التمريض، هذا مع أن أبا داود قد أثبت سماعه من عمر المتوفى قبل أبي ذر بتسع سنين، وحينئذ فقد أدرك أبا ذر جزماً، ولذا توقف [ص 88]

شيخنا في الجزم بعدم سماعه منه، ولكن اقتصار ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والضياء في المختارة على إيراده في صحاحهم بإثبات الواسطة قد يشهد للأولين.

(وإن) كان حذف الزائدة بين الواوين في السند الناقص (بتحديث) أو إخبار، أو إسماع، أو غيرها مما يقتضي الاتصال (أتى) وراوي السند الناقص كما قيد به شيخنا أنفس ممن زاد (فالحكم له) أي للإسناد الخالي عن الاسم الزائد، لأن مع راويه كذلك زيادة وهي إثبات سماعه، وحينئذ فهذا هو النوع المسمى بالمزيد في متصل الأسانيد المحكوم فيه يكون الزيادة غلطاً من راويها، أو سهواً وباتصال السند الناقص بدونها كقصة الخولاء بنت ثوبية، فإنه رواها عبد الله بن سالم عن الزبيدي، عن الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن عروة عن عائشة، وصوابه رواية شعيب والحفاظ، عن الزهري، عن عروة نفسه بلا واسطة، وكحديث "السواك مطهرة للفم مرضاة للرب" رواه علي بن عبد الحميد الفطائري، عن ابن أبي عمر، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي عتيق، عن عائشة فقوله: عن مسعر زيادة قد رواه الحميدي، والحفاظ عن ابن عيينة بدونها، ولكن قد رواه داود بن الزبرقان عن ابن إسحاق فأدخل بين أبي عتيق، وعائشة القاسم وهو وهم، وإن رواه مؤمل عن شعبة والثوري، عن ابن إسحاق، عن رجل، عن القاسم عنها. وكذا قال مصعب ابن مهران عن الثوري، فذكر القاسم فيه ليس بمحفوظ، ولا يمتنع الحكم بالغلط أو السهو فيما يكون كذلك، إذ المدار في هذا الشأن على غلبة الظن، فمهما غلب على ظن الناقد أنه الراجح حكم به وبالعكس، هذا كله (مع احتمال كونه) أي الراوي (قد حمله عن كل) من الراويين، إذ لا مانع أن يسمع من شخص عن آخر ثم يسمع من شيخ شيخه، وذلك موجود في الروايات والرواة بكثرة،

[ص 89]

ومنه قول ابن عيينة: قلت لسهيل بن أبي صالح إن عمرو بن دينار حدثني عن القعقاع عن أبيك أبي صالح عن عطاء بن يزيد بحديث كذا. قال ابن عيينة: ورجوت أن يسقط عني سهيل رجلاً وهو القعقاع ويحدثني به عن أبيه، فقال سهيل: بل سمعته من الذي سمعه منه أبي، ثم حدثني به سهيل عن عطاء. ويتأكد الاحتمال بوقوع التصريح في الطريقتين بالتحديث، ونحوه اللهم (إلا) أن توجد قرينة تدل لكونه حيث ما (زيد) هذا الراوي في هذه الرواية (وقع، وهما) ممن زاده فيزول بذلك الاحتمال.

وبالجملة فلا يطرد الحكم بشيء معين كما تقرر في تعارض الوصل والإرسال و(في زين) أي النوعين (الخطيب) الحافظ (قد جمع)

تصنيفين مفردين سمي الأول "التفصيل لمبهم المراسيل" والثاني
"تميز المزيد في متصل الاسانيد" ..

[ص 90]

معرفة الصحابة

رائي النبي مُسلماً ذُو صُحْبَةٍ > > وَقِيلَ إِنْ طَالَتْ وَلَمْ يَثَّبْ
وَقِيلَ مَنْ أَقَامَ عَاماً وَعَزَا > > معه وَدَا لابن المُسَيَّبِ عزا
وتعرف الصحبة باشتهاراً أو > > تواتر أو قَوْل صَاحِبٍ وَلَوْ
قد ادَّعَاهَا وَهُوَ عَدْلٌ قَبْلًا > > وهم عُذُولٌ وَقِيلَ لا من دخلا
في فتنَةٍ والمكثرون ستَةٌ > > أنسٌ وابن عمر الصديقه
البحرُ جَابِرٌ، أبو هريرة > > أكثرهم والبحرُ في الحقيقة
أكثر فتوى وهو ابن عُمَرَ > > وابنُ الرُّبَيْرِ وابنُ عَمْرٍو جري
عليهم بالشهرة العبادلة > > ليسَ ابنُ مَسْعُودٍ ولا من شَاكَلَهُ
وهو ابنُ رَيْدٍ وابنُ عَبَّاسٍ لهم > > في الفقه أتباع يرون قبلهم
وقال مسروقُ انتهى العِلْمُ إلى > > ستة أصحابَ كِبَارٍ نُبِلَا
رَيْدٌ أبى الدَّرْدَاءِ مَعَ أَبِي > > عمرَ عبد الله مع عليٍّ
ثم انتهى لذين والبعض جعل > > الأشعريَّ عن أبي الدرداء بدل
والعد لا يحصرهم فقد ظهر > > سُبُعُونَ ألفاً يَبُوكُ وَحَصَّرَ
الحجُّ أَرْبَعُونَ ألفاً وَقَبْضٌ > > عَن دَيْنٍ مَعَ أربَعِ آلافٍ تِنِصُ

[ص 91]

وَهُمْ طِبَاقٌ إِنْ يرد تَعْدِيدٌ > > قِيلَ اثنتا عَشْرَةَ أو تزيد
والأفضل الصِّدِّيقُ ثُمَّ عُمَرُ > > وَبَعْدَهُ عُنْمَانُ وَهُوَ الأَكْثَرُ
أو فعلى قبله خُلْفٌ حُكِي > > قُلْتُ وَقَوْلُ الوَقْفِ جَا عَن مَالِكٍ
فالسنة الباقون قَالِدْرِيَّة > > فأحدُ قَالِبِيَعَةُ المَرْضِيَّة
قَالَ وَقَفُّ السَّابِقِينَ قَدْ وَرَدَ > > فَقِيلَ هُمْ وَقِيلَ بَدْرِيٌّ وَقَدْ
قِيلَ بَلْ أَهْلُ القِبْلَتَيْنِ وَاخْتَلَفَ > > أَيُّهُمُ أسلم قبل ما سَلَفَ
قيل أبو بكر وَقِيلَ بَلْ عَلِي > > وَمُدَّ! عي إجماعه لم يَقْبَلِ
وَقِيلَ رَيْدٌ وادَّعَى وَقَاقَا > > بَعْضُ عَلِي حَدِيحَةً إِتْقَاقَا
وَمَاتَ آخراً بغير مَرِيَّة > > أَبُو الطَّقِيلِ مَاتَ عَامَ مائة
وَقَبْلَهُ السَّائِبُ بِالمدينة > > أو سهلٌ أو جَابِرٌ أو بمكة
وقيل الآخر بها ابن عُمَرَ > > إِنْ لَأَبُو الطَّقِيلِ فِيهَا قَبْرًا
وأنسُ بنُ مَالِكٍ بالبصرة > > وَابْنُ أَبِي أوفى قَصَى بالكوفة
والشَّامُ فابن يسرٍ أو ذو بَاهِلَه > > خَلْفٌ وَقِيلَ بدمشق وَآثله
وَأَن فِي حمصِ ابْنُ يُسْرٍ قَبْصًا > > وَأَنَّ بِالجزيرة العُرسُ قضى
وبفلسطينِ أَبُو أَبِي > > بمصر قَابِنُ الحَارِثِ بنِ جُزِيِّ

وَقُيُضَ الْهَرْمَاسُ بِالِيَمَامَةِ < > وَقَبْلَهُ زُوَيْفَعٌ بِبَرِّقَةٍ
وَقِيلَ أَفْرِيقِيَّةٌ وَسَلْمَى < > بَادِيًا أَوْ بِطَبِيبَةِ الْمُكْرَمَةِ
- (معرفة الصحابة): هذا حين الشروع في الرجال وطبقات العلماء،
وما يتصل بذلك، ومعرفة الصحابة في جليل، وفائدته التمييز
للمرسل، والحكم لهم بالعدالة،
[ص 92]

وغير ذلك ولأئمتنا فيه تصانيف كثيرة كعلي بن المدين في كتابه
معرفة من نزل من الصحابة سائر البلدان، وهو في خمسة أجزاء
فيما ذكره الخطيب يعني لطيفة، وكالبخاري، وقال شيخنا: إنه أول
من صنف فيها فيما علم، وكالترمذي ومطين، وأبي بكر بن أبي داود
وعبدان وأبي علي بن السكن في الحروف، وأبي حفص بن شاهين
وأبي منصور البارودي وأبي حاتم بن حبان، وأبي العباس المدغولي،
وأبي نعيم، وأبي عبد الله بن مندة والذيل عليه لأبي موسى المديني،
وكأبي عمر بن عبد البر في الاستيعاب، وهو كما قال النووي: من
أحسنها، وأكثرها فوائد لولا ما شأنه بذكر ما شجر بين الصحابة،
وحكايته عن الأخباريين والذيل عليه بجماعة كأبي إسحاق بن الأمين،
وأبي بكر بن فتحون، وهما متعاصران وثانيهما أحسنهما، واختصر
محمد بن يعقوب بن محمد بن أحمد الخليلي الاستيعاب وسماه
"إعلام الإصابة بأعلام الصحابة" في آخرين يعسر حصرهم كأبي
الحسن محمد بن صالح الطبري، وأبي القاسم البغوي والعثماني
وأبي الحسين بن قانع في معاجمهم، وكذا الطبراني في معجمه
الكبير خاصة، وكان منهم على رأس القرن السابع العز أبو الحسن
علي بن محمد الجزري، ابن الأثير أخو أبي السعادات صاحب النهاية
في الغريب في كتاب حافل سماه "أسد الغابة" جمع فيه بين عدة
من الكتب السابقة، ولكنه مع ضبطه وتحقيقه لأشياء حسنة لم
يستوعب ولم يهذب، ومع ذلك فعليه المعول لمن جاء بعده حتى إن
كلا من النووي والكاشغري اختصره، واقتصر المذهبي على تجريد
وزاد عليه الناظم عدة أسماء.

ولأبي أحمد العسكري فيها كتاب رتبته على القبائل ولأبي القاسم عبد
الصمد بن سعيد الحمصي الذي نزل منهم حمص خاصة. ولمحمد بن
الربيع الجيزي الذي نزل مصر ولأبي محمد بن الجارود الأحاد منهم،
وللحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي "الإصابة لأوهام حصلت
في معرفة الصحابة" لأبي نعيم في جزء كبير، ولخليفة بن خياط،
ومحمد بن سعد، ويعقوب بن

[ص 93]

سفيان، وأبي بكر بن أبي خيثمة وغيرهم في كتب لم يخصوصها بهم، بل يضم من بعدهم إليهم. وقد انتدب شيخنا لجمع ما تفرق من ذلك، وانتصب لدفع (المغلق) منه على السالك، مع تحقيق غوامض وتوفيق بينما هو بحسب الظاهر كالمتناقض وزيادات جمّة وتتمات مهمة في كتاب سماه "الإصابة" جعل كل حرب منه غالباً على أربعة أقسام الأول - فيمن وردت روايته، أو ذكره من طريق صحيحة، أو حسنة أو ضعيفة أو منقطعة.

الثاني: من له رؤية فقط. الثالث: من أدرك الجاهلية والإسلام ولم يرد في خبر أنه اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم. الرابع: من ذكر في كتب مصنفي الصحابة. أو مخرجي المسانيد غلطا مع بيان ذلك وتحقيقه، مما لم يسبق إلى غالبه وهذا القسم هو المقصود بالذات منه، وقد وقع التنبيه فيه على عجائب يستغرب وقوع مثلها، ومات قبل عمل المبهمات، وأرجو عملها.

إذا علم هذا ففي عشرة مسائل:

الأولى: في تعريف الصحابي، وهو لغة يقع على من صحب أقل ما يطلق اسم صحبة فضلاً عن طالت صحبته، وكثرت مجالسته، وفي الاصطلاح (راء النبي) صلى الله عليه وسلم اسم فاعل من رأى حال كونه (مسلماً) عاقلاً (ذو صحبة) على الأصح، كما ذهب إليه الجمهور من المحدثين والأصوليين وغيرهم، اكتفى بمجرد الرؤية، ولو لحظة، وإن لم يقع معها مجالسة، ولا مماشاة ولا مكالمة لشرف منزلة صلى الله عليه وسلم. وممن نص على الاكتفاء بها أحمد، فإنه قال: من صحبه سنة، أو شهراً، أو يوماً أو ساعة، أو رآه فهو من أصحابه.

وكذا قال ابن المديني: من صحب النبي صلى الله عليه وسلم، أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: وتبعهما تلميذهما البخاري فقال: من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه. قيل: ويرد على ذلك توقف

[ص 94]

معرفة الشيء على نفسه فيدور، لأن صحب يتوقف على الصحابي وبالعكس، لكن يمكن أن يقال مرادهم بصحب الصحبة اللغوية وبالصحابي المعنى الاصطلاحي.

على أن القاضي أبا بكر بن الطيب الباقلاني قال: لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحابي مشتق من الصحبة، جار على كل من صحب غيره قليلاً أو كثيراً، يقال صحبه شهراً أو يوماً وساعة قال: وهذا يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم، ولو ساعة هذا هو الأصل.

قال: ومع هذا فقد تقرر للأمة عرف في أنهم لا يستعملونه إلا فيمن كثرت صحبته، وذكر المذهب الثاني، وكذا قال صاحبه الخطيب أيضاً لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحبة التي اشتق منها الصحابي لا تحد بزمن، بل يقول صحبته سنة، وصحبته ساعة، ولذا قال النووي: في مقدمة شرح مسلم عقب كلام القاضي أبي بكر: وبه يستدل على ترجيح مذهب المحدثين، فإن هذا الإمام قد نقل عن أهل اللغة: أن الاسم يتناول صحبته ساعة وأكثر، وأهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير إليه. قلت: إلا أن الإسلام لا يشترط في اللغة والكفار لا يدخلون في اسم الصحبة بالاتفاق، وإن رآه صلى الله عليه وسلم.

وقال ابن الجوزي: الصحبة تطلق ويراد مطلقها، وهو المراد في التعريف وتأكيدها بحيث يشتهر به، وهي المشتملة على المخالطة والمعاشرة، فإذا قلت: فلان صاحب فلان لم ينصرف يعني عرفاً إلا للمؤكدة كخادم فلان وقال الأموي: الأشبه أن الصحابي من رآه وحكاه، عن أحمد وأكثر أصحابنا، واختاره ابن الحاجب أيضاً لأن الصحبة تعم القليل والكثير. فلو حلف أن لا يصحبه حنث بلحظة. ويشمل الصحابي الأحرار والموالي الذكور، والإناث لأن المراد به [ص 95]

الجنس.

ثم إن التعبير في التعريف بالرؤية هو في الغالب، وإلا في الضرير الذي حضر النبي صلى الله عليه وسلم كابن أم مكتوم وغيره معدود في الصحابة بلا تردد، ولذا عبر غير واحد باللقاء بدل الرؤية، وإن قيل إنها تكون من الرائي بنفسه، وكذا بغيره لكن مجازاً، وكأنه لحظ شمولها بالقوة، أو الفعل، وهو حسن.

وأما الصغير غير المميز كعبد الله بن الحارث بن نوفل، وعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري وغيرهما ممن حنكه النبي صلى الله عليه وسلم، ودعا له محمد بن أبي بكر الصديق المولود قبل الوفاة النبوية بثلاثة أشهر وأيام، فهو وإن لم تصح نسبة الرؤيا إليه صدق أن النبي صلى الله عليه وسلم رآه، ويكون صحابياً من هذه الحثية خاصة، وعليه

مشى غير واحد ممن صنف في الصحابة، خلافاً للسفاقيسي شارح البخاري، فإنه قال في حديث عبد الله بن ثعلبة بن صغير، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه عام الفتح ما نصه: إن كان عبد الله هذا عقل ذلك أو أعقل عنه كلمة كانت له صحبة، وإلا كانت له فضيلة، وهو في الطبقة الأولى من التابعين وإليه ذهب العلائي حيث قال في بعضهم: لا صحبة له بل ولا رؤية وحديثه مرسل، وهو وإن سلم له الحكم بحديثهم بالإرسال، فإنهم من حيث الرواية أتباع، فهو فيما نفاه مخالف للجمهور.

وقد قال شيخنا في الفتح: إن أحاديث هذا الضرب مراسيل قال: والخلاف الجاري بين الجمهور، وبين أبي إسحاق الأسفرائيني، ومن وافقه على رد المراسيل مطلقاً حتى مراسيل الصحابة لا يجري في أحاديث هؤلاء، لأن أحاديثهم من قبيل مراسيل كبار التابعين لمن قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم قال: وهذا مما يلغز به فيقال: صحابي حديثه مرسل،

لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة انتهى. ولأجل اختيار عد غير المميزين في الصحابة كان في بيت الصديق أربعة من الصحابة في نسق، وهم محمد بن

[ص 96]

عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة، كما سيأتي مع ما يلائمه في رواية الآباء عن الأبناء إن شاء الله، وكذا يدخل فيهم من رآه وأمن به من الجن، لأنه صلى الله عليه وسلم بعث إليهم قطعاً وهم مكلفون فيهم العصاة والطايعون، ولذا قال ابن حزم في الأقضية من المحلي: قد أعلمنا الله أن نفر الجن آمنوا وسمعوا القرآن من النبي صلى الله عليه وسلم فيهم صحابة فضلاء، وحينئذ يتعين ذكر من عرف منهم في الصحابة ولا التفات لإنكار ابن الأثير على أبي موسى المديني تخريجه في الصحابة لبعض من عرفه منهم، فإنه لم يستند فيه إلى حجة وهل يدخل من رآه ميت قبل أن يدفن، كما وقع لأبي ذؤيب الهذلي الشاعر إن صح.

قال: العز بن جماعة لا على المشهور: وقال شيخنا: إنه محل نظر والراجح عدم الدخول وإلا لعد من اتفق أن يرى جسده المكرم، وهو في قبره المعظم، ولو في هذه الأعصار، وكذلك من كشف له عنه من الأولياء فرآه كذلك، وعلى طريق الكرامة، إذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة، وهذه الحياة ليست دنيوية وإنما هي أخروية لا يتعلق بها أحكام الدنيا، فإن الشهداء أحياء

ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على سنن غيره من الموتى انتهى.

وسبقه شيخه المؤلف فمال أيضاً إلى المنع، فإنه قال في التقييد: الظاهر اشتراط الرؤية وهو حي، لكنه علله بما هو غير مرضي حيث قال: فإنه قد انقطعت النبوة بوفاته صلى الله عليه وسلم، ولذا لما أشار ابن جماعة إلى حكايته مع أيهام قائله توقف فيه، وقال: إنه محل بحث وتأمل.

بل أضرب المؤلف نفسه في شرحه عن التعليل به مقتصراً على الحكم فقط وكأنه رجوع منه عنه.

وقال العلائي: إنه لا يبعد أن يعطي حكم الصحبة لشرف ما حصل له من رؤيته صلى الله عليه وسلم قبل دفنه وصلاته عليه، قال: وهو أقرب من عد المعاصر الذي لم يره

[ص 97]

أصلاً فيهم، أو الصغير الذي ولد في حياته، وكذا قال البدر الزركشي: ظاهر كلام ابن عبد البر نعم، لأنه أثبت الصحبة لمن أسلم في حياته وإن لم يره، يعني فيكون من رآه قبل الدفن أولى. وجزم البلقيني بأنه يعد صحابياً لحصول شرف الرؤية له، وإن فاته السماع. قال: وقد ذكره في الصحابة الذهبي في التجريد. وما جنح إليه شيخنا من ترجيح عدم دخوله قد سبقه إليه الزركشي، فقال: الظاهر أنه غير صحابي انتهى.

وعلى هذا فيزداد في التعريف قبل انتقاله من الدنيا، وكذا لا يدخل من رآه في المنام، كما جزم به البلقيني، ثم شيخنا وإن كان قد رآه حقاً، فذلك فيما يرجع إلى الأمر المعنوية لا الأحكام الدنيوية، حتى لا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة، بل جزم البلقيني بعدم دخول من رآه ليلة الإسراء يعني من الأنبياء والملائكة عليهم السلام ممن لم يبرز إلى عالم الدنيا، وبهذا القيد دخل فيهم عيسى بن مريم عليه السلام، ولذا ذكره الذهبي في تجريده، وتبعه شيخنا ووجهه باختصاصه عن غيره من الأنبياء بكونه رفع على أحد القولين حياً وبكونه ينزل إلى الأرض فيقتل الدجال، ويحكم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم، فهذه الثلاث يدخل في تعريف الصحابة. وجعل بعضهم دخول الملائكة فيهم مبنياً على أنه هل كان مبعوثاً إليهم أم لا؟، وعلى الثاني: مشى الحلبي، وأقره البيهقي في الشعب، بل نقل الفخر الرازي في أسرار التنزيل الإجماع عليه

وحكاه هو والبرهان النسفي في تفسيرهما، ونوزعا في ذلك. ورجح
التقي السبكي مقابلة محتجاً بما يطول شرحه.
قال شيخنا: وفي صحة بناء دخولهم في الصحابة على هذا الأصل نظر
لا يخفى، وما قاله ظاهر، لكنه خالفه في الفتح، حيث مشى على
البناء المشار إليه وهل يدخل من رآه من مؤمني أهل الكتاب قبل
البعثة الشريفة.

[ص 98]

كزيد بن عمر بن نفيل الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: "إنه
يبعث أمة وحده" الظاهر لا، وبه جزم شيخنا في مقدمة الإصابة، وزاد
في التعريف الماضي به ليخرجه، فإنه ممن لقيه مؤمناً بغيره على أن
لقائل إدعاء الاستغناء عن التقييد به بإطلاق وصف النبوة، إذ المطلق
يحمل على الكامل هذا مع أن شيخنا قد ترجم له في إصابته تبعاً
للبنوغي، وابن مندة وغيرهما، وترجم ابن الأثير للقاسم ابن النبي
صلى الله عليه وسلم، بل وللظاهر وعبد الله أخويه في القسم الثاني
من الإصابة، ومقتضاه أن تكون لهم رؤية، لكنه ذكر أخاهم الطيب في
الثالث منها، وفيه نظر، خصوصاً وقد جزم هشام بن الكلبي بأن عبد
الله والظاهر والطيب واحد اسمه عبد الله، والظاهر والطيب لقبان.
ثم هل يشترط في كونه مؤمناً به أن تقع رؤية له بعد البعثة، فيؤمن
به حين يراه أو بعد ذلك أو يكفي كونه مؤمناً به أنه سيبعث كما في
بحيراء الراهب وغيره ممن مات قبل أن يدعو النبي صلى الله عليه
وسلم إلى الإسلام.

قال شيخنا: إنه محل احتمال، وذكر بحيراء في القسم الرابع من
الإصابة لكونه كان قبل البعثة، وأما ورقة فذكره في القسم الأول،
لكونه كان بعدها قبل الدعوة، مع أنه أيضاً لم يجزم بصحته، بل قال:
وفي إثباتها له نظر. على أن شرح النخبة ظاهره اختصاص التوقف
لمن لم يدرك البعثة فإنه قال: وقوله به هل يخرج من لقيه مؤمناً بأنه
سيبعث، ولم يدرك البعثة فيه نظر وخرج بقوله: مسلماً من رآه
بعدها، لكن حال كونه كافراً سواء أسلم بعد ذلك في حياته، أم بعدها،
إذا لم يره بعد، وعدوا من جملة المخضرمين، ومراسيلهم بطرقها
احتمال أن يكون مسموعة لهم من النبي صلى الله عليه وسلم، حين
رؤيتهم له. على أن أحمد خرج في مسنده حديث رسول قيصر، مع
كونه إنما رأى النبي صلى الله عليه وسلم في حال كفره، وكذا ترجم
ابن فتحون في ذيله لعبد الله بن صياد، إن لم يكن هو الدجال، وقال:
إن الطبري وغيره ترجم له هكذا وهو إنما أسلم

[ص 99]

بعد موته صلى الله عليه وسلم، نعم قال شيخنا: ينبغي أن يعد من كان مؤمناً به زمن الإسراء إن ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كشف له في ليلته عن جميع من في الأرض، فرآه في الصحابة، وإن لم يلقه لحصول الرؤية من جانبه صلى الله عليه وسلم.

ويرد على التعريف من رآه مؤمناً به، ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد إلى الإسلام، فإنه ليس بصحابي اتفاقاً، كعبيد الله بن جحش، ومقيس بن صابة وابن خطل، وحينئذ فيزداد فيه، ومات على ذلك، على أن بعضهم انتزع من قول الأشعري إن من مات مرتداً تبين أنه لم يزل كافراً، لأن الاعتبار بالخاتمة صحة إخراجها فإنه يصح أن يقال لم يره مؤمناً، لكن في هذا الانتزاع نظير، وإن تضمن مخالفة شيخنا المحلي المؤلف في التقييد بموته مؤمناً موافقة الانتزاع، لأنه حين رؤياه كان مؤمناً في الظاهر، وعليه مدار الحكم الشرعي فيسمى صحابياً وحينئذ فلا بد من القيد المذكور، وما وقع لأحمد في مسنده من ذكره حديث ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي، وهو ممن أسلم في الفتح، وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع، وحدث عنه بعد موته، ثم لحقه الخذلان فلحق في خلافة عمر بالروم، وتنصر بسبب شيء أغضبه، يمكن توجيهه بعدم الوقوف على قصة ارتداده.

وقد قال شيخنا ما نصه: وإخراج حديث مثل هذا يعتبر مطلقاً في المسانيد وغيرها مشكلاً، ولعل من أخرجه لم يقف على قصة ارتداده، فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام، لكن لم يره ثانياً بعد عودة، فالصحيح إنه معدود في الصحابة لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس، ونحوه كقرة بن هبيرة ممن وقع له ذلك فيهم، وإخراج أحاديثهم في المسانيد وغيرها. وزوج أبو بكر الصديق أخته للأشعث. وقيل: لا، إذ الظاهر أن ذلك يقطع الصحبة

[ص 100]

ونضلها، فالردة تحبط العمل عند عامة العلماء كأبي حنيفة، بل نص عليه الشافعي في الأم، وإن حكى الرافعي عن تقييده باتصالها بالموت، وقيد بعضهم كونه حين الرؤية بالغاً عاقلاً، حكاه الواقدي عن أهل العلم فقال: رأيت أهل العلم يقولون: كل من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أدرك الحلم، فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه، فهو عندنا ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من نهار.

والتقييد بالبلوغ كما قال المؤلف شاذ، وهو يخرج نحو محمود بن الربيع الذي عقل من النبي صلى الله عليه وسلم مجة، وهو ابن خمس سنين مع عدهم إياه في الصحابة، بعضهم كونه مميزاً كما تقدم.

(وقيل): إنه لا يكفي في كونه صحابياً مجرد الرؤية، بل لا يكون صحابياً إلا (إن طالت) صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وكثرت مجالسته معه على طريق التبع له والأخذ عنه، وبه جزم ابن الصباغ في العدة، : فقال: الصحابي هو الذي لقي النبي صلى الله عليه وسلم، وأقام معه واتبعه دون من وفد عليه خاصة، وانصرف من غير مصاحبة ولا متابعة.

وقال أبو الحسين في المعتمد: هو من طالت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه، أما من طالت بدون قصد الاتباع، أو لم تظل كالوافدين فلا. وقال الكباء الطبري: هو من ظهرت صحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم صحبة القرين قرينه، حتى يعد من أحزابه وخدمه المتصلين به. قال صاحب الواضح: وهذا قول شيوخ المعتزلة.

وقال ابن فورك: هو من أكثر مجالسته واختص به، ولذلك لم يعد الوافدون من الصحابة في آخرين من الأصوليين، بل حكاه أبو المظفر السمعاني عنهم، وادعى أن اسم الصحابي يقع على ذلك من حيث اللغة والظاهر، وأن المحدثين توسعوا في إطلاق اسم الصحبة على من رآه رؤية

[ص 101]

لشرف منزلته صلى الله عليه وسلم، حيث أعطوا لكل من رآه حكم الصحبة، ولهذا يوصف من أطال مجالسة أهل العلم بأنه من أصحابه أي المجالس، وما حكاه عن الأصوليين إنما هو طريقة لبعضهم، وجمهورهم على الأول، وكذا دعواه ذلك لغة يردده حكاية القاضي أبو بكر الباقلاني عنهم بدون اختلاف، لكنه قال: ومع هذا يعني إيجاب حكم اللغة إجراء الصحبة على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة، فقد تقرر للأئمة عرف في أنهم لا يستعملونه إلا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاءه، ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة، ومشى معه خطأ وسمع منه حديثاً، فوجب لذلك أن لا يجري في عرف الاستعمال إلا على من هذا حاله انتهى.

وصنع أبي زرعة الرازي، وأبي داؤد يشعر بالمشي على هذا المذهب، فإنهما قالا في طارق بن شهاب له رؤية، وليست له صحبة. وكذا قال

عاصم الأحول في عبد الله بن سرجس، بل قال موسى السيلاني فيما رواه ابن سعد في الطبقات بسند جيد: قلت لأنس أنت آخر من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: بناء على ما في ظنه قد بقي قوم من الأعراب، فأما أصحابه، فأنا آخرهم. لكن قد يجاب: بأنه أراد إثبات صحة خاصة ليست لتلك الأعراب.

وكذا إنما لقي أبو زرعة، ومن أشير إليهم صحة خاصة دون العامة، وما تمسكوا به لهذا المذهب من خطابه صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد في حق عبد الرحمن بن عوف، أو غيره بقوله: "لا تسبوا أصحابي" مردود بأن نهى الصحابي عن سب صحابي آخر لا يستلزم أن لا يكون المنهي عن السب غير صحابي، فالمعنى لا يسب غير أصحابي أصحابي، ولا يسب بعضهم بعض (و) على كل حال فهذا القول (لم يثبت) بضم الياء المثناة من تحت وتشديد الباء الموحدة المفتوحة، أي ليس هو الثبت، إذا العمل عند المحدثين والأصوليين على الأول، ثم إن القائلين بالثاني لم يضبط أحد منهم الطول بقدر معين، كما صرح به الغزالي وغيره، لكن حكى شارح البزدوي عن

بعضهم تحديده بستة

[ص 102]

أشهر.

(وقيل): إنما يكون صحابياً (من أقام) مع النبي صلى الله عليه وسلم (عاماً) أو عامين، (وغزا معه) غزوة، أو غزوتين، (وذا) كسعيد (بن المسيب) بكسر الياء وفتحها، وهو الأشهر الأول مذهب أهل المدينة، وكأنه لما حكى عن سعيد من كراهته الفتح (عزاً) أي ابن الصلاح وأسنده أبو حفص بن شاهين، ومن طريقه أبو موسى في آخر المذيل قال ابن الصلاح: وكان المراد بهذا إن صح عنه راجع إلى المحكي عن الأصوليين، ولكن في عبارته ضيق توجب أن لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي، ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعلم خلافاً في عده من الصحابة انتهى.

وهو ظاهر في توقفه في صحته، عن سعيد، وهو كذلك، فقد أخرجه ابن سعد، عن الواقدي، وهو ضعيف في الحديث، مع أن لفظ رواية ابن سعد، أو غزا معه غزوة، أو غزوتين بادٍ، وهو أشبه في ترجيعه إلى المذهب الثاني.

وحكى ابن سعد عنه أيضاً أنه قال: رأيت أهل العلم يقولون غير ذلك، ويذكرون جرير بن عبد الله وإسلامه قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر، أو نحوها انتهى.

وإسلام جرير مختلف في وقته ففي المعجم الكبير للطبراني من حديثه قال: "بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في إثر العرنيين" وهذا يدل على تقدم إسلامه، لكن فيه الربذي، وهو ضعيف. وفي المعجم الأوسط له من حديثه أيضاً قال: "لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم أتيته فقال لي يا جرير لأي شيء جئتنا؟ قلت: لأسلم على يدك يا رسول الله فألقى إلي كساءه" الحديث، وفي سننه حصين ابن عمر الأحسى، وهو ضعيف أيضاً، ولو صح لكان متروك الظاهر، ويحمل على المجاز أي لما بلغنا خبر النبي صلى الله عليه وسلم، أو على الحذف أي لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم، ثم دعا إلى الله، ثم قدم
[ص 103]

المدينة ثم جازب قريشاً وغيرهم، ثم فتح مكة ثم وفدت عليه الوفود، فقد روى أيضاً في الكبير بلفظ "فدعاني إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة" والزكاة إنما فرضت بالمدينة. وعنده أيضاً من حديث شريك عن الشيباني، عن الشعبي، عن جرير قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخاكم النجاشي قد مات" الحديث وهذه الرواية تخدش في جزم الواقدي بأنه وفد على النبي صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان سنة عشر، لأن النجاشي كانت قبل سنة عشر، وكذا في الصحيحين عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع، "استفضت الناس" وبه يرد قول ابن عبد البر أنه أسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوماً، لأن حجة الوداع كانت قبل الوفاة النبوية بأكثر من ثمانين يوماً.

واشترط بعضهم مع طول الصحبة الأخذ، حكاه الآمدي، عن عمرو بن يحيى، والظاهر أنه الجاحظ أحد أئمة المعتزلة الذي قال فيه ثعلب: إنه غير ثقة ولا مأمون. وتسميته لأبيه يحيى تصحيف من تجر، وعبارته: ذهب عمرو بن يحيى إلى أن هذا الاسم إنما يسمى به من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وأخذ عنه العلم. وحكاه ابن الحاجب أيضاً قولاً غير معزو لأحد، لكن بإبدال الأخذ بالرواية، وبينهما فرق قاله المصنف. قال: ولم أر هذا القول لغير عمرو، وكان ابن الحاجب أخذه من كلام الآمدي.

وعن بعضهم: هو من رأى النبي صلى الله عليه وسلم، واختص به اختصاص صاحب، وإن لم يرو عنه، ولم يتعلم منه. قاله القاضي أبو عبد الله الصيمري، من الحنفية. وعن بعضهم: هو من ظهر منه مع

الصحة الاتصاف بالعدالة، فمن لم يظهر منه ذلك لا يطلق عليه اسم
الصحة، قاله أبو الحسين بن القطان، كما سيأتي في المسألة بعدها.
وقيل: هو من أدرك زمنه صلى الله عليه وسلم مسلماً وإن لم يره،
وهو قول يحيى بن عثمان بن صالح المصري، فإنه قال: وممن دفن
أي بمصر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن أدركه، ولم
يسمع منه أبو تميم الجيشاني،

[ص 104]

واسمه عبد الله بن مالك.

وكذا ذكره الدولابي في الكنى من الصحابة، وهو إنما قدم المدينة في
خلافة عمر باتفاق أهل السير. على أنه يجوز أن يكون ذكرهما له في
الصحابة لإدراكه لكون أمره عندهما على الاحتمال، ولم يطلعا على
تأخر قدومه، ولا يلزم من تصريح أولهما بأنه لم يسمع منه أن لا يكون
عنده أنه رآه. وممن حكى هذا القول من الأصوليين القرافي في
شرح التنقيح، وعليه عمل ابن عبد البر في الاستيعاب، وابن منده في
الصحابة، حيث ذكرا الصغير المحكوم بإسلام تبعاً لأحد أبويه، وإن لم
يتفقا له على رؤية وكان حجتهمما توفر هم الصحابة رضوان الله
عليهم على إحضار من يولد لهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم،
ليدعوا له كما سيأتي نقله بعد، بل صرح أولهما بأنه رام بذلك
استكمال القرن الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم: بقوله:
"خير الناس قرني" ومما ينبه عليه أخرج بعضهم عن الصحابة من هو
منهم أو إدخال من ليس منهم فيهم كما سيأتي في آخر التابعين.

(و) الثانية: معرفة الصحبة (تعرف الصحبة) إما (باشتهار) قاصر عن
التواتر وهو الاستفاضة على من رأى بها كعكاشة بن محصن، وضمام
بن ثعلبة وغيرهما، (أو بتواتر) بها كأبي بكر الصديق المعنى بقوله
تعالى: (إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا). وسائر العشرة في
خلق، (أو بقول صاحب) آخر معلوم الصحبة، إما بالتصريح بها كأن
يجيء عنه أن فلاناً له صحبة مثلاً أو نحوه، كقوله: كنت أنا وفلان عند
النبي صلى الله عليه وسلم، أو دخلنا على النبي صلى الله عليه وسلم
بشروط أن يعرف إسلام المذكور في تلك الحالة، وكذا تعرف بقول
أحاد ثقات التابعين على الراجح كما سيأتي.

وإلى ما عدا الأخير أشار أبو عبد الله الصيمري من الحنيفة مع

تمريض

[ص 105]

ثالثها فقال: لا يجوز عندنا الإخبار عن أحد بأنه صحابي إلا بعد وقوع العلم به، إما اضطراراً يعني الناشئ عن التواتر، أو اكتساباً يعني النظري الناشئ عن الشهرة ونحوها. قال: وقيل يجوز أن يخبر بذلك إذا أخبر به أصحابي، يعني كما هو الصحيح (ولو قد ادعاه) أي الصحبة بنفسه (وهو) قبل دعواه إياها (عدل قبلاً) قوله يعني على المعتمد سواء التصريح كإنا صحابي، أو ما يقوم مقامه كسمعت ونحوها، لأن وازع العدل يمنع من الكذب، هكذا أطلقه ابن الصلاح ومن تبعه كالنووي وهو متأول ومتابع للخطيب في الكفاية، فإنه قال: وقد يحكم في الظاهر بأنه صحابي يقوله: صحبت النبي صلى الله عليه وسلم، وكثير لقائي له، إذا كان ثقة أميناً مقبول القول لموضع عدالته، وقبول خبره، كما تعمل بروايته، وإن لم يقطع بذلك يعني في الصورتين قبول الحر والعمل، واشتراط العدالة قيل لا بد منه، لأن قوله قبل أن تثبت عدالته أنا صحابي، أو ما يقوم مقام ذلك يلزم من قبوله إثبات عدالته، لأن الصحابة كلهم عدول، فيصير بمنزلة قول القائل: أنا عدل، وذلك لا يقبل ولكن في كلام القاضي أبي بكر بن الطيب البقلاني تقييد ذلك أيضاً، بما إذا لم يرد عن الصحابة رد قوله، وفيه

نظر.

إذ المثبت مقدم على النافي. ولو فرض كون النفي لمحصور، فربما كان قادحاً في العدالة، وكذا قيده هو والآمدني بثوت معاصرته للنبي صلى الله عليه وسلم. وعبارة الأمدني: فلو قال من عاصره مع إسلامه وعدالته فالظاهر صدقه، ونحوه قول أبي بكر الصيرفي: إذا عرفت عدالته قبل منه أنه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ورأه مع إمكان ذلك منه، لأن الذي يدعيه دعوى لا أمانة معها ولذا قال المصنف: ولا بد من تقييد ما أطلق من ذلك بأن يكون ادعاه لذلك يقتضيه الظاهر. أما لو ادعاه بعد مضي مائة سنة من حين وفاته صلى الله عليه وسلم، فإنه لا يقبل، وإن كانت قد تثبت عدالته قبل ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: "أرأيتم ليلتكم هذه فإنه على رأس مائة سنة منه لا يبقى أحد ممن على ظهر الأرض" يريد انخزام ذلك القرن،

[ص 106]

قال ذلك صلى الله عليه وسلم في سنة وفاته، قال: وهو واضح جلي. ونحوه قول شيخنا: وإما الشرط الثاني وهو المعاصرة فيعتبر بمضي مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم، لقوله

صلى الله عليه وسلم في آخر عمره لأصحابه " أرأيتمكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد" رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر، زاد ومسلم من حديث جابر أن ذلك كان قبل موته صلى الله عليه وسلم بشهر ولفظه: "سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بشهر أقسم بالله ما على الأرض من نفس منقوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ" قال: ولهذه النكتة لم يصدق الأئمة أحد ادعى الصحة بعد الغاية المذكورة. وقد ادعاها جماعة فكذبوا، وكان آخرهم رتن الهندي، لأن الظاهر كذبهم في دعواهم انتهى.

ولا شك أن دعوى ما لا يمكن يقده في العدالة فاشتراطها يغني عن ذلك، وإن جعل بعض المتأخرين محله مع العدالة إذا تلقى بالقبول وحفته قرائن ولم يقد دليل على رده.

وفي المسألة قولان آخران:

أحدهما - أنها لا تثبت صحبته بقوله لما في ذلك من دعواه رتبة يثبتها لنفسه، وهو ظاهر كلام أبي الحسن ابن القطان فإنه قال: ومن يدعى صحبة النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل منه حتى نعلم صحبته، فإذا علمناها فما رواه فهو على السماع حتى نعلم غيره. واقتصر ابن السمعاني حيث قال: ونعلم الصحة، إما بطريق قطعي، وهو الخبر المتواتر، أو ظني، وهو خبر الثقة قد يشعر به، وقواه بعض المتأخرين. قال: فإن الشخص لو قال: أنا عدل لم يقبل لدعواه لنفسه مرتبة، فكيف إذا ادعى الصحة التي هي فوق العدالة، وأبداه ابن الحاجب احتمالاً حيث قال: لو قال المعاصر العدل أنا صحابي احتمل الخلاف يعني قبولاً ومنعاً، فكأنه لم يقف على النقل في الطرفين.

[ص 107]

ثانيهما- التفصيل بين مدعي الصحة اليسيرة فيقبل، لأنها مما يتعذر إثباتها بالنقل إذ ربما لا يحضره حالة اجتماعه بالنبي صلى الله عليه وسلم، أو رؤيته له أحد، أو الطويلة وكثرة التردد في السفر والحضر فلا، لأن مثل ذلك يشاهد وينقل ويشتهر فلا يثبت بقوله.

وعلى أن ابن عبد البر قد جزم بالقبول من غير شرط، بناء على أن الظاهر سلامته من الجرح، وقوى ذلك بتصرف أئمة الحديث في تخرجهم أحاديث هذا الضرب في مسانيدهم. قال شيخنا: ولا ريب في انحطاط رتبة من هذا سبيله عن مضي. قال: ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعي أخبرني فلان مثلاً أنه سمع النبي صلى الله

عليه وسلم يقول، سواء سماه أم لا، كقول الزهري فيما رواه البخاري في فتح مكة من صحيحه أخبرني سنين أبو جميلة، وزعم أنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وخرج معه عام الفتح. أما إذا قال: أخبرني رجل مثلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم بكذا، يعني بالعنينة فثبوت الصحبة بذلك بعيد لاحتمال الإرسال، ويحتمل التفرقة بين أن يكون القائل من كبار التابعين، فيترجح القبول، أو صغارهم فيترجح الرد. ومع ذلك فلم يتوقف من صنف في الصحابة عن إخراج من هذا سبيله في كتبهم. نعم لو أخبر عنه عدل من التابعين، أو تابعيهم أنه صحابي قال بعض شراح اللمع: لا أعرف فيه نقلاً، قال والذي يقتضيه القياس فيه أنه لا يقبل ذلك، كما لا تقبل مراسليه، لأن تلك قضية لم يحضرها. قال شيخنا: والراجح قبوله بناء على الراجح من قبول التزكية من واحد، وكذا مال إليه الزركشي قال: والظاهر قبوله لأننا لا نقول ذلك إلا بعد العلم به إما اضطراراً أو اكتساباً. وإليه يشير كلام ابن السمعاني السابق.

[ص 108]

إذا علم هذا، فقد أفاد شيخنا في مقدمة الإصابة له ضابطاً يستفاد من معرفته جمع كثير يكتفي فيهم بوصف يتضمن أنهم صحابة، وهو مأخوذ من ثلاثة آثار.

أحدها: إنهم كانوا لا يؤمرون في المغازي إلا الصحابة، فمن تتبع الأخبار الواردة في الردة والفتوح وجد من ذلك الكثير.

ثانيها: أن عبد الرحمن بن عوف قال: "كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي صلى الله عليه وسلم، فدعا له"، وهذا أيضاً يوجد منه الكثير.

ثالثها: أنه لم يبق بالمدينة، ولا بمكة، ولا بالطائف، ولا من بينهما من الأعراب إلا من أسلم وشهد حجة الوداع، فمن كان في ذلك الوقت

موجود اندرج فيهم لحصول رؤيتهم للنبي صلى الله عليه وسلم، وإن لم يرهم هو والله أعلم.

والثالثة: في بيان مرتبتهم:

(وهم) رضي الله عنهم باتفاق أهل السنة (عدول) كلهم مطلقاً، كبيرهم وصغيرهم، لابس الفتنة، أم لا، وجوباً لحسن الظن، ونظراً،

إلى ما تمهد لهم من المآثر من امثال أوامره بعده صلى الله عليه وسلم، وفتحهم الأقاليم وتبليغهم عنه الكتاب والسنة وهدايتهم

الناس، ومواظبتهم على الصلاة والزكاة وأنواع القربات، مع الشجاعة والبراعة والكرم والإيثار والأخلاق الحميدة التي لم يكن في أمة من

الأمم المتقدمة، قال الخطيب في الكفاية: عدالة الصحابة ثابتة

معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم فمن ذلك قوله تعالى: (كنتم خير أمة أخرجت للناس) وقوله: (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) وقوله: (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم)

[ص 109]

وقوله: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه) وقوله: (يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) وقوله: (يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين). وقوله: (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) إلى قوله: (إنك رؤوف رحيم) في آيات كثيرة يطول ذكرها، وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها.

وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق.

على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء، مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد ونصرة الإسلام وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأبناء والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطع على تعديلهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم، هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد قوله.

ثم أسند عن أبي زرعة الرازي أنه قال: إذا رأيت الرجل ينتقص أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة انتهى، وهو كما قال شيخنا: فصل نفيس.

[ص 110]

فأما الآية الأولى: فالذي رجحه كثير من المفسرين عموماً في أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وخصها آخرون بالصحابة، بل قال بعضهم: اتفقوا على أنها واردة فيهم وحينئذ فالاستدلال منها ظاهر. وأما الثانية: فهي خطاب مع الموجودين منهم حينئذ، ولكن لا يمتنع إلحاق غيرهم بهم ممن شاركهم في الوصف.

وكذا من الآيات (والذين معه) ومن غيرها "أصحابي كالنجوم" مع ما تحقق عنهم بالتواتر من الجد في الامتثال.

قال شيخنا: والأحاديث الواردة في تفضيل الصحابة كثيرة من أولها على المقصود ما رواه الترمذي، وابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن معقل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً" فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه".

وذكر غيره من الأدلة حديث أبي سعيد الخدري "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه" متفق عليه. وهو وإن ورد على سبب، وذلك أنه كان بين خالد بن الوليد، وعبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد فقال النبي صلى الله عليه وسلم وذكره، بحيث خصه بعض أصحاب الحديث بمن طالت صحبته وقاتل معه وأنفق وهاجر. فالعبرة: إنما هي بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، كما ذهب إليه الأكثرون وصححه القاضي عياض هنا.

ومثل هذا يقال، وإن كان المقول له صحابياً للتنبيه على إرادة حفظ الصحبة عن ذلك. ووجه الاستدلال به أن الوصف لهم بغير العدالة سب لا سيما وقد نهى صلى الله عليه وسلم بعض من أدركه وصحبه عن التعرض لمن تقدمه لشهود

[ص 111]

المواقف الفاضلة، فيكون من بعدهم بالنسبة لجميعهم من باب أولى. وحديث: "خير الناس قرني" المتواتر مما هو أيضاً متفق عليه من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين، حتى بالغ بعضهم فتمسك به بعدالة التابعين أيضاً، وأنه لا يسأل عنهم حتى يقوم الجرح لقوله فيه: "ثم الذين يلونهم" وهو فيهم محمول على الغالب، والمراد بقرن النبي صلى الله عليه وسلم فيه الصحابة. وإن أطلق القرن على مدة من الزمان في تحديدها أقوال أدناها عشرة أعوام، وأعلىها مائة وعشرون.

وعليه ينطبق الواقع في كون آخر الصحابة. موتاً أبو الطفيل إن اعتبر ذلك من زمن البعثة، إذ المدة منها القدر المذكور، أو دونه، أو فوقه بقليل على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل، أما إن مشينا على أن القرن مائة كما هو المشهور، بل وقع ما يدل له في حديث لعبيد الله ابن بسر عند مسلم، فيكون الاعتبار من موته صلى الله عليه وسلم. ومن الأدلة أيضاً، ما جاء عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أنتم توفون سبعين أمة أنتم

خيرها وأكرمها على الله عز وجل " أخرجهم أحمد والترمذي، وابن ماجه وغيرهم. وعن سعيد بن المسيب عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين ". أخرجهم البزار بسند رجاله موثقون. وعن عبد الله بن هاشم الطوسي، حدثنا وكيع: سمعت سفيان يقول في قوله تعالى: (قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى) قال: هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، إلى غير ذلك مما يطول إيراده.

[ص 112]

وممن حكى الإجماع على القول بعدالتهم إمام الحرمين قال: ولعل السبب فيه أنهم نقله الشريعة، فلو ثبت توقف في روايتهم لانهضت الشريعة على عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، ولما استرسلت على سائر الأعصار.

ونحوه قول أبي محمد بن حزم: الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعاً، قال الله تعالى: (لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل، أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى) وقال تعالى: (إن الذين سبقتم لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون): فثبت أن الجميع من أهل الجنة، وأنه لا يدخل أحد منهم النار، لأنهم المخاطبون بالآية السابقة، فإن قيل: التقييد بالإنفاق والقتال يخرج من لم يتصف بذلك، وكذلك التقييد بالإحسان في الآية السابقة وهي قوله تعالى: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين أتبعوهم بإحسان) يخرج من لم يتصف بذلك.

فالجواب أن التقييدات المذكورة خرجت مخرج الغالب، وإلا فالمراد من اتصف بالإنفاق والقتال بالفعل أو القوة. ولكن قد أشار إلى الخلاف الكياف الطبري حيث قال: إن عليه كافة أصحابنا. وكذا قال القاضي: وهو السلف وجمهور الخلف. وحكى الآمدي، وابن الحاجب قولاً أنهم كغيرهم في لزوم البحث على عدالتهم مطلقاً، وهو قضية كلام أبي الحسين بن القطان من الشافعية فإنه قال: فوحشي قتل حمزة، وله صحبة، والوليد يشرب الخمر قلنا، من ظهر منه خلاف العدالة، لا تقع عليه اسم الصحبة، والوليد ليس بصحابي، إنما أصحابه الذين كانوا على طريقته

[ص 113]

وهذا عجيب، فالكل أصحابه باتفاق، وقتل وحشي لحمزة كان قبل إسلامه، وأما الوليد وغيره ممن ذكر بما أشار إليه فقد كف النبي

صلى الله عليه وسلم من لعن بعضهم بقوله: "لا تلغنه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله" كما كف عمر عن حاطب رضي الله عنهما قائلاً له: "إنه شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعلموا ما شئتم فقد غفرت لكم لا سيما وهم مخلصون في التوبة فيما لعله صدر منهم، والحدود كفارات، بل قيل في الوليد بخصوصه: إن بعض أهل الكوفة تعصبوا عليه، فشهدوا عليه بغير الحق.

وبالجملة فترك الخوض في هذا ونحوه متعين. وقد أسلفت في أواخر آداب المحدث شيئاً مما يرغب في الحث على ترك ذلك. وقولا آخر أنهم عدول إلى وقت وقوع الفتن، فأما بعد ذلك فلا بد من البحث عن ليس ظاهر العدالة.

وذهبت المعتزلة إلى رد من قاتل علياً، وقيل به في الفريق الآخر، (وقيل: لا يحكم) بعدالة (من دخلا): منهم في (فتنة) من الفتن الواقعة من حين مقتل عثمان رضي الله عنه كالجمل وصفين من الفريقين، إلا بعد البحث عنها. وعن بعضهم ردهم كأنه ابتداء، وقيل: يقبل الداخل فيها إذا انفرد، لأن الأصل العدالة وشكنا في ضدها، ولا تقبل مع مخالفة لتحقق إبطال أحدهما من غير تعيين، وقيل: إن القول بالعدالة يخص بمن اشتهر منهم، ومن عداهم كسائر الناس فيهم العدول وغيرهم قال المازري في شرح البرهان: لسنا نعني بقولنا لصحابة عدول كل من رآه صلى الله عليه وسلم يوماً ما، أو زاره، أو اجتمع به لغرض، وأنصف عن قريب، وإنما نعني به الذين لازموا ونصروه، واتبعوا النور الذي أنزل معه، فأولئك كما قال الله: هم المفلحون: ولم يوافق المازري على ذلك ولذا اعترضه غير واحد وقال: العلائي إنه قول غريب يخرج كثيراً من المشهور بن بالصحبة والرواية عن

[ص 114]

الحكم بالعدالة، كوائل بن حجر ومالك بن الحويرث، وعثمان بن أبي العاص، وغيرهم ممن وفد عليه صلى الله عليه وسلم، ولم يقم عنده إلا قليلاً وانصرف، وكذلك من لم يعرف إلا برواية الحديث الواحد، أو لم تعرف مقدار إقامته من أعراب القبائل.

قال: شيخنا وقد كان تعظيم الصحابة، ولو كان اجتماعهم به صلى الله عليه وسلم قليلاً مقررًا عند الخلفاء الراشدين وغيرهم، ثم ساق بسند رجاله ثقات عن أبي سعيد الخدري أنه كان متكئاً، فذكر من عنده علياً ومعاوية رضي الله عنهما، فتناول رجلاً معاوية، فاستوى

جالسا، ثم قال: كن ننزل رفاقا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكنا في رفقة فيها أبو بكر، فنزلنا على أهل أبيات وفيهم امرأة حبلى، ومعنا رجل من أهل البادية فقال للمرأة الحامل: أيسرك أن تلدي غلاما؟ قالت: نعم، قال: أن أعطتني شاة ولدت غلاما، فأعطته فسجع لها أسجاعا، ثم عمد إلى الشاة فذبحها وطبخها، وجلسنا نأكل منها ومعنا أبو بكر فلما علم بالقصة قام فتقياً كل شيء أكله، قال: ثم رأيت ذلك البدوي قد أتى به عمر بن الخطاب، وقد هجا الأنصار فقال لهم عمر: لولا أن له صحبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدري ما نال فيها لكفيتكموه، ولكن له صحبة، قال: فتوقف عمر عن معاتبته فضلا عن معاقبته، لكونه علم أنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك ابن أكبر شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أن شأن الصحبة لا يعدله شيء، كما ثبت في حديث أبي سعيد الماضي.

وقال الإمام أحمد بعد ذكر العشرة والمهاجرين والأنصار: ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم القرن الذي بعث فيهم كل من صحبه سنة، أو شهراً، أو يوماً، أو ساعة، أو رآه فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه وسمع منه، ونظر إليه نظرة فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال كان هؤلاء الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم، ورأوه وسمعوا منه وأمنوا به ولو ساعة أفضل

[ص 115]

بصحبة من التابعين، ولو عملوا كل أعمال الخير، وبالجملة فما قاله المازري منتقد، بل كل ما عدا المذهب الأول القائل بالتعميم باطل، والأول هو الصحيح، بل الصواب المعتبر، وعليه الجمهور كما قال الأمدي وابن الحاجب يعني من السلف والخلف زاد الأمدي وهو المختار، وحكى ابن عبد البر في الاستيعاب إجماع أهل الحق من المسلمين، وهم أهل السنة والجماعة عليه، سواء من لم يلبس، الفتن منهم، أو لابسها إحساناً للظن بهم، وحملهم في ذلك على الاجتهاد، فتلك أمور مبناها عليه، وكل مجتهد مصيب، أو المصيب واحد والمخطئ معذور، بل ماجور.

قال ابن الأنباري: وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم، واستحالة المعصية منهم، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف فبحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية، إلا إن ثبت ارتكاب قاذح ولم يثبت ذلك ولله الحمد، فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في

زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ثبت خلافه ولا التفات إلى ما يذكره أهل السير، فإنه لا يصح وما صح فله تأويل صحيح. وما أحسن قول عمر بن عبد العزيز رحمه الله: تلك دماء طهر الله منها سيوفنا، فلا تخضب بها ألسنتنا. ولا عبرة برد بعض الحنفية روايات سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه، وتعليلهم بأنه ليس بفقير، فقد عملوا برأيه في الغسل ثلاثاً من ولوغ الكلب وغيره، وولاه عمر رضي الله عنهما الولايات الجسيمة وقال ابن عباس له كما في مسند الشافعي، وقد سئل عن مسألة. أفته يا أبا هريرة فقد جاءتك معضلة، فأفتى ووافق على فتياه، وقد حكى ابن النجار في ذيله عن الشيخ أبي إسحاق أنه سمع القاضي أبا الطيب الطبري يقول: كنا في حلقة النظر بجامع المنصور، فجاء شاب خرساني حنفي فطالب بالدليل في مسألة المصراة فأورده المدرس عن أبي هريرة فقال الشاب: إنه غير مقبول الرواية قال القاضي: فما استتم كلامه حتى سقطت عليه حية عظيمة من سقف

[ص 116]

الجامع، فهرب عنها فتبعته دون غيره، فقيل: له تب، فقال: تبت فغابت الحية، ولم ير لها بعد أثر. ونخرج على هذا الأصل مسألة وهي أنه إذا قيل في الإسناد عن رجل من الصحابة كان حجة، ولا يضر الجهالة بتعيينه لثبوت عدالتهم.

وخالف ابن منده فقال من حكم الصحابي أنه إذا روى عنه تابعي، وإن كان مشهوراً كالشعبي، وسعيد ابن المسيب إلى الجهالة، فإذا روى عنه جلان صار مشهوراً، واحتج به قال: وعلى هذا بني البخاري ومسلم صحيحهما، إلا أحرفاً تبين أمرها، ويسمى البيهقي مثل ذلك مرسلًا، وهو مردود. وقال أبو زيد الدبوسي: المجهول من الصحابة خبره حجة إن عمل به السلف، أو سكتوا عن رده مع انتشاره بينهم، فإن لم ينتشر، فإن وافق القياس عمل به، وإلا فلا لأنه في المرتبة دون ما إذا لم يكن فقيهاً. قال: ويحتمل أن يقال إن خبر المشهور الذي ليس بفقير حجة ما لم يخالف القياس، وخبر المجهول مردود ما لم يرد القياس ليقع الفرق بين من ظهرت عدالته ومن لم تظهر.

والرابعة: في المكثرين من الصحابة رضي الله عنهم رواية وإفتاء (والمكثرون) منهم رواية كما قاله أحمد فيما نقله ابن كثير وغيره الذين زاد حديثهم على ألف (ستة وهم أنس) هو ابن مالك و (ابن عمر) عبد الله، وأم المؤمنين عائشة (الصديقة) ابنة الصديق، و (البحر) عبد الله بن عباس، وسمي بحراً لسعة علمه وكثرته، وممن

سماه بذلك أبو الشعثاء جابر بن زيد أحد التابعين ممن أخذ عنه، فقال في شيء: وأبي ذلك البحر يزيد ابن عباس، وجابر وهو ابن عبد الله (وأبو هريرة) وهو بإجماع حسيما حكاة النووي (أكثرهم) كما قاله سعيد بن أبي الحسن، وابن حنبل، وتبعهما ابن الصلاح غير معترض الترتيب من عداه في الأكثرية. والذي يدل لذلك ما نسب [ص 117]

لبقي بن مخلد، مما أودعه في مسنده خاصة، كما أفاده شيخنا لا مطلقاً، فإنه روى لأبي هريرة خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وستين، ولابن عمر ألفين وستمائة وثلاثين، ولأنس ألفين ومائتين وستة وثمانين، ولعائشة ألفين ومائتين وعشرة، ولابن عباس ألفاً وستمائة وستين، ولجابر ألفاً وخمسمائة وأربعين، ولهم سابع نبه عليه المصنف تبعاً لابن كثير، وهو أبو سعيد الخدري، فروى له بقي ألفاً ومائة وسبعين. وقد نظمه البرهان الحلبي.

فقال أبو سعيد نسبة لخدرة سابعهم أهمل في القصيدة. وكذا أدرج ابن كثير في المكثرين ابن مسعود، وابن عمرو بن العاص، ولم يبلغ حديث واحد فيهما عند بقي ألفاً، إذ حديث أولهما عنده ثمان مائة وثمانية وأربعون ومنهما سبعمائة. واستثناء أبي هريرة له من كونه أكثر الصحابة حديثاً كما في الصحيح لا يخدش فيما تقدم، ولو كان الاستثناء متصلاً، فقد أجيب بأن عبد الله كان مشغلاً بالعبادة أكثر من اشتغاله بالتعليم.

فقلت: الرواية عنه أو أن أكثر مقامه بعد فتوح الأمصار كان بمصر، أو بالطائف، ولم تكن الرحلة إليهما ممن يطلب العلم كالرحلة إلى المدينة، وكان أبو هريرة يأتيها للفتوى، والتحديث حتى مات، أو لأن أبا هريرة أختص بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم، بأن لا ينسى ما يحدثه به فانتشرت روايته، إلى غير ذلك من الأجوبة.

والمكثرون منهم إفتاء سبعة، عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعائشة. قال ابن حزم: يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخمة (والبحر) ابن عباس (في الحقيقة أكثر) الصحابة كلهم على الإطلاق (فتوى)، فيما قاله الإمام أحمد، بحيث كان كبار الصحابة يحيلون عليه في الفتوى، وكيف لا وقد دعا

[ص 118]

له النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "اللهم علمه الكتاب" وفي لفظ: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل" وفي آخر: "اللهم علمه الحكمة وتاويل الكتاب" وفي آخر "اللهم بارك فيه وانشر منه".

وقال ابن عمر: هو أعلم من بقي بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم. وقال أبو بكر: قدم علينا البصرة وما في العرب مثله حشما وعلما وبيانا وجمالا. وقال ابن مسعود: لو أدرك أسناننا ما عاشره منا أحد، وقالت عائشة: هو أعلم الناس بالحج. ثم إن وصفه بالبحر ثابت في صحيح البخاري وغيره، وإنما وصف بذلك لكثرة علمه كما قال مجاهد فيما أخرجه ابن سعد وغيره. وعند ابن سعد أيضاً من طريق ابن جريح، عن عطاء أنه كان يقول: قال البحر، وفعل البحر، يريد ابن عباس، بل سماه غير واحد حبر الأمة وبعضهم، حبر العرب، وترجمان القرآن، رباني الأمة قال ابن حزم: ويلي هؤلاء السبعة في الفتوى عشرون، وهم أبو بكر، وعثمان، وأبو موسى، ومعاذ وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وسلمان، وجابر وأبو سعد، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وعمران بن حصين، وأبو بكر، وعبادة بن الصامت، ومعاوية، وابن الزبير وأم سلمة، قال: ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير. قال: وفي الصحابة نحو من مائة وعشرين نفساً مقلون في الفتا جداً لا تروى عن الواحد منهم إلا المسألة المسألتان، والثلاث كأبي بن كعب، وأبي الدرداء،

وأبي طلحة، والمقداد، وسرد الباقيين مما في بعضه نظر. قال: ويمكن أن يجمع من فتيا جميعهم بعد البحث جزء صغير.

والخامسة: في بيان من يطلق عليه العبادلة منهم دون سائر من اسمه عبد الله (وهو) أي البحر ابن عباس، (وابن عمرا) عبد الله، (وابن الزبير) عبد الله (وابن عمرو) بن العاص عبد الله (قد جرى عليهم بالشهرة) المستفيضة (العبادلة)، فيما قاله الإمام أحمد، وقال: (ليس) من جرى عليه ذلك

[ص 119]

(ابن مسعود عبد الله، وإن جعله الثعلبي في تفسير: (تغرب في عين حمئة) من تفسيره خامساً لهم، وكذا هو في شرح الكافية لابن الحاجب لأنه كما قال البيهقي تقدم موته، والآخرين عاشوا حتى احتج إلى علمهم، فكانوا إذا اجتمعوا على شيء قيل: هذا قول العبادلة.

قال ابن الصلاح: (ولا من شاكلة) أيضاً أي ابن مسعود في التسمية بعبد الله، وهم نحو مائتين وعشرين نفساً، أو نحو ثلاث مائة فيما قاله المصنف، بل يزيدون على ذلك بكثير، ولو ترتب على الحصر فائدة لحقيقته.

ووقع كما رأيت في عبد من الصحاح للجوهري، ذكر ابن مسعود بدل ابن الزبير، وذكر في الألف اللينة في هما منه أيضاً ابن الزبير، مع ابن عمر، وابن عباس مقتصرًا عليهم.

وكذا عددهم الرافعي في الديات من الشرح الكبير، والزمخشري في المفصل، والعلاء عبد العزيز البخاري شارح البزدوي من الحنفية أيضاً ثلاثة، لكن عينوهم بابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس زاد الأخير منهم أن ذلك في التحقيق قال: وعند المحدثين ابن الزبير، بدل ابن مسعود. وممن عد ابن مسعود أيضاً أبو الحسين: بن أبي الربيع القرشي، حكاه القاسم التجيبي في فوائد رحلته، ومن المتأخرين ابن هشام في التوضيح، وفي الحج من الهداية للحنفية قال: العبادة، وابن الزبير: أشهر الحج شوال، فعطف ابن الزبير عليهم، والأول هو المعتمد المشهور بين المحدثين وغيرهم.

والسادسة: ولو قدمت مع التي تليها على التي قبلها، لكان أنسب في المتبوعين منهم، (وهو) أي ابن مسعود (وزيد) هو ابن ثابت (وابن عباس لهم) رضي الله عنهم (فق الفقه أتباع) وأصحاب (يرون) في عملهم وفتياهم

[ص 120]

(قولهم) كما صرح به ابن المديني حاصراً، لذلك فيهم عبارته: انتهى علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأحكام إلى ثلاثة ممن أخذ منهم العلم وذكرهم، فهم كالمقلدون وأتباعهم كالمقلدين لهم. (و) السابعة: قال مسروق ابن الأجدع الهمداني الكوفي أحد أجلاء التابعين: (انتهى العلم) الذي كان عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (إلى ستة) أنفس (أصحاب) أيضاً للنبي صلى الله عليه وسلم (كبار نبلا) فإلى (زيد) هو ابن ثابت (وأبي الدرداء) عويمر (مع أبي) بن كعب، و (عمر) بن الخطاب (وعبد الله) بن مسعود (مع علي) بن أبي طالب رضي الله عنه، (ثم انتهى) أي وصل ما عند هؤلاء الستة من علم (الدين) أي للآخرين منهم، وهما علي وابن مسعود، هكذا رواه بعضهم عن مسروق، (ولكن البعض) ممن رواه عنه أيضاً، وهو الشعبي (جعل) أبا موسى (الأشعري، عن أبي الدرداء) بالقصد (يدل) بالوقف على لغة ربيعة، بل وجاء كذلك عن

الشعبي نفسه، لكن بلفظ. كان العلم يؤخذ عن ستة من الصحابة: وذكرهم ثم قال: وكان عمر وابن مسعود وزيد يشبه علم بعضهم من بعضاً، وكان يقتبس بعضهم من بعض، وكان عليّ والأشعري وأبي يشبه علم بعضهم بعضاً، وكان يقتبس بعضهم من بعض.

ولا يخدم فيما تقدم كون كل من زيد وأبي موسى تأخرت وفاته، عن ابن مسعود وعلي، لأنه لا مانع من انتهاء علم شخص إلى آخر مع بقاء الأول. وأيضاً فقد قال شيخنا فيما نقل عنه: إن علياً وابن مسعود كانا مع مسروق بالكوفة فانتهاى العلم إليهما بمعنى أن عمدة أهل الكوفة في معرفة علم الأربعة المذكورين عليهما.

والثامنة: في إحصائهم (والعد) على المعتمد (لا يحصرهم) إجمالاً، فضلاً عن تفصيلهم لتفرقهم في البلدان والنواحي، (فقد) ثبت قول كعب بن مالك في قصة تبوك بخصوصها، والمسلمون كثير لا يجمعهم ديوان

[ص 121]

حافظ و (ظهر) يعني شهد معه صلى الله عليه وسلم، كما روى عن أبي زرعة الرازي (سبعون ألفاً بتبوك) المذكورة قال: (وحضر) معه (الحج) يعني الذي لم يحج بعد الهجرة غيره وودع فيه الناس بالوصية التي أوصاهم بها أن لا يرجعوا بعده كفاراً، أو أكد التوديع بإشهاد الله عليهم بأنهم شهدوا أنه قد بلغ ما أرسل إليهم به، ولذلك سمي حج الوداع (أربعون ألفاً)، ولكثرتهم قال جابر في حكايته: صفتها نظرت إلى مد بصري من بين يديه من راكب ماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، (وقبض) صلى الله عليه وسلم (عن زين) أي الفريقين المذكورين في تبوك، وحجة الوداع، وذلك مائة ألف وعشرة آلاف (مع) زيادة أربع آلاف على ذلك (تنض) بكسر النون وتشديد الضاد المعجمة أي يتيسر حصرها تشبيهاً بنض الدراهم، وهو تيسرها ممن روى عنه، وسمع منه أو رآها وسمع منه.

قال أبو زرعة: ذلك رداً ابن علي من قال له: أليس يقال حديث النبي صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف حديث؟ فقال: ومن ذا قال ذا قلقل الله أنيابه، هذا قول الزنادقة، ومن يحصي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكره فقيل له هؤلاء أين كانوا، وأين سمعوا منه. قال أهل المدينة، وأهل مكة، ومن بينهما من الأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع كل رآه وسمع منه بعرفة. قال ابن فتحون في (ذيل الاستيعاب) بعد إيراده لهذا أجاب به أبو زرعة سؤال من سأله عن الرواة خاصة فكيف

بغيرهم انتهى. وكذا لم يدخل في ذلك من مات في حياته صلى الله عليه وسلم في الغزوات وغيرها.
على أنه قد جاء عن أبي ذرعة رواية أخرى أوردها أبو موسى المدني في الذيل قال: توفي النبي صلى الله عليه وسلم، ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل أو امرأة، وكلُّ قد روى عنه سماعاً، أو رؤية، فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير، ولكنها لا تنافي الأولى لقوله فيها زيادة مع أنها أقرب لعدم التورط فيها بعهدة الحصر.

[ص 122]

نعم يروي الحاكم في الإكليل من حديث معاذ قال: " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفاً، وبهذه العدة جزم ابن إسحاق، وأورده الواقدي بإسناد آخر موصول، وزاد أنه كانت معه عشرة آلاف فرس، فيمكن أن يكون ذلك في ابتداء خروجهم كما يشعر به قوله خرجنا، وتكاملت العدة بعد ذلك، ووقع لشيخنا في الفتح هذا السهو حيث عين قول أبي ذرعة في تبوك بأربعين ألفاً، وجمع بينه وبين قول معاذ أكثر من ثلاثين ألفاً باحتمال جبر الكسر، وجاء ضبط من كان بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة بأنهم خمسة عشر ألف عنان. قاله الحكم. ومن طريقه أبو موسى في الذيل، بل عنده عن ابن عمر أنه قال: " وافي النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة بعشرة آلاف من الناس ووافي حنيناً باثني عشر ألفاً وقال لن تغلب اثني عشر ألفاً من قلة".

ثم إنه جاء فيمن توفي النبي صلى الله عليه وسلم عنهم خلاف ما تقدم. فعن الشافعي كما في مناقبه للآبري، والسياحي من طريق ابن عبد الحكم عنه قال: " قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون ألفاً، ثلاثون ألفاً بالمدينة وثلاثون يعني ألفاً في قبائل العرب وغيرها" وعن أحمد فيما رواه البيهقي من طريق إبراهيم بن علي الطبري عنه قال: " قبض النبي صلى الله عليه وسلم وقد صلى خلفه ثلاثون ألف رجل " وكأنه عني بالمدينة ليلتئم مع ما قبله.

وقال الغزالي في الباب الثالث في أعمال الباطن في التلاوة من ربع العبادات من الأحياء: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشرين ألفاً من الصحابة قال المصنف: لعله عني بالمدينة. وثبت عن الثوري فيما أخرجه الخطيب بسنده الصحيح إليه أنه قال: من

قدم علياً على عثمان، فقد أزرى على اثني عشر ألفاً مات رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو عنهم راض. ووجه النووي بأن ذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم باثني عشر عاماً، بعد أن مات في خلافة أبي بكر في الردة والفتوح الكثير ممن لم تضبط أسماؤهم، ثم مات في خلافة عمر في الفتوح، وفي الطاعون العام [ص 123]

وعمواس، وغير ذلك من لا يحصى كثرة. وسبب خفاء أسمائهم أن أكثرهم أعراب وأكثرهم حضروا حجة الوداع. ونقل عياض في المدارك، عن مالك رحمه الله أنه قال: مات بالمدينة من الصحابة نحو عشرة آلاف نفس. وقال أبو بكر بن أبي داود فيما رواه عن الوليد ابن مسلم بالشام: عشرة آلاف عين رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال قتادة: نزل الكوفة من الصحابة ألف وخمسون منهم أربعة وعشرون بدريون، قال: وأخبرت أنه قدم حمص من الصحابة خمسمائة رجل. وعن بقية نزلها من بني سليم أربعمائة. وقال الحاكم: الرواة عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة أربعة آلاف وتعقبه الذهبي بأنهم لا يصلون إلى ألفين، بل هم ألف وخمسمائة، وأن كتابه التجريد لعل جميع من فيه ثمانية آلاف نفس، إن لم يزيدوا لم ينقصوا، مع أن الكثير فيهم من لا يعرف انتهى. وكذا مع كثرة التكرير وإيراد من لبس هو منهم، وهما أو من ليس له إلا مجرد إدراك، ولم يثبت له لقاء. ووجد بخطه أيضاً أن جميع من في أسد الغابة سبعة آلاف وخمسمائة وأربعة وخمسون نفساً. وحصر ابن فتحون عدد من بالاستيعاب في ثلاثة آلاف وخمسمائة يعني ممن ذكر فيه باسم أو كنية، أو حصل الوهم فيه، وذكر أنه استدرك عليه على شرطه قريباً ممن ذكر. ومن الغريب ما أسنده أبو موسى في آخر الذيل، عن ابن المديني قال: الصحابة خمسمائة وثلاثة وستون رجلاً. وبالجملة: فقد قال شيخنا: إنه لم يحصل لنا جميعاً أي كل من صنف في الصحابة الوقوف على العشر من أساميهم بالنسبة إلى ما مضى، عن أبي

[ص 124]

زرعة، قلت: وفوق كل ذي علم عليم. وقد قال أبو موسى: فإذا ثبت هذا يعني قول أبي زرعة فكل حكي على قدر تتبعه ومبلغ علمه، وأشار بذلك إلى وقت خاص وحال، فإذا لا تضاد بين كلامهم، والله المستمعان.

والتاسعة: في تفاوتهم في الفضيلة إجمالاً، ثم تفصيلاً، ولم يذكر فيه سوى الخلفاء الأربعة، وما ذكر بعدهم إلى آخر المسألة. فمن الأول (وهم) باعتبار سبقهم إلى الإسلام، أو الهجرة، أو شهود المشاهد الفاضلة (طباقي أن يرد تعديد) أي عدها. واختلف في مقداره، ف (قيل) كما للحاكم في علوم الحديث هي (اثنتا عشرة) طبقة، فالأولى من تقدم إسلامه بمكة كالخلفاء الأربعة، الثانية أصحاب دار الندوة، الثالثة المهاجرة إلى الحبشة، الرابعة مبايعة العقبة الأولى، الخامسة أصحاب العقبة الثانية وأكثرهم من الأنصار، السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقاء قبل أن يدخل المدينة، وبين المسجد، السابعة أهل بدر، الثامنة المهاجرة بين بدر والحديبية، التاسعة: أهل بيعة الرضوان، العاشرة المهاجرة بين الحديبية وفتح مكة، الحادية عشر مسلمة الفتح، الثانية عشر صبيان وأطفال رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، وفي حجة الوداع وغيرهما، يعني من عقل منهم، ومن لم يعقل.

وقيل: كما لابن سعد في الطبقات له خمس، فالأولى البدريون، الثانية من أسلم قديماً ممن هاجر عامتهم إلى الحبشة، وشهدوا أحداً فما بعدها، الثالثة: من شهد الخندق فما بعدها، الرابعة مسلمة الفتح فما بعدها، الخامسة: الصبيان والأطفال ممن لم يغز، سواء حفظ عنه وهم الأكثر أم لا. (أو تزيد) على الاثنتي عشرة فضلاً عن دونها ومن الثاني.

(والأفضل) منهم مطلقاً بإجماع أهل السنة أبو بكر (الصدیق) خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأدلة

[ص 125]

يطول ذكرها، منها قوله صلى الله عليه وسلم لأبي الدرداء، وقد رآه يمشي بين يديه "يا أبا الدرداء تمشي أمام من هو خير منك في الدنيا والآخرة، ما طلعت شمس، ولا غربت على أحد بعد النبيين أفضل من أبي بكر" وقيل له: الصديق لمبادرته إلى تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم قبل الناس كلهم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما دعوت أحد إلى الإيمان إلا كانت له كوة إلا أبا بكر فإنه لم يتلثم". وأعلم أن مقتضى ما قررناه في تعريف الصحابي يلغز فيقال لنا صحابي: أفضل منه، وهو عيسى المسيح النبي عليه الصلاة والسلام، وإليه أشار التاج السبكي بقوله في قصيدته التي في أواخر القواعد:

مَنْ بَاتَفَاقِ جَمِيعِ الخَلْقِ أَفْضَلُ مِنْ < > خَيْرِ الصِّحَابِ أَبِي بَكْرٍ وَمِنْ
عُمَرَ
وَمَنْ عَلِيٍّ وَمِنْ عُثْمَانَ وَهُوَ قَتِي < > مِنْ أُمَّةِ الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارِ مِنْ
مُضَرَ

(ثم) يلي أبا بكر (عمر) بن الخطاب بإجماع أهل السنة أيضاً. وممن
حكى إجماعهم على ذلك أبو العباس القرطبي، فقال ولم يختلف في
ذلك أحد من أئمة السلف، ولا الخلف. قال: ولا مبالاة بأقوال أهل
التشيع، ولا أهل البدع. وأسند البيهقي في الاعتقاد له عن الشافعي
أنه أيضاً قال: ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي
بكر وعمر، وتقديمهما على جميع الصحابة. وكذا جاء عن يحيى بن
سعيد الأنصاري، أنه قال، من أدركت من الصحابة والتابعين لم
يختلفوا في أبي بكر وعمر وفضلهما. وقال مالك رحمه الله: كما
سيأتي أو في ذلك شك.

(وبعده) أي بعد عمر إما (عثمان) بن عفان (وهو الأكثر) أي قول
الأكثر من أهل السنة، كما حكاه الخطابي وغيره، وأن ترتيبه في
الأفضلة كترتيبهم في الخلافة، (أو فعلى) هو ابن أبي طالب (قبله)
أي قبل عثمان وبعد عمر (خلف) أي خلاف (حكى)، وإلى القول
بتقديم على ذهب أهل

[ص 126]

الكوفة وجمع، كما قاله الخطابي، وابن خزيمة، وطائفة قبله وبعده
كما نقله شيخنا.

وروي الخطابي عن الثوري حكايته، عن أهل السنة من أهل الكوفة،
وأن أهل السنة من أهل البصرة على الأول، ف قيل للثوري: فما تقول
أنت. قال: أنا رجل كوفي. ثم قال الخطابي لكن قد ثبت عن الثوري
في آخر قوليه تقديم عثمان. زاد غيره: ونقل مثله عن صاحبه وكيع.

قال ابن كثير: وهو أي هذا المذهب ضعيف مردود، وإن نصره ابن
خزيمة والخطابي، وقد قال الدار قطني: من قدم علياً على عثمان،
فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وصدق رحمه الله وأكرم مثواه، فإن
عمر لما جعل الأمر من بعده شورى بين ستة انحصر في عثمان
وعلي، فاجتهد فيهما عبد الرحمن بن عوف ثلاثة أيام بلياليها حتى
سأل النساء في خدورها والصبيان في المكاتب، فلم يرهم يعدلون
بعثمان أحداً، فقدمه على علي، وولاه الأمر قبله.

وعن ابن عمر قال: (كنا في زمان النبي صلى الله عليه وسلم لا
نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان ثم ترك أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم) وفي لفظ للترمذي، وقال: إنه صحيح غريب (كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي أبو بكر وعمر وعثمان) وفي آخر عند الطبراني وغيره مما هو أصح مع ما فيه من إطلاعه صلى الله عليه وسلم (كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي: أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر وعثمان، فيسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره) قال الخطابي: وجه ذلك أنه أراد به الشيوخ، وذوي الأسنان منهم الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حركه أمر شاورهم فيه، وكان علي في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث السن.

[ص 127]

ولم يرد ابن عمر الإزراء لعلي، ولا تأخره، ودفعه عن الفضيلة بعد عثمان، ففضله مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة، وإنما اختلفوا في تقديم عثمان عليه انتهى.

وإلى القول بتفضيل عثمان ذهب الشافعي وأحمد، كما رواه البيهقي في اعتقاده عنهما، وحكاه الشافعي عن إجماع الصحابة والتابعين، وهو المشهور عن مالك والثوري، وكافة أئمة الحديث والفقهاء، وكثير من المتكلمين، كما قال القاضي عياض، وإليه ذهب أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني، ولكنهما اختلفا في التفضيل، أو قطعي أو ظني، فالذي مال إليه الأشعري الأول، وعليه يدل قول مالك الآتي نقله من المدونة، والذي مال إليه الباقلاني، واختاره إمام الحرمين في الإرشاد الثاني وعبارته: لم يقم عندنا دليل قاطع على تفضيل بعض الأئمة على بعض إذ العقل لا يشهد على ذلك والأخبار الواردة في فضائلهم متعارضة، ولا يمكن تلقي التفضيل من منع إمامة المفضول، ولكن الغالب على الظن أن أبا بكر أفضل الخلائق بعد الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم عمر أفضلهم بعده، وتتعارض الظنون في عثمان وعلي، وبكونه ظنياً جزم صاحب المفهم.

(قلت: وقول الوقف) عن تفضيل أحدهما على الآخر (جاء) بالقصر (عن مالك) حسبما عداه المازري لنص المدونة، يعني في آخر الديان منها وأنه سئل أي الناس أفضل بعد نبيهم؟ فقال أبو بكر. زاد عياض فيما عزاه إليها ثم عمر، ثم قال فيما اتفقا عليه، أو في ذلك شك؟ قيل له: فعلي وعثمان؟ قال: ما أدركت أحداً ممن اقتدى به فضل أحدهما على صاحبه، ونرى الكف عن ذلك، وتبعه جماعة منهم يحيى القطان، ومن المتأخرين ابن حزم.

وقول إمام الحرمين الماضي: وتتعارض الظنون في عثمان، وعلي
يميل

[ص 128]

أيضاً إلى التوقف، لكن قد حكى عياض أيضاً قولاً عن مالك بالرجوع،
عن الوقف إلى تفضيل عثمان.

قال القرطبي: وهو الأصح إن شاء الله، قال عياض: ويحتمل أن يكون
كفه، وكف من اقتدى به لما كان شجر في ذلك من الاختلاف
والتعصب، بل حكى المازري قولاً بالإمسك عن التفضيل مطلقاً،
وعزاه الخطابي لقوم، وحكى هو قولاً آخر بتقديم أبي بكر من جهة
الصحابة، وعلي من جهة القرابة. قال: وكان بعض مشايخنا يقول: أبو
بكر خير، وعلي أفضل.

قال المصنف: وهذا تهافت في القول. ووجهه بعضهم فقال: يمكن
حمل الأفضلي على العلم فلا تهافت، خصوصاً وقد مشى عيه
المؤلف، لكن في التابعين كما سيأتي حيث وجه قول أحمد بتفضيل
ابن المسيب مع النص في أولين بقوله: فلعله أراد بالأفضلية في
العلم لا الخيرية كما سلكه بعض شيوخ الخطابي انتهى.

وبقية كلام شيخ الخطابي: وباب الخيرية غير باب المفضلية. قال:
وهذا كما تقول إن الحر الهاشمي أفضل من العبد الرومي، أو
الحبشي، وقد يكون العبد الحبشي خيراً من الهاشمي في معنى
الطاعة، والمنفعة للناس، فباب الخيرية متعدد وباب الفضيلة لازم،
ونحوه من كان يقدم علياً لفضيلة وفضل أهل بيته مع اعترافه بفضل
الشيخين كابي بكر بن عياض، فإنه قال: لو أتاني أبو بكر وعمر وعلي
لبدا بحاجة علي قبلهما لقرايته من رسول الله صلى الله عليه وسلم،
ولأن آخر من المساء إلى الأرض أحب إلى من أن أقدمه عليهما. وكما
حكى عن أبي الطفيل عامر بن واثلة. ولذا قال ابن عدي: كانت
الخوارج يرمونه باتصاله بعلي وقوله بفضله، وفضل أهل بيته. وكذا
قال ابن عبد البر: إنه كان يعترف بفضل أبي بكر وعمر، لكنه يقدم
علياً.

[ص 129]

وقد قال السراج: حدثنا خشيش الصوفي، حدثنا زيد بن الحباب قال:
كان رأي سفيان الثوري أي أصحابه الكوفيين يفضل علياً على أبي
بكر، وعمر، فلما صار إلى البصرة رجع وهو يفضل علياً على أبي بكر،
وعمر، فلما صار إلى البصرة رجع وهو يفضل عمر على علي ويفضله
على عثمان. أخرجه أبو نعيم في ترجمة الثوري من الحلية. وكذا

حكى المازري عن الشيعة تفضيله. وعن الخطابي تفضيل عمر، وعن الراوندية تفضيل العباس، والقاضي عياض أن ابن عبد البر، وطائفة ذهبوا إلى أن من توفى من الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ممن بقي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم في بعضهم: (أنا شهيد على هؤلاء) وعين بعضهم منهم جعفر بن أبي طالب، وكل هذا مردود بما تقدم من حكاية إجماع الصحابة والتابعين على أفضلية أبي بكر، وعمر على سائر الصحابة، ثم عثمان، ثم علي، وهو المذكور في الجامع، والمشاهد وعلى المنابر، ولبعضهم:

أَبُو بَكْرٍ عَلَى السُّنَّةِ < > وَقَارُوقُ قَتَى الْجَنَّةِ
وَعُثْمَانُ بِهِ الْمِنَّةُ < > عَلَى حُبِّهِ جَنَّةٌ

ولذا قال شيخنا عقب القول بتفضيل عمر تمسكاً بالحديث في المنام الذي فيه في حق أبي بكر، وفي نزعہ ضعف ما نصه: وهو تمسك واهي، وعقب القول بتفضيل العباس أنه مرغوب عنه ليس قائله من أهل السنة، بل ولا من أهل الإيمان. وقال النووي عقب آخرها، وهذا الإطلاق غير مرضي ولا مقبول. وقد روى البيهقي في الدلائل، وغيره من طريق ابن سيرين قال: ذكر رجال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم عمر، فكانهم فضلوه على أبي بكر. فبلغ ذلك عمر فقال: والله وددت لو أتى عملي كله مثل عمله يوماً واحداً من أيامه، وليلة واحدة من ليلاته، أما ليلته فذكر قصة الغار، وأما يومه فذكر الودة. وثبت عن علي بن أبي طالب كما في البخاري، وغيره أنه قال: خير

[ص 130]

الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر، ثم عمر ثم رجل آخر، فقال له ابنه محمد ابن الحنفية: ثم أتت يا أبة فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين، ولأجل هذا قال أبو الأزهر، سمعت عبد الرزاق يقول: أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه، ولو لم يفضلهما ما فضلتهما، كفى بي إزراء أن أحب علياً، ثم أخالف قوله. ولا يخدم في ذلك ما أخرجه الترمذي، وقال: إنه حسن صحيح، وصححه ابن حبان وغيره من حديث أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر: وأصدقهم حياءً عثمان، وأقرؤهم لكتاب الله أبي، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل).

وكذا ما أخرجه الترمذي أيضاً، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم من حديث حبشي بن جنادة رضي الله عنه مرفوعاً (علي مني، وأنا من

علي لا يؤدي عني إلا أنا أو علي) وأخرجه الترمذي وغيره من حديث علي أن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنا دار الحكمة وعلي بابها) فما انفرد به الصديق أعلى وأعلى، واشمل وأكمل، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وأعلم أنه قد أفرد مناقب أبي بكر، وعمر أبو جعفر الطبري، وأسد بن موسى، ومن المتأخرين المحب الطبري. ومناقب أبي بكر وحده أبو طالب العشاري وابن كثير وهي في مجلد لطيف من تاريخ ابن عساكر، ولأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي جزء فيه سوابق الصديق وفضائله، وما خصه الله به دون سائر المسلمين وعمر وحده أبو عمر عبد الله بن أحمد بن ذي زيل الدمشقي الحنبلي، وابن الجوزي. ومناقب عثمان ابن حبيب. ومناقب على النسائي في الخصائص. ومناقب الخلفاء الأربعة ابن زنجويه، وأبو نعيم في آخرين لكل منهم. وفضائل العشرة المحب الطبري. وفضائل الصحابة مطلقاً أسد بن موسى، وبكر القاضي وأبو سعيد ابن الأعرابي وأبو المطرف عبد الرحمن بن

[ص 131]

فطيس قاضي قرطبة، وهو في مائتين وخمسين جزء حديثه. وهذا باب لا انتهاء له (فيلي) الخلفاء الأربعة (السته الباقون) من العشرة الذين بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، وهم طلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف. وأبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم أجمعين.

وقد نظمهم شيخنا مع الأربعة في بيت مفرد لم يسبق إليه، فقال فيما أنشد فيه غير مرة:

لَقَدْ بَشَّرَ الْهَادِي مِنَ الصَّحْبِ رُومَهُ < > بِجَنَاتٍ عَدَنَ كُلُّهُمْ فَضْلُهُ
أَشْتَهَرُ

سَعِيدُ، زُبَيْرُ، سَعْدُ، طَلْحَةُ، عَامِرُ < > أَبُو بَكْرٍ عُثْمَانُ ابْنُ عَوْفٍ، عَلِي،
عُمَرُ

ولغيره ممن تقدم:

خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ < > هُمُ الْعَشْرُ طَرَا بُشِيرُوا بِجَنَانِ
زُبَيْرُ وَطَلْحُ وَابْنُ عَوْفٍ وَعَامِرُ < > وَسَعْدَانُ وَالصَّهْرَانُ وَالْحَتَّانُ
قال الإمام أبو منصور عبد القاهر التميمي البغدادي: أصحابنا
مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم الستة الباقون إلي
تمام العشرة، (ف) يليهم الطائفة (البدرية)، أي الذين شهدوا بدرًا،
وهم ثلاثمائة وبضعة عشر، فالمهاجرون نيف على ستين والأنصار

نيف وأربعون ومائتان، فقد قال صلى الله عليه وسلم لعمر في بعض من شهدها: (أليس من أهل بدر لعل الله قد أطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لك الجنة أو قد غفرت لكم فدمعت عينا عمر) قال العلماء: والمترجي في كلام الله، وكلام رسوله للوقوع، ويتأيد بوقوعه بالجزم في بعض الروايات أن الله أطلع على أهل بدر فقال وذكره. وفي حديث آخر (لن يدخل النار أحد شهد بدرًا) (ف) يليهم (أحد) أي أهل أحد الذين شهدوها وكانوا فيما قاله عروة حين خروجهم ألفا فرجع عبد الله بن أبي ثلاثمائة، وبقي مع النبي صلى الله عليه وسلم سبعمائة استشهد منهم الكثير (ف) يليهم (البيعة المرضية).

[ص 132]

أي أهل بيعة الرضوان بالحديبية التي نزل فيها: (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) الآية. وقد قال ابن عبد البر في أواخر خطبة الاستيعاب: وليس في غزواته ما يعدل بها يعني بدرًا في الفضل ويقرب منها إلا غزوة الحديبية، حيث كانت بيعة الرضوان، وكانوا ألفاً وأربعمائة على المعتمد، وقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: (أنتم خير أهل الأرض). (قال) ابن الصلاح: (وفضل السابقين) الأولين من المهاجرين والأنصار (قد ورد). في القرآن إيماناً لا نصاً، نعم النص الصريح في تفضيل من أنفق من قبل الفتح وقاتل.

وقد اختلف في السابقين (ف قيل) كما قال الشعبي (هم) أي الذين شهدوا بيعة الرضوان عام الحديبية، رواه سنيد وعبد في تفسيره بسند صحيح عنه، (وقيل): كما قال محمد بن كعب القرطبي، وعطاء بن يسار (بدري) أي أهل بدر حكاه ابن عبد البر، عن سنيد بسند ضعيف إليهما (وقد قيل: بل أهل) بالنقل (القبلتين) الذين صلوا إليهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله أبو موسى الأشعري، ورواه سنيد وعبد أيضاً بسند صحيح، عن سعيد بن المسيب، وابن سيرين وقتادة، وهو عند عبد الرزاق في تفسيره، ومن طريقه عبد عن قتادة وحده، وكذا روى عن الحسن، بل عن الحسن كما رواه سنيد بسند صحيح عنه أنهم الذين كان إسلامهم قبل فتح مكة.

وصح بعض المتأخرين أنهم الذين آمنوا وهاجروا قبل بيعة الرضوان وصلح الحديبية لقوله تعالى: (لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح

[ص 133]

وقاتل) الآية قال: والفتح هو صلح الحديبية على الأرجح، وفيها نزلت: (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) ولذا لما سئل ابن تيمية عن المفاضلة بين العباس وبلال رضي الله عنهما، قال بلال وأمثاله من السابقين الأولين: أفضل من العباس وأمثاله من التابعين لهم بإحسان، لأنه قيد التابعين بشرط الإحسان.

والحاصل أن من قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم، أو في زمانه بأمره وأنفق شيئاً من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائناً من مكان. ولكن لم يوافق ابن تيمية على أفضلية بلال مع قول أبي سفيان بن الحارث، كان العباس أعظم الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة يعترفون للعباس بفضله، ويشاورونه ويأخذون برأيه. وقوله صلى الله عليه وسلم: (عم الرجل صنو أبيه) إلى غير ذلك من المناقب المسرودة في عدة تأليف، كاستسقاء عمر به رضي الله عنهما، وإن كان إنما أسلم وهاجر قبيل الفتح. وكم له رضي الله عنه من مآثره حسنة ق قبل إسلامه.

وروى ابن جرير وغيره، عن محمد بن كعب القرظي قال: "مر عمر برجل يقرأ" (والسابقون) الآية فأخذ بيده فقال: من أقرأك هذا فقال أبي بن كعب، فقال: لا تفارقني حتى أذهب بك إليه، فلما جاءه قال له عمر: أنت أقرأت هذا هذه الآية هكذا؟ قال نعم، قال سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم: قال: لقد كنت أرى. إنا رفعنا رفعة لا يبلغها أحد بعدنا فقال أبي تصديق هذه الآية في أول سورة الجمعة: (وأخبرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم) وفي سورة الحشر: (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا

[ص 134]

اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان) وفي الأنفال (والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم) الآية.

(و) العاشرة في أولهم إسلاماً، وآخرهم موتاً.

فأما الأول (ما اختلف. أيهم) بالنصب (أسلم قبل من سلف)، أي اختلف السلف من الصحابة والتابعين، فمن بعدهم في أي الصحابة أول إسلاماً على أقوال، (فقيل) كما لابن عباس والنحفي وغيرهما ممن سآحكي عنه (أبو بكر) الصديق لقوله كما في الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري عنه: (ألست أول من أسلم) ولقوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن عبسة حين سأله من معك على هذا الأمر: (حر وعبد) يعني أبا بكر بلائاً. ولقول الشعبي لمن سأله عن ذلك أما سمعت قول حسان.

إِذَا تَذَكَّرْتَ شَجَوًّا مِنْ أَخِي ثِقَّةً < > فَادْكُرْ أَخَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَا
خَيْرُ الْبَرِيَّةِ أَتْقَاهَا وَأَعَدَّلَهَا < > بَعْدَ النَّبِيِّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلَا
وَالثَّانِي التَّلَايِي الْمَحْمُودُ مَشْهُدُهُ < > وَأَوَّلُ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَقَ الرُّسُلَا
ويقول أبي محجن الثقفي:

وسميت صديقاً وكلُّ مُهَاجِرٍ < > سِوَاكَ يُسَمَّى بِاسْمِهِ غَيْرَ مَنْكَرٍ
[ص 135]

سبقت إلى الإسلامِ وَاللهِ شَاهِدٌ < > وَكُنْتُ جَلِيساً فِي الْعَرِيشِ
المشهر

وقيل: بل أولهم إسلاماً علي بن أبي طالب رضي الله عنه، لقوله
على المنبر: (اللهم لا أعرف عبدك قبلي غير نبيك ثلاث مرات، لقد
صليت قبل أن يصلي الناس سبعا) وسده حسن، ولقوله مما أنشد
القضاعي:

سَبَقْتُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ طُرّاً < > صَغِيرًا مَا بَلَغْتُ أَوَانُ جِلْمِي
ولما روى في ذلك عن أنس، وجابر، وخباب، وخزيمة، وزيد بن أرقم،
وسلمان، وابن عباس أيضاً، وعفيف الكندي، ومعقل بن يسار
والمقداد ابن الأسود، ويعلي بن مرة، وأبي أيوب، وأبي ذر، وأبي
رافع، وأبي سعيد الخدري، في آخرين منهم مسلم الملائي، وأنشد أبو
عبد الله المرزباني لخزيمة:

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ هَذَا الْأَمْرَ مَنْصَرَفًا < > عَنِ هَاشِمٍ ثُمَّ مِنْهَا: عَنِ أَبِي

حَسَنٍ
أَلَيْسَ أَوْلُ مَنْ صَلَّى لِقَبْلَتِهِمْ < > وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِالْفِرْقَانِ وَالسُّنَنِ
وأنشد ابن عبد البر لبكر بن حماد التاهرتي:

قُلْ لَابِنِ مَلَجَمٍ وَالْأَقْدَارُ غَالِبَةٌ < > هَدَمْتُ وَبَيْتَكَ لِلْإِسْلَامِ أَرْكَانًا
قَتَلْتُ أَفْضَلَ مَنْ يَمْشِي عَلَى قَدَمٍ < > وَأَوَّلَ النَّاسِ إِسْلَامًا وَإِيمَانًا
وأنشد الفرغاني في الذيل لعبد الله بن المعتز يذكر علياً وسابقته مع
كونه

[ص 136]

يرمي بأنه ناصبي:

فأول من صلَّ في موقِفٍ < > يصلي مع الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ
ولكن (مدعي إجماعه) أي الإجماع في هذا القول، وهو الحاكم حيث
قال في علوم الحديث له: لا أعلم فيه خلافاً بين أصحاب التواريخ،
وإنما اختلفوا في بلوغ علي، (لم يقبل) بل استنكر منه، كما قاله ابن
الصلاح.

وقال ابن كثير: إنه لا دليل على إطلاق الأولية فيه من وجه صحيح. هذا مع أن الحاكم قال بعد حكايته للإجماع: والصحيح عند الجماعة أن أبا بكر أول من أسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة الماضي. (وقيل) حسبما ذكره معمر عن الزهري أولهم إسلاماً (زيد) هو ابن حارثة. (وادعى) حال كونه (وفاقاً) أي موافقاً لمن سبقه إلى مطلق القول به، كقتادة وابن إسحاق صاحب المغازي، بل روى عن ابن عباس أيضاً، وعائشة والزهري ونافع بن جبير بن مطعم (بعض) كان عيد البر والثعلبي (على خديجة) في أنها أول الخلق إسلاماً (اتفاقاً) زاد الثعلبي: وأما الاختلاف إنما هو فيمن بعدها وزاد ابن عبد البر حكاية الاتفاق على أن إسلام علي بعدها. قال ابن كثير: وكونها أول الناس إسلاماً هو ظاهر السياقات في أول البعثة.

وقال النووي: إنه الصواب عند جماعة المحققين. وجمع ابن عبد البر بين الاختلاف في ذلك بالنسبة إلى أبي بكر وعلي، بأن الصحيح أن أبا بكر أول من أظهر إسلامه، ثم روى عن محمد بن كعب القرظي أن علياً أخفى إسلامه من أبيه أبي طالب، وأظهر أبو بكر إسلامه، ولذلك اشتبه على الناس. ونحوه قول شيخنا في قول عمار: (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر) مراده ممن أظهر إسلامه، وإلا فقد كان حينئذ جماعة ممن أسلم لكنهم كانوا يخفونه من أقاربهم.

[ص 137]

وكذا قال ابن إسحاق: أول من آمن خديجة، ثم علي، قال: فكان أول ذكر آمن، وهو ابن عشر سنين، ثم زيد فكان أول ذكر أسلم بعد علي، ثم أبو بكر فأظهر إسلامه ودعا إلى الله تعالى، فأسلم بدعائه عثمان والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة، فكان هؤلاء النفر الثمانية اسبق الناس بالإسلام.

وقيل: فيما نقله أبو الحسن المسعودي عن بعضهم: أولهم إسلاماً بلال لحديث عمرو بن عبسة الماضي.

وقد جمع ابن الصلاح بين هذه الأقوال فقال: والأورع أن يقال أول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة من الموالي زيد، ومن العبيد بلال، وهو أحسن ما قيل لاجتماع الأقوال به، على أنه قد سبق به ما عدا بلالاً، فذكر ابن قتيبة أن إسحاق بن راهويه ذكر الاختلاف في أول من أسلم فقال الخبر في كل ذلك صحيح، أما أول من أسلم من النساء فخديجة وأما أول من

أسلم من الرجال فأبو بكر، وأما أول من أسلم من الموالى فزيد،
وأما أول من أسلم من الصبيان فعلي.

وكذا جاء دونه وبدون زيد أيضاً، عن أبي حنيفة، فروى الحاكم في
ترجمة أحمد بن عباس بن حمزة الواعظ من تاريخ نيسابور من
طريق أبي مسهر، حدثنا سعيد ابن عبد العزيز، قال: كان أبو حنيفة
يقول: أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن
الصبيان علي.

وكان البرهان التنوخي يقول: الأولى أن يقال، ومن غير البالغين علي،
وهو حسن.

وفي المسألة أقوال آخر. فعند عمر بن شيبة، عن خالد بن سعيد بن
العاص قال: أسلمت قبل علي، لكنني كنت أفرق أبا حجة يعني والده،
وكان

[ص 138]

لا يفارق أبا طالب.

وعن ضمرة بن ربيعة أن إسلام خالد كان مع إسلام أبي بكر، وللدار
قطني في الأفراد بسند ضعيف من طريق ابنته أم خالد قالت: (أبي
أول من أسلم) لكن في رواية عنها: (كان أبي خامساً سبقه أبو بكر،
وعلي، وزيد بن حارثة، وسعد ابن أبي وقاص) عن بعضهم كما حكاه
السعودي أولهم خباب بن الأرت، وكأنه تمسك بما قيل: إنه أول من
أظهر إسلامه.

لكن روى الماوردي أنه أسلم سادس ستة، وعن ابن قتيبة فيما نقله
الماوردي في أعلام النبوة له أولهم أبو بكر بن أسعد الحميري،
ويحتاج هذا النقل إلى تحرير ونقل ابن سيع في الخصائص النبوية،
عن عبد الرحمن بن عوف قال: كنت أولهم إسلاماً وهو غريب،
والمعروف من هذا كله الأول، لكن قال المصنف في التقييد: ينبغي
أن يقال أول من آمن من الرجال ورقة يعني بناء على ذكر ابن منده،
وغيره له في الصحابة.

(و) أما الثاني، وهو مطلق ومقيد ف (مات) منهم (آخرأ) على
الإطلاق (بغير مرية) بكسر الميم وضمها أي شك (أبو الطفيل) عامر
بن واثلة الليثي، كما ثبت من قوله حيث قال: (رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم، وما على وجه الأرض رجل رآه غيري) وبذلك جزم
مصعب الزبيري، وأبو زكريا بن منده وخلق، بل أجمع عليه أهل
الحديث. وممن جزم به مسلم بن الحجاج، وأنه (مات عام مائة).
وكذا قال ابن عبد البر، لكن قال خليفة: إنه مات بعد سنة مائة. وعن

ابن البر في سنة اثنتين ومائة. وعن مبارك بن فضالة سنة سبع، وبه جزم غير واحد. وعن جرير بن حازم سنة عشر، وصححه الذهبي في الوفيات وشيخنا في ترجمة عكراش من التهذيب، وكانت وفاته بمكة كما قاله ابن المديني، وابن حبان وغيرهما، وقيل: بالكوفة. والأول: أصح.

وحيثُذ فيكون الصحيح أنه آخر من مات بمكة أيضاً من الصحابة، كما [ص 139]

جزم به ابن حبان، وأبو زكريا بن منده، بل هو آخر المائة التي أشار إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أواخر عمره، كما صح عنه بقوله: (رأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد) أخرجه البخاري في السمر في الخبر بعد العشاء من الصلاة، وفي السمر أيضاً من العلم، وبه تمسك هو وغيره للقول بموت الخضر، لكن قال النووي: إن الجمهور على خلافه، فأجابوا عنه بأن الخضر كان حينئذ من ساكني البحر، فلم يدحل في العموم قالوا: ومعنى الحديث لا يبقى ممن ترونه، أو تعرفونه، فهو عام أريد به الخصوص. وقالوا أيضاً: خرج عيسى عليه السلام من ذلك مع كونه حياً لأنه في السماء لا في الأرض، إلى غير ذلك مما له غيره هذا المحل. وذكر البيهقي في الدلائل هذا الحديث فيما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من الكوائن بعده، فكان كما أخبر. وأما ما ذكره ابن قتيبة في المعارف، وابن دريد في الاشتقاق من أن عكراش ابن ذويب أحد المعدودين في الصحابة شهد الجمل مع عائشة فقال الأحنف: كأنكم به وقد أتى به قتيلاً، أو به جراحة لا تفارقه حتى يموت، قال: فضربه ضربة على أنفه عاش بعدها مائة سنة وأثر الضربة به.

فهذه الحكاية كما قال شيخنا: إن صحت مع انقطاعها، حملت على أنه أكمل المائة من عمره، لا أنه أستأنفها من يومئذ، وإلا لاقتضى ذلك أن يكون عاش إلى دولة بني العباس، وهو محال، إذ المحدثون قد اتفقوا على أن أبا الطفيل آخر الصحابة موت. وسبقه شيخه المصنف لنحوه فقال: وهذا إما باطل أو ماؤل.

وكذا توقف البلقيني في صحته نعم استدرك هو على القول بأخرية أبي الطفيل نافع بن سليمان العبدي، فقد روى حديثه إسحاق بن راهويه في مسنده قال: أخبرني ابن نافع العبدي بحلب قال: قال لي أبي: وفد المنذر بن ساوي

[ص 140]

من البحرين حتى أتى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، ومعه أناس، وأنا غليم لا أعقل أمسك جمالهم، فذهبوا بسلاحهم فسلموا على النبي صلى الله عليه وسلم، ووضع المنذر سلاحه، ولبس ثياباً كانت معه، ومسح لحيته بدهن فأتى نبي الله صلى الله عليه وسلم، وأنا مع الجمال أنظر إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم، كما أنظر إليك، ولكن لم أعقل، فقال المنذر: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: رأيت منك ما لم أر من أصحابك، فقلت أشيء جيلت عليه، أو أحدثه، قال: لا بل جيلت عليه، فلما أسلموا قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أسلمت عبد القيس طوعاً وأسلم الناس كرهاً) قال سليمان وعاش أبي مائة وعشرين سنة، وأخرجه الطبراني في معجميه، وابن قانع جميعاً عن موسى بن هارون، عن إسحاق وكذا أخرجه ابن بشر أن في أماليه عن دعلج، عن موسى، وقال موسى: ليس عند إسحاق أعلى من هذا انتهى.

ولكن قد ذكر شيخنا سليمان في كتابه في الضعفاء، وقال: إنه غير معروف وذكره ابن أبي حاتم، عن أبيه، ولم يذكر في جرحاً قال: وإن صح يكون نافع قد عاش إلى دولة هشام إلا أنني أظن أن سليمان وهم في سن أبيه، فمحال أن يبقى أحد رأى النبي صلى الله عليه وسلم بعد سنة عشر ومائة.

وقال في موضع آخر: والقصة التي ذكرها للمنذر بن ساوي معروفة للأشج، واسمه المنذر بن عائذ. قال: وأظن سليمان، وهم في ذكر سن أبيه، لأنه لو كان غلاماً سنة الوفود، وعاش هذا القدر لبقني إلى سنة عشرين ومائة وهو باطل، فلعله قال: عاش مائة وعشراً، لأن أبا الطفيل آخر من رأى النبي صلى الله عليه وسلم موتاً. وأكثر ما قيل في وفاته، كما تقد إنها سنة عشر ومائة.

وقد ثبت في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم قال في آخر عمره: (لا يبقى بعد مائة من تلك الليلة على وجه الأرض أحد) وأراد بذلك انخرام قرنه، وكان كذلك.

قلت: ودعوى من ادعى الصحبة، أو ادعيت له بعد أبي الطفيل، وهم جبير ابن الحارث، والربيع بن محمود الماردني، ورتن، وسرباتك الهنديان

[ص 141]

ومعمر ونسطور، أو جعفر بن نسطور الرومي، وبسر بن عبيد الله الذين كان آخرهم رثن، فإنه فيما قيل: مات سنة اثنتين وثلاثين وستمائة باطلة، والكلام في شأنهم مبسوط في لسان الميزان

لشيخنا، وفي غيره من تصانيفه، بل قال: وقد سئل عن طرق المصافحة إلى المعمر ما نصه: لا يخلو طريق من طرق المعمر عن متوقف فيه حتى المعمر نفسه، فإن من يدعي هذه الرتبة يتوقف على ثبوت العدالة وإمكان ثبوت ذلك عناد لا يفيد مع ورود الشرع بنفيه، فإنه صلى الله عليه وسلم أخبر بانخرام قرنه بعد مائة سنة من يوم مقالته، فمن ادعى الصحة بعد ذلك لزم أن يكون مخالفاً لظاهر الخبر، فلا يقبل إلا بطريق ينقطع العذر بها ويحتاج معها إلى تأويل الحديث المشار إليه.

(وأما) آخرهم موتاً بالنسبة إلى النواحي فمات (قبله) أي قبل أبي الطفيل، إما (السائب) بن يزيد بن أخت النمر (بالمدينة) النبوية، (أو سهل) هو ابن سعد الساعدي، (أو جابر) بالنقل هو ابن عبد الله الانصاري، أي فيها كما قيل به في كل واحد من الثلاثة، فجزم به في الأول أبو بكر بن أبي داؤد، وفي الثاني ابن المدني والواقدي، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وابن حبان، وابن قانع وأبو زكريا بن منده وابن سعد، وأدعى نفي الخلاف فيه فقال: ليس بيننا في ذلك اختلاف، بل أطلق أبو حازم أنه آخر الصحابة موتاً، وكأنه أخذه من قول سهل نفسه: لو مت لم تسمعوا أحداً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن الظاهر كما قال المؤلف إنه أراد أهل المدينة خاصة يعني مع احتياجه إلى تأويل أيضاً.

وفي الثالث أبو نعيم وقتادة فيما رواه أحمد عنه، وصدر به ابن الصلاح كلامه، والخلاف في ذلك في وفياتهم.

فأما الأول، فقيل: إنها سنة ثمانين، أو بعدها باثنتين، فيما قاله أبو نعيم، أبو بسط أو ثمان. وقال الجعد بن عبد الرحمن والفلاس والواقدي سنة

[ص 142]

إحدى وتسعين، وبه جزم ابن حبان، ويتأيد بذكر البخاري له في فصل (من مات ما بين التسعين إلى المائة) وقيل: سنة أربع وتسعين، وكان مولده، إما في الثانية، أو الثالثة من الهجرة وثبت قوله: حج بي مع النبي صلى الله عليه وسلم، وأنا ابن سبع.

وأما الثاني فقيل: سنة ثمان وثمانين، قاله أبو نعيم، وقيل إحدى وتسعين قاله الواقدي، والمديني ويحيى بن بكير، وابن نمير وإبراهيم بن المنذر الحزامي، ورجحه ابن الزبير، وابن حبان، لكن مقتضى قول أبي حاتم: إنه عاش مائة سنة، أو أكثر مع ما ثبت من أن مولده قبل الهجرة بخمس سنين أن يكون تأخر إلى سنة ست

وتسعين أو بعدها. ونحوه قول الواقدي: إنه عاش مائة سنة، وقيل ستاً وتسعين.

وأما الثالث: فمات قبل الثمانين قيل: سنة اثنتين، كما قاله ابن ريز، أو ثلاث كما قاله ابن سعد، والهيثم بن عدي، أو أربع، كما قاله بعضهم، أو سبع كما قاله محمد بن يحيى ابن حبان وأبو نعيم، أو ثمان كما قاله خلق منهم يحيى بن بكير والفلاس، أو تسع كما قاله خليفه في رواية وغيره، كل ذلك بعد السبعين، وكلهم أبناء صحابة أيضاً، والأشبهه أن الثاني آخرهم، على أنه قد اختلف أيضاً في كون وفاتهم بالمدينة.

فأما الأول، فقال يعقوب بن سفيان فيه. إنه قتل يوم الحرة، ولكنه وهم، ولذا بقي المؤلف الخلاف فيه.

وأما الثاني: ف قيل فيه: إنه مات بإسكندرية، أو مصر، ولكن قال شيخنا المشهور: إن ذلك ولده عباس، فلعله اشتبه على حاكمه.

وأما الثالث: ف قيل: إنه مات بقباء، (أو بمكة) بالنقل مع الصرف للضرورة في فيما قاله أبو بكر بن أبي داؤد: إنه أخرج من مات بها، ولكن

[ص 143]

الجمهور على المدينة وكذا قد تأخر عنهم ممن مات بالمدينة محمود بن لبيد الأشهلي إن مشينا على قول البخاري، وابن حبان بصحبته، وإلا فقد عده مسلم وجماعة في التابعين. ومحمود ابن الربيع الذي عقل المجة التي مجها صلى الله عليه وسلم في وجهه، وهو ابن خمس سنين. فأما أولهما فمات سنة خمس وتسعين، أو التي بعدها، وأما ثانيهما فمات سنة تسع وتسعين.

(وقيل الآخر) بالنقل موتاً (بها) أي بمكة بعدما علم من أن الصحيح في جابر أنه لم يمت بمكة فضلاً، عن أن يكون الآخر بها (ابن عمراً) عبد الله فيما قاله قتادة، وأبو الشيخ ابن حبان في تاريخه، وابن الجوزي في التلقيح، وبه صدر ابن الصلاح كلامه. والخلاف فيه أيضاً نشأ عنه في وقت وفاته، ف قيل إنها سنة اثنتين وسبعين أو ثلاث، وجزم به أحمد وأبو نعيم ويحيى بن بكير والجمهور، أو أربع، وبه جزم سعيد بن جبير وخليفة الواقدي، وصححه ابن زبر قال: إنه أثبت عن سبع وثمانين على الصحيح، واختلف في محل دفنه منها، فقال ابنه سالم: نفخ بالفاء والخاء المعجمة وهو فيما قيل وادي التراهر، وتبعه ابن حبان وابن زبر وغيرهما.

وقال مصعب الزبيري: بذى طوى، يعني بمقبرة المهاجرين، وقال غيرهما بالمحصب. والصحيح أنه بالمقبرة العليا عند ثنية إذا خر كما في تاريخ ازرفي وغيره، وهو يقرب من القول الثالث وأما ما يقوله الناس من أنه بالجبل الذي بالمعلاة، فلا يصح من وجه. وبالجملة فلم يختلفوا في أنه توفي بمكة، وإنما يكون كل من ابن عمر، وجابر على القول المرجوح فيه آخر من مات بمكة (إن لا) أي إن لم (يكن أبو الطفيل) الماضي أولاً (فيها) أي في مكة قد (قبرا)، ولكن الصحيح أنه قبر بها كما قدمته.

(وأنس بن مالك) الآخر موتاً (بالبصرة) بتثليث الموحدة والكسر أصحها فيما قاله قتادة وأبو هلال والفلاس، وابن المديني، وابن سعد، وأبو

[ص 144]

زكريا ابن منده وغيرهم، وكانت وفاته في سنة تسعين، أو إحدى، أو اثنتين أو ثلاثة، ورجحه النووي والذهبي، والذي قبله ابن الأثير، وهو قول الواقدي أو خمس أو ست عن مائة ونيف، بل قيل: وعشر وهو عجيب وقد قال شيخنا: أكثر ما قيل في سنة، إذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة عشر سنين. وأقرب ما قيل في وفاته سنة ثلاث وتسعين. فعلى هذا غاية ما يكون عمره مائة سنة وثلاث سنين، وقد نص على ذلك خليفة بن خياط في تاريخه فقال: مات سنة ثلاث وتسعين، وهو ابن مائة وثلاث سنين. وقول حميد: وكذا الواقدي مائة إلا سنة، قال النووي: إنه شاذ مردود. قال ابن عبد البر: وما أعلم أحداً مات بعده ممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أبا الطفيل، وانتقد محمود بن الربيع كما تقدمت وفاته وبعبد الله بن يسر، كما سيأتي في قول عبد الصمد، وكان مستند ابن عبد البر قول أنس لمن سأله أنت آخر الصحابة: قد بقي قوم من الأعراب، فأما من أصحابه فأنا آخرهم، ولكن قوله بخصوصه: قابل للتأويل بحمله على صحبة خاصة، أو أنه ذكر ما علمه، كما يجاب به عن ابن عبد البر، وقد أشرت إلى ذلك في تعريف الصحابي.

(وابن أبي أوفى)، وهو عبد الله الأسلمي، (قضى) أي مات خاتمتهم (بالكوفة)، فيما قاله قتادة والحسن والفلاس وابن حبان وابن زبير، وابن عبد البر، وأبو زكريا بن مندة، وابن الجوزي في التلخيص، وكانت وفاته في سنة ست وثمانين، أو سبع أو ثمان. وقيل: بل آخر أهل الكوفة أو حليفة وهب السوائي، قاله علي بن المديني، والأول أصح، فإن وفاة أبي حليفة سنة ثلاث وثمانين، وقيل أربع وسبعين.

نعم عمرو بن حريث، وهو قد مات بها قد اختلف في وقت وفاته،
ف قيل سنة ثمان وتسعين، كما رواه الخطيب في المتفق، والمفترق
له عن محمد بن الحسن الزعفراني، فعلى هذا هو آخر من مات بها،
ولكن توقف شيخنا في

[ص 145]

كونها بتقديم التاء الفوقانية على السين، وقال فيه نظر، ولعله بتقديم
السين على الموحدة لا سيما وقد حكاه خليفة بن خياط كذلك في
تاريخه، ولذا جزم شيخنا في الإصابة بعدم ثبوته، وحينئذ فابن أبي
أوفى بعده، وكذا يكون بعده على القول بأن عمراً مات سنة خمس
وثمانين كما قاله البخاري وغيره كابن حبان في ثقافته وقال: إنها
بمكة. وبكل هذا ظهر أن ابن أبي أوفى آخر أهل الكوفة، بل هو آخر
من شهد بيعة الرضوان وفاة (و) أما الآخر منهم موتاً بالشام بفتح
الشين ثم ألف، إما مع همزة ساكنة، أو بدونها على لغتين من لغاتها
بأسره.

(فأما ابن بسر) بضم الموحدة، ثم سين مهملة واسمه عبد الله
المازني (أو ذو باهلة) وهو أبو أمانة صدى بن عجلان الباهلي (خلف)
أي في ذلك اختلاف، فالقائلون بالأول الأحوص بن حكيم وابن
المديني، وابن سعد تبعاً للواقدي، وابن حبان، وابن قانع، وابن عبد
البر وغيرهم، وبالثاني الحسن البصري، وابن عيينة في المروي
عنهما، وبه جزم أبو عبد الله بن منده، والصحيح الأول، فقد قال
البخاري في تاريخه الكبير.

قال علي يعني - ابن المديني: سمعت سفيان هو ابن عيينة يقول:
قلت لأحوص: كان أبو أمانة آخر من مات عندكم من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم؟ قال: كان بعده عبد الله بن بسر قد رأيت،
والخلافة مترتبة عليها في وفياتهم، ف قيل في الأول: إنها سنة
ثمان وثمانين وهو المشهور، وقيل ست وتسعين، قاله أبو القاسم
عبد الصمد بن سعيد الحمصي القاضي، وبه جزم أبو عبد الله بن
منده، وأبو زكريا بن مندة وقال: إنه صلى للقبليتين، فعلى هذا هو آخر
من بقي ممن صلى للقبليتين، وإنه مات عن مائة سن، وكذا قال أبو
نعيم في المعرفة، وساق في ترجمته وضع النبي صلى الله عليه
وسلم يده على رأسه وقال: (يعيش هذا الغلام قرناً) فعاش مائة.
وقال أبو زرعة: إنها قيل سنة مائة.

[ص 146]

وقيل في الثاني: إنها سنة إحدى، أو ست وثمانين، والثاني أشبه، قاله الفلاس والمدائيني، وخليفة وأبو عبيد، بل عين قتادة، وأبوزكريا بن مندة والدارقطني، كما ستأتي الإشارة إليه لوفاة أولهما حمص، وكذا عبد الصمد، قال: وقبره في قرية تنوينه.

(وقيل): مما سلك فيه طريقة أخرى في تفصيل نواحي من الشام، وهي دمشق وحمص والجزيرة، وبيت المقدس إن آخرهم موتاً (بدمشق وأئلة) هو ابن الأسقع، فيما قاله سعيد بن بشير عن قتادة، وكذا ذكره أبوزكريا ابن منده، ولكن في كونه مات بدمشق اختلاف، فالقائل به مع هذين دحيم، وأما أبو حاتم الرازي، فقال: بيت المقدس. وقال ابن قانع بحمص، وكذا اختلف أيضاً في وقته، فقيل: سنة ثلاث أو خمس، أو ست وثمانين. قيل وهو ابن مائة وخمسين (إن في حمص) كما قيل (ابن بسر) الماضي، كما سبق (قبضاً) آخرهم وإن بالجزيرة) التي بين دجلة والفرات، كما قيل أيضاً (العرس) بضم العين المهملة، ثم راء ساكنة، ثم سين مهملة ابن عميرة بفتح أوله الكندي أحد من نزل الشام (قضى) أو مضى، أي مات آخرهم فيما قاله أبوزكريا بن منده، لكن قال أبو بكر الجعاني: إن آخر الصحابة موتاً بالجزيرة وابصة بن معبد، وكان زارها، ونحوه قول هلال بن العلاء. قبر وابصة عند منارة جامع الرقة، إذ الرقة على جانب الفرات الشمالي الشرقي، وهي قاعدة ديار مضر من الجزيرة، كما أن خردباد أيضاً من ديار مضر، فالله أعلم أيهما الآخر.

(و) إن آخر من مات منهم فيما أيضاً (بفلسطين) بكسر الفاء وفتح اللام وسكون المهملة ناحية كبيرة وراء الأردن من أرض الشام فيها عدة مدن، منها القدس والرملة وعسقلان وغيرها. والمراد هنا أولها (أبوابي) فيما قاله أبوزكريا بن منده، ثم الدمياطي في أربعينه الكبرى، وهم بضم الهمزة مصغر

[ص 147]

أنصاري مشهور بكنيته، واسمه عبد الله ويقال له ابن أم حرام، وهي أمة، وهي خالة أنس بن مالك، وامرأة عبادة بن الصامت.

وقيل غير ذلك، وفي اسم أبيه اختلاف، قيل عمرو بن قيس بن زيد كما قال ابن سعد وخليفة وابن عبد البر، وقيل: أبي، وقيل: كعب، وكذا اختلف في كون وفاته بيت المقدس، فقال به ابن سميع ويتأيد بقول شداد بن عبد الرحمن كان يسكن بيت المقدس، وقيل بدمشق، ففي مقبرة الباب الصغير منها خارج الخطيرة قبر مكتوب عليه بالخط القديم الكوفي بسم الله الرحمن الرحيم، هذا قبر عبد

الله ابن أم حرام يُكنى أبا البراء بن امرأة عبادة بن الصامت، وبأنه مات بدمشق جزم الكتاني، وأرى قبره للأكفاني. فإن صح فيكون آخر من مات بفلسطين قيس بن سعد بن عبادة، فقد حكى أبو الشيخ ابن حبان في تاريخه عن بعض ولد سعد أن قيساً توفي بفلسطين في سنة خمس وثمانين في ولاية عبد الملك بن مروان، ولكن المشهور أنه توفي بالمدينة في آخر خلافة معاوية، قاله الهيثم بن عدي والواقدي وخليفة وغيرهم، بل رأيت في ثقات ابن حبان، مما حكاه شيخنا أيضاً أنه هرب من معاوية سنة ثمان وخمسين وسكن تفلس يعني بفتح المثناة الفوقانية، ثم فاء وأخره سين مهملة أحد بلا أذربيجان، مما يلي الثغر، ومات بها في ولاية عبد الملك فلعل أحدهما تصحف.

(و) أما الآخر منهم موتاً (بمصر، فابن الحارث بن جزي) أي بإبدال الهمزة ياء للضرورة، فإنه جزء وهو الزبيدي بضم الزاي مصغر نسبة لزبيد، واسمه عبد الله، وكون موته بمصر وإنه آخرهم قال ابن عيينة، وابن المديني، وأبو زكريا بن منده، وابن الجوزي في تلقيحه. وكذا أطلق ابن عبد الحكم أنه مات بمصر. وعن الطحاوي أنه مات بسقط القدور، وهي التي تعرف اليوم بسقط أبي تراب من الغربية قريباً من سمنود.

[ص 148]

وقيل: إنه مات باليمامة، حكاه أبو عبد الله بن منده، عن ابن يونس، وأنه شهد بدرًا. وقال شيخنا: إنه خبط فاحش، قال: وأظنه عمه محمية بن جزء، وكذا قال المصنف: إنه لا يصح أنه شهد بدرًا، فإن صح فهو آخر البدرين موتاً. وكذا اختلف في وقت وفاته، فقيل سنة خمس، أو ست، وهو المشهور، أو سبع أو ثمان أو سبع وثمانين. (وقبض الهرماس) بكسر الهاء وإسكان الراء المهملة، ثم ميم مفتوحة وأخره سين مهملة ابن زياد الباهلي آخرهم باليمامة فيما قاله أبو زكريا بن منده. وذكر عكرمة بن عمار أنه لقيه في سنة اثنتين ومائة. (و) قبض (قبله رويغ) بضم الراء وكسر الفاء ابن ثابت الأنصاري المدني (ببرقة) بفتح الموحدة الثانية، وبالصرف للضرورة من بلاد المغرب، فيما قاله أحمد بن البرقي. قال: وقد رأيت قبره بها، وكان أميراً عليها. وكذا قال ابن يونس إنه كان أميراً عليها لمسلمة بن مخلد، وإن قبره معروف ببرقة إلى اليوم، وعين وفاته في سنة ثلاث وخمسين.

(وقيل): إن وفاته كانت: (إفريقية) بكسر الهمزة، وسكون الفاء وكسر الراء، ثم ياء ساكنة بعدها قاف مكسورة، ثم ياء تحتانية خفيفة وبالصرف أيضاً من المغرب أيضاً فيما قاله أبو زكريا بن منده، لكن قال ابن الصلاح، إن الثاني لا يصح، وكذا صحح المزي الأول ووقع له في حكاية كلام ابن يونس في وفاته سهو تبعه عليه شيخنا في الإصابة والتهديب، ومن قبله الذهبي. والذي في ابن يونس ما قدمته. وفي محل وفاته قول ثالث، وأنه طرابلس، قاله الليث بن سعد. وقد يشهد له كون معاوية ولاة طرابلس المغرب سنة ست وأربعين، فغزا إفريقية في التي بعدها. ودخلها ثم انصرف، وقيل إنها كانت بالشام. (و) قبض (سلمة) بن عمره بن الأكوع الأسلمي، إما (بادياً) أي [ص 149]

بالبادية فهو آخرهم بها، قاله أبو زكريا بن منده، (أو بطيبة) أي المدينة (المكرمة) بالرسول صلى الله عليه وسلم، فيما قاله ابنه إياس بن سلمة، ويحيى بن بكير، وأبو عبد الله بن منده، ورجحه ابن الصلاح وهو الصحيح. وكذا اختلف في وقت وفاته فالصحيح أنه سنة أربع وسبعين، وقيل سنة أربع وستين. ومما لم يذكره ابن الصلاح مما هو في جزء أبي زكريا بن منده المشار إليه في ذلك أن آخر من مات منهم بخرسان بريدة بن الحبيب.

قلت: وكان قد غزا إليها في زمن عثمان، ثم تحول إلى مرو، فسكنها حتى مات في سنة ثلاث وستين، وحينئذ فقد تأخر بعده أبو برزة نضلة بن عبيد الأسلمي لقول خليفة: إنه مات بعد سنة أربع وستين. وحقق شيخنا أنه كان حياً في سنة خمس وستين، وكان بخراسان. قال الخطيب: إنه شهد مع علي قتال الخوارج بالنهروان، وغزا بعد ذلك خراسان فمات بها، وكذا جزم خليفة والواقدي وابن سعد بأنه مات بها، لكن قال أبو علي محمد بن علي بن حمزة المروزي، قيل إنه مات بنيسابور، وقيل بالبصرة، وقيل: بمفازة بين سجستان وهراة، حكاه الحاكم في تاريخ نيسابور وبالرخج وهي بضم الراء، ثم خاء معجمة ساكنة، ثم جيم من أعمال سجستان العداء بوزن العطار بن خالد بن هودة العامري:

قال شيخنا: وكأنه عمر. كان عند أحمد أنه عاش إلى زمن خروج يزيد بن المهلب وكان ذلك في سنة إحدى أو اثنتين ومائة، وقال إنه فيما ذكره ابن سعد وفد على النبي صلى الله عليه وسلم، فأقطعه مياهاً كانت لبني عامر، يقال لها: الرخيخ بخائين معجمتين مصغر، فكان ينزل بها.

ومما ليس في الجزء أيضاً أن آخر من مات منهم بأصبهان النابغة الجعدي، فقد ذكر وفاته بها أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان بعد أن عمر طويلاً، وكان معاوية سيرة إليها، وبالطائف عبد

[ص 150]

الله بن عباس وقد زرتة، ومما لم يذكره المؤلف أيضاً أن آخر من مات بسمرقند قثم ابن العباس شهيداً، وهذا على الصحيح، وقيل: بل بمرو، وبواسط لبي بلام وموحدة مصغر ابن لبا بموحدة خفيفة وزن عصي على المعتمد فيهما، كما سيأتي، وكان يكون بها، قاله أبو بكر الجعابي في تاريخ الطالبين.

وقد جمع الصغاني اللغوي جزءاً فيمن عرف أمكنه وفاته من الصحابة سماه (در السحابة) وهو عندي بخطه، واختصره خطيب داريا وفيهما فوائد مع احتياجهما إلى تنقيب.

ومما يشبه ما تقدم أن آخر من بات من البدرين بقيد الأنصار أبو أسيد مالك بن ربيعة الساعدي فيما قاله المدائني، وأبو زكريا بن منده، أو أبو اليسر كعب ابن عمر، وفيما قاله ابن إسحاق، ثم ابن الجوزي، وآخرهم بقيد المهاجرين سعد ابن أبي وقاص، وهو أيضاً آخر العشرة موتاً، وآخر من شهد بيعة الرضوان موتاً على ما تقدم عبد الله بن أبي أوفى، وآخر من صلى للقبلتين موتاً على ما تقدم أيضاً عبد الله بن يسر، وآخر من شهد العقبة موتاً فيما قاله ابن الجوزي جابر، وآخر موالي النبي صلى الله عليه وسلم، موتاً سفينة، وآخر أزواجه صلى الله عليه وسلم موتاً ميمونة، فيما قاله الواقدي وغيره. وقيل أم سلمة كما رواه يونس عن ابن شهاب.

قال شيخنا: وهو الصحيح، وفي صحيح مسلم ما يقويه. وأغرب ابن حزم فزعم أن صفة آخر الزوجات موتاً، وقال غيره: سنة خمسين، وقيل: سنة اثنتين وخمسين، وقيل: سنة خمس عشرة.

[ص 151]

معرفة التابعين

والتابع اللاقي لِمَنْ قَدْ صَحِبَا > وَلِلْحَطِيبِ جَدِهِ أَنْ يَصْحَبَا
وَهُمْ طِبَاقٌ قِيلَ خَمْسَ عَشَرَ > أُولَئِكَ رُؤَاةُ كُلِّ الْعَشْرَةِ
وَقَيْسَ الْقَرْدُ بِهَذَا الْوَصْفِ > وَقِيلَ لَمْ يُسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَوْفٍ
وَقَوْلُ مَنْ عَدَّ سَعِيداً فَعَلَطَ > بَلْ قِيلَ لَمْ يَسْمَعْ سِوَى سَعِيدٍ فَقَطْ
لَكِنَّهُ الْأَفْضَلُ عِنْدَ أَحْمَدَ > وَعَنْهُ قَيْسٌ وَسِوَاهُ وَرَدَا
وَقَصَلَ الْحَسَنُ أَهْلَ الْبَصْرَةِ > وَالْقَرْنِيُّ أَوْبَسَا أَهْلَ الْكُوفَةِ

وفي نِسَاءِ التَّابِعِينَ الْأَبْدَا > > حَفْصَةَ مَعَ عَمْرَةَ أُمِّ الدَّرْدَاةِ
وَفِي الْكِبَارِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ > > خَارِجَةَ الْقَاسِمِ ثُمَّ عُرْوَةَ
ثُمَّ سُلَيْمَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ > > سَعِيدَ وَالسَّائِعُ دُوَّ اشْتِيَاهُ
أَمَّا أَبُو سَلْمَةَ وَهُوَ سَالِمٌ > > أَوْ فَاوُ بَكْرٍ خِلَافَ قَائِمِ
الْمَدْرُكُونَ جَاهِلِيَّةَ فَسَمٍ > > مَخْضَرْمِينَ كَسْوَيْدَ فِي أَهْمِ
وَقَدْ يَئِدُ فِي الطَّبَاقِ التَّابِعِ > > فِي تَابِعِيهِمْ إِذْ يَكُونُ الشَّائِعِ
الْحَمْلُ عَنْهُمْ كَابِي الزَّنَادِ > > وَالْعَكْسُ جَاءَ وَهُوَ ذُو فَسَادِ
وَقَدْ يُعَدُّ تَابِعِيًّا صَاحِبِ > > كَأَبْنِي مُقَرَّرِينَ وَمَنْ يَقَارِبُ
[ص 152]

- (معرفة التابعين): وهو كالذي قبله أصل عظيم في معرفة المرسل والمتصل، ولذا قال الحاكم ومهما غفل الإنسان عن هذا العلم لم يفرق بين الصحابة والتابعين، ثم لم يفرق بين التابعين وأتباعهم. ومن مظانهم المذكورون فيها على التوالي الطبقات لمسلم، ولا بن سعد، والخليفة بن خياط، وأبي بكر بن البرقي، وأبي الحسن بن سميع، بل أفردهم أبو حاتم الرازي، وأبو القاسم بن منده بالتأليف وغيرها، وكان يمكن حصرهم في عدد تقريبي بالنظر لما في كتب الرجال، وإن كان قليل الجدوى.

(و) فيه مسائل الأولى في تعريفه، (فالتابع) ويقال له: التابعي أيضاً وكذا التابع، ويجمع عليه أيضاً كذا على أتباع هو (اللاقي لمن قد صحبا) النبي صلى الله عليه وسلم واحد فأكثر وسواء كانت الرؤية من الصحابي نفسه، حيث كان التابعي أعمى، أو بالعكس، أو كانا جميعاً كذلك يصدق أنهما تلاقيا، وسواء كان مميزاً أم لا، سمع منه أم لا. لعد مسلم، ثم ابن حبان، ثم عبد الغني ابن سعيد فيهم الأعمش، مع قول الترمذي إنه لمن يسمع من أحد من الصحابة، وعبد الغني جرير بن حازم لكونه رأى أنسا، وموسى بن أبي عائشة مع اقتصار البخاري، وابن حبان فيه على رؤية عمرو بن حريث، ويحيى بن أبي كثير مع قول أبي حاتم، إنه لم يدرك أحداً من الصحابة، إلا أنسا رآه رؤية. وهذا مصير منهم إلى الاكتفاء بالرؤية كالصحابي. ولذا قال بعضهم: رؤية الصالحين بلا شك لها أثر عظيم، فكيف برؤية سيد الصالحين! فإذا رآه مسلم لحظة دل ذلك على الاستقامة، لأنه بإسلامه متهيئ للقبول، فإذا قابل ذلك النور العظيم أشرق عليه تظهر أثره في قلبه، وعلى جسده، ولكن قيده ابن حبان بكونه حين رؤيته إياه في سن من يحفظ عنه، كما صرح بذلك في ترجمة خلف ابن خليفة الذي قال البخاري فيه: يقال: إنه مات في سنة إحدى

[ص 153]

وثمانين ومائة سنة، وبذلك جزم ابن حبان. وقال فيه غيرهما: إنه آخر التابعين موتاً حيث ذكره في أتباع التابعين وساق بسنده إليه، قال: كنت في حجر أبي، إذ مر رجل على بغل، أو بغلة، فقيل: هذا عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: لم ندخل خلفاً في التابعين، وإن كانت له رؤية من الصحابة، لأنه رأى عمرو بن حريث، وهو صبي صغير لم يحفظ عنه شيئاً، يعني، فإن عمراً توفي، كما قال البخاري وغيره في سنة خمس وثمانين، وأدخلنا الأعمش فيهم، مع أنه إنما رأى أيضاً فقط لكونه حين رؤيته لأنس وهو بواسط يخطب كان بالغاً يعقل بحيث حفظ منه خطبته، بل حفظ عنه حين رآه أيضاً بمكة، وهو يصلي عند المقام أحرفاً معدودة حكاها، إذ ليس حكم البالغ إذا رأى وحفظ، كحكم غير البالغ إذا رأى ولم يحفظ انتهى.

وبه ظهر أن ما نقل عن شيخنا من احتمال أن يكون ابن حبان إنما عد خلفاً في أتباع التابعين، لما قيل: أنه إنما رأى جعفر بن عمرو بن حريث لا عمراً نفسه، وأن هذا القول ترجح عنده ليس بجيد. ثم إن إطلاق اللقاء يشمل أيضاً من لم يكن حينئذ مسلماً، ثم أسلم بعد ذلك، وجنح إليه شيخنا فيما نقل عنه، ولا ينافيه قول ابن كثير: إن في كلام الحاكم ما يقتضي عدم الاكتفاء باللقاء، وأنه لا بد من الرواية، وإن لم يصحبه، إذ الرواية لا يشترط لتحملها الإسلام على أن ما نسبه للحاكم فيه نظر، فقد قال الحاكم وطبقة تعد في التابعين: ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة يعني اكتفاء فيهم بالرؤية. ثم إن ظاهر كلام ابن كثير عدم انفراد الحاكم بما فهمه عنه، فإنه قال: فلم يكتفوا بمجرد رؤية الصحابي، كما اكتفوا في إطلاق اسم الصحابي على

[ص 154]

من رآه عليه السلام لشرف رؤيته وعظمتها، وهذا محتمل لاشتراطه مع الرؤية كونه في سن من يحفظ كما لابن حبان، أو الرواية صريحاً. وعلى كل حال فهو قول آخر، (و) كذا (للخطيب) أيضاً التابعي (حده أن يصحبا) الصحابي، ولكن الأول أصح، وعليه كما قال المصنف عمل الأكثرين، وقال شيخنا: إنه المختار وقال النووي: إنه الأظهر، وسبقه لترجيحه ابن الصلاح فقال: والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية أقرب منه في الصحابي. نظر إلى مطلق اللفظ فيهما أي في الصحابي والتابعي، وإذا اكتفى به في الصحابي، فهذا أولى وفيه نظر،

فاللغة والاصطلاح في الصحابي كما تقدم متفقان، وكأنه نظر إلى أنه لا يطلق عرفاً على الرؤية المجردة بخلافة في التابعي، فالعرف واللغة فيه متقاربان.

هذا مع أن الخطيب عد منصور بن المعتمر في التابعين مع كونه لم يسمع من أحد من الصحابة، وقول الخطيب له من الصحابة ابن أبي أوفى يريد في الرواية لا في السماع والصحبة، واحتمال كون الخطيب يرى سماعه منه بعيد، لا سيما وقد قال المصنف: لم أر من ذكره في التابعين، وقال النووي في شرح مسلم: إنه ليس بتابعي، ولكنه من أتباع التابعين، ثم إنه قد يستأنس للأول بقوله صلى الله عليه وسلم: (طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن رأى من رآني) حيث اكتفى فيهما بمجرد الرؤية.

وإذ قد بان تعريفه فمطلقه ينصرف إليه، وإن قال ابن الصلاح: إنه مقيد بالتابع بإحسان.

الثانية في تفاوتهم: بأن فيهم القديم الملاقي لقدماء المهاجرين، أو المدرك للزمن النبوي، أو للجاهلية والمختص بمزيد الفضيلة عن سائرهم، وبالعدالة، وبرواية الصحابة عنهم، والمتصدي للفتوى، وإن اشتركوا في الاسم. (وهم) لتفاوتهم (طباقي) قيل ثلاث كما في الطبقات لمسلم وابن

[ص 155]

سعيد، وربما بلغ بها أربعاً، (وقيل) كما للحاكم في علوم الحديث (خمس عشرة) بكسر الشين المعجمة، كما كتبه الناظم مشياً على لغة تميم، ليكون مغايراً مع آخر البيت، ولم يفصل الحاكم الطباقي كلها نعم اشعر تصرفه بأن كل من لقي من تقدم كان من الطبقة الأولى، ثم هكذا إلى آخرها بحيث يكون آخرها سليمان بن نافع إن صح أن والده من الصحابة، وزيادة بن طارق الراوي، عن زهير بن مردوح، ونحوهما كخلف بن خليفة المتوفى، كما سلف قريباً في سنة إحدى وثمانين ومائتين، وأنه آخر التابعين وحينئذ (فأولهم رواة كل العشرة) المشهود لهم بالجنة الذين سمعوا منهم. (وقيس) هو ابن أبي حازم (الفرد) منهم (بهذا الوصف) أي روايته عن كلهم، كما نص عليه عبد الرحمن بن يوسف بن خراش وعبارته: وهو كوفي جليل، وليس في التابعين أحد روى عن العشرة غيره، وكذا قال ابن حبان في ثقاته روى عن العشرة.

(وقيل): كما لأبي داؤد مما قاله الآجري عنه، وليعقوب بن شيبه أنه (لم يسمع من ابن عوف) عبد الرحمن أحدهم. وأما (قول من عد)

مع قيس فيمن سمع العشرة (سعيداً) هو ابن المسيب، وهو الحاكم في النوع الثامن والرابع عشر معاً من علومه، بل وعد في ثاني الموضوعين غيره (فغلط). صريح، لأن سعيداً إنما ولد باتفاق في خلافة عمر، فكيف يسمع من أبي بكر، والحاكم نفسه معترف بذلك حيث قال: أدرك عمر فمن بعده من العشرة انتهى.

بل سماعه من عمر مختلف فيه، ولكن ممن جزم بسماعه منه الإمام أحمد، وأيده شيخنا برواية صحيحة لا مطعن فيها مصرحة بسماع سعيد منه. وكذا في الصحيح سماعه من عثمان وعلى الاختلاف في الإهلال بالحج والعمرة، وإهلال علي بهما، وكذا جاء عنه قوله: أنا أصلحت بينهما. وأثبت

[ص 156]

بعضهم سماعه من سعد بن أبي وقاص.

وبالجملة فلم يسمع من أكثر العشرة، (بل قيل): أنه (لم يسمع سوى سعد) أي من غيره وهو ابن أبي وقاص (فقط) وكان مستنده قول قتادة الذي رواه مسلم في مقدمة صحيحة من رواية همام، قال: دخل أبو داؤد الأعمى على قتادة، فلما قام، قالوا: إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدرياً، فقال قتادة: هذا كان سائلاً قبل الجارف لا يعرض في شيء من هذا، ولا يتكلم فيه، فوالله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة، ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة، إلا عن سعد بن مالك، هو ابن أبي وقاص، ولكن قد علمت بطلانه، والمثبت مقدم على النافي، لا سيما وليست العبارة صريحة في النفي (لكنه) أي سعيداً (الأفضل) من سائر التابعين (عند أحمد) كما سمعه منه عثمان الحارثي، وكذا قال ابن المديني: هو عندي أجل التابعين لا أعلم فيهم أوسع علماً منه، وقال أبو جاتم المرادي: ليس في التابعين أنبل منه، وقال سليمان بن موسى: أفقه التابعين، وقال ابن حبان: سيد التابعين، وعنه أيضاً كان من سادات التابعين فقهاً وديناً وورعاً، وعبادةً وفضلاً أفقه أهل الحجاز، واعبر الناس للرؤبا، ما نودي بالصلاة من أربعين سنة، إلا وهو في المسجد. ونحوه قول

ميمون بن مهران قدمت

المدينة فسألت عن أعلم أهل المدينة فدفعت إليه. وفي رواية لأبي طالب عن أحمد ومن مثله؟ (وعنه) أي عن أحمد قول آخر: أن الأفضل (قيس) هو ابن أبي حازم، (وسواه) وهو أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل، ومسروق بن الأجدع (ورد). ولكنه جعلهم على حد سواء، ولفظه أفضل التابعين قيس وأبو عثمان ومسروق هؤلاء

كانوا فاضلين ومن علية التابعين. وفي لفظ آخر: لا أعلم في التابعين مثل أبي عثمان وقيس.

[ص 157]

(وفضل الحسن) البصري (أهل البصرة) بفتح الموحدة على المشهور، كما تقدم قبيل المرسل، فيما قاله أبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي، والمراد غالبهم، وإلا فسيأتي قريباً عن إياس بن معاوية البصري قاضياً أنه فضل عليه حفصة ابنة سيرين.

وفضل (القرني) بفتح القاف، والراء، ثم نون وياء نسبة ساكنة (أويساً أهل الكوفة). فيما قاله ابن خفيف أيضاً. وكلام ابن كثير يقتضي أن جمهورهم فضل علقمة والأسود النخعيين، وفضل سعيد بن المسيب أهل المدينة فيما قاله ابن خفيف أيضاً. وعطاء بن أبي رباح بعض أهل مكة، وكل اجتهد فجزم بما ظنه. واستحسن ابن الصلاح حكاية ابن خفيف في التفضيل، وصوب المصنف القائلين بأويس بحديث عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن خير التابعين رجل يقال له أويس) وقال: فهذا الحديث قاطع للنزاع. وتفضيل أحمد لابن المسيب لعله أراد الأفضلية في العلم لا الخيرية، فقد فرق بينهما بعض شيوخ الخطابي فيما حكاه الخطابي عنه، يعني كما قدمته في الصحابة، وبهذا جزم النووي في شرح مسلم فقال: مرادهم أن سعيداً أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه، ونحوها لا في الخيرية عند الله.

وأما قول المصنف: لعل أحمد لم يبلغه الحديث، أولم يصح عنده فلا يحسن، فإنه قد أخرجه في مسنده من الطريق التي أخرجه مسلم منها بلفظ (إن خير التابعين رجل يقال له أويس) لكن قد أخرجه في المسند أيضاً بلفظ (إن من خير التابعين) فقال حدثنا أبو نعيم حدثنا شريك عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال نادى رجل من أهل الشام يوم صفين: أفيكم أويس القرني؟ قالوا نعم، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره. وكذا رواه جماعة عن شريك فزال الحصر.

فهذه أقوالهم في أفضل الرجال من التابعين، وليس الخوض في ذلك

[ص 158]

بممتنع لانضباط التابعين كالحكم لإسناد معين بالنظر لصحابي خاص، ولكتاب معين بالأصحية. وقول ابن الصلاح في أفراد العلم: الحق أن هذا يعني قولهم ليس في الرواة من تسمى كذا سوى فلان فن يصعب الحكم فيه، والحاكم فيه على خطر من الخطأ والانتفاض، فإنه

حصر في باب واسع الانتشار قد يشير إلى المنع من ذلك بخصوصه كالحكم لسند معين، بأنه اصح أسانيد الدنيا لاتساعه وانتشاره كما تقرر في بابه من أول الكتاب.

(وفي نساء التابعين الأبداء) أي أبدأهن بمعنى أولهن في الفضل (حفصة) ابنة سيرين، لما رواه أبو بكر بن أبي داؤد بسنده إلى هشام بن حسان، عن إياس بن معاوية قال: ما أدركت أحداً أفضله يعني عليها فقبل له: ولا الحسن وابن سيرين؟ فقال: أما أنا فما أفضل غيرها فإنه قال: سيدة التابعين من النساء حفصة (مع) بإسكان العين (عمرة) ابنة عبد الرحمن (وأم الدرداء) بالقصر يعني الصغرى، وأسمها هجيمة، أو جهيمة لا الكبرى، فتلك صحابية واسمها خيرة. وقد صنف سعيد بن أسد بن موسى وغيره في فضائل التابعين. وكتاب سعيد في مجلدين، ولم يتعرض ابن الصلاح وأتباعه لحكمهم في العدالة وغيرها.

وقد اختلف في ذلك، فذهب بعضهم إلى القول بها في جميعهم، وإن تفاوتت مراتبهم في الفضيلة متمسكاً بحديث (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) والجمهور على خلافة فيمن بعد الصحابة، كما تقدم في المرسل، وأنه لا بد من التنصيص على عدالتهم كغيرهم، قالوا: والحديث محمول في القرنين بعد الأول على الغالب والأكثرية، لأنه قد وجد فيهما من وجدت فيه الصفات المذمومة، لكن بقلة في أولهما بخلاف من بعده، فإن ذلك كثير فيه واشتهر، وكان آخر من كان في أتباع التابعين ممن يقبل قوله من [ص 159]

عاش إلى حدود العشرين ومائتين.

وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً، وأطلقت المعتزلة ألسنتها، ورفعت الفلاسفة رؤوسها، وامتنح أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن، وتغيرت الأحوال تغيراً شديداً، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن نسأل الله السلامة.

وبالجمله فخير الناس قرناً بعد الصحابة من شافه الصحابة، وحفظ عنهم الدين والسنن، أو لقبهم. وقد أثنى الله عز وجل على التابعين بإحسان فقال: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين أتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه) الآية. وكان في التابعين من روى عنه بعض الصحابة كرواية العبادلة الأربعة وغيرهم

من الصحابة، عن كعب الأخبار على ما سيأتي في الأكابر عن الأصاغر.

وكذا كان (في الكبار) السادات من التابعين (الفقهاء السبعة) من أهل المدينة النبوية الذين كانوا يصدرون عن آرائهم، وينتهي إلى قولهم، وإفتائهم ممن عرف بالفقه والصلاح والفلاح. قال ابن المبارك: وكانوا إذا جاءتهم المسألة دخلوا فيها جميعاً فنظروا فيها، ولا يقضي القاضي حتى ترفع إليهم، فينظرون فيها فيصدرون انتهى. والفقهاء وإن كانوا بكثرة في التابعين، فعند إطلاق هذا الوصف مع قيد العدد المعين لا ينصرف، إلا إلى هؤلاء، كما قلناه في العبادلة من الصحابة سواء وهم (خارجة) بن زيد بن ثابت الأنصاري، قال مصعب الزبيري. كان هو وطلحة بن عبد الله بن عوف يعني قاضي المدينة، وابن أخي عبد الرحمن بن عوف يقسمان الموارث، ويكتبان الوثائق وينتهي الناس إلى قولهما، وكذا قال ابن أبي خيثمة وزادا: وأنها كان يستفتيان في زمانهما.

[ص 160]

والثاني (القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق. قال يحيى بن سعيد: ما أدركنا بالمدينة أحداً يفضله عليه، وعن أبي الزناد: ما رأيت أحداً أعلم بالسنة ولا أحد ذهنأ منه، وفي صحيح البخاري حدثنا علي، حدثنا ابن عيينة، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، وكان أفضل أهل زمانه أنه سمع أباه، وكان أفضل أهل زمانه، فذكر شيئاً. وعن مالك أنه كان من فقهاء هذه الأمة.

(ثم عروة) بن الزبير بن العوام الأسدي. قال ابن عيينة: كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة، فبدأ به، وعنه نفسه قال: لقد رأيتني قبل موتها بأربع حجج أو خمس، وأنا أقول لو ماتت اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيته.

(ثم سليمان) بن يسار الهلالي مولى ميمونة، أو مكاتب، أم سلمة فيما قيل. قال الحسن بن محمد بن الحنفية: إنه كان عندنا أفهم من ابن المسيب، وكان ابن المسيب يقول لسائل: اذهب إليه، فإنه أعلم من بقي اليوم. وقال مالك: كان من علماء الناس بعد ابن المسيب.

والخامس: (عبيد الله) هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود. قال العجلي: كان أحد فقهاء المدينة، وكذا قال ابن عبد البر: كان أحد الفقهاء العشرة، ثم السبعة الذين تدور عليهم الفتوى، وكان عالماً فاضلاً مقدماً في الفقه شاعراً محسناً لم يكن بعد الصحابة إلى يومنا هذا فيما علمت فقيه أشعر منه، ولا شاعر أفقه منه.

والسادس: (سعيد) بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي الماضي قريباً، وأنه أفضل التابعين. قال مكحول: طفت الأرض كلها في طلب العلم، فما لقيت أعلم منه. وقال قتادة: ما رأيت أعلم بالحلال والحرام منه. وعن سعيد نفسه: ما بقي أحد أعلم بكل قضاء قضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر مني. قال الراوي: أحسبه قال: وعثمان.

[ص 161]

(والسابع: ذو اشتباه) في تعيينه فهو (إما أبو سلمة) بالصرف للضرورة ابن عبد الرحمن بن عوف، كما عند أكثر علماء الحجاز حسبما قاله الحاكم، وقد قرنه الزهري بسعيد، وعبيد الله وعروة فقال: وجدتهم بحوراً. وقال: إن إبراهيم ابن عبد الله بن قارظ قال له، وهو بمصر: لقد تركت رجلين من قومك لا أعلم أكثر حديثاً منهما عروة وأبا سلمة. وقيل لأبي سلمة: من أفقه من خلفت ببلادك؟ فأشار إلى نفسه.

(أو) هو (سالم) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب كما لابن المبارك. وقال مالك: إنه كان من أفضل زمانه، بل جاء عنه أيضاً إنه لم يكن أحد في زمانه أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه. وقرنه ابن أبي الزناد بالقاسم وعلي بن الحسين في كونهم فاقوا أهل المدينة علماً وتقى وعبادة وورعاً. (أوف) هو (أبو بكر) هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي كما لأبي الزناد، إذ قال: أدركت من فقهاء المدينة وعلمائهم ومن يرتضي منهم وينتهي إلى قولهم، فذكره في السبعة، بل قال في مشيخة من نظرائهم أهل فقه وفضل. وقال ابن سعد: وسألت الواقدي عن السبعة الذين كان أبو الزناد يحدث عنهم فيقول: حدثني السبعة فقال سعيد: وذكرهم وأحدهم أبو بكر، وكان مكفوفاً، وهو الذي كان يقال له راهب قريش لكثرة صلاته. وقال ابن خراش: وهو أحد أئمة المسلمين، وعنه أيضاً أبو بكر، وعمر، وعكرمة، وعبد الله بنو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أجلاء ثقات، يضرب بهم المثل، وكلهم من شيوخ الزهري إلا عمر.

(خلاف) أي خلف في السابع (قائم) يعني قوي، وجمعهما أعني أبا سلمة وسالماً عوضاً عن أبي بكر وعبيد الله، وزاد محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري بحيث صاروا ثمانية: الأستاذ أبو منصور البغدادي، كما

هو رأي

[ص 162]

لغيره أيضاً. لكن في إدراج ابن حزم فيهم نظر، فإنه متقدم على هؤلاء بكثير إذ موتهم قريباً من سنة مائة، وهو قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين، وكان قتله سبب هزيمة أهل المدينة، وبلغ بهم يحيى بن سعيد فيما رواه علي بن المديني عنه كما للحاكم في علومه اثني عشر نفساً، فذكر ممن سبق خارجه، والقاسم، وسعيد، وأبا سلمة وسالماً. ومن غيرهم حمزة، وزيد، وعبيد الله، وبلاً بني عبد الله بن عمر إخوة سالم، وإسماعيل بن زيد بن ثابت أخا خارجه، وأبان عثمان بن عفان، وقبيصة بن ذؤيب. وقرن غيرهم مع خارجه طلحة بن عبيد الله بن عوف، كما يقدم قريباً.

وقد نظم محمد بن يوسف بن الخضر بن عبد الله الحلبي الحنفي المتوفى سنة أربع عشرة وستمئة السبعة المشهورين، واختار في السابع قول أبي الزناد فقال:

أَلَا كُلُّ مَنْ لَا تَقِيدِي بِأُتْمَةٍ < > فَقَسَمْتُهُ ضَيْرِي عَنِ الْحَقِّ خَارِجَةً
فَحَدُّهُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ عُرْوَةُ قَاسِمٍ < > سَعِيدُ أَبُو بَكْرٍ سُلَيْمَانُ خَارِجَةٌ
وكلهم من أبناء الصحابة، إلا سليمان فأبوه يسار لا صحبة له. ومحمد بن أبي بكر وعبد الله بن عتبة، وعبد الرحمن بن الحارث من صغارهم، ويقال إنه ما كتبت أسماؤهم ووضعت في شيء من الزاد، أو القوت إلا بورك فيه وسلم من الآفة كالسوس وشبهه، بل ويقال: إنها في كل شيء أمان للحفظ.

(و) أما (المدركون جاهلية) قبل البعثة، أو بعدها صغاراً كانوا أو كباراً في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن لم يره بعد البعثة أو رآه لكن غير مسلم وأسلم في حياته أو بعده. (فسم) هؤلاء (مخضرمين) بالخاء والضاد المعجمتين وفتح الراء كما عزاه أبو موسى المديني في آخر ذيله للمحدثين على أنه اسم مفعول

[ص 163]

وحكى بعض اللغويين فيها الكسر أيضاً، وما حكاها الحاكم عن بعض أدباء مشايخه من أن اشتقاقه يعني أخذه من كون أهل الجاهلية ممن أسلم، ولم يهاجر كانوا يخضرمون آذان الإبل أي يقطعونها لتكون علامة لإسلامهم إن أغير عليهم، أو حوربوا محتمل لهم، فللكسر من أجل أنهم خضرموا آذان الإبل فسموا كما قال أبو موسى المديني مخضرمين يعني بكسر الراء على الفاعلية، ومحتمل للفتح من أجل أنهم خضرموا أي قطعوا عن نظرانهم.

واقترع ابن خلكان في الوفيات على كسر الراء، لكن مع إهمال الخاء وأغرب في ذلك ونصه: قد سمع مخضرمًا بالحاء المهملة، وبكسر الراء انتهى.

وخصهم ابن قتيبة بمن أدرك الإسلام في الكبر، ثم أسلم بعد النبي صلى الله عليه وسلم، كجبير بن نفيير فإنه أسلم وهو بالغ في خلافة أبي بكر، كما قاله أبو حسان الزياتي، وبعضهم بمن أسلم في حياته صلى الله عليه وسلم، كزيد بن وهب فإنه رحل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق. وكذا وقع لقيس بن أبي حازم وأبي مسلم الخولاني، وأبي عبد الله الصنابحي مات النبي صلى الله عليه وسلم قبل قدومهم بليال. وأقرب من هؤلاء سويد بن غفلة قدم حين نفضت الأيدي من دفنه صلى الله عليه وسلم على الأصح في آخرين.

وقال صاحب المحكم: رجل مخضرم إذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الإسلام، وشاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام، فلم يشترط نفي الصحبة. ومقتضى هذا أن حكيم بن حزام وشبهه في ذلك مخضرم، ونحوه قول الجوهري: المخضرم أيضاً الشاعر الذي أدرك الجاهلية والإسلام مثل لبيد، فإنه وإن كان مطلقاً فتمثيله بلبيد أحد الصحابة مقيد له، وليس كذلك في الاصطلاح الموافق المدلول الخضرمة.

فقد قال صاحب المحكم مخضرم ناقص الحسب وقيل: هو الذي ليس

[ص 164]

بكريم الحسب، وقيل هو الداعي، وقيل هو الذي لا يعرف أبوه، وقيل من أبوه أبيض وهو أسود، وقيل هو الذي ولدته السراري. والخضرمة قطع إحدى الأذنين. وامرأة مخضرمة مختونة، ولحم مخضرم يعني بفتح الراء لا يدري من ذكر هو أو أنثى، وكذا قال في الصحاح رجل مخضرم النسب أي دعي ونافة مخضرمة أي مخفوضة، ولحم مخضرم إلى آخره. والشاهد في جملة، ولحم مخضرم وكثير مما في الحكم. إذ المخضرمون كذلك مترددون بين الصحابة للمعاصرة وبين التابعين لعدم الرؤية. ونحوه قول العسكري في الدلائل المخضرمة في الإبل التي نتجت بين العراب والبخاتي، فقيل رجل مخضرم إذا عاش في الجاهلية والإسلام قال: وهذا أعجب الأمرين إلي، وكأنه متردد بين أمرين هل هو من هذا، أو من هذا، وهو كما قال البلقيني:

يقرب منه ما اشتهر في العرف من إطلاق هذا الاسم على من يشتغل بهذا الفن، وهذا الفن، ولا يمعن في واحد منهما. قال: ويطلق المخضرم على من لم يحج وسبقه عمرو بن بحر الجاحظ فقال في كتاب الحيوان: وقد علمنا أن قولهم مخضرم لمن لم يحج صدودة، ولمن أدرك الجاهلية والإسلام. وقال غيره: ويجوز أن يكون مأخوذاً من النقص لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة لعدم وجود ما يصير به صحابياً، مع إدراكه ما يمكن به وجود ذلك، ومنه ناقص الحسب ونحوه مما تقدم وفي النهاية: وأصل الخضرم أن يجعل الشيء بين فإذا قطع بعض الأذن فهي بين الموافرة والناقصة، وقيل هي المتوجة بين النجائب والعكاظيات. قال: وكان أهل الجاهلية يخضرمون نعمهم، فلما جاء الإسلام أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يخضرموا من غير الموضع الذي يخضرم منه أهل الجاهلية. ومنه قيل: لكل من أدرك الجاهلية والإسلام مخضرم لأنه أدرك الخضرميتين.

على أن في كلام ابن حبان في صحيحه ما قد يوافق قول صاحب المحكم، ومن لعله وافقه من اللغويين، فإنه قال: الرجل إذا كان له في الكفر [ص 165]

ستون سنة، وفي الإسلام ستون يدعى مخضرمًا، ولكن لعله أراد ممن ليست له صحبة لأنه ذكر ذلك عند أبي عمرو الشيباني أو أراد أنه يسمى مخضرمًا لغة لا اصطلاحاً. ثم إن ظاهره التقييد بهذا السن المخصوص، وليس كذلك، بل مجرد إدراك الجاهلية ولو كان صغيراً كاف، ولكن ما المراد بالجاهلية أهي ما قبل البعثة أم لا.

قال النووي في شرح مسلم عند قول مسلم: وهذا أبو عثمان النهدي، وأبو رافع الصايغ، وهما ممن أدرك الجاهلية أي كانا رجلين قبل البعثة ما نصه: والجاهلية ما قبل بعثته صلى الله عليه وسلم، سموا بذلك لكثرة جهالاتهم. وقيل إدراك قومه أو غيرهم على الكفر لكن قبل فتح مكة لزوال أمر الجاهلية حين خطب صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وأبطل أمور الجاهلية، إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة.

قلت: وصنيع مسلم وغيره يقتضي ما هو أعم من ذلك لذكره المشار إليهما فيهم، وكذا يسر بن عمرو، وهو إنما ولد بعد زمن الهجرة، وكان له عند موت النبي صلى الله عليه وسلم دون عشر سنين، فإدراك بعض زمن الجاهلية في قومه، - بل ذكر شيخنا تبعاً لغيره في القسم

الذي عقده من إصابته لهم كل من له إدراك ما للزمن النبوي، وهو ظاهر مع أنه لا يفصح غالباً بالوصف بذلك في الترجمة إلا من أطال إدراكه ومن عداهم يقتصر على قوله له إدراك.

وأما الحاكم فجعل الذين ولدوا في الزمن النبوي ممن لم يسمع منه طبقة بعد المخضرمين، وذكر فيهم الصناحي وعلقمة بن قيس، بل وأدرج فيهم من له رؤية، وهو صنيع منتقد فمن له رؤية إما أن يذكر في الصحابة، أو يكون طبقة أعلى من المخضرمين والمخضرمون باتفاق من أهل العلم بالحديث ليسوا أصحابه، بل معدودون في كبار التابعين، وقد جعلهم الحاكم طبقة مستقلة من التابعين، سواء أعرّف أن الواحد منهم كان مسلماً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كالنجاشي أم لا، لكن من كان منهم مؤمناً به في زمن الإسراء يأت فيه ما قدمته في تعريف

[ص 166]

الصحابي عن شيخنا وعد ابن عبد البر لهم في الصحابة لا لكونه يقول إنهم صحابة كما نسبه إليه عياض وغيره، بل لكونه كما أفصح به في خطبة كتابه رام أن يكون كتابه جامعاً مستوعباً لأهل القرن الأول. ونحوه قول أبي حفص بن شاهين معتذراً عن إخراج ترجمته النجاشي أنه صدق النبي صلى الله عليه وسلم في حياته وغير ذلك، ولو كان من كان هذا سبيله يدخل عنده في الصحابة ما احتاج إلى اعتذار.

وكذا عد غير واحد من مصنفي الصحابة جماعة منهم لكون أمرهم على الاحتمال، حتى إن بعضهم يصرح بقوله: لا أدري أله رؤية أم لا، وأحاديثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث. وقد صرح ابن عبد البر نفسه بذلك في التمهيد وغيره من كتبه. نعم لو حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في حال رؤيته له، ثم أداه بعد إسلامه كان محكوماً له بالاتصال كما قدمته في المرسل، وهم كثيرون (كسويد) بمهملة مصغر هو ابن غفلة بمعجمة وفاء مفتوحتين (في أهم) بلغ بهم مسلم بن الحجاج عشرين ومغلطاي أزيد من مائة ومن طالع الإصابة لشيخنا وجد منهم كما قدمت خلقاً.

وأفردهم البرهان الحلبي الحافظ في جزء سماه تذكرة الطالب المعلم فيمن يقال إنه مخضرم، ورأيت أن أسرد منهم جملة على الحروف أستوعب فيها من عند مسلم راقماً له (م) الأحنف بن قيس، بل يروى بسند لين أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا له.

أسلم مولى عمر، الأسود بن هلال المحاربي، الأسود بن يزيد النخعي،
أويس القرني، أوسط البجلي، ثمامة بن حزن القشيري، جبير ابن
نفير الحضرمي، حجر بن عنبس، خالد بن عمير العدوي، الربيع بن
ضبع ابن وهب الفزازي الآتي من المعمرين من الوفيات، ربيعات بن
زرارة أبو الحلال العتكي، زيد بن وهب الجهني، سعد ابن إلياس، أبو
عمرو الشيباني، سويد بن غفلة، شبيل بن عوف الأحمسي، شريح بن
الحارث القاضي، شريح ابن هانئ، شقيق بن سلمة أبو وايل، عبد الله
بن ثوب أبو مسلم الخولاني،

[ص 167]

عبد الله بن حكيم، عبد الرحمن بن غسيلة، أبو عبد الله الصنابحي،
عبد الرحمن ابن غنم الأشعري أحد من تفقه به أهل دمشق، عبد
الرحمن بن صل، أبو عثمان النهدي، عبد الرحمن بن يربوع، عبد خير
بن يزيد الخيواني، عبيدة السلماني، علقمة بن قيس، عمران بن
ملحان، أبو رجاء العطاردي، عمرو ابن عبد الله بن الأصم، عمرو بن
ميمون الأودي، غنيم بن قيس، قيس بن أبي حازم، كعب الأحبار،
مالك بن عمير، مرة بن شراحيل الطيب، مسروق بن الأجدع، مسعود
بن حراش أخو ربعي، المعرور بن سويد، نفيح أبو رافع الصايغ، يسير
أو أسير بن عمرو بن جابر، أبو أمية الشيباني.

وذكر مسلم لمسعود بن حراش بناء على عدم صحبته، كما ذهب إليه
غيره، وإلا فقد أثبتها البخاري كما أدخل غيره في المخضرمين جبير
بن الحويرث، وحابساً اليمامي، وطارق بن شهاب الأحمسي، وغيرهم
ممن له رؤية، أو صحبة بناء على عدم ثبوته عنده، أو لعدم الاطلاع
عليه، وهذه مسألة أخرى لها تعلق بكل من الصحابة والتابعين، فلذا
أخرت عنهما.

(و) من فروعها أنه (قد يعد في الطباقي) التي يجعل كل طبقة منها
للمشتركين في السند، كما سيأتي في طبقات الرواة (التابع) لبعض
الصحابة (في تابعيهم) أي تابع التابعين، (إذ يكون الشائع) الغالب عن
ذاك التابعي (الحمل عنهم) أي عن التابعين، (كأبي الزناد) بكسر
الزاي المعجمة المشددة، ثم نون خفيفة، وآخره دال مهملة عبد الله
بن ذكوان، فإنه كما قال خليفة بن خياط: قد لقي ابن عمر وأنساً وأبا
أمامة بن سهل بن حنيف، ومع ذلك فعداه عند أكثر الناس في اتباع
التابعين. نعم قال العجلي تابعي ثقة، وذكره مسلم في الطبقة الثالثة
من التابعين، وابن حبان في التابعين، وكهشام بن عروة فإنه أدخل

على ابن عمر، فرآه ومسح رأسه ودعا له، ورأى جابر وسهل بن سعد وأنساً.

[ص 168]

وروى عن عمه عبد الله بن الزبير، وكموسى بن عقبة، فإنه أدرك ابن عمر، وسهل بن سعد وأنساً، وروى عن أم خالد ابنة خالد بن سعيد بن العاص الصحابية، ومع ذلك فهما عندهم، كما أشار إليه الحاكم في عداد أتباع التابعين، وكعمر بن شعيب، فإنه قد سمع زينب ابنة أبي سلمة، والربيع ابنة معوذ بن عفراء الصحابيتين مع عد غير واحد له في أتباع التابعين، كأبي بكر النقاش، وعبد الغني ابن سعيد والدارقطني وأبي محمد عبد الرزاق الطبرسي وغيرهم، بحيث أدرجه ابن الصلاح في أمثلة رواية "الأكابر عن الأصاغر" فقال: وعمر بن شعيب لم يكن من التابعين، ! وروى عنه أكثر من عشرين نفساً من التابعين، وهو منتقد بما قررناه.

وحاصل هذا أنه أخرج من التابعين من هو معدود فيهم، (والعكس جا) وهو أصحاب الطباقي في التابعين من لم يصح سماعه، بل ولا نفيه لأحد من الصحابة، وهو من أتباع التابعين جزماً حسبما أشار إليه الحاكم، كإبراهيم بن سويد النخعي، وليس بابن يزيد الشهير، وكبكير بن أبي السميطة السمعاني، وسعيد، وواصل أبي حرة ابني عبد الرحمن البصري (وهو) أي العكس الذي هو الإدخال في التابعين لمن ليس لهم كما زاده الناظم (ذو فساد) يعني أشد من الذي قبله، وإلا فذاك أيضاً خطأ من صنعه.

(و) نحو الأول وهو الإخراج عن التابعين لمن هو منهم أنه (قد يعد) في الطباقي أيضاً (تابعياً صاحب) أي بأن يذكر في التابعين بعض الصحابة (ك) النعمان وسويد (ابني مُقَرَّن) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وآخره نون المزني، فقد عدهما الحاكم غلطاً في الآخرة من التابعين، وهما صحابيان معروفان من جملة المهاجرين، كما سيأتي في نوع الإخوة والأخوات.

قال ابن الصلاح: وعده لهما في التابعين من أعجب ذلك يعني الأمثلة فيه زاد الناظم (و) ك (من يقارب) التابعين في طبقتهم من أجل أن روايته أو جلها عن الصحابة، فقد عد مسلم وابن سعد في التابعين من طبقاتهما يوسف بن

[ص 169]

عبد الله بن سلام، ومحمود بن لبيد وابن سعد وحده محمود بن الربيع، وعكسه وهو عد بعض التابعين صحابياً كعبد الرحمن بن غنم

الأشعري، فقد عده محمد ابن الربيع الجيزي فيمن دخل مصر من الصحابة فوهم فيما قاله المصنف وليس كذلك وابن الربيع إنما نقله عن غيره فقال: أخبرني يحيى بن عثمان أن ابن لهيعة والليث قالاه صحبة، وكذا حكاه ابن منده عن يحيى بن بكير عنهما وأثبتهما أيضاً البخاري، وابن يونس وغيرهما.

وأخرج أحمد وغيره من أحاديثه ما يدل كما قال شيخنا لصحته، نعم لهم عبد الرحمن بن غنم الأشعري آخر تفقه به أهل دمشق، فلعله الذي ظنه المؤلف، ومع ذلك فله إدراك بحيث عد في مخضرمين، وقال فيه ابن حبان زعموا أن له صحبة، وليس ذلك بصحيح عندي. ولكن لذلك أمثلة كثيرة منها: إبراهيم بن عبد الرحمن العذري راوي حديث (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله) ذكره ابن مندة وغيره في الصحابة وهو تابعي أرسل، وكثيراً ما يقع ذلك فيمن يرسل من التابعين، إذ اعتمادهم غالباً إنما هو على ما يقع لهم من الروايات بحسب مبلغ علمهم وإطلاعهم، وفوق كل ذي علم عليم.

[ص 170]

الأكابر الذين يروون عن الأصاغر

وقد روى الكبير عن ذي الصغر < > طَبَقُهُ وَسَنَا أَوْ فِي الْقَدَرِ
أَوْ فِيهِمَا وَمِنْهُ أَخَذَ الصَّحْبُ < > عَنِ تَابِعِ كَعْدَةٍ عَنِ كَعْبِ

وهو نوع مهم تدعو إليه الهمم العلية، والأنفس الزكية، ولذا قيل كما تقدم في محله لا يكون الرجل محدثاً حتى يأخذ عن فوّه ومثله ودونه. وفائدة ضبطه الخوف من ظن الانقلاب في السند مع ما فيه من العمل بقوله صلى الله عليه وسلم: (أنزلوا الناس منازلهم) وإلى ذلك أشار ابن الصلاح بقوله: ومن الفائدة فيه أن لا يتوهم كون المروي عنه أكبر وأفضل، نظراً إلى أن الأغلب كون المروي عنه، كذلك فتجهل بذلك منزلتهما.

والأصل في رواية النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته حديث الجساسة عن تميم الداري، كما في صحيح مسلم، وقوله صلى الله عليه وسلم. في كتابه إلى اليمن: (وإن مالكا يعني ابن مرارة حدثني بكذا، وذكر شيئاً) أخرجه ابن مندة وقوله أيضاً: (حدثني عمر أنه ما سابق أبا بكر إلى خير قط إلا سبقه) أخرجه الخطيب في تاريخه والديلمي إلى غير ذلك كأمر الأذان. وما ذكره صلى الله عليه وسلم، عن سعد بن عبادة، وفيه تأليف لإسحاق بن إبراهيم المنجنيقي سمعته، ولمحمد بن حميد بن سهل المخرمي، وفي مستخرج ابن مندة للتذكرة أشياء نفيسة من ذلك.

[ص 171]

(وقد روى الكبير عن ذي الصغر) بضم الصاد المهملة وتسكين الغين المعجمة، أي عن الصغير، وذلك ينقسم أقساماً (طبقة وسناً) أي إما أن يكون الرواية عن أصغر منه فيهما، وهما لتلازمهما غالباً كالشيء الواحد لا في الجلالة والقدر، كرواية كل من الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، عن تلميذها الإمام الجليل مالك ابن أنس في خلق غيرهما ممن روى عن مالك من شيوخه، بحيث أفردهم الرشيد العطار في مصنف سماه (الإعلام بمن حدث عن مالك بن أنس الإمام) من مشايخه السادة الأعلام.

ومن قبله أفردهم محمد بن مخلد الدوري، وهو في مسموعاتي، وكرواية أبي القاسم عبيد الله بن أحمد الأزهري من المتأخرين في بعض تصانيفه عن تلميذه الحافظ الجليل الخطيب، والخطيب إذ ذاك في عنفوان شبابه وطلبه.

أو بالنقل روى الحافظ العالم عمن هو أصغر منه (في القدر) فقط دون السن، كرواية مالك، وابن أبي ذيب عن شيخهما عبد الله بن دينار وأشباهه، وأحمد ابن حنبل وإسحاق بن راهويه، عن شيخهما عبيد الله بن موسى، مع كونهم دون الرواة عنهم في الحفظ والعلم لأجل رواياتهم. وذلك كثير جداً. فكم من حافظ جليل أخذ عن مسند محض كالحجار، أو عمن دونه في اللقى خاصة دون السن أيضاً. (أو) روى عمن هو أصغر منه (فيهما) أي في السن اللازم للطبقة كما مر، وفي القدر معاً، كرواية كثير من الحفاظ والعلماء عن أصحابهم وتلامذتهم، مثل عبد الغني بن سعيد عن محمد بن علي الصوري، والخطيب عن أبي نصر بن مأكولا في نظائرهما. وحاصلها يرجع إلى رواية الراوي عمن دونه في اللقى، أو في السن أو في المقدار. (ومنه) أي ومن هذا النوع (أخذ الصحب) أي الصحابة (عن تابع لهم كرواية عدة) من الصحابة فيهم العبادلة الأربعة، وعمر وعلي، وأنس ومعاوية

[ص 172]

وأبو هريرة رضي الله عنهم (عن كعب) الأخبار، في أشباه لذلك أفردها الخطيب في جزء رواية الصحابة عن التابعين، وقد رتبته ولخصه شيخنا فيما أخذت عنه.

ومن أمثله ما رواه الترمذي في جامعه من حديث صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سهل بن سعد، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت: أن النبي صلى الله عليه وسلم أملى عليه: (لا يستوي

القاعدون من المؤمنين) (غير أولي الضرر) (والمجاهدون في سبيل الله) قال: فجاءه ابن أم مكتوم الحديث، وقال عقبة: وهذا الحديث يرويه رجل من الصحابة، وهو سهل عن رجل من التابعين وهو مروان.

ويلتحق بذلك ما في صحيح البخاري من رواية معاوية بن أبي سفيان، عن مالك بن يخامر، عن معاذ لزيادة وهم بالشام في حديث: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) فمالك المذكور، كما قال أبو نعيم لا يثبت كونه صحابياً ورواية الصحابة عن التابعين، وكذا الأبناء عن الأبناء، والشيخ عن التلميذ، وإن كانت مسائل هذا النوع في أخص من مطلقه.

وكذا أخذ التابعين عن أتباعهم كالزهري، ويحيى بن سعيد عن مالك، وكعمرو ابن دينار وأبي إسحاق السبيعي، وهشام بن عروة ويحيى بن أبي كثير، عن معمر وكقتادة والزهري، ويحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي.

ومن طريق أمثلة هذا النوع أن الشريف يعقوب المغربي المالكي المتوفى سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة، كان يواظب الحضور عند الولي ابن الناظم في المدرسة الظاهرية القديمة لكونه منزلاً في طلبتها مع كونه في عداد شيوخه، بل ذكر السراج بن الملقن أنه قرأ عليه في مذهب مالك، ولذا قال

[ص 173]

الولي: فقد أخذ المذكور عني وأخذ عنه شيخي. قال وهذه طريقة. ومن فوائد هذا النوع وما أشبهه التنويه من الكبير بذكر الصغير وإلفات الناس إليه في الأخذ عنه، وقد قال التاج السبكي بعد إفادته: إن إمام الحرمين نقل في الوصية عن نهايته، عن تلميذه أبي نصر بن أبي القاسم القشيري، وهذا أعظم ما عظم به أبو نصر، وهو فخار لا يعدله شيء، وكذا نقل الجمال الأسنوي في المهمات، وغيرها عن الناظم وأصفاً له بحافظ العصر مع كونه من تلامذته، وهي وأمثاله مما يعد في مفاخر كل من الراوي والمروي عنه. وذكرت مما وقع لشيخنا من ذلك مع طلبته في ترجمته جملة.

[ص 174]

رواية الأقران

والقرنا من استووا في السند < > والسن غالباً وقسمين اعدد مدبجاً وهو إذا كل أخذ < > عن آخر وغيره انفراد فذ

وهو نوع مهم وفائده ضبطه الأمن من ظن الزيادة في الإسناد، أو إبدال الواو بعن، إن كان بالعننة (والقرنا) بالقصر للضرورة (من استووا) أي تماثلوا أو تقاربوا (في السند) يعني الأخذ عن الشيوخ، وكذا في (السن لكن غالباً) لأنهم ربما يكتفون كالحاكم بالتفاوت في الإسناد، وإن تفاوتت الأسنان، مع أن ظاهر كلام شيخنا أنه لو حصلت المقارنة في السن دون الإسناد كفي فإنه قال: فإن تشارك الراوي، ومن روى عنه في أمر من الأمور المتعلقة بالرواية مثل السن واللقبي، وهو الأخذ عن المشايخ، فهو النوع الذي يقال له رواية الأقران، لأنه حينئذ يكون راوياً عين قرينة (وقسمين إعداد) أي واعدد رواية الأقران قسمين (مدبجاً) بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة وآخره جيم، (وهو إذا كل) من القرنين (أخذ عن آخر) بالتنوين للضرورة.

وبذلك سماه المدارقطني أخذاً من ديباجتي الوجه، وهما تحدان لتساويهما وتقابلهما، ولكن لم يتقيد المدارقطني في مصنفه الآتي ذكره بالقرنين، بل أدرج فيه ما يكون من أمثلة القسم الآتي، وهذا هو القسم الأول

[ص 175]

(وغيره) بالنصب عطفاً على مدبجاً بأبد لا من قسمين، أي وغير المدبج القسم الثاني وهو (انفراد فذ) بالفاء والمذال المعجمة أي انفراد أحد القرنين بالرواية عن الآخر، وعدم الوقوف على رواية الآخر عنه، وحينئذ فالأول أخص منه، فكل مدبج إقران ولا عكس. وفي الأول صنف الدارقطني كتاباً حافلاً في مجلد، وفي الثاني صنف أبو الشيخ ابن حبان الأصبهاني وأبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف بن الأخرم الشيباني وفيهما شيخنا ملخصاً لذلك منها. فسمى الأول التعريج على التدبيح، ويسمى أيضاً المخرج من المدبج. والثاني الأفتان في رواية الأقران.

مثال الأول في الصحابة: أبو هريرة وعائشة، روى كل منهما عن الآخر. وفي التابعين: الزهري وأبو الزبير كذلك، وفي أتباعهم مالك والأوزاعي كذلك، وفي أتباع الأتباع أحمد وابن المديني كذلك، مع نزاع في كونهما قرنين. وفي المتأخرين المزي والبرزالي كذلك، وشيخنا والتقي الفاسي كذلك.

ومثال الثاني ورواية سليما التيمي، عن مسعر فقد قال الحاكم: لا أحفظ لمسعر عن التيمي رواية، على أن غيره توقف في كون التيمي من أقران مسعر، بل هو أكبر منه كما صرح به المزي وغيره.

نعم روى كل من الثوري ومالك بن مغول، عن مسعر وهم أقران، والأعمش عن التيمي، وهما قرينان والزين رضوان عن الرشيدي، وهما قرينان من شيوخنا.

وقد يجتمع جماعة من الأقران في سلسلة كرواية أحمد عن أبي خيثمة زهير ابن حرب، عن ابن معين، عن علي بن المديني، عن عبيد الله بن معاذ لحديث أبي بكر ابن حفص، عن أبي سلمة عن عائشة:

(كان أزواج النبي

[ص 176]

صلى الله عليه وسلم يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة) فالخمس كما قال الخطيب أقران. ورواية ابن المسيب عن ابن عمر، عن عمر، عن عثمان، عن أبي بكر الحديث: (ما نجا هذا الأمر) ففيه أربعة من الصحابة في نسق، وكذا اجتمع أربعة من الصحابة في عدة أحاديث بعضها في الصحيحين وغيرهما.

وأفرد فيه كل من عبد الغني بن سعيد المصري، وأبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي فيها سمعناه جزءاً، بل اجتمع منهم خمسة في حديث: (الموت كفارة لكل مسلم) وذلك من رواية عمرو بن العاص، عن عثمان بن عفان عن عمر بن الخطاب عن أبي بكر الصديق عن بلال، وهو غريب لاجتماع الخلفاء الثلاثة فيه. ويدخل في النوع قبله ودون هذين العديدين مما أمثله أكثر ما اجتمع فيه ثلاثة من الصحابة ك معاوية بن أبي سفيان، عن مالك بن يخامر على المقول ك معاوية بن خديج، عن معاوية بن أبي سفيان، عن أخته أم حبيبه.

ثم مما أكثر مما يدخل في هذا النوع، وما لا يدخل كابن عمر عن كل من أبيه وأخته حفصة.

أما رواية الليث عن يحيى بن سعيد، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير ابن مطعم، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه لحديث: (اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم بإداوة) ورواية محمد بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله ابن محيريز عن الصنابحي، عن عبادة بن الصامت ففيهما أربعة من التابعين في نسق، ودون هذا العدد مما أمثله أكثرهما اجتمع فيه ثلاثة منهم كالزهري، وعبد الملك ابن أبي بكر بن الحارث، بن هشام، عن خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، عن أبيه رضي الله عنه.

وكذا الزهري عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن إبراهيم بن

قارظ

[ص 177]

عن أبي هريرة رضي الله عنه. ثم ما اشتمل على اثنين وأكثر ما وجد منهم حسباً أشرت إليه في المرسل في نسق إما ستة أو سبعة، وهي أشباه ما ذكرته طول، وللخطيب رواية التابعين بعضهم عن بعض وهو مع رواية الصحابة بعضهم عن بعض الذي علمت أفراد نوع منه بالتأليف أيضاً مما لم يذكره ابن الصلاح وأتباعه، ولكن قد استدركهما بعض المتأخرين عليه. ومن فوائدهما سوى ما تقدم الحرص على إضافة الشيء لراويه، والرغبة في التواضع في العلم.

[ص 178]

الإخوة والأخوات

وَأَفْرَدُوا الْأَخُوَّةَ بِالتَّصْنِيفِ < > فَذُو ثَلَاثَةِ بَنُو حَنِيفٍ

أَرْبَعَةُ أَبْوَهُمُ السَّمَانُ < > وَخَمْسَةُ أَجْلَهُمْ سَفِيَانُ

وَسِتَّةُ نَحْوَ بَنِي سَيْرِيْنَا < > وَاجْتَمَعُوا ثَلَاثَةَ يَرُونَا

وَسَبْعَةُ بَنُو مُقَرَّرِنَ وَهُمْ < > مُهَاجِرُونَ لَيْسَ قَيْهِمْ عَدَهُمُ

وَالْأَخْوَانُ جُمْلَةٌ كَعُبَيْة < > أَخِي ابْنِ مَسْعُودٍ هُمَا ذُو صُحْبَةٍ

-الإخوة والأخوات وهو نوع لطيف، وفائدته ضبطه إلا من ظن من ليس بأخ أخاً للاشتراك في اسم الأب، كأحمد بن شكاب، وعلي بن اشكاب، ومحمد بن اشكاب، أو ظن الغلط، (وأفردوا) أي أئمة هذا الشأن من المتقدمين فمن بعدهم، كابن المديني، ومسلم، وأبي داؤد، والنسائي وأبي العباس السراج، والجعابي، ثم الدمياطي (الأخوة) من الرواة والعلماء (بالتصنيف)، وكذا صنف في خصوص أولاد المحدثين، أبو بكر بن مردويه.

وفي خصوص الإخوة من ولد كل من عبد الله وعتبة بن مسعود الدار قطني.

وفي خصوص رواية الإخوة بعضهم عن بعض الحافظ أبو بكر بن السنبي

[ص 179]

وأمثلته في الاثنين فما فوقها كثيرة.

(فذو ثلاثة) من الصحابة سهل وعباد وعثمان (بنو حنيف) بضم الحاء المهملة، ثم نون وآخره فاء مصغر.

ومن التابعين عمرو، وعمرو، وشعيب بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وذو (أربعة) من الصحابة عبد الرحمن ومحمد وعائشة، وأسماء بنو أبي بكر الصديق.

ومن التابعين سهيل ومحمد وصالح وعبد الله الملقب عباداً (أبوهم) ذكوان أبو صالح (السمان) ويقال له الزيات أيضاً، ووهم أبو أحمد بن

عدي في كامله حيث جعل عبد الله وعباد اثنين وأبدل محمداً يحيى
مصرحاً بأنه ليس فيهم محمد ومن غيرهما شريك وأبو بكر عبد
الكبير، وأبو علي عبيد الله، وأبو المغيرة عمير بنو عبد المجيد بن عبيد
الله بن شريك البصري.

(و) ذو (خمسة) من الصحابة علي، وجعفر، وعقيل، وأم هانيء،
فأخته على المشهور وجمانة بنو أبي طالب.

وممن بعدهم سفيان وأدم، وعمران، ومحمد، وإبراهيم بنو عيينة. و
(أجلهم) في العلم (سفيان)، وهؤلاء لقيد من روى، فقد قال الحاكم:
سمعت الحافظ أبا علي الحسين بن علي يعني النيسابوري يقول:
كلهم حدثوا، وإلا فقد ذكر غير واحد أنهم عشرة.

ومما يستغرب في الخمسة ما حكاه الشافعي، عن شيخ أخبره
باليمن أنه ولد له خمسة أولاد في بطن واحد، وفي الأربعة بنو راشد
أبي إسماعيل السلمي ولدوا كذلك في بطن، وكانوا علماء، وهم
محمد وعمر وإسماعيل. ولو يسم البخاري والمدار قطني الرابع،
وسماه ابن الحاجب في آخر مختصره الفرعي علياً، وأفاد أنه هو
ومحمد وعمر بلغوا ثمانين عاماً.

[ص 180]

وذو (ستة) من الصحابة حمزة والعباس، وصفية، وأميمة، وأروى،
وعاتكة بنو عبد المطلب علي القول بإسلام الثلاثة الأخيرات.

ومن التابعين (نحو محمد) وأنس ويحيى، ومعبد، وحفصة، وكريمة
(بني سيرينا) بكسر المهملة، ثم مثنيتين تحتانيتين بينهما راء وأخرها
نون، وكلهم ثقات، وكان معبد أكبرهم سناً وأقدمهم موتاً، وحفصة
أصغرهم. وممن عددهم ستة ابن معين والنسائي في الكنى، والحاكم
في علومه، وكذا أبو علي الحافظ فيما نقله الحاكم في تاريخه عنه،
لكنه جعل مكان كريمة خالداً، وجعله ابن سعد في الطبقات سابعاً.
وزاد فيهم أيضاً عمرة وسودة، وأمهما كانت أم ولد لأنس بن مالك،
وأم سليم وأمها هي ومحمد ويحيى، وحفصة، وكريمة، وصفية،
فصاروا عشرة. وقد ضبطهم البرماوي في النظم فقال:

لِسِيرِينَ أَوْلَادٌ يُعَدُّونَ سِتَّةً < > عَلَى الْأَشْهَرِ الْمَعْرُوفِ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ
وَبَيْتَانِ مِنْهُمْ حَفْصَةُ وَكُرَيْمَةُ < > كَذَا أَنْسٌ مِنْهُمْ وَيَحْيَى وَمَعْبُدٌ
وَزَادَ ابْنُ سَعْدٍ خَالِدًا ثُمَّ عَمْرَةَ < > وَأُمَّ سَلِيمٍ سَوْدَةَ لَا تَفْنَدُ

وعن محمد بن سيرين فيما حكاه النووي قال: حججنا فدخلنا المدينة
على زيد بن ثابت وعن سبعة ولد سيرين فقال: هذان لأم، وهذان
لأم، وهذان لأم، وهذا لأم، فما أخطأ بل عددهم ابن قتيبة في المعارف

إجمالاً ثلاثة وعشرين من أمهات أولاد، ولكن اقتصر على أشهرهم إن كان لأحد من الزائد رواية. (واجتمعوا ثلاثة) من الستة في إسناد حديث واحد (يروونا) أي يروي بعضهم عن بعض، وذلك فيما رواه الدار قطني في العلل من رواية هشام، عن محمد بن سيرين، عن أخيه يحيى، عن أخيه أنس، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ليكن حجاً حقاً تعبداً ورقاً).

قال ابن الصلاح، وهذا غريبة، بل أفاد أبو الفضل بن طاهر الحافظ [ص 181]

رواية محمد بن سيرين له، عن أخيه يحيى، عن أخيه معبد، عن أخيه أنس. ورويناه كذلك في مشيخة أبي الغنائم الترسي المعروف بأبي. وأملاه علينا شيخنا. وحينئذ فقد اجتمع إخوة أربعة في إسناد واحد، وهو نادر تستحسن المطارحة به.

(و) ذو (سبعة) بمهملة ثم موحدة من الصحابة، النعمان، ومعقل، وعقيل، وسويد، وسانان، وعبد الرحمن، وعبد الله (بنو مقرن) بضم الميم وفتح القاف، وتشديد الراء المكسورة، وآخره نون، ولم يسم ابن الصلاح السابغ وسماه الطبري، وابن فتحون في ذيل الاستيعاب، (وهم) أي بنو مقرن ذكور (مهاجرون ليس) وفي نسخة صحابة، وليس (فيهم) أي في الصحابة كما قال ابن عبد البر وجماعة، وتبعهم ابن الصلاح ممن هاجر، وحصل هذه المكرمة من الإخوة (عدهم) أي سبعة، ويشهد بعدهم كذلك ما روى شعبة قال: قال لي محمد بن المنكدر: ما اسمك؟ قلت: شعبة، قال: حدثني أبو شعبة عن سويد ابن مقرن أنه رأى رجلاً لطم غلاماً له، فقال له: أما علمت أن الصورة محرمة، لقد رأيتني سابغ سبعة أخوة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا إلا خادم فلطمها أحدنا فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتقها.

وحكى الطبري وابن فتحون إجمالاً أنهم عشرة، ومنهم ضرار، ونعيم ولم أقف على اسم العاشر، ثم إن دعوى انفراد بني معمر بذلك منتقضة ببشر أو سهم أو تميم أو نمير، والحارث، والحجاج، والسائب، وسعيد، وعبد الله ومعمر، أو معبد وأبي قيس بني الحارث بن قيس السهمي، فكلهم ممن صحب وهاجر إلى الحبشة مع خلف في بعضهم، وكذا بأسماء وحرمان وخراش وذويب وسلمة وفضاله ومالك وهند بني حارثة الأسلمي، فكلهم ممن صحب وشهد بيعة الرضوان فيما نقله ابن سعد عن بعض أهل العلم، وكذا حكاه الطبري.

[ص 182]

وقال البغوي، وابن السكن، وابن عبد البر أيضاً: إنهم شهدوا بيعة الرضوان لكنهم حذفوا واحداً. وأجيب بأن السبعة ممن هاجروا وتسعة، وإن هاجروا فبقيد الحبشة مع الخلف في بعضهم والثمانية فبقيد بيد الرضوان ما فيهم من الإناث. وعلى كل حال فهم منفردون بذلك.

نعم في الصحابة إخوة سبعة شهدوا بدرًا، لكن أربعة من أب وثلاثة من آخر، وهم معاذ ومعوذ، وعودا وعوف، وهو أصح بنو الحارث بن رفاعة الأنصاري، وإياس وخالد، وعافل، وعامر بنو البكير بن عبد ياليل بن ناشب أمهم كلهم عفراء ابنة عبيد.

ومن التابعين في السبعة سالم وعبد الله، وحمزة، وعبيد الله، وزيد، وواقد وعبد الرحمن بنو عبد الله بن عمر، وذكرهم كذلك ابن سعد، لكنه جعل بلال مكان عبد الرحمن، وبلال بلا شك من ولد عبد الله، قد سمع والده شاعراً ينشد.

يَلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَيْرٌ بِلَالٍ < فَقَالَ بِلَالُ تَبِيَّ اللَّهُ
فإن صح كون عبد الرحمن منهم، كان مع بني حارثة الماضي ذكرهم من أمثلة الثمانية. وذو التسعة بنو الحارث الماضي ذكرهم.

وذو العشرة بنو العباس اعتماداً على قوله:
تَمُّوا بِتَمَامٍ فَصَارُوا عَشْرَةَ < يَا رَبِّ فَاجْعَلْهُمْ كِرَامًا بَرَّةً
واجعل لهم ذكراً ولم الثمرة

[ص 183]

ولعل ذلك كان قبل وجود زائد عليهم، وإلا فهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم، ومعبد وعون والحارث وكثير وتمام ومسهر وصبح، وأنكرهما الزبير بن بكار، وأم كلثوم وأم حبيب وأميمة وأم قثم.

وسبعة ومنهم هم الستة الأولون، وأم حبيبة أمهم أم الفضل لبابة الكبرى ابنة الحارث الهلالية. ولذا قال الشاعر:

مَا وَلَدَتْ نَجِيبَةً مِنْ فَحْلٍ < كَسَبَعَةٍ مِنْ بَطْنِ أُمِّ الْقَصْلِ

وأخوات جابر على القول بأنهن تسعة قال أبو موسى المدني: لكلهن صحبة وبنو عبد الله بن أبي طلحة بناء على قول ابن عبد البر وغيره، ولكن عددهم ابن الجوزي اثني عشر، وهم إبراهيم، وإسحاق، وإسماعيل، وزيد، وعبد الله وعمارة، وعمر وعمير، والقاسم، ومحمد، ويعقوب، ويعمر: قال أبو نعيم: وكلهم حمل عنه العلم، في أمثلة للعشرة كبني الحسن عرفة صاحب الجزاء الشهير، فقد قال نعيم: كان له عشرة أولاد سماهم بأسماء العشرة.

بل ثم أمثلة كثيرة لكل ما تقدم من الأعداد، بل ولزيادة على ذلك أودع العلاء مغلطاي في استدراكه على ابن الصلاح من الزائد حملة مع قول ابن الصلاح ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته، ولعدم الحاجة إليه في غرضنا هنا. وقد قال ابن حزم في الملل والنحل: ولم يبلغنا عن أحد من الأمم من عدد الأولاد إلا من أربعة عشر فأقل، وأما ما زاد على العشرين فنادر هذا في بلاد الإسلام والروم والصقالبة والترك والهند والسودان قديماً وحديثاً، وأما ما زاد على الثلاثين فبلغنا عن عدد يسير جداً منهم أنس بن مالك، وخليفة بن بر

[ص 184]

السعدي وأبو بكرة فإنهم لم يموتوا حتى مشى بين يدي كل واحد منهم مائة ذكر من ولده وعمر بن الوليد بن عبد الملك كان يركب معه ستون رجلاً من ولده.

وجعفر ابن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس كان له أربعون ذكراً سوى أولادهم. وعبد الرحمن بن الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الداخل ولد له خمسة وأربعون ذكراً. وموسى إبراهيم بن موسى بن جعفر الصادق بلغ له مبلغ الرجال أحد وثلاثون ذكر وذكر آخرين يطول ذكرهم.

وسمى ابن الجوزي لسعد بن أبي وقاص خمسة وثلاثين ولداً، روى عنه ممن في رجال ستة إبراهيم، وعامر، وعمر ومحمد ومصعب، وعائشة وأغرب من هذا كله ما روينا في تاريخ بخار الغنjar من حديث محمد بن الهيثم بن خالد البجلي الحافظ ببخارى أنه قال: كان ببغداد قائد من بعض قواد المتوكل كانت امرأته تلد والبنات، فحملت المرأة مرة فحلف زوجها إن ولدت هذه المرأة بنتاً فإني أقتلك بالسيف، فلما قرئت ولادتها وجلست القابلة ألقى المرأة مثل الجريب، وهو يضطرب فشقوه فخرج منه أربعون ابناً وعاشوا كلهم. قال محمد بن الهيثم: وأنا رأيتهم ببغداد راكباً خلف أبيهم وكان اشترى لكل واحد منهم ظئراً. ودونه ما حكاه صاحب المطالب عن ابن المرزبان أن امرأة بالأنبار ألقى كيساً فيه اثنا عشر ولداً. ودونه ما تقدم عن الشافعي.

(والأخوان) في الصحابة وغيرهم (جملة) يطول عددهم (كعتبة) بالصرف للضرورة (أخي ابن مسعود) عبد الله (وهما ذو أصحاب) للنبي صلى الله عليه وسلم وعتبة أولهما موتاً. وكموسى وعبد الله بن عبيدة الربذي، وبينهما في العمر ثمانون سنة وهو غريب.

ومن أهم هذا النوع ما يقع الاتفاق فيه بين الأخوين أو الأخوة في الاسم
[ص 185]

وهو في المتأخرين كثير. ومنه أحمد بن يحيى بن فضل الله العمري
أخوان وتتميز غالباً باللقب ونحوه.
ومن العجيب أنه للناصر محمد بن المنصور قلاون من الأولاد ثمانية،
ولواء السلطنة على الولاة في مدة ثلاث عشر سنة، أولهم المنصور
أبو بكر؛ ثم الأشرف كجك، ثم الناصر أحمد، ثم الصالح إسماعيل، ثم
الكامل شعبان، ثم المظفر جاجي، ثم الناصر حسن، ثم الصالح
صالح. وبعده أعيد الذي قبله فطالت مدته بالنسبة لإخوته، وله ممن
لم يل جماعة منهم الأمجد حسين، وهو آخر أولاد أبيه موتاً.
وأنجب الأشرف شعبان ووالد المنصور على وحاجي الملقب أولاً
الصالح، ثم المنصور، وبه ختمت ذرية المنصور خلعه الظاهر برقوق.
[ص 186]

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه
وَصَنَّفُوا فِيمَا عَنِ ابْنِ أَخَدًا < > أَبُ كَعْبَاسٍ عَنِ الْقَضَلِ كَدًّا
وَأَيْلٍ عَنِ بَكْرِ ابْنِهِ وَالتَّمِيمِي < > عَنِ ابْنِهِ مَعْتَمِرٍ فِي قَوْمِ
أَمَّا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْحَمْرَاءِ < > عَائِشَةَ فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ
فَإِنَّهُ لَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ < > وَعَلَطَ الْوَاصِفَ بِالصَّدِيقِ
وَعَكَّسَهُ صَنَّفَ فِيهِ الْوَائِلِي < > وَهُوَ مَعَالٍ لِلْحَفِيدِ التَّاقِلِ
وَمَنْ أَهْمَهُ إِذَا مَا أَبَهُمَا < > الْأَبُ أَوْ جَدٌ وَذَلِكَ قِسْمًا
قِسْمِينَ عَنِ أَبِي فَقَطُّ أَبِي < > الْعُشْرَا عَنِ أَبِي عَنِ النَّبِيِّ
وَاسْمُهُمَا عَلَى الشَّهِيرِ فَاعْلَمْ < > أَسَامَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ قَهْطِمِ
وَالثَّانِ أَنْ يَزِيدَ فِيهِ بَعْدَهُ < > كَبْهَرٌ أَوْ عَمْرٌ وَأَبَا أَوْ جَدَهُ
الْأَكْثَرَ احْتَجُوا بِعَمْرٍ وَحَمَلًا < > لَهُ عَلَى الْجَدِّ الْكَبِيرِ الْأَعْلَى
وَسَلْسَلِ الْأَبَا التَّمِيمِي وَعَدُّ < > عَنِ تِسْعَةِ قُلْتُ وَفَوْقَ دَا وَرَدُّ
-رواية الآباء عن الأبناء وعكسه: وهما نوعان مهمان. وفائدة ضبط
أولهما الأمن من ظن التحريف الناشئ عنه كون الابن أباً، وإنما آخر
عن الذي قبله مع كونه من أفراد الأكابر عن الأصاغر بضم الثاني
(وصنفوا) كالخطيب (فيما عن ابن أخذاً أب) أي فيما أخذه الأب عن
ابنه، وهو أول النوعين كتاباً لطيفاً، وقد سمعته، وفيه أمثلة
[ص 187]

كثيرة كقول أنس: حدثني ابنتي أمينة أنه دفن لصليبي إلى مقدم
الحجاج البصرة بضع وعشرون ومائة. وكروايته أيضاً عن ابنه، ولم

يسمه، وكرواية عمر بن الخطاب عن ابنه عبد الله كما في المستخرج من كتب الناس للفائدة لأبي القاسم بن منده. و (ك) رواية (عباس) عم النبي صلى الله عليه وسلم، (عن الفضل) ولده لحديث الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة، حسبما رواه الخطيب وأشار إليه ابن الجوزي في التلخيص. وكروايته أيضاً عن ولده البحر عبد الله. (وكذا) روي (وائل) بالهمزة ودون تنوين ابن داود (عن بكر) بدون تنوين أيضاً (ابنه) ثمانية أحاديث، منها بكر عن الزهري، عن أنس (أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على صفة بسوقٍ وتمرٍ) أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان.

وعن الزهري أيضاً: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً (أخروا الإجمال فإن اليد معلقة والرجل موثقة) أخرجه الخطيب، وقال: لا يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نعلم إلا من جهة بكر وأبيه. قلت: قد أخرجه أبو يعلى في مسنده من حديث قيس بن الربيع، عن بكر لا ذكر لوائل فيه.

(و) كذلك من أمثله رواية سليمان طرخان (التميمي) بمثناة فوقانية مشددة، ثم تحتانية وبأسكان ياء النسبة (عن ابنه معتمر) لحديثين، بل عند الخطيب أيضاً من رواية معتمر قال: حدثني أبي قال: حدثتني أنت عني، عن أيوب هو السخثياني، عن الحسن هو البصري أنه قال: ربح كلمة رحمة. قال ابن الصلاح وهذا ظريف يجمع أنواعاً يعني كرواية الأبناء عن الأبناء وعكسه، والأكابر عن الأصاغر، والمدبج والتحديث بعد النسيان. واجتماع ثلاثة من التابعين في نسق (في قوم): غير هؤلاء رواه عن أبنائهم كأحمد بن شاهين، عن ابنه محمد وإسحاق بن بهلول، عن ابنه يعقوب، والحسن بن سفيان،

[ص 188]

عن ابنه أبي بكر، وزكريا بن أبي زائدة، عن ابنه يحيى، وسعيد بن الحكم المصري، عن ابنه محمد، وأبي داود سليمان السجستاني، عن ابنه، أبي بكر عبد الله، وشجاع بن الوليد عن ابنه أبي هشام الوليد، وعبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي، عن ابنه أبي الرضا محمد، وعلي بن حرب الطائي، عن ابنه الحسن، وعلي بن الحسن بن أبي عيسى الدار كردي، عن ابنه الحسن، وعمر بن محمد السمرقندي البحيري صاحب الصحيح، عن ابنه محمد وعمر بن يونس اليمامي، عن ابنه محمد، وكثير بن يحيى البصري عن أبيه يحيى، ومحمد بن يحيى الذهلي، عن ابنه يحيى، ويحيى بن جعفر بن أعين عن ابنه الحسين، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن ابنه إسرائيل، وأبي بكر بن أبي

عاصم، عن ابنه أبي عبد الرحمن، وأبي بكر بن عياش، عن ابنه إبراهيم، وفي بعض هؤلاء من روى أكثر من حديث وأكثر ما في كتاب الخطيب مما رواه أب عن ابن ستة عشر حديثاً أو نحوها.

وذلك لحفص بن عمر الدوري عن ابنه أبي جعفر محمد، وكالحافظ أبي سعد بن السمعاني صاحب ذيل تاريخ بغداد عن ابنه عبد الرحيم، مما رواه ابن الصلاح عنه لفظاً قال: أنبأني والدي علي فيما قرأت بخطه، قال حدثني ولدي أبو المظفر عبد الرحيم من لفظه، واصله فذكر بإسناده، وهو من حديث العلاء بن مسلمة المرواس المهم بالوضع عن إسماعيل بن عياش عن برد، عن مكحول، عن أبي أمامة أن رسول الله قال: (أحضروا موائدكم البقل فإنه مطردة للشيطان مع التسمية) وهذا مما أدخله ابن الجوزي في الموضوعات. وقال ابن كثير أخلق به أن يكون كذلك. قال ابن الصلاح: وهذا آخر ما روينا من هذا النوع وأقربه عهداً.

وروى محمد بن عبد الله بن أحمد الصفار، عن ابنه أبي بكر أبياتاً قالها، وأبو عمر بن عبد البر الحافظ، عن ابنه أبي محمد عبد الله

[ص 189]

البيتين لنفسه وهما:

لَا يُكْتَرَبُ تَأْمَلُكَ < > وَأَمْلَكَ عَلَيْكَ عَنَانَ طَرْفِكَ
قَلْبُ مَا أَرْسَلْتُهُ < > فَرَمَاكَ فِي مِيدَانِ حَتْفِكَ

والسراج عمر البلقيني، عن ابنه القاضي جلال الدين أبي الفضل بيتين قالهما شفاهاً معزياً للملك الظاهر في ولده محمد وهما:

أَنْتَ الْمُظْفَرُ حَقًّا < > وَلِلْمَعَالِي تَرْقِي

وَأَجْرَ مَنْ مَاتَ تَلَقَّى < > تَعِيشُ أَنْتَ وَتَبَقَى

سمعهما من السراج الولي أبو زرعة بن المصنف، وقال له: أروي هذا عنك عن ولدك، فيكون من رواية الآباء عن الأبناء؟ قال: نعم. وكأبي الشيخ بن حيان عن ابنه عبد الرزاق حكاية. والمصنف عن ابنه أبي زرعة أحمد الولي.

فائدة: وهي أنه قال لا أعلم حديثاً كثير الثواب مع قلة العمل أصح من حديث (من بكر وابتكر، وغسل واغتسل، ودنا وأنصت، كان له بكل خطوة يمشيها كفارة سنة) الحديث سمع ذلك شيخنا من شيخه المصنف، وحدثنا به كذلك غير مرة. وكذا حدثنا أن شيخه ناصر الدين بن الفرات حكى في تاريخه عن ولده العز عبد الرحيم يعني شيخنا مسند عصره.

ويلتحق بهذا رواية المرء عن ابن بنته، وفيه قصة الحبال عن عبد الغني أنه أرسل ابن ابنته أبا الحسن بن بقا إلى بعض الشيوخ بمصر في حديث فحدثه به فقرأه عبد الغني، عن ابن ابنته عن ذلك الشيخ. ومن أغرب ما في هذا الباب أن القاضي عز الدين بن جماعة أخبر والده

[ص 190]

البدر محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة أن ابن أخيه أبا إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة أنشده قال: أنشدني عمي عماد الدين إسماعيل قال: حفظت هذين البيتين من والدي في النوم وهما:

مَالِي عَنِ السَّلْوَانِ عَنكَ مُعَوَّلٌ < > فَعَلَى مَهْتَبٍ فِي هَوَاكَ الْعَدْلِ
يَزِدَادُ حُبِّكَ كُلَّ يَوْمٍ جَدَّةٍ < > فَكَأَنَّ آخِرَهُ لِقَلْبِي أَوْلُ

فقال البدر بن جماعة: هذه طريقة أروى هذا عن ولدي يعني العز عن ابن أخي يعني إبراهيم بن عبد الرحمن، عن أخي يعني إسماعيل، عن والدي يعني البرهان إبراهيم في المنام انتهى. وقد أخبرني بهما أبو الفتح المراغي، حدثنا المصنف لفظاً إملاءً أنشدنا أبو إسحاق المذكور كما تقدم.

ويقرب منه رواية الشمس بن الجزري، عن ابنه أبي الخير، عن أخيه أبي القاسم علي، عن أبيهما المذكور أولاً، عن محمود بن خليفة المحدث عن الدمياطي الحافظ، عن شيخه يوسف بن خليل الحافظ فذكر شيئاً.

ومن طريقه ما اجتمع فيه رواية الأبوين عن الابن كرواية أم رومان عن ابنتها عائشة لحدثين، ورواية أبي بكر الصديق عنها أيضاً لحدثين، أفاد ذلك ابن الجوزي في تنقيحه ووقعت رواية أبي بكر عنها في المستخرج لابن مندة (أما أبو بكر) الذي وقع في رواية المنجيني في كتابه (الأكابر عن الأصاغر) (عن الحمراء) بالحاء المهملة جاء في عدة روايات فيها مقال لكن بالتصغير لقب لأم المؤمنين (عائشة) بالصرف للضرورة، وقيل: إنه تصغير تقريب، لأن المراد بها البيضاء، فكانها غير كاملة البياض للحديث المرفوع (في الحبة السوداء) وأنها شفاء من كل داء (فإنه) أي أبا بكر هذا (لهو ابن أبي عتيق) محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، كما وقع التصريح بكونه

[ص 191]

ابن أبي عتيق في صحيح البخاري، بل وفي جل الروايات، واسمه عبد الله وعائشة هي عمه والده، (وغلط الواصف) لأبي بكر هذا

(بالصديق) وهو شيء انفرد به المنجنيقي عن سائر أصحاب عبيد الله بن موسى الكوفي أحد الكبار من شيوخ البخاري. وإن روى هذا الخبر عنه بواسطة أبي بكر بن أبي شيبة حيث رواه المنجنيقي، عن عبيد الله بحيث نشأ عن غلطة إدخاله لذلك في تصنيفه المشار إليه، بل وأدخله الخطيب في تصنيفه في هذا الباب، ولكن مع التنبيه على الغلط فيه. قال: وأبو عتيق كنية أبيه محمد، وهو معدود في الصحابة لكونه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وأبوه وجدته وجد أبيه أبي قحافة صحابة مشهورون انتهى. وادعى أبو موسى بن عقبة انفرادهم بذلك فقال: لا نعلم أربعة أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم إلا هؤلاء الأربعة وذكرهم، وتبعه غير واحد، وكأنه أراد لقيد المذكور، وإلا فعبد الله بن الزبير صحابي، وهو أسن وأشهر في الصحابة عن محمد، أمه أسماء بنت أبي بكر بن أبي قحافة.

نعم ذكروا أن أسامة بن زيد الحب بن الحب، ولد له في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحينئذ فهم أربعة إذ حارثة والد زيد صحابي، كما جزم به المنذري في أماليه على مختصر مسلم، وحديث إسلامه في مستدرک الحاكم، ونحوه ما في صحيح البخاري من حديث أسلم عن عمر في مجيء ابنة خفاف وقوله: إني لأرى أبا هذه، وأخاها إلى آخره، فإنه يقتضي أن الأخ المبهم كان صحابياً. وإذا انضم إلى قول ابن عبد البر في ترجمة خفاف بن اليمان رخصة أن له ولأبيه وجدته صحبة صاروا أربعة في نسق، بل لا يبعد أن يكون لابنة المشار إليها رؤية لأنها ابنة صحابي، وقد وصفت في زمن عمر بأنها ذات أولاد. وكذا ذكر الذهبي تبعاً لغيره في ترجمة حذيم الحنفي والد حنيفة أن له ولابنه وابن ابنه وناقلته صحبة.

[ص 192]

ونحوه قول ابن عبد البر في إياس بن سلمة بن عمرو ابن الأكوع: أنه مدح النبي صلى الله عليه وسلم بشعر، فإن كلا من سلمة ووالده وجدته صحابة باتفاق ولكن يقال الذي اختص به ثبت الصديق كونهم مسمين فخرج ابن أسامة وابن خفاف وكونهم باتفاق، فخرج حذيم وإياس ففيهما خلاف، بل قال الذهبي: لعل إياساً هذا ولد قديم لسلمة.

وفي الأنبياء عليهم السلام أيضاً أربع في نسق، وهم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم.

وقد جمع أبو زكريا بن منده جزءاً فيمن روى هو وأبوه وجده عن النبي صلى الله عليه وسلم، والجعاني فيمن روى هو وأبوه فقط. وهذه الفائدة إنما ذكرت هنا استطراداً، وإلا فالأليق بها الصحابة، وقد أشرت إليها هناك.

ونحو هذا الباب رواية العباس، وحمزة عن ابن أخيها النبي صلى الله عليه وسلم، فالعم بمنزلة الأب، هكذا ذكره ابن مندة في أمثلة الباب، وتوقف فيه البلقيني.

وأغرب منه قول ابن الجوزي في كتاب الوفاء له: أن أبا طالب روى عن ابن أخيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: حدثني ابن أخي الأمين، وذكر شيئاً. وكذا روى مصعب الزبيري، عن ابن أخيه الزبير بن بكار وإسحاق بن حنبل، عن ابن أخيه أحمد بن محمد بن حنبل، ومالك عن ابن أخيه إسماعيل بن عبد الله ابن أبي أويس، في أمثلة كثيرة، وربما يكون ابن الأخ أكبر، فلا يكون مما نحن فيه.

(وعكسه) أي رواية الآباء عن الأبناء وهو رواية الأبناء عن الآباء الذي هو ثاني النوعين والجادة (صنف فيه) الحافظ أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزي (الوائلي) بكسر المثناة التحتانية نسبة لبكر بن وائل كتاباً، وزاد عليه بعض المتأخرين أشياء مهمة نفيسة، كما قال ابن كثير، وكذا لأبي حفص بن

[ص 193]

شاهين كتاب من روى عن أبيه من الصحابة والتابعين (وهو) أي رواية الأبناء عن الآباء، كما قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي (معال) يعني مفاخر (للحفيد) وهو ولد الابن (الناقل) رواية، وكذا دراية من باب أولى عن أبيه عن جده، ولفظه كما رواه ابن الصلاح عن أبي المظفر ابن السمعاني لفظاً عن أبي نصر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي سمعت أبا القاسم يقول: الإسناد بعضه عوالي وبعضه معالي، وقول الرجل حدثني أبي عن جدي من المعالي بل قال مالك فيما روبناه فيما انتقاه السلفي من الطيوريات من حديثه في قول الله عز وجل: (وإنه لذكر لك ولقومك) قال: هو قول الرجل حدثني أبي عن جدي.

ومن أهمه أي رواية الأبناء عن الآباء، إذا ما أيهما الأب، فلم يسم، أو سمي الأب وأبهم (جد، وذاك) بحسب هذا قسماً قسمين أحدهما ما تكون الرواية فيه (عن أب فقط)، وذلك باب واسع وهو (نحو) رواية (أبي العشرة) بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة بعدها راء مع القصر للضرورة الداعي (عن أبه) بحذف الياء على لغة النقص، كما

مر أول الكتاب (عن النبي) صلى الله عليه وسلم، فوالد أبي العشر لم يسم في طرق الحديث، بل ولم يأت هو إلا مكنياً (واسمهما) كما قال: ابن الصلاح (على الشهير) من الأقوال (فاعلم أسامة بن مالك بن قهطم). فكذلك نسبه ابن سعديل ونقله الميموني، عن أحمد وجده بكسر القاف فيما نقله ابن الصلاح من خط البيهقي وغيره، وكذا الطاء المهملة بينهما هاء، وقيل حاء مهملة بدلها وآخره ميم، بل حكى فيه أربع لغات كسر القاف والطاء وفتحهما وفتح الأول وكسر الثاني وعكسه، كاللغات في قرطم. وقيل في اسمهما عطار بن برز بتقديم الراء على الزاء مع الاختلاف أهي مفتوحة، أو ساكنة، بل قيل: إنها لام، وقيل: يسار، أو سنان، كما هو [ص 194]

لأبي أحمد الحاكم ابن بلز بن مسعود بن خولي بن حرملة بن قتادة. وقيل: كما للطبراني بلال بن يسار وقال ابن حبان: اسمه عبد الله وقيل: عامر.

(و) القسم (الثان) بحذف الياء من القسمين (أن يزيد فيه) يعني في السند (بعده) أي بعد ذكر الأب (كبهز) بموحدة مفتوحة، ثم هاء وزاء هو ابن حكيم، (أو) بالنقل (عمرو) هو ابن شعيب (أبا) يعني لحكيم أبي بهز (أو) يزيد (جده) أي جد شعيب، مع كون التعبير في الموضوعين لقوله عن جده، غير أن مرجع الضمير فيهما مختلف.

ففي الأول لبهز وجده وهو معاوية بن حيدة بن معاوية القشيري صحابي شهير، ولا يصح أن يكون الضمير فيه لحكيم فإن جده حيدة لم ينقل له حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مع كونه صحابياً، ورواية حفيده عنه كما في دلائل النبوة للبيهقي وغيرها من طريق داود ابن أبي هند، عن بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده حيدة بن معاوية أنه خرج معتمراً في الجاهلية، فإذا هو بشيخ يطوف بالبيت فذكر قصته.

وفي الثاني لشعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فجده هو عبد الله الصحابي الشهير، ويروى بكل من السندين نسخة كبيرة حسنة، والثانية أكثرها فقهيات جواد (و) كل من النسختين مختلف في الاحتجاج به لما قيل من أن سماعهما من ذلك إنما هو اليسير والباقي في صحيفة وجداهما، ولكن (الأكثر) من المحدثين كما قال ابن الصلاح (احتجوا به) حديث عمرو حملاً له، أي لجده في الإطلاق (على الجد الكبير الأعلى) وهو الصحابي دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من إطلاقه ذلك.

فقال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ما ترك. أحد من المسلمين. قال البخاري: فمن الناس

[ص 195]

بعدهم زاد في رواية والحميدي، وقال مرة: اجتمع علي وابن معين، وأحمد وأبو خيثمة، وشيوخ من أهل العم يتذكرون حديث عمرو بن شعيب أثبتوه وذكروا أنه حجة.

وقال أبو جعفر: أحمد بن سعيد المدارمي هو ثقة روى عنه المذنب نظرنا في الرجال مثل أيوب والزهرري، والحكم. واحتج أصحابنا بحديثه، وسمعه أبوه من عبد الله ابن عمرو وقال أبو بكر النيسابوري: صح سماع عمرو بن شعيب، وسماع شعيب من جده.

وقال يعقوب بن شيبة: ما رأيت أحداً من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول فيه شيئاً. وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة ثبت والأحاديث التي أنكروا من حديثه، إنما هي لقوم ضعفاء رووها عنه، وما روى عنه الثقات فصحيح. قال: وسمعت ابن المديني يقول: قد سمع أبوه شعيب من جده عبد الله. وقال ابن المديني هو عندنا ثقة، وكتابه صحيح. وقال الحسن بن سفيان، عن إسحاق بن راهويه: عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده كأيوب، عن نافع، عن ابن عمر. قال النووي في شرح المهدب: وهذا التشبيه في نهاية الجلالة من مثل إسحاق وقد أخرج له ابن خزيمة في صحيحه والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام له على سبيل الاحتجاج وآخرون، وخالف آخرون فضعفه بعضهم مطلقاً، وبعضهم في خصوص روايته عن أبيه عن جده، والإطلاق محمول عليه. فقال ابن المديني، عن يحيى بن سعيد حديثه عندنا واهي، وقال الميموني: سمعت أحمد يقول له أشياء منها مناكير، وإنما يكتب حديثه للاعتبار، فأما أن يكون حجة فلا. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين ليس بذاك.

وفي رواية عنه هو عن أبيه، عم جده كتاب أي وجادة، وليس المراد مكاتبة. قال: ومن هنا جاء ضعفه، وقال الآجري: قلت لأبي داود: هو عند

[ص 196]

عندك حجة؟ قال: لا ولا نصف حجة. وحكى في شرح المهدب أن الشيخ أبا إسحاق نص في كتابه اللمع وغيره من أصحابنا على أنه لا يجوز الاحتجاج به هكذا قال: وأكثر

الشيخ من الاحتجاج به في المذهب كأنه لما ترجح عنده حال تصنيفه: وفصل الدار قطني بأنه إن أفصح بتسمية جده عبد الله كان صحيحاً، لأن شعيباً سمع منه، ولم يترك حديثه أحد من الأئمة، وكذا إن قال عن جده سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، لأن محمداً والد شعيب لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وإلا فلا.

وكذا فصل غيره بأنه إن استوعب ذكر آبائه كما وقع في رواية عند ابن حبان فيها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه فهو حجة أو يقتصر على قوله عن أبيه عن جده فلا. لكن قد قال العلّائي: إن ما يجيء فيه التصريح برواية محمد شاذ نادر لا سيما وقد قيل إنه مات في حياة والده، وأن الذي كفل شعيباً هو جده.

وبالجملة فالمعتمد من هذا كله الأول كما تقدم، ولكن الظاهر كما قال شيخنا: إن شعيباً إنما سمع من جده بعض تلك الأحاديث، والباقي صحيفة ويشهد له قول أبي زرعة: روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه، عن جده، وقالوا إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها، وهو ثقة في نفسه، إنما يتكلم فيه بسبب كتاب عنده، وما أقل ما تصيب عنده ما روى، عن أبيه عن جده من المنكر. ونحوه قول ابن معين: هو ثقة في نفسه، ما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، فليس بمتصل وهو ضعيف من قيل أن مرسل وجد شعيب كتب جده عبد الله بن عمرو، فكان يرويها عنه إرسالاً وهي صحاح عن عبد الله غير أنه لم يسمعها. قال شيخنا: فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غيره أنه لم يسمعها وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهي أحد وجوه [ص 197]

التحمل. وقد صنف البلقيني بذل الناقد بعض جهده في الاحتجاج بعمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده. وجمع مسلم جزءاً فيما استنكره أهل العلم من حديث عمرو بن شعيب، والحافظ عبد الغني بن سعيد، فيمن روى عنه من التابعين، ثم إن هذا القسم الثاني يتنوع أنواعاً بالنظر لكثرة الآباء وقتها.

(و) قد (سلسل الآبا) أبا القصر أبو الفرج عبد الوهاب بن عبد العزيز ابن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة بن عبد الله (التميمي) الفقيه الحنبلي، وهو كما قال ابن الصلاح: ممن كانت له ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى، (فعد) فيما رواه روايته (عن شعبة) كل واحد منهم روى عن

أبيه، وذلك فيما رواه الخطيب قال: حدثنا عبد الوهاب المذكور من لفظه سمعت أبي أبا الحسن عبد العزيز يقول: سمعت أبي أبا بكر الحارث يقول: سمعت أبي أسداً يقول: سمعت أبي الليث يقول: سمعت أبي سليمان يقول: سمعت أبي الأسود يقول: سمعت أبي سفيان يقول: سمعت أبي يزيد يقول: سمعت أبي أكينة يقول: سمعت علي بن أبي طالب- رضي الله عنه، وقد سئل عن الحنان المنان فقال: الحنان هو الذي يقبل على من أعرض عنه، والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال.

(قلت): هكذا اقتصر ابن الصلاح على هذا العدد، وقال إنه من أظرف ذلك (و) لكن (فوق ذا ورد) فباتني عشر فيما أخبرني أبو المعالي بن الذهبي أنبأنا أبو هريرة بن الحافظ أنبأنيها أبو محمد بن عساكر، عن كريمة ابنة عبد الوهاب حضوراً وإجازة قالت: أنبأنا مسعود بن الحسن الثقفي. والقاسم بن الفضل الصيدلاني وعبد الحاك بن ظفر، ومحمد بن علي بن محمد قالوا: أنبأنا رزق الله بن عبد الوهاب التميمي سمعت أبي أبا الفرج عبد الوهاب بهذا السند إلى أكينة قال: سمعت أبي الهيثم يقول: سمعت أبي عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما اجتمع قوم على ذكر إلا حفتهم [ص 198]

الملائكة وغشيتهم الرحمة" وسنده كما قال العلاني غريب جداً. قال: ورزق الله كان إمام الحنابلة في زمانه من الكبار المشهورين متقدماً في عدة علوم، مات سنة ثمان وثمانين وأربعمائة، وأبوه إمام مشهور أيضاً، ولكنه جده عبد العزيز متكلم فيه كثيراً على إمامته واشتهر بوضع الحديث، وبقية آبائه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب أصلاً. وقد حبط فيهم عبد العزيز أيضاً بالتغيير أي فزاد في الثاني أبا لأكينة، وهو الهيثم وجعله من رواية أبيه عبد الله وجعله صحابياً.

وبأربعة عشر في عدة أحاديث منها ما رواه أبو سعيد بن السمعاني في الذيل قال أنبأنا أبو ضجاع عمر بن أبي الحسن البسطامي الإمام بقراني، وأبو محمد الحسن بن علي بن ياسر الجبائي من لفظه قال: حدثنا السيد أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب من لفظه ببلخ حدثني سيدي أبو الحسن علي بن أبي طالب سنة ست وستين وأربعمائة، حدثني أبي أبو طالب الحسن بن عبيد الله سنة أربع وثلاثين وأربعمائة، حدثني والدي أبو علي عبيد الله بن محمد، حدثني أبي محمد بن عبيد الله، حدثني أبي عبيد الله بن علي، حدثني أبي

علي الحسن، حدثني أبي الحسن بن الحسين، حدثني أبي الحسين بن جعفر، وهو أول من دخل بلخ من هذه الطائفة، حدثني أبي جعفر الملقب بالحجة، حدثني أبي عبيد الله، حدثني أبي الحسين الأصغر، حدثني أبي زين العابدين، علي بن الحسين ابن علي، عن أبيه، عن جده علي- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ليس الخبر كالمعاينة " وحديث "المجالس بالأمانة" "والحرب خدعة" "والمستشار مؤتمن" "والمسلم مرآة المسلم".

قال شيخنا: ولفظه حدثني سيدي والدي وهو اصطلاح لا يعرف في المتقدمين، والمتون منكرة بهذا الإسناد يعني لكونها جاءت من غير هذه

[ص 199]

الطريق. وقد أخرج أولها أحمد وابن منيع والطبراني، عن ابن عباس، وغيرهم عن أنس ونحوه قول ابن دحية في المولد أخبرتني خالة أبي أمة العزيز، قالت حدثني جدي الحسن، حدثني أبي موسى، حدثني أبي عبد الله حدثني أبي الحسين حدثني أبي جعفر، حدثني أبي علي حدثني أبي محمد، حدثني أبي علي حدثني أبي موسى، حدثني أبي جعفر، حدثني أبي محمد الباقر، حدثني أبي علي، حدثني أبي الحسين، حدثني أبي علي بن أبي طالب قال: كان لي شارف من نصيبي ببدر نقلته من خط مغلطاي.

وقد صنف ابن أبي خثيمة جزءاً فيمن روى، عن أبيه، عن جده وهو فيما أعلم أول مصنف فيه. وكذا المزي وأرسل به إلى الدمياطي شيخه لكونه كان أرسل إليه من مصر يسأله عن جمل من ذلك. والعلائي وهو أجمع مصنف في ذلك سماه "الوشى المعلم" فيمن روى عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد لخصه شيخنا، وذكر أبو الفضل ابن طاهر في آخر كتابه في المبهمات منه فصلاً كبيراً، والقطب القسطلاني منه جملة.

[ص 200]

السابق واللاحق

وَصَيَّفُوا فِي سَابِقٍ وَلَا حَقَّ < > وَهُوَ اشْتَرَاكَ رَاوِيَيْنِ سَابِقٍ
مَوْتًا كَرُّهُرِي وَدَيِّ تَدَارِكٍ < > كَابِنِ دُرَيْدٍ رَوِيَا عَنْ مَالِكٍ
سَبْعُ ثَلَاثُونَ وَقَرْنٌ وَا فِي < > آخِرِ كَالْجُعْفِيِّ وَالْخَقَافِ

وهو نوع ظريف سماه كذلك الخطيب. وأما ابن الصلاح، فإنه قال معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر. وفائدة ضبطه الأمن من سقوط شيء في إسناد المتأخر، وتفقه الطالب في

معرفة العالي والنازل، والإقدام من الرواة عن الشيخ، ومن به ختم حديثه، وتقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب.
وعلى الأخيرة اقتصر ابن الصلاح، لكن قال ابن كثير: وقد أكثر المزي في تهذيبه من التعرض لذلك، يعني كون فلان آخر من روى، عن فلان وهو مما يتحلى به كثير من المحدثين، وليس من المهمات فيه، وهو متعقب بأول فوائده.

(وصنفوا) كالخطيب، ثم المذهبي (في سابق ولاحق وهو اشتراك راويين سابق، موتاً كزهري) هو محمد بن مسلم بن شهاب (و) لاحق (ذي تدارك) للسابق (كابن دويد) بمهملتين مصغر هو ذكر ياء الكندي، فإنهما (روايا) جميعاً (عن مالك) بن أنس، (وسيع) بسين مهملة، ثم
موحدة

[ص 201]

(وثلاثون) من السنين (وقرن وافي) أي تام (آخر) بضم أوله ابن دويد بها عن الزهري، فإنه كانت وفاته في سنة نيف وستين ومائتين، والزهري مات في سنة أربع وعشرين ومائة ولكن التمثيل بابن دويد غير جيد، فقد كان كذاباً رمى بالوضع. والصواب أن آخر الرواة عن مالك كما قاله المزي أحمد بن إسماعيل السهمي، لكن لا تبلغ المدو بينه وبين الزهري ذلك، فإن السهمي كانت وفاته في سنة تسع وخمسين ومائتين، فيكون بينه وبين الزهري مائة وخمسة وثلاثون سنة، والسهمي، وإن كان ضعيفاً أيضاً، فإن أبا مصعب شهد له أنه كان يحضر معهم العرض على مالك. قال ابن الصلاح: ولقد حظي مالك بكثير من هذا النوع.

و(كالجعفي) بضم الجيم، ثم عين مهملة، وفاء، كما سلف في آداب طالب الحديث وهو محمد بن إسماعيل البخاري (و) أبي الحسين أحمد أبي نصر أحمد بن عمر النيسابوري الزاهد (الخفاف) بفتح الخاء المعجمة، ثم فاء مشددة نسبة لعمل الخفاف، أو بيعها في مجردة طول المدة بين وفاتيهما لا في خصوص المدة قبلها إذ بينهما مائة سنة وثمانية وثلاثون سنة. وأزيد، لأن وفاة الجعفي كانت في شوال سنة ست وخمسين ومائتين، والخفاف في ثاني عشر شهر ربيع الأول سنة خمس وتسعين وثلاثمائة.

وقول المصنف إنها في سنة ثلاث وتسعين غلط مع اشتراكهما في الرواية، عن أبي العباس محمد بن إسحاق السراج، فإن البخاري روى عنه أشياء في تاريخه وغيره، وصح سماع الآخر منه، كما هو بخط أبيه

أبي نصر حتى صار واحد عصره في علو الإسناد حسبما ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور قال: وكان مجاب الدعوة انتهى. وقد وقعت لنا جملة من عواليه وكأبي عمر، وأحمد بن المبارك المستملى الحافظ المشهور الراوي عن قتيبة وطبقته، والحافظ أبي

نعيم

[ص 202]

الأصبهاني بين وفاتيهما مائة وستة وأربعون سنة، مع اشتراكهما في الرواية، عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، لكن ثانيهما بالإجازة المكاتبه حتى كان خاتمة أصحابه على وجه الأرض، وكمحمد بن طاهر الحافظ ومحمد بن عبد السلام السفاقي بين موتيهما مائة وسبع وأربعون سنة، ومع اشتراكهما في الرواية عن السلفي الأول بالسماع، والثاني بالحضور.

قال الذهبي: وهذا شيء لم يتفق لأحد أبدا فيما علمت في السابق واللاحق، كذا قال، وهو مردود بأبي علي البرداني أحد شيوخ السلفي، وأبي القاسم عبد الرحمن بن مكي الطرابلسي سبط السلفي، فبين وفاتيهما مائة وخمسون سنة، لأن وفاة البرداني على رأس الخمسمائة والآخر سنة خمسين وستمائة مع اشتراكهما في الرواية عن الحافظ السلفي.

قال شيخنا: وهذا أكثر ما حصل الوقوف عليه في أمثلة ذلك من المدة بين الوفايتين، كذا قال، وهو محمود على السماع، وإلا فقد تأخر بعد السبط جماعة منهم محمد بن الحسن بن عبد السلام أبو بكر السفاقي، ويعرف بابن المقدسية لكون أمه أخت الحافظ بن المفضل المقدسي مات في سنة أربع وخمسين، وهو ممن يروى عن السلفي حضور الحديث المسلسل بالأولية فقط، وتأخر بعده قليلاً جماعة لهم إجازة من السلفي كابن خطيب القرافة وغيره، على أن وفاة البرداني كان في جمادى كما قاله ابن السمعاني، وتبعه ابن الأثير، أو شوال كما جزم به الذهبي سنة ثمان وتسعين وأربعمائة، وحينئذ فالمدة أزيد مما ذكره شيخنا بنحو سنتين. وغالب ما يقع من ذلك أن المسموع منه قد يتأخر زماناً بعد موت أحد الراويين الذي سمع منه عند تقدم حال كون المستمع في ابتداء أمره حتى يسمع منه عند تقدم سنه بعض الأحداث، ويعيش بعد السماع منه دهرًا طويلاً، فيحصل من مجموع ذلك نحو هذه المدة. ثم إنه لأجل اختلاف المدد بين الراويين بالنظر لما لذلك من الأمثلة لم

[ص 203]

يحدده ابن الصلاح وأتباعه بقدر معين، بل قال: من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر، وتباين وقت وفاتيهما تبايناً شديداً، يحصل بينهما أمد بعيد، وإن كان المتأخر منهما غير معدود من معاصري الأول. وقد حدده الخطيب فيما نقل عن شيخنا بخمسين، أو ثلاثين سنة على اختلاف الناقلين عنه.

قال شيخنا مما هو مؤيد للنقل الأول: وكان أعمار هذه الأمة لما كانت ما بين الستين والسبعين كان الزائد على المقدر هنا يقع بعده الطلب: فكان المتأخر بهذا القدر تأخر بقرن. ومن ظريف ما يدخل في هذا النوع ما روينا عن إبراهيم بن طالب أنه قال: سمعت عبد الرحمن بن بشر بن الحكم يقول: حملني أبي على عاتقه في مجلس سفيان بن عيينة فقال: يا معشر أصحاب الحديث، أنا بشر ابن الحكم بن حبيب سمع أبي الحكم من سفيان، وقد سمعت أنا منه، وحدثت عنه بخراسان، وهذا ابني عبد الرحمن قد سمع منه. ونحوه أن القاضي جلال الدين البلقيني كتب عن شيخنا بعض تصانيفه، وقابله معه، وتأخر شيخنا حتى أخذ عنه حفيد القاضي، وأبوهما، بل وولد كل من الحفيدين. وكذا اتفق أن أبا العباس الأصم صاحب الربيع سمع منه الحسن بن الحسين بن منصور كتاب الرسالة، ثم سمع منه ابنه أبو الحسن، ثم سمعه منه أبو نصر بن أبي الحسن، ثم سمعه منه عمر بن أبي نصر، ويوصف من يتفق له ذلك بملحق أبناء الأحفاد وبالأجداد، وهذا غاية ما يكون.

ويدخل في هذا الباب نوع مستغرب يتعلق بتعدد الإنسان صنف فيه عبد الغني بن سعيد، فذكر عمر بن عبد العزيز بن مروان بينه وبين فهر بن مالك ثلاثة عشر أباً. وأبو بكر محمد بن الحارث بن أبيض بن أسود بن نافع الفهري بينه وبين فهر ثلاثة عشر أباً، ومات عمر سنة إحدى ومائة، ومات أبو بكر سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة، فبينهما في الوفاة مائتان وسبع وأربعون سنة. وعبد

[ص 204]

الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف في التعدد مثل يزيد بن معاوية بن أبي سفيان بن حرب بن أمية، بن عبد شمس بن عبد مناف، وبينهما في الوفاة مائة وبضع وثلاثون سنة.

[ص 205]

من لم يرو عنه من الصحابة، أو التابعين فمن بعدم إلا راو واحد
وَمُسْلِمٌ صَنَّفَ فِي الْوُحْدَانِ < > مَنْ عَنَّهُ رَاوٍ وَاحِدٍ لَا تَانِي

كَعَامِرِ بْنِ شَهْرٍ أَوْ كَوْهَبٍ > > هُوَ ابْنُ خَنْبَشٍ وَعَنْهُ الشَّعْبِيُّ
وَعَلَطُ الْحَاكِمِ حَيْثُ رَعِمَا > > بَانَ هَذَا النَّوْعَ لَيْسَ فِيهِمَا
فِي الصَّحِيحِ أَخْرَجَا الْمُسَيَّبَا > > وَأَخْرَجَ الْجَعْفِيُّ لَابْنَ تَعْلَبَا

من لم يرو عنه من الصحابة أو التابعين فمن بعدهم إلا راو واحد:
(ومسلم) صاحب الصحيح (صنف في) المنفردات و (الوحدان) من
النساء والرجال مما أصل ابن طاهر به عندي، وعليه خط العلامة
مغلطاي وقال: إن له ذوايد سيفردها وهو (من عنه) أي الراوي انفرد
بالرواية (راو واحد لا ثاني) له وأمثله، إما (كعامر بن شهر)
الهمداني، (أو) بالنقل (كوهب هو ابن خنبش) بمعجمة، ثم نون ثم
موحدة ثم معجمة وزن جعفر الطائي الذي لكل واحد منهما صحبة
وعداده في أهل الكوفة (وعنه) أي عن كل واحد منهما تفرد بالرواية
عامر بن شراحيل (الشعبي) بفتح المعجمة فيما ذكره مسلم وغيره.

[ص 206]

ولأولهما ذكر في السيرة، فقد ذكر سيف بن عمر التميمي في
الفتوح، عن طلحة الأعلم، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه أول من
اعترض في ناحية على الأسود العنسي لما ادعى النبوة وكابره، وكان
أحد عمال النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن.

وأما ثانيهما فتسميته بوهب هي الأكثر. ووقع في رواية لابن ماجه
تسميته هرماً، وكذا ذكره الحاكم وأبو نعيم في علومهما، وخطأ ذلك
ابن الصلاح تبعاً للخطيب، وكذا نص أبو عيسى الترمذي وغيره، على
أن ذلك غلط. وقال الدارقطني: وهم فيه داود بن يزيد الأودي عن
الشعبي، وإنما هو وهب كذلك رواه الحفاظ عن الشعبي.

قلت: ممن رواه كذلك بيان وفراس وجابر، وهو المحفوظ المشهور.
والأولان أوثق من داود. ولذا قال المزي: من قال وهب أكثر وأحفظ.
(وعلط الحاكم) أبو عبد الله صاحب المستدرک وغيره من غير واحد
(حيث زعما) في المدخل إلى كتابه الإكليل، وتبعه صاحبه البيهقي في
السنن وغيرها (بان) أي أن (هذا النوع ليس فيهما) أي ليس في
الصحيحين التخریج، عن أحد من الصحابة فمن بعدهم ممن لم يرو
عنه إلا واحد.

وممن غلطه ابن طاهر والحازمي وابن الجوزي وغيرهم. (ففي
الصحيح) للبخاري ومسلم (أخرج المسيبا) بضم الميم وفتح المهملة
ثم تحتانية مفتوحة أو مكسورة كما ضبطته في معرفة الصحابة
وصحابي حديث وفاة أبي طالب، إذ أورده من جهته، وهو ابن حزن

الصحابي أيضاً ابن وهب القرشي مع أنه لم يرو عنه سوى ابنه سعيد،
وعده مسلم وأبو الفتح الأزدي فيمن لم يرو عنه إلا واحد.
(وأخرج الجعفي) بضم الجيم كما مضى قريباً، وهو البخاري وحده
(لابن تغلبا) بفتح المثناة فوقانية ثم غين معجمة ساكنة بعدها لام
مكسورة،
[ص 207]

ثم موحدة مفتوحة هو عمرو صحابي حديث "إني لأعطي الرجل
والذي أدع أحب إليّ" ط مع أنه لم يرو عنه سوى الحسن البصري
فيما قاله مسلم والحاكم وغيرهما. وكذا لم يذكر البخاري له راوياً
غيره ولكن قد ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ثم ابن عبد البر
أن الحكم بن الأعرج، روى عنه أيضاً. وحينئذ فليس من أمثلة هذا
النوع.

وقد اعتذر المؤلف في أتباعه لمن ذكره، بأنه لم يروايته عن الحكم
في شيء من طرق أحاديث عمرو. وعلى كل حال فقد أخرج البخاري
لمرداس بن مالك الأسلمي الصحابي، وهو أيضاً لم يرو عنه سوى
قيس بن أبي حازم، كما جزم به مسلم والأزدي وجماعة، والزاهر بن
الأسود الأسلمي الصحابي مع تفرد ابنه مجزاة عنه كما قاله مسلم
وغيره، ومسلم الطارق الأشجعي الصحابي مع تفرد ابنه أبي مالك
سعد عنه كما قاله مسلم أيضاً في أمثلة من الصحابة فمن بعدهم،
ذكر ابن الصلاح منها ما تعقبه العلاء مغلطاي، وغيره في كثير منه،
ونبه عليه المصنف في تقييده، مع قول ابن الصلاح: واعلم أنه قد
يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راو واحد عنه خلاف في تفرد، بل
قال: عقب ما نقله عن الحاكم من ذلك: وأخشى أن يكون في تنزيله
بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله منها معتمداً على الحسين
والتوهم. وقدمت منها في المجهول مما هو في الصحيحين وغيرهما
ولا انتقاد فيه جملة. ويثبت هناك من كلام الحاكم نفسه ما تقتضي
تخصيص مقاله بغير الصحابي، وأن شيخنا قال: إنه ليس في الكتابين
حديث أصل لمن بعدم من رواية من ليس له إلا راو واحد فقط،
فراجع فيه إن شاء الله نزول نسبة الحاكم إلى
الغلط.

[ص 208]

من ذكر من الرواة بنعوت متعددة
واعن بأن تعرف ما يلبس < > من خلة يُعنى بها المدلس
من نعت رَاوٍ يُنْعُو تَحْوً ما < > فعل في الكلبي حق أبهما

محمد بن السائب العلامة < سَمَّاهُ حماداً أبو أسامة
وبأبي التضر ابن إسحاق ذكر > > وبأبي سعيد العوفي شهر
-من ذكر من الرواة بنعوت متعددة: وهو نوع مهم وفن - كما قال ابن
الصلاح- عويص بمهملتين أوله وآخره كرغيف، أي صعب الاستخراج،
والحاجة إليه حافة. وفائدة ضبطه الأمن من توهم الواحد اثنين فأكثر،
واشتباه الضعيف بالثقة وعكسه (واعن) أي اجعل أيها الطالب من
عنايتك الاهتمام (بأن تعرف ما يلتبس) الأمر فيه كثيراً لا سيما على
غير الماهر اليقظ (من خلة) بفتح المعجمة وتشديد اللام أي خصلة
(يعنى) يضم أوله وقد يفتح أي يهتم ويشتغل (بها المدلس) من الرواة
أي كثيراً، وإلا فقد فعله الخطيب، بل والبخاري وغيرهما ممن لم
يوصف بتدليس، وبشير إليه قول ابن الصلاح، فإن أكثر ذلك إنما نشأ
من تدليسهم، وكذا قال ابن كثير: وأكثر ما يقع ذلك من المدلسين
(من نعت راو) واحد (بنعوت) متعددة من الأسماء، أو الكنى، أو
الألقاب والأنساب، ونحو ذلك حيث يكون ذاك الراوي ضعيفاً، أو صغير
السن، أو الفاعل له مقلداً من
[ص 209]

الشيوخ، أو قصداً لتمرن الطالب بالنظر في الرواة وتميزهم إن كان
مكثراً وأشبه ذلك مما تقدم في قسم تدليس الشيوخ من التدليس.
ثم إنه تارة يكون من راو واحد بأن تتعدد الروايات منه عن ذاك
الراوي بأنحاء مختلفة أو من جماعة يعرف كل واحد منهم الراوي بغير
ما عرفه الآخر به. ولعبد الغني بن سعيد الأزدي المصري الحافظ في
ذلك إيضاح الإشكال. وكذا للخطيب فيه الموضح لإيهام الجمع
والتفريق بدأ فيه بما وقع لأستاذ الصنعة البخاري من الوهم في ذلك.
وصنف فيه الصولي أيضاً وأمثله كثيرة. ففي الضعف (نحو ما فعل)
من غير واحد (في الكلبي) المنسوب لكلب بن وبرة (حتى أهما)
الأمر فيه على كثيرين من عدو لهم في الكلبي (محمد بن السائب)
ابن بشر الكوفي (العلامة) كما قال ابن سعد في أنساب العرب
وأحاديثهم والتفسير والذي اتفق أهل النقل على ضعفه، واتهمه غير
واحد بالكذب والوضع حيث (سماه حمادا) بدل (محمد أبو أسامة)
حماد بن أسامة إذ روى عنه عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن
ابن عباس رفعه "زكاة كل مسك دباغه". ولم يتنبه حمزة بن محمد
أبو القاسم الكناني الحافظ له، فإنه وثق حماد بن السائب، وذلك لا
يكون إلا عن غفلة عن أنه محمد بن السائب لاشتهاره بالضعف.
ودونه ما وقع للنسائي في الكنى في الحديث المذكور أسقط "عن"

بين أبي أسامة وحماد فصار حماد اسم أبي أسامة، كما نبه على ذلك الحافظ عبد الغني المذكور، وقال: إنه سأل شيخه الدار قطني، عن حماد الواقع في هذا الحديث فقال: إنه الكلبي، إلا أن أبا أسامة كان سمي حماداً.

قال عبد الغني: ويدل لشيخنا أن عيسى بن يونس يعني السبيعي الكوفي روى الحديث المشار إليه عن الكلبي مصرحاً به من غير تغطيته انتهى. والظاهر أنه لقب له اختص لديه أبو أسامة بمعرفته، لأنه مع جلالته لا يظن به ابتكار

[ص 210]

ذلك، وإن وصف بالتدليس فقد كان يبين تدليسه.

(وبأبي النضر) بنون وضاد معجمة (ابن إسحاق) محمد صاحب المغازي (ذكر) الكلبي في روايته عنه، ولكنها كنية شهيرة، بن السائب مع كون ابن إسحاق روى عنه مرة أخرى فسماه، ولذا قال الخطيب: وهذا القول يعني في كنيته أبا النضر صحيح. ثم أورد الحديث المروي كذلك، وهو من رواية ابن إسحاق عن أبي النضر، عن يازان، عن ابن عباس، عن تميم الداري في هذه الآية: (يا أيها المذنبين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت) وقصة جسام الفضة. (وبأبي سعيد) عطية بن سعد بن جنادة (العوفي) نسبة لعوف بن سعد بن ذبيان (شهر) الكلبي بما أخذه عنه من التفسير مع أنها ليست كنية له، حتى أن الخطيب روى من طريق الثوري أنه سمع الكلبي نفسه يقول: كنانتي عطية أبا سعيد. وكذا قال أبو خالد الأحمر قال لي الكلبي: قال لي عطية كنيته بأبي سعيد، فأنا أقول: حدثنا أبو سعيد. قال الخطيب: وإنما فعل ذلك ليوهم الناس أنه أبو سعيد الخدري.

ونحوه قول ابن حبان سمع عطية من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات جعل يجالس الكلبي، ويحضر قصصه، وكناه أبا سعيد. فإذا قال الكلبي قال رسول الله كذا يحفظه ويرويه عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ يقول: أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد الكلبي. ولذا قال أحمد: كان هشيم يضعف عطية، بل وضعفه غيره. وكنى الكلبي القاسم ابن الوليد الهمداني بابن له اسمه هشام، فقال فيما رواه الخطيب بسنده إلى القاسم عن أبي هشام عن أبي صالح عن ابن عباس قال: لما نزلت: (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً) الحديث. ثم نقل الخطيب عن ابن أبي

حاتم أنه سأل أباه عن هذا الحديث، فقال: أبو هشام: هو محمد بن السائب الكلبي، وإنما كانت كنيته أبا النضر، ولكن كان له ابن يقال له [ص 211]

هشام صاحب نحو وعربية، فكناه القاسم به قال الخطيب: وهو محمد بن السائب ابن بشر الذي روى عنه ابن إسحاق يعني كما تقدم وإن فرق البخاري بينه وبين الكلبي، فإنه واحد بين نسبه ابن سعيد وخليفة بن خياط.

وأشد من هذا الصنيع: أن سعيد بن محمد بن حسان بن قيس الأسدي المصلوب المعروف بالكذب والوضع أيضاً يقول فيه يحيى بن سعيد الأموي: محمد بن سعيد بن حسان، ومروان بن معاوية مرة محمد بن حسان، ومرة محمد ابن أبي قيس، ومرة محمد بن أبي زينت، ومرة محمد بن زكريا، ومرة محمد بن أبي الحسن. ونسبه المحاربي إلى ولاء بني هاشم: وقال فيه سعيد بن أبي هلال محمد بن سعيد الأسدي. ويقولون فيه: محمد أيضاً بن حسان الطبري، وأبو عبد الرحمن الشامي وأبو قيس الملائني، وأبو قيس الدمشقي، وأبو عبد الله الشامي، وربما قالوا عبد الله وعبد الرحمن وعبد الكريم ونحوهما على معنى التعبيد لله. وينسبونه أيضاً محمد بن سعيد بن عبد العزيز ومحمد بن أبي عتبة، ومحمد بن أبي حسان، ومحمد بن أبي سهل، ومحمد بن عبد الرحمن، ومحمد الطبري، ومحمد الأروني، ومحمد المرتضى، ويقال: أنه عبد الرحمن بن أبي شميلة، ولا يثبت، بل قال ابن غفلة: سمعت أبا طالب عبد الله ابن أحمد بن سواده يقول: قلب أهل الشام اسمه على مائة اسم وكذا وكذا، وقد جمعها في كتاب، ونحوه قول العقيلي: وبلغني عن بعض أصحاب الحديث أنه قال: يقلب اسمه على نحو مائة اسم. قال: وما أبعد أيكون كما قال، وكذا قال عبد الغني.

ومن أمثله إبراهيم بن أبي يحيى شيخ الشافعي، هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وأسمه سمعان الأسلمي مولاهم قال فيه ابن جريج: أنبأنا إبراهيم بن أبي يحيى فنسبه لجدّه، وهو مشهور بذلك، وكذلك قال فيه جمع منهم يحيى بن آدم ممن روى عنه. وقال ابن جريج مرة أنبأنا إبراهيم بن محمد [ص 212]

بن أبي عطاء، وقال مرة إبراهيم بن محمد بن أبي عاصم، وقال مرة: أنبأنا أبو الذيب، وسماه مروان ابن معاوية عبد الوهاب. وقال عبد الرزاق: أنبأنا أبو إسحاق السلمى.

وقال سعيد بن سليمان أنبأنا أبو إسحاق بن سمعان مولى أسلم.
وقال الواقدي أنبأنا أبو إسحاق بن أبي عبد الملك، وقال مرة أبو
إسحاق بن محمد. ومرة إسحاق بن إدريس، وهذا الأخير فيه نظر.
ومنها أبو اليقظان، شيخ المدائني. قال الزبير بن بكار، حدثني رجل
ثقة، قال: قال لي أبو الحسن المدائني أبو اليقظان، هو سحيم بن
حفص، وسحيم لقبه واسمه عامر وكان لحفص ابن اسمه محمد ولم
يكن يكنى به، وكان أسود شديد السواد. قال: قال لي أبو اليقظان
سميت مدة عبيد الله قال: المدينة فإذا قلت: حدثنا أبو اليقظان،
فهو هو وهو سحيم بن حفص، وهو عامر بن أبي محمد، وعامر بن
الأسود، وسحيم بن الأسود، وعامر بن حفص، وعبيد الله بن فائد،
وأبو إسحاق المالكي.

وفي الثقات سالم بن عبد الله أبو عبد الله النصري المدني أحد
التابعين، هو سالم مولى شداد بن الهاد، وهو سالم مولى النصريين،
وهو سالم سبلان، وهو سالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان، وهو
سالم مولى دوس، وهو سالم أبو عبد الله الدوسي، وهو سالم مولى
المهري، وهو أبو عبد الله مولى شداد، وهو أبو سالم إلى غير ذلك
مما اشتبه على العجلي الأمر فيه، حتى أفرد لكل واحد من ثلاثة منه
ترجمة.

وفعل ابن حبان ذلك في اثنين، وكذا مسلم، والحسين القباني لظنهم
التعدد والافتراق، والصواب عدمه.

وقريب من هذا أن النجم ابن الرفعة الفقيه وجد في موضع خلافاً
[ص 213]

للزهري، وفي آخر خلافاً لابن شهاب فجمع بينهما لظن التعدد فقال:
خلافاً لابن شهاب والزهري، وما قيل من تجويز كون العطف تفسيرياً
وتقديره خلافاً لابن شهاب، وهو الزهري الظاهر خلافه. نعم عندي أن
الواو سبق فلم لوضوح الأمر في هذا.

[ص 214]

أفراد العلم

واعني بالأفراد سماً أو لقياً < > أو كنيةً نحو لبيب بن لبياً
أو مندل عمرو وكسراً نصبوا < > في الميم أو أبي مُعِيد حفص
-أفراد العلم: وهو ما يجعل علامة على الراوي من اسم وكنية ولقب،
(واعن) أي اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (ب) معرفة
(الأفراد) الأحاد التي لا يكون منها في كلا كل حرف، أو فصل من
الصحابة فمن بعدهم سواها (سماً) مثلث المهملة أي من الأسماء

وهي ما توضع علامة على المسمى (أو لقباً) أي أو من الألقاب وهو ما يوضع أيضاً علامة للتعريف لا على سبيل الإسمية العلمية، مما دل لرفعة، كزين العابدين، أو ضعة كأنف الناقة، (أو كنيته) أي، أو من الكنى، وهي ما صدرت بأب أو أم، فهو نوع مريح عزيز بل مهم، لتضمنه ضبطها، فإن جله مما يشكل لقلة دورانه على الألسنة مع كونه لا دخل له في المؤلف، ويوجد في كتب الحفاظ المصنفة في الرجال، كالجرح والتعديل لابن أبي حاتم مجموعاً، لكن مفرقاً في أواخر أبوابها، وكذا يوجد في الإكمال لابن ماكولا منه الكثير، بل أفردته بالتصنيف الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي، وتعقب عليه أبو عبد الله بن بكير وغيره من الحفاظ مواضع منه ليست أفراداً بل هي مثنان فأكثر ومواضع ليست اسماً، بل هي ألقاب [ص 215]

كالأجلح لقب لجلحة كانت به واسمه يحيى. ومما تعقب عليه فيه صغدي بن سنان أحد الضعفاء، وهو بضم المهملة، وقد تبدل سيناً مهملة وسكون الغين المعجمة بعدها دال مهملة، ثم ياء كياء النسب اسم علم بلفظ النسب، إذ ليس فرد. ففي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم صغدي الكوفي وثقه ابن معين، وفرق بينه وبين الذي قبله فضعه. وفي تاريخ العقيلي صغدي بن عبد الله يروي عن قتادة قال العقيلي: حديثه غير محفوظ. قال شيخنا: وأظنه هو الذي ذكره ابن أبي حاتم. والعقيلي إنما ذكره في الضعفاء للحديث الذي أشار إليه، وليست الآفة فيه منه، بل هي من الراوي عنه عنبة بن عبد الرحمن. ومنه سند بفتح المهملتين بينهما نون بوزن جعفر، وهو مولى زنباع الجذامي له صحبة ورواية، والمشهور أنه يكنى أبا عبد الله، وهو اسم فرد لم يتسم به غيره فيما نعلم، لكن ذكر أبو موسى في ذيله على الصحابة لابن منده سند أبو الأسود، وروى له حديثاً.

ويعقب عليه في ذلك فإنه هو الذي ذكره ابن منده، فقد ذكر الحديث المشار إليه محمد بن الربيع الجيزي في تاريخ الصحابة الذين نزلوا مصر في ترجمة الأول كما حرر ذلك شيخنا في الإصابة على أن ابن الصلاح قال: وعلى ما فهمته من شرطه لا يلزمه ما يوجد من ذلك في غير أسماء الصحابة والعلماء والرواة، بل قال: والحق أن هذا فن يصعب الحكم فيه، والحاكم فيه على خطر من الخطأ والانتفاض فإنه حصر في باب واسع شديد الانتشار يعني كما قيل في الحكم لسند معين بأنه أصح مطلقاً.

وفي بعض هؤلاء ما انفرد به فيه، وفي أبيه معاً. وأغرب من هذا كله ما قال ابن الجوزي: إنه لا يوجد مثل أسماء آبائه، وهو مسدد بن مسوهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن عرندل ابن ماسك بن المستورد، هكذا سرد نسبه منصور الخالدي، ولم يتابع عليه. قال أحمد العجلي: وكان أبو نعيم يعني الفضل بن دكين يسألني عن نسبه فأجزه به فيقول: يا أحمد هذه رقية العقرب.

ومن الألقاب نحو كل واحد من سفينة الصحابي المختلف في اسمه، (أو مندل) هو لقب لابن علي العنزي، واسمه (عمرو، وكسرا نصوا في الميم) منه أي ونصوا على الكسر في الميم قال ابن الصلاح: ويقولونه كثيراً بفتحها زاد المصنف حكاية عن خط ابن ناصر الحافظ أنه الصواب، ومطين، ومشكدانة الجعفي وسيأتي من ذلك طائفة في نوعها المختص بها.

ومن الكنى نحو كل من أبي البداح بموحدة، ثم دال مهملة ثقيلة وآخره حاء مهملة بن عاصم تابعي، وأبي برزة بموحدة مفتوحة، ثم راء ساكنة بعدها معجمة الصحابي فرد فيهم واسمه نضلة بن عبيد، وأبي سرعة بكسر المهملة وفتحها عقبة بن الحارث صحابي، وأبي السنبل بفتح المهملة، ثم نون خفيفة وبعد الألف موحدة، ثم لام الماضي قريباً، وأبي العبيدين بضم أوله ثم موحدة تثنية عبيد واسمه معاوية بن سبرة بمهملة مفتوحة بعدها موحدة ساكنة تابعي، وأبي العشاء الدرامي الماضي ضبطه في رواية الآباء عن البناء، وأبي المدلة بضم الميم ثم دال مهملة مكسورة بعدها لام مشددة المدني تابعي، وأبي مراية بضم الميم ثم دال مهملة مكسورة بعدها لام مشددة المدني تابعي، وأبي مراية بضم الميم ثم راء مهملة مخففة وبعد الألف مثناة تحتانية،

[ص 218]

ثم هاء تأنيث العجلي عبد الله بن عمرو تابعي (أو أبي معيد) بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتانية المثناة وآخره دال مهملة واسمه (حفص) ابن غيلان الدمشقي عن مكحول وجماعة، وعنه نحو من عشرة. ومع هذا جهله ابن حزم كما جهل الترمذي صاحب الجامع فقال: ومن محمد بن عيسى بن سورة.

[ص 219]

الأسماء والكنى

واعن الأسماء والكنى وَقَدْ قَسَّمُ < > الشَّيْخُ دَا التِّسْعِ أَوْ عَشْرِ قِسْمِ

من اسمه كنيته انفراداً > > نحو أبي بلال أو قَدْ زَادَا
نحو أبي بكر بن حزمٍ قد كنى > > أبا مُحَمَّدٍ بخلف قد فافطن
والثاني قد يَكْنَى ولا اسماً ندرى > > نحو أبي شيبه وهو الخُدري
ثم كنى الألقاب والتعدد > > نحو أبي الشيخ أبي محمد
وابن جريح بأبي الوليد > > وَخَالِدٍ كَتَبَ لِلتَّعْدِيدِ
ثم ذوو الخلف كنى وعِلْمًا > > أَسْمَاءُ وَهُمْ وَعَكْسُهُ وَفِيهِمَا
وَعَكْسُهُ وَذُو اسْتِثْنَاءٍ بِسْمٍ > > وَعَكْسُهُ أَبُو الصُّحَى لِمُسْلِمٍ
-الأسماء والكنى: (واعن) أي اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام
(ب) معرفة (الأسماء) بالنقل وبالقدر للضرورة لذوي الكنى،
(والكنى) لذوي الأسماء فهو فن مهم مطلوب، وفائدة ضبطه الأمن
من ظن تعدد الراوي الواحد المكني في موضع والمسمى في آخر.
قال ابن الصلاح: ولم يزل أهل العلم بالحديث يعتنون به ويتحفظونه
ويطرحونه فيما بينهم وينتقصون من جهله، يعني كما عيب الجمال
ابن هشام إمام العربية بأنه رام الكشف عن ترجمة أبي
[ص 220]

الزناد، فلم يهتد لمحلّه من كتب الأسماء لعدم معرفة اسمه مع كونه
معروفاً عنده مبتدئ الطلبة.

ولقد امتحن شيخنا بعض الطلبة بتعيين أبي العباس الدمشقي شيخ
ابن حبان حيث مر في قراءة زوائد صحيحة عليه فلم يهتد لذلك، كما
قدمته في التدليس. وقد روينا عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: أنا
أبو ذر من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا جندب.

وربما ينشأ عن إغفاله زيادة في السند، أو نقص منه وهو لا يشعر،
فقد روى الحاكم من حديث أبي يوسف، عن أبي حنيفة عن موسى
بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر
مرفوعاً: "مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْإِمَامِ فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ لَهُ قِرَاءَةٌ" وقال إن عبد
الله هو أبو الوليد كما بينه علي بن المديني، يعني فعن زائدة. قال:
ومن تهاون بمعرفة الأسماء أورثه مثل هذا الوهم انتهى.

وعكسه أن تسقط "عن" كما اتفق للنسائي مع جلالته حيث قال: عن
أبي أسامة حماد بن السائب، لأن أبا أسامة هو حماد بن أسامة
وشيخه حماد هو محمد بن السائب أبو النضر الكلبي، كما تقدمت
الإشارة إليه في النوع قبله.

وليحيى بن معين، وعلي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبه ومسلم
والنسائي وابن أبي حاتم وشباب العصفري، وأبي محمد بن الجارود،
وأبي بشر الدولابي، وأبي القاسم بن مندة ووالده أبي عبد الله وأبي

عروبة الحراني وأبي عبد الله بن مخلد وأبي عمر بن عبد البر وأبي إسحاق الصريفي وأبي أحمد الحاكم النيسابوري وغيرهم فيه تصانيف، سمي ابن عبد البر تصنيفه الاستغنا في معرفة للكنى، وهو مجلد ضخمة، ولعله اندرج في قول ابن الصلاح، ولابن عبد البر في أنواع منه كتب لطيفة رائعة انتهى.

[ص 221]

وأجلها آخرها بعد إقتصاره على من عرف اسمه. بل ذكر من لم يعرف اسمه أيضاً بخلاف مسلم النسائي وغيرهما، فإنهم لا يذكرون غالباً إلا من عرف اسمه، وهي مرتبة على الشائع للمشاركة في الحروف إلا النسائي، فعلى ترتيب فيها كأنه ابتكره فبدأ بالألف، ثم اللام، ثم الموحدة وأختيها، ثم الياء الأخيرة، ثم النون، ثم السين وأختها ثم الراء وأختها، ثم الدال وأختها، ثم الكاف، ثم الطاء وأختها، ثم الصاد وأختها ثم الفاء وأختها ثم الواو، ثم الهاء، ثم الميم ثم العين وأختها، ثم الحاء وأختيها.

ولم يراعوا جميعاً ترتيبها في كل حرف بحيث يبدأون في الهمزة مثلاً بأبي إبراهيم قبل أبي إسحاق، ثم بأبي إسحاق قبل أبي أسلم جرياً منهم على عادة المتقدمين غالباً، فالكشف منها لذلك متعب.

ولذا رتب الذهبي كتاب الحاكم مجرداً عن المتون والتراجم وغيرها، وسماه المقتني في سر الكنى، وقال: إن مصنف الأصل زاد وأفاد وحرر وأجاد، وكتابه في أربعة عشر سفر يجيء بالخط الرفيع خمسة أسفار، أو نحوها. وكذا جمع في الكنى محمد المدعو ثابت بن الحسن بن علي اللخمي ابن الصيرفي. ولي فيها أيضاً تصنيف لم أبيضه إلى الآن.

(وقد قسم) بالتخفيف (الشيخ) ابن الصلاح (ذا) النوع، إما (لتسع) بتقديم المثناة على المهملة من الأقسام نظراً إلى ما ذكره في النوع الخمسين (أو) بالنقل (عشر قسم) أي أقسام بانضمام المعروفين بالاسم دون الكنية الذي أفرده في نوع مستقل وقال فيه: إنه من وجه ضد النوع الذي قبله، ومن شأنه أن يبوب على الأسماء ثم تبين كناها بخلاف الذي قبله قال: وقل من أفرده بالتصنيف وبلغنا أن لأبي حاتم بن حبان البستي فيه كتابا. ومن وجه آخر يصلح أن يجعل قسماً من أقسامه يعني كما سلكه مصنفا الكنى، حيث جمعوا من عرف بالكنية ومن عرف بالاسم وتبعهم الناظم، وكذا قال ابن كثير إنه كان

[ص 222]

ينبغي أن يكون هذا النوع يعني من اشتهر بالاسم قسماً عاشرًا للأقسام المذكورة.

القسم الأول من العشرة وهو قسمان (من اسمه كنيته انفراداً) أي ليس له كنية، ولا اسم غيرها (نحو أبي بلال) الأشعري الراوي، عن شريك وغيره، فإنه روى عنه أنه قال: ليس لي اسم، أسمى وكنيتي واحد، وما قيل من أن اسمه محمد فشاذ. ونحو أبي حصين بن يحيى سليمان الرازي، روى عنه جماعة منهم أبو حاتم الرازي، وسأله هل لك اسم، فقال: لا أسمى وكنيتي واحد. قال: فقلت له أنه أسمىك عبد الله فتبسم.

وما وقع في ترجمة الحسن بن العباس المقرئ من المعجم الصغير للطبراني من أن اسم أبي حصين، يحيى بن سليمان فوهم، فيحيى إنما هو اسم أبيه، وكذا ذكر من أمثلة هذا القسم أبو بكر بن عياش المقرئ راوي قراءة عاصم لقوله: ليس لي اسم غيره، وسأله ابنه إبراهيم لما نزل به الموت عن ذلك. فقال: يا بني إن أباك لم يكن له اسم، وإنه لم يأت فاحشة قط، ويختم القرآن منذ ثلاثين سنة كل يوم مرة، ولذا لما سأل أبو حاتم الرازي ابنه هذا عن اسم أبيه قال: اسمه وكنيته واحد، وهو الذي صححه ابن حبان، وابن الصلاح والمزي، وقيل: بل له اسم غيرها فقبل حبيب، أو حماد، أو خداش، أو رؤبة، أو سالم أو شعبة أو عبد الله أو محمد أو مسلم أو مطرف.

وقال ابن عبد البر: إن صح له اسم فهو شعبي، وهو الذي صححه أبو زرعة، ومشى عليه الشاطبي، وعاش قريباً من مائة سنة حتى كانت وفاته بعد التسعين ومائة.

وأبو عمرو بن العلاء المازني أحد أئمة القراء قيل اسمه كنيته، وقيل بل سمي إما العريان، أو زيان، أو يحيى، أو جزء، أو غيرها على الأقوال.

وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أحد الفقهاء السبعة لما قيل من إن اسمه كنيته، ولكن قد قيل في اسمه إسماعيل، أو عبد الله، وهو الأرجح.

[ص 223]

وبالجملة فأمثلة هذا القسم قليلة، وقل أن تخلو من خدش، وما أظرف قول بعض هؤلاء لابنه وقد سأله عن اسمه يا بني إن أباك ولد بعد أن قسمت الأسماء (أو) بالنقل (قد زاد) على الكنية التي هي اسمه، وهو ثاني قسمي.

القسم الأول- (نحو أبي بكر بن) محمد بن عمرو بن (حزم) الأنصاري (قد كنى أبا محمد بخلف) فيها فيقال: إن أبا بكر اسمه، وإن أبا محمد كنية. وقيل: بل اسمه كنيته وهو أبو بكر ونحوه القول بأنه لا كنية له، بل اسمه وكنيته واحد، حداه ابن الصلاح وغيره، (فافطن) لهذا الخلاف. وأبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن الحارث بن هشام أحد الفقهاء السبعة اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن على ما قاله ابن الصلاح، ثم المزي، وقيل أبو محمد، وقيل اسمه محمد، وقيل عمرو، ولكن الصحيح عند النووي والمزي أن اسمه كنيته.

(و) القسم (الثاني - من يكنى ولا اسماً له ندرى) فيما وقفنا عليه، فلا ندرى أكنيته اسمه كالأول، أوله اسم، ولم نقف عليه (نحو) أبي أناس بضم الهمزة وتخفيف النون وآخره مهملة ابن زنيم بمعجمة، ثم نون، وآخره ميم مصغر الليثي أو الديلي صحابي، وأبي شاه، وأبي شيبة بمعجمة ثم مثناة تحتانية بعدها موحدة، (وهو الخدري)، بضم المعجمة ثم مهملة ساكنة أخو أبي سعيد الشهرير، صحابي مقل. قال أبو زرعة: وابن السكن لا نعرف اسمه.

وكذا قال ابن سعد: لم يسم لنا، ولم نجد اسمه، ولا نسبه في كتاب

نسب الأنصار انتهى. مات في حصار القسطنطينية، ودفن هناك وأبي

موهبة أو أبي موهبة أو أبي موهوبة وهو قول الواقدى مولى رسول

الله صلى الله عليه وسلم، وأبي حريز مهملتين وآخره معجمة ككثير

الموقفى شيخ لابن وهب، والموقف محلة

[ص 224]

لمصر.

(ثم) وهو القسم الثالث (كنى) نزله منزلة (الألقاب) لمشابهتها لها

في معناها من رفعة أو ضعة، مع أن لصاحبها كنية غيرها.

(و) القسم الرابع كنى (التعدد) بأن يكون له أكثر من كنية، ولكل

منهما أمثلة فالأول (نحو أبي الشيخ) فهو لقب للحافظ الشهرير عبد

الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني (أبي محمد) وأبي تراب لعلي بن

أبي طالب، وما كان له اسم أحب إليه منه كما قاله سهل ابن سعد،

وكنيته أبو الحسن. وأبي الزناد لعبد الله بن ذكوان وكان يغضب منه

فيما قيل: وكنيته أبو عبد الرحمن. وأبي الأذان بالمد لعمر بن إبراهيم

الحافظ لكبر أذنيه وكنيته أبو بكر وأبي الرجال لمحمد بن عبد الحمين،

لأنه كان له عشرة أولاً، وكنيته أبو عبد الرحمن.

ونحو (ابن جريج) بجيمين مصغر عبد الملك بن عبد العزيز بكل من

(أبي الوليد وأبي خالد كنى) بالتشديد في أمثلة (للتعديد) ثاني هذين

القسمين. وكان عبد الله العمري يكنى بأبي القاسم، فتركها وأكنى بأبي عبد الرحمن. وكذا كان السهيلي يكنى بأبي القاسم وأبي عبد الرحمن قال ابن الصلاح: وكان لشيخنا لمنصور بن أبي المعالي النيسابوري حفيد الفراوي ثلاث كنى أبو بكر، وأبو الفتح وأبو القاسم، قلت ونحوه شيخنا كنيته الصحيحة أبو الفضل وكنى أيضا بأبي العباس، وبأبي جعفر، وربما يذكر في هذا القسم ما يكون من أمثله الذي بعده.

(ثم) وهو الخامس (ذوو الخلف كنى) بالتنوين أي من الاختلاف في كناههم فاجتمع له من الاختلاف كنيان فأكثر (وعلماء) بلا خلاف (أسماءهم) كأسامة بن زيد بن حارثة الحب بن الحب مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خلاف في اسمه، وفي كنيته اختلاف، ف قيل أبو خارجة، أو أبو زيد أو أبو عبد الله أبو محمد. ولأبي محمد بن عبد الله بن عطاء الله الإبراهيمي الهروي من المتأخرين، [ص 225]

كما قال ابن الصلاح في هذا القسم مختصر، قال: وفي بعض أهله من هو في نفس الأمر ملتحق بالذي قبله. (وعكسه) وهو السادس من اختلف في أسمائهم دون كناههم كأبي هريرة، فإنه لا خلاف في تكنيه بها، واختلف في اسمه على نحو عشرين قولاً فقيل: عبد شمس، وعبدنهم، وعبد تميم، وعبد العزي، وعبد ياليل وهذه لا جائز أن تبقى بعد أن أسلم كما أشار إليه ابن خزيمة، وعبيد بدون إضافة وعبيد الله، وسكين بالتصغير، وسكن بفتحين، وعمرو بفتح العين، وعمير بالتصغير وعامر وبرير وبر، ويزيد، وسعد وسعيد وعبد الله، وعبد الرحمن، وجميعها محتمل في الجاهلية والإسلام، إلا الأخيرين، فإنهما إسلاميان جزماً. وكذا مجموع ما قيل في اسم أبيه خمسة عشر قولاً، بل قال القطب الجليبي: إنه اجتمع من اسمه وأسم أبيه أربعة وأربعون قولاً مذكورة في الكنى للحاكم، والاستيعاب وتاريخ ابن عساكر اختار ابن إسحاق أنه عبد الرحمن بن صخر، وصححه أبو أحمد الحاكم والرافعي في التذنيب والنووي، وصحح الدمياطي أنه عمير بن عامر. وفيهما أي في الأسماء والكنى جميعاً اختلاف، وهو السابع كسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسفينة إنما هو لقبه وبه اشتهر، وفي اسمه واحد وعشرون قولاً قيل: عمير، أو صالح، أو مهران، أو طهمان، أو قيس، ولا نطيل بسردها، وكذا كنى بأبي عبد الرحمن، أو أبي البختری.

(وعكسه) وهو الثامن من لم يختلف في واحد من اسمه وكنيته كالأئمة الأربعة آباء عبد الله: مالك والشافعي، وأحمد وأبي حنيفة النعمان بن ثابت.

[ص 226]

(وذو اشتهاً بسم) بضم السين المهملة لغة في الاسم غير لغة القصر فيعرب بالحركات الظاهرة أي من اشتهر باسمه دون كنيته، وإن كانت له كنية معينة، وهو التاسع، وهو الذي أفرد ابن الصلاح، كما قدمنا بنوع كطلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف، والحسن بن علي بن أبي طالب في آخرين كنية كل منهم أبو محمد، وكالزبير بن العوام، والحسين بن علي، وحذيفة، وسليمان وجابر في آخرين كنوا بأبي عبد الله.

(وعكسه) وهو العاشر من اشتهر بكنيته دون اسمه، وإن كان اسمه معيناً معروفاً، ومنه (أبو الضحى) بضم الضاد المعجمة، ثم جاء مفتوحة كنية (لمسلم) ابن صبيح بضم المهملة، ثم موحدة مفتوحة وآخره مهملة، وأبو إدريس الخولاني عائد الله بن عبد الله في آخرين. ومما يلتحق بالكنى نوعان أهملهما ابن الصلاح واتباعه، من وافقت كنيته اسم أبيه كأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق المدني، أحد أتباع التابعين قال شيخنا: وفائدة معرفته نفي الغلط عن نسبه إلى أبيه فقال: أخبرنا ابن إسحاق لظنه أنه تصحيف، وأن الصواب أبا إسحاق أو كنيته كنية زوجته كأبي أيوب الأنصاري، وأم أيوب صحابييان مشهوران، وفائدته دفع توهم تصحيف أداة الكنية. وعندي فيه مصنف لأبي الحسن بن حيويه.

[ص 227]

الألقاب

واعن بالألقاب فَرُبَّمَا جُعِلَ < > الواحدُ اثنين الذي منها عَطِلَ نحو الضَّعِيفِ أَي بِجِسْمِهِ وَمَنْ < > صَلَّ الطَّرِيقَ بِاسْمِ قَاعِلٍ. وَلَنْ يَجُوزَ مَا يَكْرَهُهُ الْمَلَقُّبُ < > وَرُبَّمَا كَانَ لِبَعْضِ سَبَبُ كَعَنْدَرُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ < > وَصَالِحُ جَزْرَةَ الْمَشْتَهَرِ - (الألقاب): وكان الأنسب حيث خولف الأصل في ضم من عرف باسمه إلى أن يضم هذا إليهما، ولعله أفرده لكثرة ما فيه من التصانيف.

(واعن) أي اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (ب) معرفة الألقاب الماضي تعريفها في أفراد العلم قريباً للمحدثين والعلماء ومن يذكر معهم (فربما جعل الواحد اثنين) حيث يجيء مرة باسمه وأخرى

بلقبه، أو أكثر (الذي منها) أي من معرفتها (عطل) أي خلا لظنه في الألقاب أنها أسامي لا سيما، وقد وقع ذلك لجماعة من أكابر الحفاظ كعلي ابن المديني، وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش، وأبي أحمد بن عدي، إذ فرقوا بين عبد الله بن صالح أخي سهيل وبين عباد بن صالح، وجعلوهما اثنين، وليس عباد بأخ لعبد الله، كما أشرت إليه في الأخوة والأخوات، بل هو لقبه حسبما قاله أحمد، [ص 228]

وابن معين، وأبو حاتم الرازي، وأبو داود السجستاني، وموسى بن هارون بن عبد الله البغدادي، ومحمد وابن إسحاق السراج. وربما جهله الطالب أصلاً ورأساً كما اتفق لبعض الأعيان حيث قال لشيخنا: فتشت كتب الرجال عن تمام، فلم أقف عليه، فقال له: هو لقب، واسمه محمد بن غالب بن حرب ترجمة الخطيب، ثم الذهب وغيرهما.

وقد صنف في الألقاب جماعة من الأئمة الحفاظ، كأبي أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي، وهو في مجلد مفيد كثير النفع، واختصره أبو الفضل بن طاهر، وكأبي الفضل الفلكي وأبي الوليد بن الفرضي محدث الأندلس، وأبي الفرج بن الجوزي، وهو أوسعها وسماه كشف النقاب، وجمعها مع التخليص والزيادات شيخنا في مؤلف يدعى سماه نزهة الألباب، وزدت عليه زوائد كثيرة ضممتها إليه في تصنيف مستقل.

ولقب النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من أصحابه، منهم أبو بكر بالصديق، وعمر بالفاروق، وعثمان بذي النورين، وعلي بابي تراب، وخالد بن الوليد بسيف الله، وأبو عبيدة ابن الجراح بأمين هذه الأمة، وحمزة بأسد الله، وجعفر بذي الجناحين. وسمى قبيلتي الأوس والخزرج الأنصار، فغلب عليهم وعلى حلفائهم. وكان الحسن البصري يسمى محمد بن واسع سيد القراء، وسفيان الثوري يدعى المعافى بن عمران ياقوتة العلماء. وابن المبارك يلقب محمد بن يوسف الأصبهاني عروس الزهاد.

وأشرف من اشتهر باللقب الجليل إبراهيم الخليل، وموسى الكليم وعيسى المسيح صلى الله وسلم عليهم.

وهي تارة تكون بألفاظ الأسماء كأشهب، وبالصنائع والحرف كالبقال، وبالصفات كالأعمش، والكنى كأبي بطن، والأنساب إلى القبائل والبلدان وغيرها وأمثلة ذلك كثيرة، (نحو الضعيف) لقب عبد الله بن محمد بن يحيى

[ص 229]

أبي محمد الطبرسوسي (أي بجسمه) لا في حديثه، كما قاله عبد الغني بن سعيد المصري، ونحوه قول النسائي إنه لقب به لكثرة عبادته، يعني كأن العبادة أنهكت بدنه. لكن قال ابن حبان: إنه قيل له ذلك لإتقانه وضبطه يعني من بعد الأضداد، كما قيل لمسلم بن خالد الزنجي مع أنه كان فيما قيل أشقر كالبصلة، أو أبيض مشرباً بالحمرة، وكذا لهم يونس لقبه أحمد بالصدوق، ولم يكن صدوقاً. وإنما قيل له ذلك على سبيلي التهكم، كما صرح به عبد الله بن أحمد فقال: إن أباه عني بالصدوق الكذوب مقلوب.

(و) نحو (من ضل الطريق) وهو معاوية بن عبد الكريم لقب (ب) الضال (اسم فاعل) من ضل، لأنه كما صرح به أبو حاتم ضل في طريق مكة، وكذا قال الطبراني في معجمه الكبير، وزاد: فمات مفقوداً. قال: وكذا فقد معمر بن راشد وسلم بن أبي الذيال فلم ير لهما أثر. ونحوه قول الحافظ عبد الغني رجلاً نبيلاً لزمهما لقبان قبيحان معاوية الضال، وإنما ضل في طريق مكة، وعبد الله الضعيف وإنما كان ضعيفاً في جسمه.

ونحوه القوي لقب للحسن بن يزيد بن فروح أبي يونس، لقب بذلك مع كونه كان ثقة أيضاً لقوته على العبادة والطواف حتى قيل: إنه بكى حتى عمي، وصلى حتى حذب، وطاف حتى أقعد، كان يطوف في كل يوم سبعين أسبوعاً.

ثم إن الألقاب تنقسم إلى ما لا يكرهه الملقب به كأبي تراب لعلي بن أبي طالب، فإنه لم يكن له اسم أحب إليه منه كما قدمته، وكبندار لمحمد بن بشار لكونه كما قال الفلكي كان بNDAR الحديث، وإلى ما يكرهه كأبي الزناد، وعلي ابن رباح ومشكدانة. فالأول جائز ذكره به في الرواية وغيرها سواء عرف

[ص 230]

بغيره أم لا، ما لم يرتق إلى الإطراء المنهي عنه فليس بجائز. (ولن يجوز) أيضاً (ما يكرهه الملقب) إلا إذا لم يتوصل لتعريفه إلا به كما أوضحناه في أواخر آداب المحدث بما أغنى من إعادته. ويتأكد التحريم في التلقب المبتكر من الملقب.

فعن ابن عمر مرفوعاً كما عند الحاكم وغيره (مَا مِنْ رَجُلٍ رَمَى رَجُلًا بِكَلِمَةٍ يَشِينُهُ بِهَا إِلَّا حَبَسَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي طَيِّبَةِ الْحَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا). (و) من المهم معرفة أسبابها. فـ (ربما كان لبعض) منها (سبب) يعني ظاهر، وإلا فكلها لا تخلو عن أسباب ويستفاد

الكثير من ذلك من جزء سمعته للحافظ أبي محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري سماه: "أسباب الأسماء" كالضعيف والصدوق، والقوي والضال، مما ذكر هنا، وأبي الرجال وأبي الآذان، مما ذكر في النوع قبله، ومطين مما ذكر في متى يصح تحمل الحديث، ومشكدانه مما ذكر في أدب المحدث، والنبييل لأبي عاصم الضحاك بن مخلد، لكونه لما بلغه أن شعبة حلف أن لا يحدث لأمر عرض له قال له: حدث وغلامي فلان حر فقال له شعبة أنت نبيل. وقيل في سبب ذلك غير هذا. وصاعقة لمحمد بن عبد الرحيم لشدة مذكراته وحفظه. وغنجار لعيسى بن موسى أبي أحمد التميمي البخاري لحمزة وجنيد وخت ليحيى بن موسى شيخ البخاري، لأنها كلمة كانت تجري على لسانه ولوين لمحمد بن سليمان لكونه، كما قال الطبري: كان يبيع الدواب ببغداد فيقول: هذا الفرس له لوين هذا الفرس له قديد. ولكن قد نقل عنه قوله: لقبنتي أي لوينا، وقد رضيت به (وكغندر) بضم المعجمة، ثم نون ساكنة بعدها دال مهملة مفتوحة، ثم راء (محمد بن جعفر) لكونه كان يكثر الشغب على ابن جريح حين قدم البصرة، فقال له ابن جريح: اسكت يا غندر قال: عبيد الله ابن عائشة العيشي: وأهل الحجاز

[ص 231]

يسمون المشغب غندراً. وقال أبو عمر غلام ثعلب: الغندر الصيخ وأغرب أبو جعفر النحاس، فزعم في تأليفه الاشتقاق أنه من الغدر، وأن نونه زائدة وداله تضم وتفتح، وعلى أن البلقيني قال: إن التشغيب في ضمنه ما يشبه الغدر، فحينئذ لا يكون مخالفاً. ولم ينفرد بالتلقب بذلك، بل شاركه فيه شعبة ممن اتفق معه أيضاً في الاسم واسم الأب واثنان ممن اتفق معه في الاسم خاصة في اثنين اسم كل منهما أحمد، أوردهم في تصنيفي المشار إليه والماجشون ليعقوب بن أبي سلمة، لأنه كان أبيض أحمر (و) ك (صالح) هو ابن محمد بن عمرو بن حبيب أبي علي البغدادي، ثم البخاري الملقب (جزرة) بجيم، ثم زاي منقوطة، ثم راء مفتوحات وهاء تأنيث، (المشتهر) بالحفظ والإتقان والضبط والثقة لكونه حكى عن نفسه مما رواه الحاكم أنه صحف خرزة في حديث عبد الله بن بسر، أنه كان يرقى بخرزة يعني بمعجمة، ثم راء، ثم زاء منقوطة إذ سئل من أين سمعت؟ فقال: من حديث الجزرة يعني بجيم، ثم زاء منقوطة ثم راء، وذلك في حديثه، فبقيت على. وقيل في هذه الحكاية عنه وجه

آخر، وأنه قرأ على بعض شيوخ الشام القادمين عليهم حدثكم حريز بن عثمان قال: كان لأب أمامة خرزة يرقى بها المريض، فقالها خرزة، وقيل: إنه كان يقرأ على الذهلي في الزهريات، فلما بلغ حديث عائشة أنها كانت تسترقي من الخرزة، فقال من الخرزة فلقب به وغلط الخطيب آخرها. وبالجملة فهي متفقة على أن السبب تصحيفه خرزة.

نعم قيل في السبب ما يخالفه، وهو أنه لما كان في الكتاب أهدي الصبيان للمؤدب هدايا، فكانت هديته هو خرزة فلقبه المؤدب بها، وبقيت عليه، والأول أشهر.

واتفق أنه كان يوماً يمشي مع رفيق له يلقب الجمل، فمر جمل عليه جزر فقال له رفيقه ما هذا؟ قال: أنا عليك، وكان مذكوراً كما أشير إليه في

[ص 232]

التصحيف بكثرة المزاح، وفي ترجمته من ذلك ما يستظرف. وكان دقيق العيد، فإن الملقب بذلك جده وهب، لكونه خرج يوماً من بلده قوص، وعليه طيلسان أبيض وثوب أبيض فقال شخص بدوي: كان قماش هذا يشبه دقيق العيد يعني في البياض فلزمه ذلك.

ومن ظريف هذا النوع بموت لقب بمحمد بن المزدع ابن يموت البغدادي الإخباري، كان يقول فيما رويناه عنه بليت بالاسم الذي سماني به أهلي، فإني إذا عدت مريضاً فاستأذنت عليه، فقيل من ذا أسقط اسمي، وأقول ابن الزرع.

[ص 233]

المؤتلف والمختلف

واعن بما صورته مؤتلف < > خطأ ولكن لفظه مختلف نحو سلام كله فثقل < > لا ابن سلام الحبر والمعتزلي أبا علي فهو خف الجَدَّ < > وهو الأصح في أبي البيكندي وابن أبي الحُقَيْق وابن مشكَم < > والأشهر التشديد فيه فاعلم وابن محمد بن ناهض فخف < > أو زده هاءً فكذا فيه اختُلف قلت وللحبر ابن أخت حَفَف < > كذلك جدُّ السَّيِّدِي والنسفي عين أبي بن عمارة أكسير < > وفي خزاغة كَرِيرٌ كَبِيرٌ وفي قريش أبدا جِزام < > وافتح في الأنصار برا حرام في الشام عنسى بنون وبيا < > في كوفة والشين والبيا غَلْبَا في بصرة ومالهم من اكتنى < > أبا عبيدة بفتح في الكنى في السَّفَر بالفتح ومالهم عَسَل < > إلا ابن ذكوان وعَسَل فجعل

والعامري ابن علي عثام > > وغيره فالنون والإعجام
وزوج مسروق قمير صغروا > > سواه ضما ولهم مسور
ابن يزيد وابن عبد الملك > > وما سوى ذين فمِسْوَرٌ حكى
ووصفوا الحمال في الرواة > > هارون والغير بجيم يأتي
ووصفوا حناطاً أو خباطاً > > عيسى ومسلما كذا خياطاً
والسلمى افتح في الأنصار ومن > > يكسر لامة كأصله ولحن
ومن هنا لمالك ولهما > > بشاراً أفرد أب بندار هما
[ص 234]

ولهما سيار أي أبو الحكم > > وابن سلامة وباليا قبل جم
وابن سعيد بسر مثل المازني > > وابن عبید الله وابن محجن
وفيه خلف وبشيراً أعجم > > في ابن يسار وابن كعب واضمم
يسير بن عمرو أو أسير > > والنون في أبي قطن نسير
جد علي بن هاشم يريد > > وابن حفيد الأشعري يريد
ولهما محمد بن عرعة > > ابن البرند فلأمير كسره
ذو كنية بمعشر والعالية > > براءً أشدد وبجيم جارية
ابن قدامة كذاك والد > > يزيد قلت، وكذاك الأسود
ابن العلا وابن أبي سفيان > > عمرو فجدا ذا وذا سيان
محمد بن خازم لا تهمل > > والد ربيح حراش أهمل
كذا حريز الرحيبي وكنيه > > قد علقت وابن حدير عده
حُصَيْنٌ اعجمه أبو ساسانا > > وافتح أبا حصين أي عثمانا
كذاك حيان بن منقذ ومن > > ولده وابن هلال واكسرن
ابن عطية مع ابن موسى > > ومن رمى سعداً فقال بوساً
خبياً اعجم في ابن عبد الرحمن > > وابن عدي وهو كنية كان
لابن الزبير ورياح اكسربيا > > أبا زياد بخلاف حُكيا
واضمم حُكيا في ابن عبد الله قد > > كذا زريق بن حُكيم وانفرد
وزيد بن الصلت واضمم واكسر > > وفي ابن حيان سليم كبر
وابن أبي سريح أحمد اتنسا > > بولد النعمان وابن يونساً
عمرو مع القبيلة ابن سلمة > > واختر بعبد الخالق بن سلمة
والد عامر كذا السلماني > > وابن حميد وولد سفيان
كلهم عبدة مكبر > > لكن عبید عندهم مصغر
وافتح عبادة أبا محمد > > واضمم أبا قيس عبادةً أفرد
وعامر بجالة ابن عبدة > > كل وبعض بالسكون قيده
[ص 235]

عُقيل القبيل وابن خالد > > كذا أبو يحيى وقاف واقد

لهم كذا الأيُّلي لا الأيُّلي < > قال سوى شيبان والرا فاجعل
بزارا انسب ابن صَبَّاح حسن < > وابن هشام خلفا ثم انسب
بالنون سالما وعبد الواحد < > ومالك بن الأوس نصريا يرد
والتَّوْزي محمد بن الصلت < > وفي الجريري ضمَّ جيم يأتي
في اثنين، عباسٍ سعيدٍ بجا < > يحيى بن بشر بن الحرير فتحا
وانسب حزامياً سوى من أبهما < > فاختلفوا والحارثي لهما
وسعد الجاري فقط وفي النسب < > همدان، وهو مطلقاً قدما علب
-المؤتلف والمختلف: (واعن) أي اجعل أيها الطالب من عنايتك
الاهتمام (بم) عرفة (ما صورته) من الأسماء والأنساب والألقاب
ونحوها (مؤتلف خطأ) أي متفق في الخط، (ولكن لفظه مختلف)،
فهو فن واسع من فنون الحديث المهمة الذي يحتاج إليه في دفع
معرة التصحيف، ويفتضح العاطل منه حيث لم يعد محجلاً ويكثر
عثاره. ومن ثم قال علي بن المديني: أشد التصحيف ما يقع في
الأسماء ووجهه بعضهم كما تقدم في ضبط الحديث بأنه شيء لا
يدخله القياس، ولا قبله شيء يدل عليه، ولا بعده.

والتصانيف فيه كثيرة، فصنف فيه أبو أحمد العسكري لكنه أضافة إلى
كتاب التصحيف له. ثم أفرد بالتأليف عبد الغني بن سعيد، ولذا كان
أول من صنف فيه، وله فيه كتابان أحدهما في مشتبه الأسماء، والآخر
في مشتبه الأنساب، ثم شيخه المدارقطني وهو حافل، واستدرك
عليهما الخطيب في ذيل مفرد، وجمعها مع زيادات الأمير أبو نصر بن
ماكولا، بحيث كان كتابه وهو في مجلدين كما تقدم في آداب طالب
الحديث أكمل التصانيف فيه بالنسبة لمن
[ص 236]

قبله، بل واستدرك عليهم في كتاب آخر جمع فيه أوهامهم وبينها،
وكتابه في ذلك عمدة كل محدث بعده.

وقد ذيل عليه ما فات، أو تجدد بعده المعين أبو بكر بن نقطة بذيل
مفيد في قدر ثلي الأصل، ثم ذيل علي بن نقطة كل من الجمال أبي
حامد بن الصابوني، ومنصور بن سليم بالفتح، وثانيهما أكبرهما،
وتواردا في بعض ما ذكره. وكذا ذيل على ابن نقطة العلاء مغلطاي
جامعاً بين الذيلين المذكورين مع زيادات من أسماء الشعر، أو
أنساب العرب، وغير ذلك، ولكن فيه أوهام وتكرير حيث يذكر ما هو
صالح لإدخاله في الباء والتاء والسين، والشين مثلاً في أحدهما،
ويكون من قبله ذكره في الآخر.

وممن ذيل على عبد الغني المستغفري وصنف فيه أيضاً الآمدي، وأبو الفضل ابن ناصر، وعبد الرزاق بن الفوطي فيما أفاده ابن الجزري وقال: إنه أجمعها وأبو العلاء محمود الفرضي البخاري، وتلميذه ابن رافع عليه ذيل في أوراق يسيرة لا يرد أكثره.

وكذا لأبي سعيد الماليني المؤلف والمختلف، لكن في الأنساب خاصة، وللزمخشري "المشتبه، وللذهبي مخصر جداً جامع لخصه من عبد الغني، وابن ماكولا وابن نقطة وشيخه الفرضي، ولكنه أجحف في الاختصار بحيث لم يستوعب غالباً أحد القسمين مثلاً، بل يذكر من كل منهما جماعة، ثم يقول وغيرهم، فيصير من يقع له راوٍ ممن لم يذكره في حيرة، لأنه لا يدري بأي القسمين يلتحق، ونحو ذلك، واكتفى فيه بضبط القلم فلا يعتمد لذلك على كثير من نسخه، وصار لذلك، كتابه مبيانياً لموضوعه لعدم الأمن من التصحيف فيه، وفاته من أصوله أشياء. وقد اختصره شيخنا فضبطه بالحروف على الطريقة المرضية، وزاد ما يتعجب من كثرته مع شدة تحريره واختصاره، فإنه في مجلد واحد، وميز في كل حرف منه الأسماء عن الأنساب، وهو فيما

[ص 237]

أخذت عنه وحققت فيه مواضع نافعة. وقد كان شيخه المصنف اجتمع له من الزيادات في هذا النوع جملة كثيرة بحيث عزم على أفراد تصنيف فيه فما تيسر.

نعم، لحافظ الشام ابن ناصر الدين عصري شيخنا مصنف حافل مبسوط في توضيح المشتبه، وجرّد منه الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي في الأوهام. ثم هو على قسمين أحدهما ما ليس له ضابط يرجع إليه لكثرة كل من القسمين كأسد وأسيد مثلاً، أو الأقسام كحبان وحبان وحيان مثلاً، وذلك إنما يعرف بالنقل والحفظ. وثانيهما ما ينضبط لقلة أحد القسمين. ثم تارة يراد فيه التعميم بأن يقال ليس لهم كذا إلا كذا، أو التخصيص بالصحيحين والموطأ بأن يقال ليس في الكتب الثلاثة كذا إلا كذا.

وقد ذكر ابن الصلاح من أمثلة كليهما عيوناً مفيدة وتراجم عديدة، فمن الأول وربما أدرج فيه ما هو كلي بالنسبة لقريش والأنصار (نحو سلام كله فثقل) أي شدد اللام من كله (لا) أي إلا (ابن سلام) الصحابي الإسرائيلي، ثم الأنصاري (الحبر) بفتح المهملة وكسرهما وهو أفصح أي العالم فقد كان أولاً من أخبار أهل الكتاب، بحيث نزل فيه بعد إسلامه: (قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ

الكتاب) وقوله: (وَشَهَدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ) واسمه أولاً الحصين، فغيره النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله فهو بالتخفيف (و) المعتزلي (أبا علي) الجبائي محمد بن عبد الوهاب بن سلام، (فهو) أيضاً (خف) أي مخفف (الجد وهو) أي التخفيف (الأصح). وقال ابن الصلاح: إنه الأثبت (في) سلام (أبي) أي والد محمد بن سلام بن الفرغ (البيكندي) بكسر الموحدة كما لأبي علي الجبائي، وسكون المثناة التحتانية، ثم كان مفتوحة ونون ساكنة بعدها ذال مهملة

[ص 238]

البخاري الحافظ أحد شيوخ البخاري صاحب الصحيح، فهو الذي نقله غنجار في تاريخ بخاري عن أبي عصمة وسهل بن المتوكل أحد الآخذين، عن محمد، وأنه بالتخفيف لا بالتشديد وأقره غنجار وإليه المفزع والمرجع، فهو أعلم بأهل بلاده، ولم يذكر الخطيب وابن ماكولا غيره.

وقال ابن زبدان المسكي: سألت عبد الغني المقدسي عنه فقال: إنه بالتخفيف لا غير، كذلك قرأته على أبي الفضل أحمد بن صالح الجيلي، والذي قاله أبو علي الجبائي في تقييد المهمل التشديد خاصة. وصنيع بن أبي حاتم في الجرح والتعديل تقتضيه. وقال كل من صاحب المشارق والمطالع: إنهما لأكثر قال: شيخنا: ولم يتابع.

وقال المصنف: وكأنه اشتبه بأخر شاركه في الاسم، واسم الأب والنسبة حدث عن الحسن بن سوار الخراساني، وعلي بن الجعد الجوهري روى عنه عبيد الله بن واصل البخاري، وهو من أقرانه، فإن ذاك بالتشديد فيما ذكره الخطيب في التلخيص وغيره. واسم جده السكن، وكان يقال له البيكندي الصغير، وإلا فشيخ البخاري قد روي من طريق أبي عصمة الماضي قريباً أنه سمعه يقول: أنا محمد بن سلام بالتخفيف، وهذا قاطع للنزاع. ولذا صنف فيه المنذري، وقد قرأه بعضهم بالتشديد فقال له المستمع: سلام عليكم.

(و) إلا (ابن أبي الحقيق) بمهملة وقاف مصغر أبا رافع اليهودي - الذي - بعث إليه النبي صلى الله عليه وسلم من قتله وهو في حصن له من أرض الحجاز، فهو سلام بالتخفيف، لقول المبرد في الكامل: إنه ليس في العرب بالتخفيف إلا هو، ووالد عبد الله الماضي أولاً. ولكن الذي في النسخة المعتمدة من سيرة ابن هشام في هذا التشديد، ولذا قال شيخنا في الفتح، وقال ابن إسحاق: هو سلام بتشديد اللام ولم يحك غيره، كما أن ابن الصلاح ومن تبعه لم يحك غير

[ص 239]

التخفيف وصرح شيخنا في المشتبه بأنه ممن اختلف فيه، وعلى هذا فيصح في ابن أبي - الحقيق الجر أيضاً على أنه قد قيل في اسمه أيضاً، إنه عبد الله وله أخوان كنانة الذي كان أولاً على أم المؤمنين صفية ابنة حُيي، والربيع الذي كان بعد وقعة بعث رئيس بني قريظة وقتلها النبي صلى الله عليه وسلم جميعاً بعد فتح خيبر.

(و) إلا (ابن مشكم) تثليث الميم، ثم شين معجمة ساكنة وفتح الكاف ثم ميم، لقول ابن الصلاح عقب حكايته قول المبرد الماضي، وزاد آخرون سلام بن مشكم خماراً كان في الجاهلية. قال: (والأشهر) المعروف (التشديد فيه فاعلم) ذلك. قال شيخنا تبعاً لغيره: وفيه نظر لأنه ورد في الشرع الذي هو ديوان العرب مخففاً. فقال ابن إسحاق في السيرة، وقال سماال اليهودي:

قَلَّا تَحْسَبُنِي كَنْتُ مَوْلَى ابْنِ مَشْكَمٍ < سَلَامٌ وَلَا مَوْلَى حُيِّ بْنِ أَحْطَبَا

وقال كعب بن مالك من قصدة:

قَطَّاحٌ سَلَامٌ وَابْنُ سَعِيَةَ عَنُودٌ < وَقِيدٌ دَلِيلًا لِلْمَنَّا يَا ابْنَ أَحْطَبَا

وقال أبو سفيان بن حرب:

سِقَانِي فَرَوَّانِي كَمَيْتَا مُدَامَةَ < عَلَى ظَمَأٍ مِنِّي سَلَامٌ بِنِ مَشْكَمٍ

وكل هذا دال للتخفيف.

قلت: وهو الذي في الأصل المعتمد من سيرة ابن هشام. قال شيخنا وكان قول أبي سفيان هو السبب في تعريف ابن الصلاح له بكونه كان خماراً، لكن قد عرفه ابن إسحاق في السيرة بأنه كان سيد بن النضير. قلت: وذلك في قصة أوردتها ابن هشام في غزوة السويق من سيرته فقال: وكان أبو سفيان ابن حرب كما حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، ويزيد بن رومان، ومن لا أنهم عن عبد الله بن كعب بن مالك، وكان من أعلم الأنصار حين رجع إلى مكة ندر

[ص 240]

أن لا يمس رأسه ماء من جنابة، حتى يغزو محمد صلى الله عليه وسلم، فخرج في مائتي راكب إلى أن قال: حتى أتى بني النضير تحب الليل فأتي جبي بن أخطب فضرب عليه بابيه فأبى أن يفتح له وخافه، فانصرف عنه إلى سلام بن مشكم، وكان سيد بن النضير في زمانه ذلك، وصاحب خبرهم، فاستأذن عليه فأذن له فقرأه وسقاه وبطن له من أخبار الناس إلى أن ذكر خروج النبي صلى الله عليه

وسلم في طلبهم، وذكر القصيدة التي قالها أبو سفيان لما صنع له سلام، وفيها سقاني فرواني البيت، وقبله وهو أول الأبيات:
إني تَخَيَّرْتُ المدينةَ وَاحِداً < > لِحَلْفٍ قَلِمٌ أَنْدَمٌ وَلَمْ أَتْلُومْ
وكذا قال أبو الفرج الأصبهاني صاحب الأغاني: إنه كان رئيس بني
النضير قال شيخنا: وأبو سفيان لا يمدح من يكون خماراً، بل إنما كان
أضافه فمدحه. وقال غيره: بل ذلك لا يخرج عن أن يكون خماراً، ثم
إنه لا يقال لعل تخفيفه في الشعر للضرورة فذاك خلاف الأصل.

(و) أما (بأن محمد بن ناهض) بالنون والهاء والضاد المعجمة
المقدسي (خف) أي فمخفف اللام من سلام اسمه أيضاً بلا خلاف
واقتر في اسمه على سلام (أو زده هاء فكذا فيه اختلف) بين
الآخذين عنه، فقاله بدونها أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ، وبإثباتها
أبو القاسم الطبراني.

(قلت): وعلى هؤلاء الستة أعني الصحابي الحبر، وجد أبي على
الجبائي - والبيكندي وابن أبي الحقيق، وابن مشكم، وابن ناهض
اقتصر ابن الصلاح.

(وللحبر) أولهم (ابن أخت) اسمه سلام عده في الصحابة ابن فتحون
في زيله على الاستيعاب، ولم نقف على اسم أبيه (خف) أي لأمه
أيضاً (كذاك)

[ص 241]

جد) سعد بن جعفر بن سلام أبي الخير البغدادي (السَّيِّدِي) بفتح
المهملة وياء تحتانية ثقيلة مكسورة لكونه كان وكيل السيدة أخت
المستنجد. روى سعد عن ابن البطي، ومعمار بن الفاخر، ويحيى بن
ثابت بن بندار، ومات سنة أربع عشرة وستمئة، ذكره ابن نقطة في
التكملة فيما وجد بخطه. (و) جد أبي نصر محمد بن يعقوب بن
إسحاق، بن محمد بن موسى بن سلام (النسفي) بفتح النون والسين
المهملة قيده بن السمعاني وغيره نسبة لنسف بكسر النون وفتحته
لنسب كالنمري، وينسب أيضاً السلامي لجدته المذكور يروى عن
زاهر ابن أحمد، وأبي سعيد عبد الله بن محمد الرازي، مات بعد
الثلاثين وأربعمئة ذكره الذهبي، وكذا لهم سلمة بن سلام أخو الحبر
صحابي أيضاً، ذكره ابن مندة وكذا ابن فتحون في الذيل، لكن قال:
إنه ابن أخي الحبر؛ ومع ذلك فلم يسم أباه.

وكذا للحبر ولدان يوسف له رؤية، بل وحفظ عن النبي صلى الله
عليه وسلم، ومحمد ذكر في الصحابة أيضاً. ولأولهما ابن اسمه حمزة
روى عن أبيه وحفيد اسمه محمد بن حمزة، روى عنه الوليد بن مسلم

وغيره، وإبراهيم وعبد الله أبناء البيكندي الكبير الماضي، ولكن أغنى عن ضبط الأخيرين ذكر أبيهما، وعن الخمسة قبلهما ذكر الحبر، نعم لهم علي بن يوسف بن سلام، بن أبي دلف البغدادي شيخ للدمياطي، وهو الذي ضبطه وكان اسم سلام عبد السلام فخفف. ومن ذلك عمارة ف، (عين أبي) بالضم مصغر (ابن عمارة) الصحابي المخرج حديثه في أبي داؤد، وابن ماجه والحاكم، وقيل: إنه صلى القبلتين خاصة (اكسر) على المشهور قال ابن الصلاح: ومنهم من ضمها، ومن عداه فبالضم جزماً. وفاته عمارة بالفتح، ثم التثقيل، وهم نساء ورجال، فالرجال جعفر بن أحمد بن عمارة الحربي، عن سعيد بن البناء، وإبناه قاسم وأحمد، ومدرك بن عبد الله ابن القمقام بن عمارة بن مالك القضاعي، ولي لعمر بن عبد العزيز الجزيرة، وبركة بن عبد الرحمن بن أحمد بن عمارة سمع أبا المظفر بن أبي

[ص 242]

البركات. قيده الشريف عز الدين في الوفيات، وأبو عمر محمد بن عمر بن علي بن عمارة الحربي، وأبو القاسم محمد بن عمارة الحربي النجار، روى عن عبد الله بن أبي المجد وغيره، وبنو عمارة بطن منهم المجذر بالذال المعجمة، واسمه عبد الله بن زياد بن عمرو ابن أخزم بن عمرو بن عمارة بن مالك البلوي، وقريبه يزيد بن ثعلبة بن خزمة ابن أصرم بن عمر؛ وأخواه بحاث وعبد الله صحابة، والنساء عمارة ابنة عبد الوهاب الحمصية روى عنها ابنها أحمد بن نصر، وعمارة ابنة نافع بن عمر الجمحي، وهي أم محمد بن عبد الله بن عبد الرازق بن عمر بن عبد الله بن جميل الذي كان على بيت المال ببغداد لأمير المؤمنين المأمون، وعمارة عن أبي ظلال، وعنها أبو يوسف محمد بن أحمد الصيدلاني الرقي، وهي جدته؛ وعمارة الثقفية زوج محمد بن عبد الوهاب الثقفي، يقول فيها ابن مناذر من أبيات محمد زوج عمارة وعمارة امرأة يزيد بن منية يقول فيها عنتر بن عروس مما أنشده الأمدي:

تقول عمارة لي يا عنتره

ومن ذلك كريز كله بالضم مصغر، وليس في عبد شمس بن عبد مناف كما نقله الجياني في تقييد المهمل عن محمد بن وضاح وغيره. (وفي خزاغة) بدون صرف للضرورة (كريز) يعني فقط (كبر)، ومنهم طلحة بن عبيد الله بن كريز تابعي، وابنه عبيد الله عن الحسن والزهري.

قال ابن الصلاح: ولا يستدرك يعني على الحصر في خزاعة أيوب بن كريب الراوي، عن عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ضبطه بالفتح، فإنه بالضم عند الدار قطني وغيره أي كابن ماكولا. (ومن) ذلك حزام فقل (في قريش أبدا حزام) بكسر الحاء المهملة، وبالزاي منقوطة (وافتح) الحاء أبدا (في الأنصار) بالنقل مع الإتيان (برا)

[ص 243]

وبالقصر بمهملة بدال المنقوطة فقل: (حرم) وليس المراد بهذا إلا ضبط ما في هاتين القبيلتين خاصة، فلا يعترض بأنه وقع حزام بالزاي في خزاعة وبني عامر بن صعصعه وغيرهما وحرام بالراء في بلى وختعم، وحزام وتميم بن مر، بل وفي خزاعة أيضاً، وفي عذرة وبني فزارة، وهذيل وغيرهم، فضلاً عن أن يقال لهم: حرام بخاء معجمة مضمومة وراء ثقيلة، وحزام بفتح المعجمة، ثم زاء ثقيلة وحزام بضم المعجمة، ثم زاء خفيفة كما بين كل ذلك في محاله. نعم إدخال هذه الترجمة في أثناء ما هو كلي ملبس لا سيما والاشتباه فيها لغير البارع باق أيضاً، فإنه قد يمر الراوي غير منسوب، فلا يدري الطالب من أي القبيلتين هو.

ومن ذلك عنسي فالذي (في الشام) بالهمزة الساكنة وتركها من لغاته كما سبق مثله في آخر الصحابة لا سيما داريا منها (عنسي بنون) ثم سين مهملة نسبة لعنس حي من مذحج في اليمن، كعمير بن هاني تابعي، ومحمد بن الأسود روى عن عمر (و) عنسي (ببا) وبالقصر للضرورة بموحدة بدل النون (في كوفة) بالصرف للضرورة نسبة في الأكثر لعبس غطفان، كربعي بن حراش وعبيد الله بن موسى (و) عيشى (بالشين) المعجمة والياء وبالقصر للضرورة أيضاً المثناة التحتانية نسبة لعائشة ابنة أحد العشرة طلحة، كعبيد الله بن محمد ابن حفص ولبنى عائشة ابنة تيم الله كمحمد بن بكار بن الريان، (غلبا) الذي بالمعجمة والتحتانية أي هو في الأغلب (في بصرة) بتثنية الموحدة والكسر أصحابها وبالصرف أيضاً، كما تقدم في معرفة الصحابة لا جميعهم.

بل والمذكور في كل من الشام والكوفة هو الغالب أيضاً، كما هو مقتضى صنيع ابن الصلاح فإنه قال: ذكر أبو علي البرداني أنه سمع الخطيب الحافظ يقول: العيشيون يعني بالمعجمة بصريون، والعنسيون يعني بالموحدة كوفيون، والعنسيون يعني بالنون

شاميون، ثم قال: وقد قاله قبله الحاكم. قال: أعني ابن الصلاح:
وهذا يعني في الجميع على الغالب انتهى.
[ص 244]

إنه لا ينتقد هذا الضابط بقول ابن سعد، عن الكلبي إنه ليس بالكوفة
والبصرة رهاوي، ولا عنس، وهم باليمن والشام كثير، حيث اقتضى
أنه بالنون في اليمن أيضاً. ونحوه قول ابن ماكولا، وابن السمعاني
في العنسيين، وعظم عنس في الشام، وابن ماكولا في العيشيين
أنهم جماعة كثيرة عامتهم بالبصرة، فالضابط إنما هو لخصوص
الثلاثة، كما أنه لا ينتقد بالعيشي كالثالث، لكن بكسر أوله والعيسى
بالكسر أيضاً، لكن سینه مهملة، أو أنعيشى بفتح المعجمة وسكون
الشين المعجمة بعدها مثناة، أو (العيشى) بكسر المعجمة، ثم تحتانية
ساكنة! ثم معجمة كما بين في محاله.

نعم ينتقد بمن يكون من الكوفة، وهو عيشي بالياء المثناة والمعجمة،
أو عنسي بالنون كعمار بن ياسر الصحابي، فإن كونه معدوداً في
الكوفيين عنسي بالنون، والظاهر أنها نسبة لعنيس الذي انتسب إليه
الشاميون، فياسر والد عمار، وكان صحابياً أيضاً كان ممن قدم من
اليمن، أو بمن يكون من الشام، وهو عيسي بالموحدة أو عيشي
بالتحتانية والمعجمة، أو من البصرة وهو عنسي بالنون، أو عيسي
بالموحدة، ويأتي في كون هذه الترجمة ليست كلية، وكذا فيمن جاء
غير منسوب ما قلناه في الترجمة قبلها.

ومن ذلك أبو عبيدة وكلهم بالضم والتصغير (وما لهم) أي الرواة كما
قاله الدار قطني (من اكتنى أبا عبيدة بفتح) في أوله، ثم كسر لثانيه
وبالصرف للضرورة، وهو كذلك كما قال شيخنا في المتقدمين فمن
بعدهم من المشاركة. ووجد في المائة الخامسة من المغاربة أحمد
بن عبد الصمد بن أبي عبيدة من شيوخ القاضي أبي القاسم بن بقي
ضبطه ابن عبد الملك في التكملة بفتح العين، وأرخه سنة ست
وثمانين وخمسائة.

ومن ذلك السفر بالفاء. فالأسماء كلها بالسكون السفر بن نسير، عن
أبي هريرة، وأبو الفيض يوسف بن السفر (في الكنى في السفر
بالفتح) كما قاله
[ص 245]

ابن الصلاح قال: ومن المغاربة من يسكن الفاء أي من أبي السفر
سعيد بن محمد التابعي يعني والد عبد الله. قال وذلك خلاف ما حكاه
الدار قطني عن أصحاب الحديث، ووافقه المزي في هذا الضابط

فقال: الأسماء بالسكون والكنى بالحركة. وأما السقر بالقاف الساكنة، فلهم جماعة مسمون بذلك، وهم سقر ابن عبد الرحمن عن عمه شعبة وصقر بن عبد الرحمن أبو بهز الكوفي سبط مالك ابن مغول شيخ لأبي يعلي الموصلي، عن شريك، والكوفين شيخ لأبي يعلي الموصلي وسقر بن حسين الخزاعي العقدي، وسقر بن عداس، عن سليمان بن حرب، وسقر بن حبيب اثنان، روى أحدهما عن عمر بن عبد العزيز، والآخر عن أبي رجاء الطارودي، وسقر بن عبد الله، عن عروة، وكذا لهم في الكنى من ذلك أيضاً أبو السقر يحيى بن يزداد، عن حسين بن محمد المروزي. لكن نقل عن شيخنا أن كل من بالقاف يعني من الأسماء والكنى الأشهر فيه الصاد بدل السين، واقتصر في المشتبه على حكايته بدون ترجيع فقال: ويقال في هؤلاء بالصاد، وكذا ذكر ابن حبان سقر بن عبد الرحمن الماضي في كل من الحرفين، ولهم أيضاً شقر بفتح الشين المعجمة والقاف حي من تميم ينسب إليهم الشقريون، قال الدار قطني: ومعاوية بن الحارث بن

تميم سمي الشقر يعني بفتح الشين وكسر القاف لقوله:
وقد أحملُ الرمحَ الأصمَّ كعوبه < > به من دماءِ القوم كالشَقَرَاتِ
قال: وهو أبو حي من تميم. والشقر هو شقائق النعمان، وفيه نظر معاوية، إنما هو الشقرة بها في آخره، كما صرح به غير واحد، وشقر بضم ثم سكون مدينة بالأندلس، وحينئذ فما حصل بهذا الضابط تميز إلا في خصوص الفاء.

ومن ذلك عسل (وما لهم) أي الرواة كما قاله ابن الصلاح (عسل) بفتح

[ص 246]

المهملتين (إلا ابن ذكوان) بذال معجمة الإخباري البصري أحد من لقي الأصمعي، ذكره الدار قطني وغيره.

(و) أما (عسل) بكسر أوله وسكون ثانية (فجمل) بضم الجيم وفتح الميم جمع جملة أي فكثير، وهم عسل بن سفيان عن عطاء وضع (صبيغ) بن شريك بن المنذر بن قطن بن قشع بن عسل بن عمرو بن يربوع التيمي، وربما نسب لجدّه الأعلى فقيص صيغ بن عسل. وأخوه ربيعة شهد الجمل، وابن أخيهما عسل بن عبد الله، حدث عن عمه صبيغ، بل قال ابن الصلاح: إنه وجد ابن ذكوان بخط الإمام منصور الأزهري في تهذيب اللغة له كذلك قال: ولا أراه ضبطه: وزعم مغلطائي أنه راجع نسختين من المحكم فلم ير ذلك فيه فالله أعلم.

ومن ذلك غنام (والعامري) الكوفي (ابن علي) بالسكون بن هجير بهاء ثم جيم وآخره راء مصغر اسمه (عُثَام) بمهملة مفتوحة، ثم مثله مشددة، يروى عن هشام بن عروة، والأعمش وغيرهما، وكذا حفيده المشارك له في اسمه واسم أبيه عثام بن علي (وأما غيره) أي غير من ذكر كغنام بن أوس الصحابي وعبيد بن غنام الكوفي رواية أبي بكر بن أبي شيبه (فالنون والإعجام) أي فهو غنام بالغين المعجمة والنون.

تنبيه: وقع في بعض النسخ من النظم هنا قلت ابن عثام صحابي وله في الذكر ثلاثة وأعجم أوله، والصواب فيه كما ضبطه الأمير الإعجام والنون، وبه جزم شيخنا، ولذلك لم يثبت في جميع النسخ والله أعلم. ومن ذلك قمير (وزوج مسروق) هو ابن الأجداع اسمها (قمير) بفتح القاف، ثم ميم مكسورة ابنة عمر، وتروى عن عائشة وعنهما الشعبي و(صفروا) أي أهل الحديث (سواه) أي الاسم المذكور حال كونه (ضماً) أي مضموماً أوله كزهير بن محمد بن قمير الشاشي، عن عبد الرزاق، ومكي بن قمير، عن [ص 247]

جعفر ابن سليمان، ومن ذلك مسور (ولهم مُسَوْر) بضم الميم ثم مهملة مفتوحة بعدها واو مشددة وآخره راء اثنان، أحدهما (ابن يزيد) الكاهلي الأسدي، ثم المالكي صحابي - حديثه عن أبي - داود، روى عنه يحيى بن كثير، (و) ثانيهما (ابن عبد الملك) اليربوعي حدث عنه معن القزاز، هكذا ذكرهما ابن الصلاح ثم الذهبي.

واقصر الدار قطني، ثم ابن ماكولا على أولهما، ولم يستدرك ابن نقطة ولا غيره عليهما أحد. وصنيع البخاري في تاريخه الكبير حيث ذكر ابن عبد الملك في باب مسور بن مخرمة المخفف يشهد لهم لكنه أعاد ذكره في المشدد مع ابن يزيد ولم يذكر غيرهما.

وقول المصنف: إنه ذكر مع ابن يزيد في المشدد مسور بن مرزوق لم أره في النسخة التي عندي بتاريخ البخاري، بل لم أر ابن مرزوق فيه أصلاً مع قول شيخنا في المشتبه، إنه هو وابن عبد الملك اختلفت نسخ التاريخ فيهما تشديداً وتخفيفاً، بل قال في الإصابة: إنه أورد ابن مخرمة فاقتضى تخفيفه، (وما سوى زين) أي ابن يزيد، وابن عبد الملك (فسيَمور) بكسر الميم، ثم مهملة ساكنة فيما (حكى) عند ابن الصلاح، ثم الذهبي كما تقدم.

ومن ذلك الجمال (ووصفوا) أي أهل الحديث (الجمال) بالحاء المهملة، ثم الميم المشددة أي وصفوا بالجمال (في الرواة) للحديث

خاصة أو فيمن ذكر منهم في الكتب المتداولة (هارون) بن عبد الله بن مروان البغدادي الميزاز الحافظ والدموسي. قال ابن الصلاح: (والغير) أي وغير هارون (بجيم) بدل الحاء (يأتي) بالإبدال كمحمد بن مهران أبي جعفر المرازى شيخ للشيخين، وأسيد بن زيد بن نجیح الهاشمي الكوفي شيخ للبخاري.

وأيوب الجمال كان يعتقد بدمشق. قال الذهبي: كنت أرى أبي يسلم عليه، ونوزع ابن الصلاح في الحصر فإنه وإن قيد بالوصف ليخرج من تسمى

[ص 248]

بذلك كجمال بن مالك أخي مسعود اللذين شهدا القادسية مع سعد وقتلاء الفيل، وأبيض بن جمال المأربي الصحابي، مع كون هارون مختصاً عنهم بمصاحبة التعريف والاستغناء بذلك عن التقييد فلهم ممن وصف بالجمال بالمهملة والتشديد رافع بن نصر الجمال الفقيه صاحب أبي إسحاق، سمع أبا عمر بن مهدي، وأبو القاسم مكّي بن علي ابن نبان الجمال أحد الرواة وأبو العباس أحمد بن محمد بن الدبس الجمال أحد الشيوخ أبي النوسي، وزاهد مصر أبو الحسن الجمال واسمه نبان بن محمد بن حمدان البغدادي، قيل: أصله من واسط مات بعد الثلاثمائة، وكان فاضلاً ولياً له رواية عن الحسن بن عرفة وغيره، وأيوب الجمال الزاهد ببغداد وأكثرهم وارد على الحصر. ولذا قال شيخنا في المشتبه تبعاً لأصله فيمن بالمهملة بعد تسمية هارون وآخرون، ويمكن أن يقال ليس لهؤلاء ذكر في الكتب المتداولة، كما أن في غيرها أيضاً جماعة يلقبون الجمال بالجيم والميم المخففة، وفيهم كثرة وأبو الجمال جد أبي علي يحيى بن علي بن يحيى بن أبي الجمال الحراني، ذكره أبو عروبة الحراني في تاريخه: وقال إنه مات سنة تسع وثمانين ومائتين.

وأبو الجمال الحسين بن القاسم بن عبيد الله وزير المقتدر، وجمال ابنة قيس ابن مخرمة، وجمال ابنة عون بن مسلم. وجمال ابنة النعمان بن أبي حزم بن كعب بن عتيك، الأنصاري تزوجهما عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب، فهي أم أولاده، غير أنه لذلك لا يكون ضابطاً كلياً.

ثم أنه قد اختلف في سبب وصف هارون بالجمال، فقيل: إنه كان بزازاً، ثم تزهد وصار يحمل الشيء بالأجرة، ويأكل منها، حكاه عبد الغني بن سعيد، عن القاضي أبي الطاهر الذهلي، وقيل بل عكسه كان حمالاً، ثم تحول إلى البز حكاه ابن الجارود في كتابه الكني عن

ولده موسى بن هارون. وزعم الخليلي وابن الفلكي أنه لكثرة ما حمل من العلم.

[ص 249]

قال ابن الصلاح: ولا أرى ما قاله يصح وكأنه لأن القاضي أبا الطاهر كان صاحب موسى ولد هارون، فهو أخبر، وقوله أنسب بالزهد، ولا ينافيه قول غيره إنه حمل رجلاً في طريق مكة على ظهره فانقطع فيما يقال به، ومن ذلك الخياط (ووصفوا) أي أهل الحديث (خياطاً) بالحاء المهملة ثم النون، (أو) بالنقل (خياطاً) بالمعجمة ثم الموحدة أي بكل من الحناط والخباط (عيسى) بن أبي عيسى ميسرة (ومسلاً) هو ابن أبي مسلم، و(كذا) وصفوا كلاً منهما (خياطاً) بالمعجمة، ثم التحتانية أي بالخياط فبأي وصف من هذه الثلاثة وصف به واحد من هذين كان صحيحاً والغلط لذلك مأمون فيهما. قاله المدار قطني، ثم ابن ماكولا لقول ابن معين، كما نقله المدار قطني في مسلم، إنه كان يبيع الخبط والحنطة وكان خياطاً.

وقوله أيضاً في عيسى إنه كان كوفياً وانتقل إلى المدينة وكان خياطاً، ثم ترك ذلك وصار خياطاً، ثم ترك ذلك وصار يبيع الحنط، بل قال هو عن نفسه فيما حكاه ابن سعد أنا خياط، وحباط وخباط كلا قد عالجت، ولكن مع هذا فاشتهاره إنما هو بالمهملة والنون واشتهر الآخر بالمعجمة والموحدة، ولذا رجع الذهبي في كل واحد ما اشتهر به.

ومن ذلك مما أدخله ابن الصلاح في القسم بعد السلمى، (والسلمى) بالنصب مفعول مقدم (أفتح) أي أفتح السين واللام من السلمى (في الأنصار) بالنقل خاصة كأبي قتادة فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجابر بن عبد الله نسبة إلى بني سلمة بن سعد بن علي بن أسد بن شاردة بن يزيد بن جشم ابن الخزرج بفتح السين وكسر اللام، ولكنها فتحت في النسب كالنمري والصدفي وباهما. قال السمعاني: وهذه النسبة عند النحويين قال: وأصحاب الحديث يكسرون اللام، وعليه اقتصر ابن باطيش في مشتبه النسبة وجعل المفتوح اللام نسبة إلى سلمية من عمل حماه قال ابن الصلاح، (ومن يكسر لاه) أي

[ص 250]

لفظ السلمى وهم أكثر المحدثين (كأصله) فقد (لحن) وهذا ضابط لما في الأنصار خاصة وإلا فلهم في غيرها بالفتح أيضاً جماعة ممن انتسب إلى أجداده كبنى سلمة بطن من لخم وغيرهم، ويشتهر ذلك

كله بالسلمي بضم السين وفتح اللام نسبة إلى بني سليم، وهم خلق كعباس بن مرداس.

(ومن هنا) وهو القسم الثاني (لمالك ولهما) أي البخاري ومسلم واشتمل على تراجم، فمنها يسار (وبشارا) بالنصب مفعول مقدم بموحدة، ثم معجمة مشددة (أفرد) أي أفرد أيها الطالب بهذا الضبط بشارا (أب) أي والد (بندار هما) أي البخاري ومسلم فبندار هو لقب لمحمد بن بشار بن عثمان شيخهما بل شيخ الأئمة الستة، وإنما إضافة لهما الاختصاص الترجمة بهما دون مالك. قال الذهبي وبشار أي بالموحدة ثم المعجمة قليل في التابعين معدوم في الصحابة.

(ولهما) أي البخاري ومسلم وخاصة أيضاً مما قال ابن الصلاح: إنه ليس على الصورة المتقدمة وإن قاربها، بل قال شيخنا: إنه لا يلتبس لتمييز ذلك عن الذي بعده بطول رأس الحرف الأول، وجعله مع سنان. لكن قد أدخله الذهبي في هذه الترجمة (سيار) بفتح السين المهملة ثم تحتانية مشددة اثنان هما ابن أبي يسار (أي) بالنقل وكنية سيار (أبو الحكم). الواسطي يروي عن التابعين. وفي اسم أبيه اختلاف، ف قيل وردان أو ورد أو دينار (و) يسار هو (ابن سلامة) بالصرف للضرورة أبو المنهال الرياعي البصري تابعي. (و) ما عدي، هؤلاء الثلاثة فهو يسار (بالياء) التحتانية (قبل) أي قبل السين المخففة وهو (جم) أي كثير في الكتب الثلاثة كسليمان وعطاء ابني يسار وسعيد ابن يسار.

ومنها بشر (وابن سعيد) المدني مولى ابن الحضرمي، وهو تابعي اسمه (بسر) بضم أوله، ثم سين مهملة وبدون تنوين للضرورة (مثل) بسر بن أبي

[ص 251]

بسر (المازني) نسبة لمازن بن منصور بن عكرمة بن حارثة، بن قيس عيلان، فهو أيضاً بالموحدة، ثم المهملة صحابي، وهو والد عبد الله الصحابي أيضاً. ولم يذكره ابن الصلاح فأصاب لأنه لا ذكر له في شيء من الكتب الثلاثة، وإن رقم عليه المزي علامة مسلم بحيث قلده المؤلف، فهو سهو نبه عليه المصنف في تقييده وشيخنا في مختصر التهذيب، بل ذكر ابن الصلاح ولده عبد الله وحديثه في الصحيحين.

(و) مثل بسر (ابن عبيد الله) الحضرمي الشامي، فهو أيضاً بالموحدة والمهملة تابعي.

(و) مثل بسر (ابن محجن) يكسر الميم بعدها حاء مهملة، ثم جيم ابن أبي محجن الديلي، فهو أيضاً بالموحدة والمهملة تابعي، وحديثه في الموطأ خاصة دون الصحيحين.

(وفيه خلف) فقال الثوري: إنه بالشين المعجمة. وكذا قال ابن عبد البر: إن عبد الله بن جعفر والد علي بن المدني رواه بالمعجمة، عن زيد بن أسلم الراوي عنه. وقال الطحاوي: سمعت إبراهيم البرلسي يقول: سمعت أحمد بن صالح بجامع مصر يقول سمعت جماعة من ولده ورهطه لا يختلف اثنان أنه بالمعجمة، لكن قال ابن الصلاح: إن مالكا والأكثر على الأول، بل قال الدارقطني: إن الثوري رجح عن الإعجام، وذكره ابن حبان في الثقات بالمهملة، وقال: من قاله بالمعجمة فقد وهم.

ومن عدي هؤلاء الثلاثة، أو الأربعة مما في الكتب الثلاثة فهو بكسر الموحدة، ثم شين معجمة ولا تشبه هذه الترجمة بأبي اليسر بمثناة تحتانية، ثم سين مهملة مفتوحتين المخرج حديثه في مسلم واسمه كعب بن عمرو الأنصاري للضرورة أداة التعريف له غالباً بخلاف أهل القسمين المذكورين.

ومنها بشير (وبشيراً أعجم) بالنقل أي أعجم بشيراً (في) راويين فقط

[ص 252]

بشير (ابن يسار) فهو بموحدة، ثم معجمة الحارثي المدني التابعي حديثه في الكتب الثلاثة. (وبشير بن كعب) العدوي، وقيل العامري البصري التابعي المخرج له في الصحيحين جزماً فأعجم هذين (واضمم) الموحدة منهما بحيث يكونان مصغرين. وأما مقاتل بن بشير فهو وإن كان مثلهما فلم يخرج له أصحاب الكتب الثلاثة، وإن زعم صاحب الكمال أن مسلماً أخرج له فهو وهم و(يسير) بالتحانية. ثم المهملة مصغر تابعي، بل يقال: إن له رؤية حديثه في الصحيحين وهو مختلف في اسم أبيه فقيل إنه (ابن عمرو) وهو الأكثر أو ابن جابر كما اختلف في اسمه فقيل كما تقدم (أو) بالنقل (أسير) بهمزة بدل التحانية.

قال ابن المديني: أهل البصرة يقولون أسير بن جابر وأهل الكوفة يقولون أسير بن عمرو، وقال بعضهم بسير بن عمرو ورجح البخاري كونه أسير بن عمرو، وأشار إلى تلبين قول من قال فيه ابن جابر (والنون) بدل التحانية (في أبي) أي والد (قطن) بفتح القاف والطاء

المهملة وآخره نون ساكنة للوزن فاسمه (نسير) وهو قطن بن نسير بصري يكنى أبا عباد حديثه عند مسلم.

وما عدا هؤلاء الأربعة مما في الكتب الثلاثة، فبشير بفتح الموحدة، ثم معجمة مكسورة، وهو الجادة، كبشير بن أبي مسعود الأنصاري، وابن نهيك السدوسي، وابن المهاجر الغنوي، وابن عقبة الناجي، وابن سلمان الكندي.

ومنها يزيد و(جد علي) بسكون آخره للوزن للضرورة (ابن هاشم بريد) بفتح الموحدة، ثم راء مكسورة وآخره دال مهملة، وينسب علي لذلك البريدي يروي عن هشام بن عروة وحديثه في مسلم (وابن) عبد الله (حفيد) أبي موسى (الأشعري) بالسكون للوزن أي ولد ولده اسمه (بريد) مصغر وهو بريد بن عبد الله بن أبي بردة، بن أبي موسى، روى له الشيخان.

[ص 253]

وأما ما وقع في البخاري من حديث مالك بن الحويرث في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من قوله كصلاة شيخنا أبي بريد عمرو بن سلمة بكسر اللام كما سيأتي فقد اختلف فيه، فالأكثر بريد بالتصغير كحفيد أبي موسى وهو الذي رواه أبو ذر عن الحموي، عن الفربري، عن البخاري، وكذلك ذكره مسلم في الكنى، ولكن عامة رواة البخاري قالوا يزيد كالجادة. وقال عبد الغني: إنه لم يسمعه من أحد كذلك قال، ومسلم أعلم.

(ولهما) أي للبخاري ومسلم فيمن خرجا له مما هو مصاحب للتعريف (محمد بن عرعة ابن البرند) السامي بالمهملة نسبة لسامة بن لؤي البصري يروي عن شعبة. (فالأمير) أبو نصر بن ماکولا (كسره) أي قال فيه البرند بكسر الموحدة والراء يعني بعدها نون ثم دال، ولم يحك غيره، لكن في كتاب عمدة المحدثين وغيره أنه يفتحهما، وحكماهما أبو علي الجبائي، عن ابن الفرضي فقال: إنه يقال بالفتح والكسر قال: والشهر الكسر، وكذا قال القاضي عياض ثم ابن الصلاح إنه أشهر، واقتصر عليه الذهبي، ثم شيخنا. وما عدا من ذكر مما في الثلاثة فيزيد بفتح المثناة التحتانية، ثم زاي مكسورة وهو الجادة كيزيد بن هارون.

ومنها البراء (وذو كنيته بمعشر وبالعالية) أي فأبو معشر يوسف بن يزيد، وأبو العالية زياد بن فيروز أو كلثوم، أو غير ذلك المخرج حديثهما في الصحيحين، كل منهما (برا أشدد) الراء منهما قال ابن

الصلاح: والبراء الذي يبيري العود يعني النشاب وغيره ومن عداهما
مما في الثلاثة فالبراء بالتخفيف.
ومنها حارثة (وبجيم) وتحتانية (جارية ابن قدامة) بالصرف للضرورة
التميمي السعدي البصري صحابي على ما حققه شيخنا، روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم حديث (لا تغضب) ولم تقع روايته في
شيء من الكتب الثلاثة. نعم وقع ذكره
[ص 254]

في الفتن من البخاري في أثناء قصة قال فيها: فلما كان يوم حرق
ابن الحضرمي حين حرقه جارية بن قدامة. (كذلك والديزيد) بن
جارية الأنصاري المدني مذكور في الموطأ، بل عنده وكذا البخاري
أيضاً من رواية القاسم بن محمد عن عبد الرحمن، ومجمع ابني يزيد
بن جارية عن خنساء ابنة خدام.
(قلت): كذا اقتصر ابن الصلاح على هذين (و) فإنه ممن ضبط
(كذاك) اثنان (الأسود ابن العلاء) بن جارية الثقفي، روى له مسلم في
الحدود، عن أبي سلمة عن أبي هريرة حديث (البئر جبار) (وابن أبي
سفيان) بن أسيد، ككبير بن جارية الثقفي المدني حليف بني زهرة،
واسمه (عمرو)، روى له البخاري ومسلم عن أبي هريرة.
فالأول قصة قتل خبيب، والثاني حديث (لكل نبي دعوة يدعو بها)
(فجد ذا وذا) أي المذكورين كما علم (سيان) بكسر السين المهملة
وتشديد المثناة التحتانية ثم نون تثنية سي أي مثلان، فإن اسم كل
منهما جارية غير أنه لثانيهما خاصة الجد الأعلى على أنه وقع في
موضع آخر من البخاري عمرو بن أسيد ابن جارية، وما عدا
المذكورين مما في الثلاثة فحارثة بالحاء المهملة والمثلثة.
ومنها خازم و(محمد بن خازم) أبا معاوية الضرير (لا تهمل) أي لا
تهمل ابن خازم من إعجام خائه، وهو فرد في الكتب الثلاثة، وما عداه
مما فيها كأبي حازم الأعرج، وجريز بن حازم فالحاء فيه مهملة.
ومنها وهو عكس الترجمة قبلها خراش و(والدوبعي) وهو (حراش)
(أهمل) أهمل بالنقل الحاء منه وهو أيضاً فرد في الثلاثة وما عداه
مما فيها كشهاب بن خراش فالحاء فيه معجمة. ولهم خدائش
بالمعجمة أيضاً لكن بالدال المهملة بدال الراء أدخله ابن ماكولا في
هذه الترجمة فقال الذهبي: إنه لا يلبس.
[ص 255]

ومنها جريز، (وكذا) أي اكوالد ربعي في إهمال الحاء (حريز) بدون
تنوين للوزن ككبير هو ابن عثمان (الرحبي) بفتح المهملتين، ثم

موحدة نسبة إلى رحبة بطن من حمير الحمصي روى له البخاري. (و) أبو حريز (كنية) لعبد الله بن الحسين الأزدي البصري قاضي سجستان (قد علقت) روايته في البخاري وما عداهما مما في الثلاثة فجرير بالجيم والرئين المهملتين.

(و) لهم (ابن حدير) بالحاء والذال المهملتين مصغر (عدة) كعمران، روى له مسلم وزيد وزياد ابني حدير لهما ذكر خاصة في المغازي من صحيح البخاري، ولكنه بعيد الاشتباه، بل لا يلتبس كما قاله الذهبي في التي قبلها، ولذا لم يذكره في هذه أصلاً.

ومنها حصين (وحصين أعجمه) مع التصغير وإهمال الحاء وهو ابن المنذر ابن الحارث بن ويلة البصري الرقاشي يكنى أبا محمد ولقبه (أبو ساسانا) بمهملتين آخره نون وهو تابعي صاحب علي، روى له مسلم. وقال أبو أحمد العسكري لا أعرف بالمعجمة غيره وغير من ينسب إليه من ولده يعني كمحيي ابن حصين الذي له خبر مع الفرزدق، وذكره في شعره. وكذا قال المزي: إنه لا يعرف في رواية العلم من ضاده معجمة سواه، فهو بلا خلاف بين أهل العلم فرد. وما زعمه الأصيلي والقاسبي من حفاظ المغرب مما حكاه صاحب المشارق وغيره من أن الحصين بن محمد الأنصاري الذي في الصحيحين في قصة عتبان بن مالك من طريق ابن شهاب، أنه سأله عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بالضاد المعجمة زاد القاسبي: وليس في البخاري كذلك غيره. قال المزي: إنه وهم فاحش. وكذا قال عياض: إن صوابه كما للجماعة كالجادة. وممن رد على القاسبي، عن المغاربة أبو علي الجياني، وأبو الوليد الفرصي، وأبو القاسم السهيلي، وقالوا كلهم: كان القاسبي يهم في هذا.

[ص 256]

(وافتح أبا حصين) مع الإهمال الحرفية (أي) بالنقل (عثماناً) ابن عاصم الأسدي، بل قال أبو علي الجياني لا أعلم في الكتابين بفتح الحاء غيره، وحديثه في الصحيحين، وما عداهما فحصين بالإهمال مصغر.

وأما والد أسيد بن حضير وهو بالمهملة ثم المعجمة مصغر المخرج له في الكتب الثلاثة فلا يلبس في الغالب كأشباهه مما تقدم. ومنها حيان (وكذاك) أي افتح مع الموحدة المشددة حاء (حيان بن منقذ) بضم الميم ثم نون ساكنة، بعدها قاف مكسورة ثم دال مهملة ابن عمرو الأنصاري الصحابي المذكور في الموطأ، وأنه كانت عنده امرأتان.

(و) افتح أيضاً (من ولده) وهم ابنه واسع المخرج حديثه في الثلاثة، وحفيده حبان بن واسع المخرج له في مسلم، وابن عمه محمد بن يحيى بن حبان ابن منقذ المخرج له في الثلاثة.

(و) افتح من غير المذكورين حبان (ابن هلال) الباهلي البصري المخرج له في الصحيحين، ويقع كثيراً غير منسوب وضابط ذلك أنه كل ما كان في شيوخ شيوخهما حبان غير منسوب، فهو ابن هلال (واكسران) بالنون الخفيفة أيها الطالب (ابن عطية) بالتثنية فهو حبان بكسر الحاء السلمي العلوي لكونه كان يفضل علياً على عثمان رضي الله عنهما، المذكور في البخاري في حديث سعد بن عبيدة قال: تنازع أبو عبد الرحمن بعني السلمي، وحبان بن عطية فقال أبو عبد الرحمن: وكان عثمانياً يفضل عثمان عليّ رضي الله عنهما لحبان لقد علمت الذي جرأ صاحبك يعني علياً على الدماء قال: ما هو لا أبا لك؟ قال شيء سمعته يقوله. قال ما هو؟ قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر قصة حاطب بن أبي بلتعة التي وافقه مسلم على تخريجها خاصة دون ما ذكرناه فالكسر فيه هو المعتمد الذي جزم به ابن ماكولا والمشاركة، وصوبه صاحباً المشارق والمطالع والجاني، وحكوا أن بعض

[ص 257]

رواة أبي ذر ضبطه بفتح أوله ووهموه، وبالفتح ضبطه ابن الفرضي، بل قال المزني إن الجاني تبعه، لكن الذي في تقييد المهمل للجاني ما قدمته (مع ابن موسى) بن سوار فهو حبان أبو محمد السلمي المروزي أحد شيوخ الشيخين في صحيحهما فالكسر فيه بالإجماع، وهو حبان الآتي غير منسوب عن عبد الله بن المبارك.

(و) مع (من رمى سعدا) هو ابن معاذ الأنصاري الأشهلي سيد الأوس الذي اهتز عرش الرحمن له فهو حبان بالكسر على المشهور، بل الأصح ابن العرقعة كما وقع في الصحيحين من حديث عبد الله بن نمير، عن هشام ابن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: (أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقعة). وقيل كما لابن عقبة في المغازي جبار بالجيم وآخره راء والعرقعة أمه فيما قاله أبو عبيد القاسم بن سلام، وهي بفتح العين وكسر الراء المهملتين، ثم قاف على المشهور وهاء تانيث.

وحكى ابن ماكولا عن الواقدي فتح الراء وأن أهل مكة يقولون ذلك. وصحح ابن ماكولا الكسر وقيل لها ذلك لطيب رائجتها. واختلف في اسمها فقيل كما لابن الكلبي قلابة بكسر القاف ابنة سعيد مصغر ابن

مهم وتكني أم فاطمة واسم والد حبان قيس، أو أبو قيس ابن علقمة بن عبد مناف بن الحارث بن منقذ بن عمرو بن معيص بفتح الميم وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنة، ثم مهملة بن عامر بن لؤي، بل قيل: إن الذي رمى سعداً هو أبو أسامة الجشمي، والصحيح أنه ابن العرقة.

(ف) لسبب ذلك (نال يؤساً) بضم الموحدة، ثم واو مهموزة وسين مهملة أي عذاباً شديداً، ولقد قال له المرمى حين قال له الرامي: خذها أي الرمية وأنا ابن العرقة، عرق الله وجهك في النار.. وما عدا من ذكر مما في الثلاثة، فحيان بفتح المهملة بعدها مثناة [ص 258]

تحتانية، وأما جبار بفتح الجيم وتشديد الموحدة وآخره راء وهو ابن صخر المذكور في صحيح مسلم وخيار بكسر المعجمة، ثم مثناة تحتانية وآخره راء وهو جد عبيد الله بن عدي بن الخيار المخرج له في الصحيحين فقد لا يلتبس أحدهما بالآخر لمصاحبة التعريف لثانيهما، ولأن آخرهما راء والأول نون.

ومنها حبيب (وخيباً أعجم) أي أعجم خاءه (في ابن عبد الرحمن) الأنصاري المخرج حديثه في الثلاثة فهو وجده خيب بن يساف بالمعجمة والتصغير. ويرد خيب غير منسوب في الصحيحين، عن حفص بن عاصم. وفي صحيح مسلم وحده عن عبد الله بن محمد بن معن وهو هذا.

(و) كذا الإعجام في خيب (ابن عدي) المذكور في البخاري في حديث أبي هريرة في سرية عاصم بن ثابت الأنصاري وقتل خيب، وهو القائل:

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلِ مُسْلِماً < > عَلَى أَيِّ جَنَبٍ كَانَ فِي اللَّهِ مَضْرَعِي

(وهو) أي خيب بالإعجام والتصغير (كنية كان) أي كان أبو خيب كنية (لابن الزبير) عبد الله كنى باسم ولده خيب الذي لا ذكر له الثلاثة. وما عدا هؤلاء الثلاثة في الكتب الثلاثة فحبيب بفتح المهملة ككبير ومنها رياح (ورياح) بالنصب مفعول مقدم (اكسر) مع الإتيان (بياء) مثناة تحتانية وبالقصر (أبا زياد) أي اكسر الراء من رياح والذ زياد القيسي البصري، ويقال المدني التابعي المروي له في مسلم حديثان، والمكني عند الشيخين وابن أبي حاتم، والنسائي وأبي أحمد الحاكم والدارقطني، وابن حبان والخطيب وابن ماكولا وغيرهم بأبي قيس، بل وقع مكنياً بها في المغازي من أصل صحيح مسلم. وشذ

صاحب الكمال وتبعه المزي في تهذيبه، فكناه أبا رباح كاسم أبيه، بل هو المصدر به عند المزي ثم قال: ويقال أبو قيس، وهو مما أخذ [ص 259]

عليهما.

والظاهر أن صاحب الكمال انتقل بصره إلى الراوي الآخر المشارك له في اسمه واسم أبيه فذاك هو المكني بأبي رباح كاسم أبيه، ولكن القيسي أقدم وإن اندرج الثاني في التابعين لرؤيته أنساً. ثم إن ما تقدم في ضبط والد زياد (بخلاف) فيه (حكياً) عن تاريخ البخاري حيث ذكر فيه مع ما تقدم فتح الرء والموحدة أيضاً كالجادة.

وحكى ثانيهما صاحب المشارق عن الجارود ولكن الأول هو قول الأكثرين، وبه جزم عبد المغني، ثم ابن ماكولا وما عداه في الثلاثة، فهو رباح بالفتح والموحدة جزماً.

ومنها حكيم (واضمم حكيماً في ابن عبد الله) بن قيس بن محرمة بن المطلب ابن عبد مناف المطلب القريشي التابعي المخرج له ثلاثة أحاديث في مسلم، فهو حكيم بالضم (قد) أي ليس في ضبطه إلا الضم حسب وهي بمعنى قط أيضاً، ويسمى الحكيم بالتعريف أيضاً كما في بعض طريق حديثه و(كذا) بالضم (رزيق ابن حكيم) أبو حكيم بالضم أيضاً الأيلي واليها لعمر بن عبد العزيز الذي روي مالك في الحدود من الموطأ عنه أن رجلاً يقال له مصباح فذكر شيئاً، وله ذكر في البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن.

قال يونس: هو ابن يزيد الأيلي كتب رزيق بن حكيم إلى ابن شهاب وأنا معه يومئذ بوادي القرى: هل ترى أن أجمع ورزيق يومئذ على أيلة، فذكر القصة، وهو أعني تصغيره وتصغير أبيه وكنيته مع تقديم الرء على الزاي فيه هو المشهور، بل الصواب كما قال علي ابن المدني. وحكى صاحب تقييد المهمل عنه أن ابن عيينة كثيراً ما كان يقوله بفتح الحاء وكذا قيل في رزيق تقديم الزاي، وذكره ابن حبان كذلك ولكنه وهم (و) على المعتمد فيه وفي أبيه وكنيته فقد (انفرد) لأنه ليس في الرواة على هذه الهيئة سواه، بل لرزيق بن

[ص 260]

اسمه حكيم أيضاً كجده. وما عداهما في الثلاثة فحكيم بفتح المهملة وكسر الكاف.

ومنها زيد (وزيد) هو بالمثلثين التحتائيتين وآخره مهملة (ابن الصلت) ابن معد يكرب الكندي التابعي والمد الصلت شيخ مالك المنفرد عن الصحيحين بوقوع ذلك عنده، (واضمم واكسر) الزاي منه

ففيه الوجهان. وزعم ابن الحذا أنه كان قاضي المدينة في زمن هشام بن عبد الملك، وهو بعيد. قال شيخنا وأظن ذلك والده الصلت، وجزم شيخه المصنف بتوهيم ابن الحذا في ذلك ويكون الصلت هو القاضي وما عداه في الثلاثة فزيد بالضم والموحدة. ومنها سلم (وفي ابن حبان) بفتح المهملة وتشديد المثناة التحتانية ابن بسطام الهذلي البصري (سليم) المخرج له في الصحيحين (كبر) خاصة وصغر ما عداه مما فيها.

ومنها شريح (وابن أبي شريح) واسمه (أحمد) بن عمر بن أبي شريح الصباح ممن روى عنه البخاري في صحيحه (ائتسا) أي له أسوة (ب) شريح (ولد النعمان) بن مروان الجوهري اللؤلؤي البغدادي الذي روى عنه البخاري أيضاً، بل ذكر الجياني مما انفرد به أن مسلماً روى عن رجل عنه. (و) بسريح (ابن يونس) بتثليث النون مع الهمزة وتركه والفصيح الضم بلا همز ابن إبراهيم البغدادي المخرج حديثه في الصحيحين، واختص مسلم عن البخاري بالسماع منه في كونه مضبوطاً كهما بضم السين المهملة وآخره جيم. وما عدا الثلاثة مما في الثلاثة فشرح بالمعجمة أوله وآخره مهملة.

ومنها سلمة وعمرو الجرمي إمام قوله حال صغره في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والمختلف في صحبته، (مع القبيلة) التي هي الواحدة من قبائل العرب الذي هم بنو أب واحد في الأنصار (ابن علمه) أي أن إلا كل من عمرو والقبيلة سلمة

[ص 261]

بكسر اللام (واختر) كلاً من الكسر والفتح (بعبد) أي في عبد (الخالق بن سلمة) الشيباني المصري أحد من أخرج له مسلم حديث قدوم وفد عبد القيس فيهما، ضبطه ابن ماكولا لأن يزيد بن هارون قاله بالفتح وابن عليه بالكسر وهما ضابطان، وما عدا ذلك في الثلاثة فبالفتح خاصة.

ومنها عبدة (والد عامر) الباهلي البصري قاضيها التابعي المذكور في البخاري في جملة من شاهده معاوية بن عبد الكريم القرشي الضال يجيز كتب القضاة بغير محضر من الشهود.

(كذا) ابن عمرو أو ابن قيس بن عمرو (السلماي) بسكون اللام أو فتحها وهو الذي لأصحاب الحديث نسبة إلى سلمان بطن من مراد وهو ابن يشكر بن ناجية بن مراد التابعي المخضرم المخرج له في الصحيحين.

(و) كذا (ابن حميد) هو ابن صهيب الكوفي المعروف بالحذا المخرج له في البخاري.

(و) كذا (ولد) بإسكان الدال للوزن (سفيان) بن الحارث بن الحضرمي المدني التابعي المخرج له في الموطأ ومسلم حديث أبي هريرة في تحريم كل ذي ناب من السباع، (كلهم) بضم الميم (عبدة) بالتونين للضرورة وبالفتح (مكبر) وما عدا هؤلاء الأربعة في الثلاثة فبالصغير، وما حكاه الحميدي عن البخاري من كون عبدة بن سعيد بن العاص الواقع بدير في المغازي من صحيح البخاري من حديث هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال الزبير: لقيت يوم بدر عبدة بالفتح فوهم، فالذي ذكره صاحب المشارق عن البخاري الضم كالجادة وهو المعروف.

ومنها عبدة بدون هاء تأنيث فبالفتح جماعة في الجملة. (لكن عبدة عندهم) أي الثلاثة حيث ما وقع بالضم (مصغر) كما قاله صاحب المشارق.

[ص 262]

ثم ابن الصلاح، وليس عندهم ممن هو بالفتح أحد. ومنها عبادة (وافتح عبادة) بالتونين للضرورة (أبا) أي والد (محمد) الواسطي شيخ البخاري، وما عداه في الثلاثة فبالضم. ومنها وهو عكسه عبادة. واضمم مع التخفيف (أبا) أي والد (قيس) القيسي الضبي البصري المخرج حديثه في الصحيحين، (عباداً) و(أفرد) المذكور عن سائر من في الكتب الثلاثة بذلك، إذ ما عداه فيها فبالفتح والتشديد، وأما ما وقع عند أبي عبد الله محمد بن مطرف بن المرابط في الموطأ من عبادة ابن الوليد بن عبادة فقال صاحب المشارق بعد حكايته إنه خطأ أو إنما هو عبادة بهاء التأنيث كجده.

ومنها عبدة (وعامر) أبو إياس الكوفي البجلي نسبة إلى بجيلة حي من اليمن المخرج له في مقدمة مسلم، عن ابن مسعود قوله: (إن الشيطان ليتمثل في صورة رجل فيأتي القوم فيحدثهم) الحديث. (وبحاله) بفتح الموحدة والجيم التميمي ثم العنبري البصري المروزي له في الجزية من البخاري قوله: (كنت كاتباً لجزء بن معاوية، فجاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة الحديث (ابن عبدة كل) أي كل من المذكورين اسم أبيه عبدة بفتحين كما ذكره في الأول ابن المدني وأحمد والجاني، والتميمي والصدفي، وابن الحذا، وبه صدر المدارق قطني وابن ماكولا كلامهما.

وفي الثاني الدار قطني، وابن ماکولا والجیاني، وحکاه صاحب المشارق عن تاریخ البخاري وأصحاب الضبط. (وبعض) من المحدثين (بالسکون) في كل واحد من الاسمين (قيده) فحکاه في الأول عباس الدوري عن ابن معين، وكذا حکاه فيه بعد البدأ بما تقدم كل من الدار قطني، وابن ماکولا، بل حکى صاحب المشارق عن بعض شيوخه عبد بدون هاء. قال وهو وهم، وكذا وقع في بعض النسخ من الكنى لنسائي عبد الله، والذي [ص 263]

في عدة نسخ على الصواب، وحکاه في الثاني صاحب المشارق، عن البخاري أيضاً، وأنه يقال فيه أيضاً عبد بدون هاء. ولكن لم يتعرض شيخنا في المشتبه تبعاً لأصله لحكاية الخلاف في الثاني، وما عداهما في الكتب الثلاثة، فعبد بالسکون، ويشته ممن بالسکون عامر بن عبدة شيخ لأبي أسامة لموافقته لأول المفتوحين في الاسم. وصورة اسم الأب، ولكن لا رواية لهذا في الثلاثة، بل ولا في سائر الستة.

قال المصنف: وقول الذهبي في المشتبه عنه إنه يشته بعامر بن عبدة الباهلي وهم، فالباهلي إنما هو ابن عبدة بزيادة مثناة تحتانية بعد الموحدة كما تقدم في أثناء هذه الضوابط انتهى. والذي في المشتبه لشيخنا تبعاً لأصله. وأما الباهلي عامر بن عبدة الذي في طبقة مسعر فهو بالكسر وزيادة ياء.

ومنها وعقيل (عقيل) بضم العين مصغراً (القبيل) أي القبيلة المعروفة المذكورة في حديث عمران بن حصين عند مسلم حيث قال: (كانت ثقيف حلفاً لبني عقيل) ثم ذكر حديث العضاء، وأنها كانت لرجل من بني عقيل. (و) كذا عقيل (ابن خالد) الأيلي المخرج له في الصحيحين و(كذا أبو) أي والد (يحيى) الخزاعي البصري المخرج له في مسلم، ومن عد الثلاثة في الثلاثة فعقيل بالفتح مكبر. ومنها واقد (واقف) واقد لهم) أي للثلاثة ليس عندهم أحد ممن هو بالفاء كما قاله صاحب المشارق وتبعه ابن الصلاح.

ومنها الأيلي وكذا لهم (الأيلي) بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتانية نسبة إلى أيلة التي هي على بحر القلزم (لا الأيلي) بضم الهمزة والموحدة، ثم لام مشددة إلى الأيلة بالقرب من البصرة فليس فيها كما قال صاحب المشارق أحد وقع منسوباً كذلك، ولكن (قال) ابن الصلاح (سوى شيبان) بن فروخ [ص 264]

شيخ مسلم فهو أٌبلي، قال: لكن إذا لم يكن في شيء من ذلك منسوباً لم يلحق صاحب المشارق منه تخطئه.

ومنها البزار (والرا) وبالقصر للوزن المهمة التالية للزاي المعجمة، (فاجعل بزارا) بها اسم لمن يخرج الدهن من البزر وبيعه. (وانسب) كذلك (ابن صباح) المسمى (حسن) أحد شيوخ البخاري (و) كذا أنسب (ابن هشام) المقرئ المسمى (خلفاً) بفتح المعجمة واللام بعدها فاء من شيوخ مسلم قال ابن الصلاح: ولا نعلم في الصحيحين بالراء المهمة غيرهما، يعني ممن يقع منسوباً، وإلا فيحیی بن محمد بن السكن أحد شيوخ البخاري، وبشر بن ثابت الذي استشهد به البخاري قد نسيا كذلك، ولكن لم يقع في البخاري منسوبين، وما عدا المذكورين في الصحيحين فبالراء بين المنقوطتين.

ومنها في الأنساب البصري (ثم انسبن) بتخفيف النون (بالنون) مع الصاد المهمة (سالماً) هو ابن عبد الله أبو عبد الله أحد التابعين المخرج له في مسلم، (وعبد الواحد) هو ابن عبد الله بن كعب المخرج له البخاري حديثه عن وائلة في أعظم القرى (ومالك بن الأوس) ابن الحدثان بن سعد بن يربوع المخضرم المختلف في صحبته، والمخرج حديثه في الثلاثة، فكل منهم أنسبه (نصرياً) نسبة إلى أبي القبيلة نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، حسبما (يرد) في الرواية. وأوس بن الحدثان الصحابي والمد مالك المذكور، وإن كان نصرياً ووقع ذكره في الصيام من صحيح مسلم فهو غير منسوب، والأول من هؤلاء الثلاثة مولى للثلاث وما عداهم في الثلاثة فبصري بالموحدة الثلاثة والكسر أفصحها كما تقدم في معرفة الصحابة.

ومنها الثوري (والتوّزي) بفتح المثناة والفوقانية والواو المشددة على المعتمد، ثم زاي مكسورة نسبة إلى توز، ويقال بجيم بدل المزاي، بلدة

[ص 265]

بفارس هو (محمد بن الصلت) أبو يعلي البصري المشهور الذي روى عنه البخاري في الردة حديث العرينين لكون أصله منها، وما عداه فبالمثلثة والواو ساكنة ثم راء.

ومنهم مما هو في الصحيحين أبو يعلي منذر بن يعلي ويشتد التباسه بالأول لاشتراكهما في الكنية، وفي صورة النسبة لا سيما إن جاء غير مسمى.

ومنها الحريري (وفي الجريري) بسكون آخره (ضم جيم) منه مصغر نسبة لجرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة (يأتي) في

الصحيحين، (في اثنين) فقط من البصريين في (عباس) هو ابن فروخ أبو محمد، وفي (سعيد) هو ابن إياس أبو مسعود المخرج حديث لكل منهما في الصحيحين، ويرد ثانيهما مقتصرًا على النسبة في مسلم من رواية عن أبي نذرة، وعن حيان بن عمير وغيرهما. وأما حيان هذا، وأبان بن تغلب، فهما وإن نسياً كذلك وخرج لهما مسلم فلم يرد واحد منهما فيه منسوباً (وبحاً) مهمله مع القصر (يحيى ابن بشر) هو ابن كثير أبو زكريا الأسدي الكوفي (الحريري) بسكون آخره أيضاً (فتحاً) أي الحاء منه وهو ممن انفرد مسلم بالرواية عنه وقول ابن الصلاح: إنه شيخ البخاري أيضاً قلد فيه عياضاً، وهو قلد شيخه الجياني في تقييده وسبقهم الحاكم والكلابادي خطأ، فشيخ البخاري إنما هو البلخي الفلاس الزاهد، وقد فرق بينهما ابن أبي حاتم والخطيب، ثم المزي، وشيخنا وآخرون، ولهم يحيى بن أيوب الحريري بفتح الجيم، وكسر الراء نسبة لجدّه جرير البجلي، وهو وإن استشهد به البخاري في أول كتاب الأدب من صحيحه فلم يقع منسوباً.

ومنها الخزامي (وانسب حزامياً) بكسر الحاء المهمله وبالزاي المنقوطة كل من في الكتب الثلاثة، وهو، وإن عمه ابن الصلاح فذاك (سوى)

[ص 266]

من أبهما) اسمه في حديث أبي اليسر من صحيح مسلم واقتصر فيه على قوله: كان لي على فلان ابن فلان الحرامي (فاختلفوا) في ضبطه، فالأكثر كما قال عياض ضبطوه بفتح الحاء والراء والمهملتين، والطبري بكسرهما وبالزاي، وابن ماهان بجيم مضمومة وذال معجمة، ولكن اعتذر ابن الصلاح في حاشية أملاها على كتابة عن عدم ذكره بأنه إنما ذكر في هذا الفصل من وقع في أنساب الرواة دون من ليس له إلا مجرد ذكر، وليس كذلك، وإن تبعه النووي عليه في الإرشاد، مع أنه قد استثناه في مقدمة شرح مسلم.

نعم عد الجياني في هذا القسم من ينسب إلي بني حرام من الأنصار، وتوقف المصنف في ذلك لأنه لا يعلم في واحد من الصحيحين ورود أحد منهم منسوباً، وكذا ذكر عياض فيمن يشته بهذه الترجمة فروة بن نعامة الجذامي بضم الجيم وبالذال المعجمة الذي أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة، وهو يعيد الالتباس.

ومنها الحارثي (والحارثي) بالحاء وكسر الراء المهملتين بعدها مثلثة (لهما) أي للبخاري ومسلم ليس فيهما غير ذلك (وسعد) هو ابن نوفل

أبو عبد الله (الجاري) بجيم ثم ياء نسبة بعد الراء مولى عمر بن الخطاب وعامله على الجار مرفأ السفن بساحل المدينة النبوية فيما قاله ابن الصلاح، ونحوه قول الذهبي إنه موضع بالمدينة، وكذا قال شيخنا هو ساحل المدينة للموطأ (فقد) من رواية مالك عن زيد بن أسلم عنه.

ومنها همدان (وفي النسب) إلى القبيلة (همدان) بإسكان الميم وإهمال الدال ومنهم أبو أحمد مرار بمهملتين كعباد بن حموية الثقفي الذي روى عنه البخاري مقتصرأ على كنيته لم ينسبه في جميع الروايات، بل ولا سماه في أكثرها إنما قال في الشروط: حدثنا أبو أحمد، حدثنا أبو غسان محمد بن يحيى، ولذا اختلف في تعيينه ورجح كونه المراد برواية موسى بن هارون

[ص 267]

والحمال، عن المرار، عن أبي غسان للحديث المخرج عند البخاري، كما نبه عليه المزي، وعلى كل حال فالذي بالسكون والأحمال، وهو جميع ما في الثلاثة، كما صرح وبه ابن الصلاح، وإن كان فيها كما لعياض من هو من مدينة همدان بالتحريك والإعجام ببلاد الجبل، فلم ينسب كذلك في شيء منها. نعم في البخاري عند ذكر إبراهيم من كتاب الأنبياء أبو فروة مسلم بن سالم الهمداني وجدته في بعض النسخ للنسفي مضبوطاً كذلك وهو وهم، والصحيح أي من حيث الرواية عن البخاري كما كتبه الأصيلي بخطه، بل وفي نفس الأمر الإهمال والسكون انتهى بمعناه.

وأبو فروة الهمداني إنما اسمه عروة بن الحارث. وأما أبو فروة المسمى مسلم ابن سالم فهو زهدي، قاله الإمام أحمد. قال: وكان ابن مهدي لا يفصل بينهما والى ذلك أشار الجياني، فنبه على أن أبا فروة الواقع في الصحيح اسمه عروة لا مسلم وإن وقع كذلك مسمى فيه إذ مسلم، إنما هو نهدي يعرف بالجهني لا همداني. وقد ذكره ابن أبي خيثمة على الصواب.

وبالجملة فهذه النسبة وقعت في البخاري فضبطها متعين، وإن تبين الوهم فيها. وهو بالمهملة والسكون (وهو) في سائر الرواة (مطلقاً) لا بقيد الكتب الثلاثة (قدماً) أي قديماً (غلب) كما قاله ابن ماكولا وعبارته والهمداني في المتقدمين بسكون الميم أكثر وبفتحها في المتأخرين أكثر قال ابن الصلاح: وهو كما قال. ونحوه قول الذهبي في المشتبه: والصحابة والتابعون وتابعوهم من القبيلة وأكثر

المتأخرين من المدينة قال: ولا يمكن استيعاب واحد من الفريقين انتهى.

وسياتي في آخر النوع بعده أن شهر دار خلط فأدخل في تاريخ همدان جمعاً من الهمدانين.

وممن خرج عن الغالب وسكن من المتأخرين أبو إسحاق إبراهيم بن أبي

[ص 268]

الدم الفقيه قاضي حماه، وأبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ، وجعفر بن علي، وعبد الحكم بن حاتم، وعبد المعطي بن فتوح، وعلي بن عبد الصمد السخاوي، والأربعة من أصحاب السلفي، وأبو الفضل محمد بن محمد بن عطف، ومنصور بن سليم الحافظ، وآخرون فكلهم همدانيون بالسكون والإهمال. ومما ذكره ابن الصلاح من الأسماء في هذا النوع، وأعرض المصنف عن ذكره بعدم الاشتباه فيه سلم مع سالم، وسلمان مع سليمان، وسنان مع شيبان.

[ص 269]

المتفق والمفترق

ولهـم المـتَّفِقُ المـفـتـرِقُ < > ما لَفِظُهُ وَخَطَهُ مُتَّفِقٌ

لكن مُسَمِّيَاتُهُ لَعْدَهُ < > نحو ابن أَحْمَدَ الخَلِيلِ سِتَهُ

وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَجَدَّهُ < > حَمْدَانُ هُمُ أَرْبَعَةٌ تَعْدَهُ

ولهـم الجـونـي أبو عـمـرانا < > إثنان والآخر من بَعْدَانَا

كذا محمـدُ بن عبد الله < > هما من الأنصار ذُو اشتباه

ثم أبو بكر بن عيَّاش لهم < > ثلاثة قد بنوا محلهم

وصالح أربعة كلهم < > ابن أبي صالح أتباع هُمُ

ومنه في اسم فقط ويُشكَل < > كنجو حماد إذا ما يهمل

فإن يكُ ابن حربٍ أو عارمٍ قد < > أطلقه فهو ابن زيد أو ورد

عن التبوذكيِّ أو عَقَّان < > أو ابن منهـمـال قَدَّالِكَ الثَّانِي

ومنه ما في نسب كالحنفي < > قبيلًا أو مذهباً أو بالياً صف

-المتفق والمفترق: وهي نوع جليل يعظم الانتفاع به، صنف في الخطيب كتاباً نفيساً شرع شيخنا في تلخيصه فكتب منه حسباً وقفت عليه يسيراً مع قوله في شرح

[ص 270]

النخبة، إنه لخصه، وزاد عليه أشياء كثيرة. وقد شرعت في تكملته مع استدراك أشياء فاتته. وفائدة ضبطه الأمن من اللبس، فربما ظن

الأشخاص شخصاً واحداً عكس المذكور بنعوت متعددة الماضي شرحة، وإن للخطيب فيه الموضح لأوهام الجمع والتفريق، وربما يكون أحد المشتركين ثقة، والآخر ضعيفاً فيضعف ما هو صحيح، أو يصح ما هو ضعيف.

(ولهم) أي للمحدثين (المتفق والمفترق) من الأسماء والأنساب ونحوها وهو (ما لفظه وخطه متفق لكن) مفترق إذ كانت (مسمياته لعدة) وهو من قبيل ما يسميه الأصوليون المشترك أعني اللفظي لا المعنوي، بل لهم في البلدان المشترك وضعاً والمفترق صقلاً. وقد زل فيه جماعة من الكبار كما هو شأن المشترك اللفظي في كل علم، والمهم منه من يكون في مظنة الاشتباه لأجل التعاصر، أو الاشتراك في بعض الشيوخ، أو في الرواة، وينقسم إلى ثمانية أقسام.

الأول: أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم خاصة نحو خالد بن الوليد اثنان في الصحابة أشهرهما القرشي المخزومي الملقب سيف الله، والآخر أنصاري شهد صفين على وأبلى فيها بلاء شديداً. وكذا فيمن اسمه خالد بن الوليد من أدرك الجاهلية وذكر لذلك في الصحابة، ولكن الصحيح أنه تابعي، وآخر متأخر عنهم، ولكن الوليد جده إلا أنه وقع في بعض الروايات منسوباً إليه، وليست هذه الترجمة بكمالها عند الخطيب.

ومالك بن أنس اثنان، إمام المذهب وآخر كوفي مقل قريب الطبقة منه لا يؤمن التباسه به على من لا خبرة له بالرجال. ومن العجيب أن الإمام سمع منه شيخه الزهري حديث الفريضة ورواه عنه قائلاً، حدثني فتى يقال له: مالك ابن أنس، فقال بعض المتأخرين: إنه من رأى مالك أنس، وهو غير متبحر في هذا الشأن جزم بأنه الإمام، وليس كذلك.

[ص 271]

(ونحو ابن أحمد الخليل ستة) حسبما ذكرهم ابن الصلاح، اقتصر منهم الخطيب على الأولين، فالأول اسم جده عمرو بن تميم أبو عبد الرحمن الأزدي الفراهيدي البصري النحوي، صاحب العروض، وأول من استخرجه، وكتاب العين في اللغة وشيخ سيبويه، كان مولده في سنة مائة، روى عن عاصم الأحوال وآخرين، ذكره ابن حبان في الثقات، ومات سنة ستين وبضع وستين أو سبعين أو خمس وسبعين ومائة، وكان أبوه أول من تسمى في الإسلام أحمد فيما قاله أبو بكر بن أبي خيثمة والمبرد، وعزاه شيخنا كما سيأتي قريباً لاتفاق

المحدثين وتعقبه بأحمد بن حفص بن المغيرة المخزومي زوج فاطمة ابنة قيس والمكنى بأبي عمرو، فقد سماه، كذلك النسائي عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني أنه سأل أبا هشام المخزومي، وكان علامة بأنسابهم عنه، وتبعه الذهبي، إلا أنه بكنيته أشهر بحيث ذكره البخاري فيمن لا يعرف اسمه وأحمد بن جرير بن شهاب الأوسي، سمع منه الحسن البصري حديثاً في السجود، وأحمد أبي محمد الذي كان يزعم أن الوتر واجب فيما حكاه ابن حبان.

ولكن المشهور أنه مسعود بن زيد بن شيبان لا أحمد وأحمد بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي ذكره الواقدي، فيمن ولدته أسماء لجعفر كما حكاه أبو القاسم بن منده واستدركه ابن فتحون. وقال الذهبي إن الواقدي تفرد به وفيه أن أسماء ولدته بالحيشة. وأحمد والد أبي السفر سعيد فيما سماه ابن معين لكن الأكثر فيه يحمل بالمشاة التحتانية بدل الهمزة، والثاني بصري أيضاً اسم جده بشر بن المستنير أبو بشر المزني ويقال السلمي، روى عنه محمد بن يحيى بن أبي سميئة، وعبد الله بن محمد المسندي، والعباس بن عبد العظيم العنبري، ذكره ابن حبان أيضاً في الثقات، وممن فرق بينهما غيره النسائي في الكنى، وابن أبي حاتم والخطيب، وهو الظاهر كما قاله المؤلف، وقال شيخنا: إنه الصواب قال.

[ص 272]

وقول الخطيب: إن للمسندي ما أدرك الأول هو ظاهر بالنسبة إلى ما أرخ به وفاة الأول، لأن مقتضاه أن يكون أقدم شيخ للمسندي، وهو فضيل بن عياض مات بعد الخليل بمدة طويلة تزيد على عشر سنين لكن البخاري أعلم بشيخه المسندي من غيره وقد أثبتته في الرواية عن الأول. هذا مع أن شيخنا جنح إلى الافتراق لكون اشتراكه في الرواية عنهما لا يمنع. ويتأييد بافتراقهما في اسم الجد.

والثالث بصري أيضاً يروي عن عكرمة، ذكره أبو الفضل الهروي الحافظ في كتابه مشتبه أسماء المحدثين، فيما حكاه ابن الجوزي في تلقيحه عن خط شيخه عبد الوهاب الأنماطي عنه. قال المصنف: وأخشى أن يكون الأول فإنه روى عن غير واحد من التابعين، بل قال شيخنا: أخلق به أن يكون غلطاً، فإن أقدم من يقال له الخليل بن أحمد الأول، ولم يذكر أحد في ترجمته أنه لقي عكرمة، بل ذكروا أنه لقي أصحاب عكرمة كأيوب السخيتاني، فلعل الراوي عنه أسقط الواسطة بينه وبين عكرمة، فظنه أبو الفضل آخر غير الأول، وليس كما ظن لأن أصحاب الحديث اتفقوا على أنه لم يوجد أحد تسمى

أحمد من بعد قرن النبي صلى الله عليه وسلم، إلا والد الأول يعني كما تقدم مع ما فيه.

والرابع اسم جده محمد بن الخليل أبو سعيد السجزي الفقيه الحنفي قاضي سمرقند، حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم سمع منه الحاكم، وذكره في تاريخ نيسابور مات بسمرقند سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة.

والخامس اسم جده أيضاً محمد بن أحمد، ويكنى أيضاً أبا سعيد البستي المهلبى الشافعي القاضي، وذكر ابن الصلاح أنه سمع من الذي قبله، ومن أحمد بن المظفر البكري وغيرهما حدث عنه البيهقي.

والسادس اسم جده عبد الله بن أحمد ويكنى أيضاً أبا سعيد، وهو أيضاً بستي فقيه شافعي، فاشترك مع الذي قبله في أشياء، ولذا جوز المصنف أن
[ص 273]

يكون هو أياه. ولكن ابن الصلاح قد فرق بينهما وقد ذكره الحميدي في تاريخ الأندلس المسمى بالجدوة، وابن بشكوال في الصلة، وقال: إنه قدم الأندلس من العراق في سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة. وروى عن أبي محمد بن النحاس بمصر وأبي سعد الماليني، وأبي حامد الاسفرائيني، وغيرهم، وحكى عن أبي محمد بن خزرج أن مولده سنة ستين وثلاثمائة. وروى عنه أبو العباس أحمد بن عمر العذري، وكان أديباً نبيلاً ثبتاً صدوقاً متصرفاً في علوم.

هكذا اقتصر ابن الصلاح على ستة، ولكن الراوي، عن عكرمة السابق التردد فيه لم يقع عنده، وإنما عنده بدله أخو أصبهاني روى عن روح بن عبادة وهو وهم تبع فيه ابن الجوزي، وهو تبع أبا الفضل الهروي، والصواب في اسم أبيه محمد لا أحمد، فكذلك هو في تاريخي أصبهان لأبي الشيخ، وأبي نعيم، وهو أبو العباس العجلي.

وروى ابن حبان في النوع التاسع، والمائة في القسم الثاني من صحيحه عن الخليل بن أحمد بواسطة عن جابر بن الكردي، حديثاً قال المصنف: والزاهر أنه ابن محمد أيضاً فإنه سمع منه بواسطة أحاديث أوردها مفرقة في كتابه على الصواب فلا يغتر بما وقع له في هذا الموضوع.

وزاد المصنف سابعاً هو بغدادى، روى عن سيار بن حاتم ذكره ابن النجار في الذيل.

وثامناً: وهو أبو القاسم المصري الشاعر روى عنه، أبو القاسم بن الطحان الحافظ، وذكره في ذيله لتاريخ مصر، وقال: مات سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة.

وتاسعاً: اسم جده علي ويكنى أبا طاهر الجوسقي الصرصري الخطيب بها سمع من أبيه وابن البطي وشهدة وغيرهم، روى عنه ابن النجار، وابن الدبتي، وذكراه في ذيلهما ومات في سنة أربع وثلاثين وستمائة.

[ص 274]

ووجدت من نمط من ذكرهم المؤلف جماعة، واحد اسم جده روزبه حنفي تفقه بأبي عبد الله الدامغاني، وسمع بأصبهان من أبي القاسم المظفر بن أحمد الخوارزمي، روى عنه السلفي، وآخر شيباني أنشد الباخري في دمية القصر لولده الموفق قصيدة مدح بها نظام الملك ويحرر كونه غير المتقدمين، وآخر سكوني لبلى مغربي مات سنة خمسين وخمسمائة، وآخر اسم جده خليل بن بادر ابن عمرو، ويكنى أبا الصفا من شيوخ الدمياطي مات سنة خمس وخمسين وستمائة، في آخرين ممن عاصروناهم، كابن الغرز الشاعر المسمى جده خليل أيضاً، وابن جمعة الحسيني العدل، وابن عيسى الفهري، وقد كتب الكمالي ابن البارزي على ديوان صاحب حصن كيفا العادل خليل بن الأشرف أحمد بن العادل سلمان الأيوبي أبحر الشعر:

إن غدت منك في قبضة اليد < > غير بدع فإنها للخليل بن أحمد وبالجملة فتتبع المتباعدين في الطبقة، ليس فيه كبير طائل.

وقد قال شيخنا في مختصر التهذيب: وإما من يقال له الخليل بن أحمد غير العروضي والمزني، ومن قرب من عصرها لو صح فجماعة تزيد عدتهم على العشرة قد ذكرتهم فيما كتبت على علوم الحديث لابن الصلاح، سبقني شيخنا في النكت إلى نحو النصف انتهى.

وما وقفت من النكت المشار إليها إلا إلى المقلوب خاصة، ومن أمثله أيوب بن سليمان ستة عشر، وإبراهيم بن يزيد ثلاثة عشر، وإبراهيم بن موسى اثنا عشر، وعلي بن أبي طالب تسعة، وإبراهيم بن مسلم ثمانية، وعمر بن الخطاب سبعة، وأنس بن مالك ستة، وأبان بن عثمان خمسة، ويحيى بن يحيى أربعة، وإبراهيم بن بشار ثلاثة، وعثمان بن عفان اثنان.

(و) الثاني: أن يتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم، فمنه

[ص 275]

(أحمد بن جعفر وجده حمدان هم أربعة) متعاصرون من طبقة واحدة (تعدّه) أي المسمى كذلك، أشهرهم اسم جد أبيه مالك بن شبيب، ويكنى أبا بكر البغدادي القطيعي، لسكناه قطيعة الدقيق كان مسند العراق في زمنه، روى عن عبد الله ابن أحمد بن حنبل المسند والتاريخ والزهد والمسائل كلها لأبيه، وأخذ عنه الحفاظ كالدارقطني وابن شاهين والحاكم والبرقاني وأبي نعيم، ومات في ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة من أربع وتسعين سنة.

وثانيهم: اسم جد أبيه عيسى، ويكنى أيضاً أبا بكر السقطي البصري، ويروى عن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي، والحسن بن المثنى العنبري، وعنه أيضاً أبو نعيم الحافظ، وآخرون مات سنة أربع وستين وقد جاز المائة وقد تجيء روايته عن الدورقي غير منسوب فيشتد اشتباهه بالأول.

وثالثهم: يكنى أبا الحسن الطرسوسي، روى عن عبد الله بن جابر، ومحمد بن حسن الطرسوسيين، وعنه القاضي أبو الحسن الخصيب بن عبد الله بن محمد بن جعفر الخصبي المصري وغيره.

ورابعهم الدينوري: حدث عن عبد الله بن محمد بن سنان الروحي نسبة لشيخه روح لإكثاره عنه، وعنه علي بن القاسم بن شاذان الرامزي الرامهرمزي وغيره، ومنه محمد بن جعفر بن محمد ثلاثة متعاصرون ماتوا في سنة ستين وثلاثمائة وهم في عشر المائة. أولهم اسم جد أبيه الهيثم بن عمران أبو بكر الأنباري البندار من شيوخ أبي نعيم.

وثانيهم اسم جد أبيه كنانة، ويكنى أبا بكر أيضاً البغدادي المؤدب شيخ لبشرى بن عبد الله الفائي.

وثالثهم اسم جد أبيه مطر ويكنى أبا عمرو بن مطر النيسابوري الحافظ

[ص 276]

من شيوخ الحاكم.

وفي الحفاظ اثنان من المائة الرابعة أيضاً ممن شاركهم في الاسم والأب والجد وماتا في سنة سبع وعشرين أولهما وأشهرهما اسم جد أبيه سهل بن شاكر أبو بكر الخرائطي المصنف الشهير، والآخر اسم جد أبيه نوح أبو نعيم البغدادي.

وقريب من طبقتهما آخر اسم جد أبيه هشام بن قسيم بن ملاس أبو العباس النميري الدمشقي المحدث صاحب الجزء الشهير مات في سنة ثمان وعشرين.

وقبلهما ببسبر آخر اسم جد أبيه خازم، ويكنى أبا جعفر الخازمي الجرجاني أحد أئمة الشافعية من أصحاب ابن سريج مات سنة أربع وعشرين.

وكذا في الرواة آخر اسم جد أبيه كامل أبو العباس الحضرمي مات سنة إحدى وأربعين.

وآخر اسم جد أبيه جعفر بن الحسن أبو الحسن العلوي ويعرف بأبي قيراط مات سنة خمس وأربعين.

وآخر اسم جد أبيه فضالة بن عبد الملك أبو بكر البغدادي القارئ مات في سنة ثمان وأربعين.

وأخران في حدود الأربعين اسم جد أبي أحدهما عصام الأنصاري النسفي، والآخر المستفاض أبو الحسن الفريابي، في آخرين بعد ذلك وقبله ممن كلهم من المائة الرابعة لا تطيل بهم.

والثالث: أن يتفق الكنية والنسبة معا (ولهم) أي للمحدثين في أمثله (الجوني) بفتح الجيم ثم (واو) ساكنة ثم نون، (أبو عمرانان) كل منهما بصري أحدهما اسمه عبد الملك بن حبيب تابعي شهير مات

قبل الثلاثين

[ص 277]

ومائة، (والآخر من بغدانا) بنون بعد معجمة على إحدى اللغات في بغداد مدينة السلام وقبة الإسلام ودار الإمام فيما مضى من الأيام واسمه مرسي بن سهل بن عبد الحميد، روى عن الربيع بن سليمان وطبقته، وعند الإسماعيلي والطبراني في آخرين لكنهما مع تباعدهما نسبتهما مختلفة، فالأول للجون بطن من الأزدي والآخر ووروده كذلك قليل تخفيفاً، وإلا فالأكثر فيه الجويني بالتصغير نسبة إلى ناحية.

وكذا من أمثله أبو سليمان الداراني الدمشقي العنسي اثنان أقدمهما عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون بقي إلى قريب التسعين ومائة، والآخر وهو الزاهد الشهير اسمه أيضاً عبد الرحمن بن أحمد بن عطية تعاصر مع الأول، فإن مولده في حدود الأربعين ومائة، أو قبل ذلك، ومات سنة اثنتي عشرة ومائتين.

وكذا من أمثله أبو عمر الحوضي اثنان ذكرهما الخطيب.

والرابع: أن يتفق الاسم واسم الأب، والجد والنسبة جميعاً، كمحمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري، اثنان في عصر واحد يروى الحاكم، عنهما أحدهما أبو العباس الأصم، والآخر أبو عبد الله بن الأخرم الشيباني الحافظ، ومحمد بن أحمد بن عمر السعودي اثنان أحدهما شافعي أخذت عنه، والآخر حنفي أخذ عنه الفقه بعض من أخذت عنه.

وهو أقدم وفاة من الأول، ومع ذلك فقد أدخل بعض أصحابنا شيئاً من مسموعه في سماعات الأول، ونبهت على ذلك في ترجمته. (وكذا) لكن بدون اتفاق في الجد (محمد بن عبد الله هما من الأنصار) أحدهما بالنسب واسم جده المثني بن عبد الله بن أنس بن مالك أبو عبد الله القاض الثقة صاحب الجزء العالي الشهير، وشيخ البخاري مات سنة خمس عشرة ومائتي عن سبع وتسعين سنة والآخر بالولاء واسم جده زياد أبو سلمة ضعيف جداً مقل يقال إنه جاز المائة. وهما لانتسابهما كذلك بل ولكونهما من البصرة واشتركا في الرواية عن حميد الطويل، وسليمان التيمي [ص 278]

ومالك بن دينار وقرة بن خالد، (ذو اشتباه)، ومن أجل ذلك اقتصر ابن الصلاح تبعاً للخطيب عليهما، وإلا فلا، ولهما قريب شاركه في الاسم والأب والنسبة وفي كونه بصرياً غير أنه ممن روى عنه فهو متأخر، واسم جده حفص ابن هشام بن زيد بن أنس بن مالك، روى عنه ابن ماجة وابن صاعد وآخرون ووثقه ابن حبان، وكذا في الرواية آخر إلا أنه متقدم على الأولين، فضلاً عن الثالث تابعي مدني اسم جده زيد بن عبد ربه، حديثه عند مسلم ووثقه ابن حبان والعجلي.

والخامس: ولم يفرد ابن الصلاح، بل درجه في الثالث لكونه كما قال مما يقاربه أن تتفق كناههم وأسماء آبائهم كأبي بكر عبد الله جماعة (ثم أبو بكر بن عياش) بالمشاة التحتانية والشين المعجمة (لهم) أي للمحدثين من الرواة، كذلك (ثلاثة) فقط لا رابع لهم (قد بينوا محلهم) أي في محلهم، أولهم الكوفي القارئ الشهير راوي قراءة عاصم، واسم جده سالم الذي أسلفت في الكنى الخلاف في اسمه وكون الصحيح أن اسمه كنيته وأنه عمر نحو مائة سنة.

وثانيهم: حمصي يروي عن عثمان بن شباك الشامي، وعنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وقال الخطيب: أنه هو وشيخه مجهولان والراوي عنه كان غير ثقة.

وثالثهم: سلمى مولاهم باجد أي حسين له مصنف في الغريب كما أسلفته فيه، روى عن جعفر بن برقان، وعنه علي بن جميل الرقي وغيره. قال الخطيب: وكان فاضلاً أديباً مات سنة أربع ومائتين باجداً قاله هلال بن العلاء.

والسادس: ضد ما قبله وهو أن يتفق أسماؤهم كني آبائهم. (و) منه (صالح أربعة كلهم ابن) أي كل منهم ولد (أبي صالح أتباع) [ص 279]

بالنقل (هم) فأولهم أبو محمد المدني مولى التوأمة ابنة أمية بن خلف الجمحي، واسم أبي صالح نيهان، وقيل إن نيهان جده. فعن أبي زرعة قال: هو صالح بن صالح بن نيهان ونيهان يكنى أبا صالح، وكذا قال ابن أبي حاتم نيهان أبو صالح مولى التوأمة هو جد صالح مولى التوأمة، لأنه صالح بن صالح بن أبي صالح. قال شيخنا: ولم أر هذا لغيره، وكذا قال: يروى عن جماعة من الصحابة، واختلف في الاحتجاج به مات سنة خمس وعشرين ومائة.

وثانيهم: أبو عبد الرحمن المدني السمان، واسم أبي صالح ذكوان يروى عن أنس وحديثه عند مسلم والترمذي.

وثالثهم، السدوسي يروى عن علي وعائشة، وعنه خلاد بن عمر، ذكره البخاري في تاريخه، وابن حبان في ثقاته.

ورابعهم: الكوفي مولى عمرو بن حريث المخزومي، واسم أبي صالح مهران، يروى عن أبي هريرة، وعنه أبو بكر بن عياش، وحديثه عند الترمذي. ذكره البخاري في تاريخه وابن حبان في ثقاته وضعفه ابن معين، وجهله النسائي، ولم يذكره الخطيب. وفيمن بعد هؤلاء الأربعة آخر أسدي يروى عن الشعبي، وعنه زكريا ابن زائدة حديثه في النسائي، وذكره البخاري في تاريخه، وتركه ابن الصلاح تبعاً لتأخره لا سيما وبعضهم سمى والد صالحاً، لكن قال البخاري: إن الأول أصح.

وكذا بعدهم آخر يروى عنه عبد خير، وعنه عطاء بن مسلم الخفاف، ذكره ابن أبي حاتم وابن حبان في الثقات، وفرق بينه وبين الذي قبله وهو الظاهر كما قال شيخنا (ومنه) أي هذا النوع، وهو سابع الأقسام (ما) الاتفاق فيه (في اسم) أو في كنية أو في نسبة (فقط) ويقع في السند منهم واحد باسمه أو بكنيته أو بنسبته خاصة مهملًا من ذكر أبيه، أو غيره مما يتميز به عن المشارك له

[ص 280]

فيما ورد به فيلتبس (ويشكل) الأمر فيه وللخطيب فيه بخصوصه كتاب مفيد سماه المكمل في بيان المهمل، ولذا كان حقه أن يفرد بنوع مستقل خصوصاً، وقد قال شيخنا: إنه عكس المتفق والمفترق في كونه يخشى منه ظن الواحد اثنين، وهو (كنحو حمادا ذا ما يهمل) من نسبة أو غيرها، ولكن ذلك يتميز عند أهل الحديث بحسب من أطلقه (فإن يك ابن حرب) هو سليمان (أو عارم) بمهملتين، وهو لقب لمحمد بن الفضل السدوسي شيخ البخاري (قد أطلقه) أي مهملًا (فهو) كما قال محمد بن يحيى الذهلي والرامهرمزي، ثم المزني (ابن زيد) حمادا (أو ورد) مطلقاً أيضاً (عن) واحد من أبي

سلمة موسى بن إسماعيل (التبوذكي) بفتح المثناة فوقانية وضم الموحدة وفتح الذال المعجمة نسبة في البصرة لبيع السماذ بفتح المهملة وآخره معجمة، وهو السرجين والرماد تسمد به الأرض، وقال ابن ناصر: وهو عندنا الذي يبيع ما في بطون الدجاج من الكبد القلب والقانصة، وكان يقول لا جوزي خيراً من ينسبني، كذلك أنا مولى لبني منقر، وإنما نزل داري قوم من أهلها فنسبت كذلك. وقال ابن حاتم إنه اشترى بها داراً فنسبت إليه.

(أو) عن (عفان أو) حجاج هو (ابن منهل) أو هدية بن خالد ولكن لم يذكره ابن الصلاح ولا نظمه المؤلف (فذاك الثاني) أي حماد بن سلمة المطوي في الذكر، وصف بالثاني لتأخره عن ابن زيد بالإشارة وإلا فابن سلمة أقدم وفاة منه.

وممن نص على أنه المراد من التبوذكي والرامهرمزي، وكذا ابن الجوزي، وذاذان التبوذكي لا يروي إلا عنه خاصة. ومن ابن منهل الذهلي والرامهرمزي والمزي، ومن عفان هو نفسه كما رواه الذهلي عنه، ومشى عليه، المزي وقال المصنف، إنه الصواب. وقول الرامهرمزي: إنه يمكن أن يكون أحدهما وإن كان صحيحاً في حد ذاته لا يجيء بعد نصه على اصطلاحه، وإن مشى عليه ابن الصلاح بحكاية قولين.

[ص 281]

ومن هدية المزي، وقد نظمه البرهان الحلبي تلميذ الناظم فقال:

كذَا إِذَا أَطْلَقَهُ هَدَّابٌ < > هُوَ ابْنُ خَالِدٍ فَلَا يَرْتَابُ

ومن أمثلة ذلك كما عند ابن الصلاح إطلاق عبد الله، وحكى عن سلمة بن سليمان أنه حدث يوماً فقال: أخبرنا عبد الله، فقيل له ابن من؟ فقال: يا سبحان الله، أما ترضون في كل حديث حتى أقول: حدثنا عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحنظلي الذي منزله في سكة صغد، ثم قال سلمة: إنه إذا قيل عبد الله بمكة فهو ابن الزبير، أو بالمدينة فابن عمر، أو بالكوفة فابن مسعود، أو بالبصرة فابن عباس، أو بخراسان فابن المبارك. قال ابن الصلاح، وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني: إذا قاله البصري فابن عمرو بن العاص، أو المكي فابن عباس انتهى.

فاختلف القولان بإطلاق البصري والمكي. وقال النضر بن شميل: إذا قاله الشامي فابن عمرو بن العاص، أو المدني فابن عمر. قال الخطيب: وهذا القول صحيح. قال وكذلك يفعل بعض المصريين في إطلاق عبد الله وإرادته فابن عمرو بن العاص، وإطلاق شعبة أبا

جمرة عن ابن عباس، فإنه يريد نصر ابن عمران الضبعي وهو بالجيم والراء. وإن كان يروى عن سبعة ممن يروى عن ابن عباس كلهم بالحاء المهملة والنزاي، لأنه إذا أراد واحداً منهم بينه ونسبه، كما نقله ابن الصلاح عن بعض الحفاظ، ويتبين المهمل ويزول الإشكال عند أهل المعرفة بالنظر في الروايات، فكثيراً ما يأتي مميزاً في بعضها، أو باختصاص الراوي بأحدهما إما بأن لم يرو إلا عنه فقط كأحمد بن عبدة الضبي، وقتيبة، ومسدد، وأبي الربيع الزهراني، فإنهم لم يرووا إلا عن حماد بن زيد خاصة وبهز بن أسد، فإنه لم يرو إلا عن ابن سلمة خاصة، أو بأن يكون من المكثرين عنه الملازمين له دون الآخر. [ص 282]

وقد حدث القاسم المطرز يوماً بحديث عن حمام، أو غيره، عن الوليد بن مسلم، عن سفيان فقال له أبو طالب بن نصر الحافظ من سفيان هذا فقال؟ الثوري، فقال له أبو طالب، بل هو ابن عيينة، فقال له المطرز: من أين قلت؟ فقال: لأن الوليد قد روى عن الثوري أحاديث معدودة محفوظة، وهو ملي بابن عيينة، أو بكونه كما أشير إليه في معرفة أوطان الرواة بلدي شيخه، أو الراوي عنه، إن لم يعرف بالرحلة فإن بذلك وبالذي قبله يغلب على الظن يتبين المهمل، ومتى لم يتبين ذلك بواحد منها، أو كان مختصاً بهما معاً فأشكاله شديد فيرجع فيه إلى القرائن والظن الغالب قال ابن الصلاح: وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروى عنه، وربما قالوا في ذلك بظن لا يقوى.

ومما اختلف فيه رواية البخاري عن أحمد، غير منسوب عن ابن وهب، فإنه إما أحمد بن صالح، أو أحمد بن عيسى، وكذا روايته عن محمد غير منسوب أيضاً عن أهل العراق، فإنه إما محمد بن سلام البيكندي، أو محمد بن يحيى الذهلي، أو عن عبد الله غير منسوب تارة. عن يحيى بن معين، وتارة عن سليمان بن عبد الرحمن، فإنه إما عبد الله ابن حماد الأملي، كما قاله الكلاباذي، أو عبد الله بن أبي الخوارزمي القاضي، وهو كما قال المصنف الظاهر لروايته في كتابه في الضعفاء عنه صريحاً عدة أحاديث عن سليمان المذكور وغيره، أو عن أبي أحمد غير مسمى، عن محمد بن يحيى، فإنه إما مراد بن حموية أو محمد بن عبد الوهاب الفراء، أو محمد بن يوسف البيكندي. (ومنه) أي هذا النوع، وهو ثامن الأقسام (ما) يحصل الاتفاق فيه (في) لفظ (نسب) فقط والافتراق في أن ما نسب إليه أحدهما غير

ما نسب إليه الآخر، ولأبي الفضل بن طاهر الحافظ فيه لخصوصه
تصنيف حسن،

[ص 283]

(كالحنفي) حيث يكون المنسوب إليه (قبيلة) أي قبيلة، وهو بنو حنيفة
منهم أبو بكر عبد الكبير، وأبو علي عبيد الله ابنا عبد الحميد المنفي،
أخرج لهما الشيخان (أو) بالنقل يكون (مذهبا) وهم خلق يدينون
مذهب أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي أفردوا بالتصنيف من غير
واحد، وأنت فيمن ينسب للمذهب بالخيار بين أن يقول حنفي بلاياء
(أو) بالنقل (بالياء) المثناة التحتانية وبالقصر كما ذهب إليه جماعة
من المحدثين منهم ابن طاهر المذكور (صف) ليكون إثباتها مميّزاً
لهم عن الآخرين، لكن قال ابن الصلاح: إنه لم يجد ذلك عن أحد من
النحويين إلا عن أبي بكر بن الأنباري الإمام، قاله في الكافي انتهى.

وقد اشتبه جماعة ممن نسب إلى القبيلة على بعض من صنف
طبقات الحنفية فأدخلهم فيها، وربما كان فيهم من تقدم على إمام
المذهب، كما اتفق لشهدار الديلمي صاحب الفردوس، فإنه أدخل
في تاريخه لهمذان، كما قال الذهبي خلقاً من الهمذانيين المنسوبين
إلى القبيلة وكالأملي، فهو موضعان أمل طبرستان قال السمعاني:
وأكثر أهل العلم من أهل طبرستان منه، وأمل جيحون، ومنهم عبد
الله بن حماد الأملي أحد شيوخ البخاري، وقد جعله الحافظان أبو
علي الغساني، ثم عياض من الأولى. قال ابن الصلاح: وهو خطأ.

ومنه أن يتفق اسم أب الراوي، واسم شيخه مع مجيئهما معاً مهملين
من نسبة يتميز أحدهما بها عن الآخر، كالربيع بن أنس عن أنس هكذا
يأتي في الروايات فيظن أنه يروى عن أبيه، كما وقع في الصحيح عن
عامر بن سعد، عن سعد وهو أبوه، وليس أنس شيخ الربيع والده بل
أبوه بكري وشيخه أنصاري، وهو أنس بن مالك الصحابي الشهير،
وليس الربيع المذكور من أولان.

[ص 284]

تلخيص المتشابه

وَلَهُمْ قِسْمٌ مِنَ التَّوَعِينِ < > مُرَكَّبٌ مُتَّفَقٌ. اللَّفْظَيْنِ
في الاسم لكن أباه اختلقا < > أو عَكْسَهُ أو نَحْوَهُ وَصَنَّفَا
فِيهِ الْحَطِيبُ نَحْوَ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ < > وابنُ عَلِيٍّ وَحَنانُ الْأَسَدِي
-تلخيص المتشابه: (ولهم) أي المحدثين (قسم) آخر (من النوعين)
السابقين، (مركب) وهو إما (متفق اللفظين) أي نطقاً وخطاً (في)
الاسم) خاصة مفترق في المسمين (لكن) بالتشديد (أباه) أي

المتفق أسماؤهما (اختلفا) نطقاً مع الائتلاف خطأ (أو عكسه) بأن يأتلف الاسمان خطأ ويختلفا لفظاً ويتفق أسماء أبويهما لفظاً (أو نحوه) أي المذكور بأن يتفق الاسمان، أو الكنيتان لفظاً ويختلف نسبتهما نطقاً أو تتفق النسبة لفظاً ويختلف الاسمان أو الكنيتان لفظاً وما أشبه ذلك. (و) قد (صنفا فيه) الحافظ (الخطيب) السابق إلى غالب ما صنفه في أنواع هذا الشأن كتاباً جليلاً سماه تلخيص المتشابه.

ثم ذيل عليه أيضاً بما فاته أولاً، وهو كثير الفائدة، بل قال ابن الصلاح: إنه من أحسن كتبه، لكن لم يعرب باسمه الذي سماه به عن موضوعه كما أعربنا عنه انتهى وهو كذلك، فإنه لا تعلم حقيقته من مجرد

[ص 285]

التسمية، وفائدة ضبطه الأمن من التصحيف وظن الاثني واحد. ولكل من هذه الأقسام أمثلة أدخل فيها الخطيب، ثم ابن الصلاح وما لا يشتهه غالباً، كثور اثنان، ابن زيد وابن يزيد، وابن زرارة اثنان عمر وعمرو، وابن أبي عبد الله اثنان، عبيد الله وعبد الله، مع اعتراف ابن الصلاح في أولها بأنه مما يتقارب ويشتهه مع الاختلاف في الصورة، فالأول وهو ما حصل الاتفاق فيه في الاسم والاختلاف في الأب (نحو موسى بن علي) بفتح العين مكبر كالجادة (وابن علي) بالضم مصغر موسى أيضاً.

فالأول جماعة منهم من اسم جده عبد الله، ويكنى أبا عيسى الختلي الذي روى عنه أبو بكر بن مقسم المقرئ، وأبو علي بن الصواف وغيرهما ومات بعد الثلاثمائة، وكلهم متأخرون ليس في الكتب الستة، ولا في تاريخ البخاري ولا الجراح لابن أبي حاتم منهم أحداً. والثاني فرد اسم جده رباح اللخمي المصري أمير مصر المخرج له عند مسلم، بل والبخاري، لكن في الأدب المفرد وأصحاب السنن الأربعة، والضم فيه المشهور وعليه أهل العراق، ولكن الذي صححه البخاري، وصاحب المشارق الفتح وعليه أهل مصر، وتوسط بعض الحفاظ فجعله، بالفتح اسماً له وبالضم لقباً، وكان هو وأبوه يكرهان الضم ويقول كل منهما: لا أجعل قائله في حل. واختلف في سببه فقال أبو عبد الرحمن المقرئ: لأن بني أمية كانت إذا سمعت لمولود اسمه علي يعني بالفتح قتلوه فقال أبوه: هو علي يعني بالضم. وقال ابن حبان في ثقافته: كان أهل الشام يجعلون كل علي عندهم علياً لبغضهم علياً رضي الله عنه.

ومحمد بن عقيل بفتح العين، ومحمد بن عقيل بضمها، الأول نيسابوري، والثاني فريابي، وهما مشهوران وطبقتهما متقاربة. [ص 286]

والقسم الثاني وهو منه الأول ما حصل الافتراق فيه في الاسم والاتفاق في الأب، نحو عباس بالموحدة والمهملة وعياش بالمثلثة التحتانية والمعجمة، كل منهما ابن الوليد وبصري أيضاً، وفي عصر واحد بحيث تشاركاً في بعض الشيوخ، وأخذ البخاري عن كل منهما، فالأول جماعة منهم هذا واسم جده نصر، ويكنى أبا الفضل نرسي، والآخر فرد وهو الرقام يكنى أبا الوليد.

وسريح بالمهملة والجيم وشريح بالمعجمة والمهملة كل منهما ابن النعمان، فالأول شيخ البخاري، وهو بغدادى لولوي اسم جده مروان، والآخر من التابعين حديثه في السنن الأربعة، وهو صائدي كوفي.

والقسم الثالث، وهو ما حصل فيه الاتفاق في الاسم، واسم الأب والافتراق نطقاً في النسبة، كمحمد بن عبد الله اثنان، أحدهما مخرمي بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة نسبة ن إلى المخرم من بغداد، واسم جده المبارك ويكنى أبا جعفر قرشي بغدادى قاضي حلوان، وأحد شيوخ البخاري الحفاظ، والآخر مخرمي بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء، قال ابن ماكولا لعله من ولد مخرمة بن نوفل، وهو مكى يروي عن الشافعي وعنه عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زباله ليس بالمشهور.

والرابع: وهو ما حصل فيه الاتفاق في الكنية والافتراق نطقاً في النسبة كأبي عمرو الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون المثلثة التحتانية، ثم موحدة، والسيباني مثله لكن بمهملة، فالأول جماعة كوفيون أشهرهم سعد بن إبّاس تابعي مخضرم حديثه في الستة. وهارون بن عشرة بن عبد الرحمن من أتباع التابعين، حديثه عند أبي داود والنسائي، ووهم المزي فكناه أبا عبد الرحمن. وإسحاق بن مراد بكسر الميم وتخفيف الراء كما لعبد الغني بن سعيد، أو كعمار كما للدارقطني نحوي لغوي نزل بغداد له ذكر في صحيح مسلم بكنيته فقط، والآخر شامي تابعي مخضرم اسمه زرعة، وهو عم الأوزاعي

[ص 287]

ووالد يحيى حديثه عند البخاري في الأدب المفرد. والخامس: ما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الاسم، ونحو (حنان) بفتح المهملة والنون المخففة وبترك الصرف وحيان بفتح المهملة وتشديد المثلثة التحتانية (الأسدي) كل منهما، فالأول

نسبة لبني أسد بن شريك بضم المعجمة بصري، يروى عن أبي عثمان النهدي، وعنه حجاج الصواف، والآخر اثنان تابعيان أحدهما كوفي يكنى أبا الهياج، واسم أبيه حصين حديثه في مسلم، وثانيهما شامي ويعرف بحيان أبي النصر له في صحيح ابن حبان عن وثالة حديث.

والسادس: ما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الكنية، نحو أبي الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم، وأبي الرجال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة الأنصاري كل منهما، فالأول اسمه محمد بن عبد الرحمن مدني، يروى عن أمه عمرة ابنة عبد الرحمن وغيرها حديثه في الصحيحين، والآخر اسمه محمد ابن خالد، أو خالد بن محمد، وبه جزم الدار قطني تابعي ضعيف حديثه في الترمذي.

ونحوه ابن عفير بالمهملة وابن عفير بالمعجمة وهما بالتصغير مصريان أولهما سعيد بن كثير بن عفير، وقد ينسب إلى جده يكنى أبا عثمان من شيوخ البخاري، والآخر اسمه الحسن بن عفير. قال الدار قطني مرة متروك ومرة منكر الحديث، في أقسام آخر يطول الأمر فيها.

ومنها وهو أهمها مما حققه شيخنا أن يحصل الاتفاق أو الاشتباه في الاسم واسم الأب مثلا إلا في حرف، أو حرفين فأكثر من أحدهما أو منهما، وهي على قسمين. إما بأن يكون الاختلاف بالتغيير مع أن عدد الحروف سواء في الجهتين، أو يكون الاختلاف بالتغيير مع نقصان بعض الأسماء عن بعض فمن أمثله الأول محمد بن سنان بكسر السين المهملة ونونين بينهما ألف،

[ص 288]

وهم جماعة منهم العوفي بفتح العين والواو ثم القاف شيخ البخاري، ومحمد بن سيار بفتح المهملة تشديد الياء التحتانية وبعد الألف راء، وهم أيضا جماعة، منهم اليمامي شيخ عمر بن يونس، ومحمد بن حنين بضم المهملة ونونين الأولى مفتوحة بينهما ياء تحتانية تابعي يروى عن ابن عباس وغيره، ومحمد بن جبير بجيم بعدها موحدة وآخره راء وهو محمد بن جبير بن مطعم تابعي مشهور أيضا، وعبد الله بن منين بنونين مصغر، وعبد الله بن منير آخره راء ككبير، ونحوه أبو بكر بن أبي خيثمة، وأبو بكر بن أبي حثمة.

ومن ذلك معرف بن واصل، كوفي مشهور، ومطرف بن واصل بالطاء بدل العين شيخ آخر، يروى عنه أبو حذيفة النهدي.

ومنهم أيضاً أحمد بن الحسين صاحب إبراهيم بن سعد وآخرون، وأحيد ابن الحسين مثله، لكن بدل الميم ياء تحتانية وهو شيخ بخاري يروي عنه عبد الله بن محمد البيكندي.

ومن أمثله الثاني مما أسلفنا أول أنه لا يشتبه غالباً أبو بكر بن أبي خيثمة، وأبو بكر بن أبي حثمة، وحفص بن ميسرة شيخ مشهور من طبقة مالك، وجعفر بن ميسرة شيخ لعبيد الله بن موسى الكوفي الأول بالحاء المهملة والفاء بعدها صاد مهملة، والثاني بالجيم والعين المهملة بعدها فاء ثم راء، وعبد الله بن زيد جماعة منهم في الصحابة صاحب الأذان واسم جده عبد ربه، وراوي حديث الوضوء واسم جده عاصم، وهما أنصاريان، وعبد الله بن يزيد بزيادة ياء في أول اسم الأب والزاي مكسورة، وهم أيضاً جماعة منهم في الصحابة الخطمي يكنى أبا موسى، وحديثه في الصحيحين، والقارئ له ذكر في حديث عائشة، وقد زعم بعضهم أنه الخطمي، وفيه نظر.

وأحمد بن سليمان بن سالم وأحمد بن سلمان بن سالم، كل منهما قد [ص 289]

سمع من ابن خطيب المزه، فأولهما الحوراني واسم جد أبيه عبدان، وثانيهما ابن المطوع وهو أسنهما. وعبد الله ابن يحيى، وهم جماعة، وعبد الله بن نجي بضم النون، وفتح الجيم وتشديد الياء تابعي مشهور، يروي عن علي.

[ص 290]

المشتبه المقلوب
وَلَهُمُ الْمُشْتَبَهُ الْمَقْلُوبُ < > صنف فيه الحافظُ الخطيبُ
كابن يزيدِ الأسودِ الرِّبَاني < > وكابن الأسودِ يزيدُ اثنان
-المشتبه المقلوب: (ولهيم) أي المحدثين ما يحصل الاتفاق فيه
لراويين في اسمين لفظاً وخطاً، لكن يحصل الاختلاف والاشتباه
بالتقديم والتأخير بأن يكون أحد الاسمين في أحدهما للراوي، وفي
الآخر لأبيه، وهذا هو (المشتبه المقلوب) وأفرد عن المركب النوع
قبله، وإن كان أيضاً مركباً من متفق ومختلف، لأن ما فيه من
الاختلاف ليس من نوع المختلف، وقد (صنف فيه الحافظ الخطيب)
رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والأنساب، وهو في مجلد
ضخم.

وفائدة ضبطه الأمن من توهم القلب، خصوصاً وقد انقلب على بعض
المحدثين بل نسب شيء من ذلك لإمام الصنعة البخاري. وأمثله
كثيرة كمسلم بن الوليد المدني والوليد بن مسلم الدمشقي الشهير

الذي نبه ابن أبي حاتم في كتاب أفرده لخطأ البخاري في تاريخه
حكاية عن أبيه على أن البخاري جعل أولهما الثاني، ولكن هذه
الترجمة لا توجد في بعض نسخ التاريخ.
وكعبد الله بن يزيد، ويزيد بن عبد الله.

[ص 291]

(وكابن يزيد الأسود) أي كالأسود بن يزيد النخعي الزاهد الفقيه
المفتي (الرباني) أي العالم الراسخ في العلم والدين، أو الطالب
بعلمه وجه الله أو المزي المتعلمين بصغار العلوم قبل كبارها، وكان
جديراً بالإنصاف بذلك، فإنه كان مع كونه من كبار التابعين وعلمائهم،
بل ذكره جماعة ممن صنف في الصحابة لإدراكه في الجملة وخال
إبراهيم النخعي يصلي كل يوم سبعمائة ركعة، ويصوم الدهر حتى
ذهبت إحدى عينيه من الصوم، وسافر ثمانين حجة وعمرة من الكوفة
لم يجمع بينهما.

(وكابن الأسود يزيد) أي يزيد بن الأسود (اثنان) أحدهما الخزاعي
الحجازي المكي، وقيل المدني الصحابي المخرج حديثه في السنن،
والآخر الجرشي تابعي مخضرم يكنى أبا الأسود سكن الشام وأقعه
معاوية، وهو استسقى على المنبر عند رجليه وأمره أن يرفع يديه
ففعل، وفعل الناس مثله، وقال معاوية: اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد
بن الأسود الجرشي فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم، وقد
يقع التقديم والتأخير مع ذلك في بعض حروف الاسم المشتبه كأيوب
بن يسار، ويسار بن أيوب.

[ص 292]

من نسب إلى غير أبيه

وُنُسِبُوا إِلَى سِوَى الْآبَاءِ < > إِمَّا لِأَمِّ كَبْنِي عَقْرَاءَ

وَحَدَّةٍ نَحْوِ ابْنِ مَنِيَّةٍ وَجَد < > كَابْنِ جَرِيحٍ وَجَمَاعَاتٍ، وَقَدْ

يُنْسَبُ كَالْمِقْدَادُ بِالتَّنْبِي < > فَلَيْسَ لِلْأَسْوَدِ أَصْلًا بِابْنِ

-من نسب إلى غير أبيه: وهي نوع مهم، وفائدة ضبطه دفع توهم
التعدد عند نسبه لأبيه، أو دفع ظن الاثنين واحداً عند موافقة
اسميها، واسم أبي أحدهما اسم الجد الذي نسب إليه الآخر، كعبد
الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك شيخ للزهري، نسبه ابن وهب
عبد الرحمن بن كعب، وهو كذلك اسم راو آخر هو عم للأول، لكن لم
يرو عنه الزهري شيئاً وكخالد بن إسماعيل بن الوليد المخزومي راو
ضعيف جداً، يروي عن هشام بن عروة، فإنه قد ينسب إلى جده،
فيظن أنه الصحابي الشهير، أو غيره ممن قدمنا في المتفق.

(ونسبوا) أي أهل الحديث (إلى سوى الآباء)، وذلك (إما لأم كمعاز) ومعوذ وعود أو عوف بالفاء في الأكثر، كما قال ابن عبد البر، (بني عفراء) فعفراء أمهم، وهي بفتح العين المهملة، ثم فاء ساكنة بعدها راء وهمزة ابنة عبيد ابن ثعلبة من بني النجار، واسم أبيهم الحارث رفاعة بن [ص 293]

الحارث من بني النجار أيضاً وثلاثتهم ممن شهد بدرًا، وقتل من عدا أولهم بها وتأخر أولهم إلى زمن عثمان، أو علي، بل قيل: إنه جرح أيضاً ببدر، وإنه مات بعد رجوعه منها بالمدينة. وكبلال بن حمامة فحمامة، وهي بفتح المهملة أمه، واسم أبيه رباح، والحارث ابن برصا فالبرصا، وهي بفتح الموحدة وآخره صاد مهملة أمه أو أم أبيه، واسم أبيه ملك بن قيس.

وسعد بن حبته فحبته هي بفتح المهملة، وسكون الموحدة بعدها مثناة فوقانية وهاء تأنيث ابنة مالك، من بني عمرو بن عوف أمه، واسم أبيه بحير ككير ابن معاوية بن قحامة بن نفيل بن سدوس البجلي حليف الأنصاري بايع تحت الشجرة، ومن ذريته القاضي أبو يوسف صاحب أبي حنيفة، وسهل وسهيل وصفوان بني بيضا، فبيضا أمهم واسمها دعد واسم أبيهم وهب بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن ربيعة بن هلال بن مالك بن الحارث، ابن فهر القرشي.

وشرحيل بن حسنة وهي بفتحات أمه كما جزم به غير واحد خلافاً لابن عبد البر، قال: إنها تبنته، واسم أبيه عبد الله بن المطاع الكندي. وابن أم مكتوم فأم مكتوم هي أمه، واسمها عاتكة ابنة عبد الله، واسم أبيه إما زائدة، أو قيس بن زائدة، وأما اسمه هو فقيل: عبد الله، أو عمرو، أو غيرهما.

وعبد الله بن بحينة وهي بموحدة، ثم مهملة، ثم مثناة تحتانية بعدها نون وهاء تأنيث مصغر أمه، واسم أبيه مالك ابن الغشب الأزدي الأسدي، وربما يقع في بعض الروايات عبد الله بن مالك بن بحينة، وحينئذ فيقال: عبد الله بن مالك بالجر منوناً ويكون بحينة صفة لعبد الله لا لمالك، فيرفع إن كان

[ص 294]

عبد الله مرفوعاً ويجر إن كان مجروراً وينصب إن كان منصوباً، وتكتب ابن بالألف، لأنه ليس بين علمين فإنه صفة، وكذلك ما أشبهه من عبد الله بن أبي بن سلول، لأن سلول أم عبد الله.

ومثله محمد بن حبيب لا ينون حبيب، لأنه اسم أمه فيه التأنيث والعلمية.

وكذلك محمد بن شرف القيرواني الأديب، فإن شرف اسم أمه، وغير ذلك في آخرين من الصحابة فمن بعدهم، كمحمد بن الحنفية فهي أمه واسمها خولة وأبوه علي بن أبي طالب، ومنصور بن صفية فهي أمه، وهي ابنة شيبه، واسم أبيه عبد الرحمن بن طلحة، وإسماعيل بن علية هي أمه وأبوه هو إبراهيم بن هراسة هي أمه وأبوه سلمة وللعلاء مغلطائي في ذلك تصنيف حسن حصلت جله من خطه؛ وعليه فيه مفاخرات.

(وإما لجدة)، سواء كانت ديناً أو علياً (نحو ابن منية) يعلي الصحابي الشهير، فمنيته وهي بضم الميم، ثم نون ساكنة بعدها مثناة تحتانية وهاء تأنيث وبالصرف للضرورة أم أبيه فيما قاله الزبير بن بكار، ثم ابن مأكولا ولم يصوبه ابن عبد البر، وقيل: إنها أمه فيما قاله الطبري، والجمهور ورجحه المزي. ثم إن في نسبها خلاف، فقيل ابنة الحارث بن جابر قاله ابن مأكولا، وقيل: بدون الحارث، وأنها أمة عتبة بن غزوان، قاله الطبري، وقيل: ابنة غزوان، وأنها أخت عتبة، وهو الذي حكاه الدار قطني، عن أصحاب الحديث والتاريخ ورجحه المزي، واسم أبيه يعلى أمية بن أبي عبيدة وقول ابن وضاح إن منية أبوه وهم. حكاه صاحب المشارق.

وكيشير بن الخصاصية السدوسي الصحابي الشهير فالخصاصية، وهي بفتح المعجمة وتخفيف المهملة إما أمه فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح، ومن قبله ابن عبد البر، أو أم الثالث من أجداده فيما قاله ابن الصلاح، أو أم جد
[ص 295]

أعلى له فيما قاله غيرهم، واسمها كبشة، أو معنوية ابنة عمرو بن الحارث بن الغطريف، واسم أبي بشير معبد، أو نذير، أو يزيد، أو مرثد، أو شراحيل على الأقوال.

وكان سكينه للسند الشهير في المتأخرين، فسكينه وهي بمهملة، ثم كان مصغر أم أبيه وهو عبد الوهاب بن علي بن علي.

وابن تيمية مجد الدين صاحب المنتقى، فهي جدته، ويقال: إنها من وادي التيم في آخرين.

(و) إما (لجد) ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب" وقول الأعرابي أيكم ابن عبد المطلب " وأمثلته كثيرة كأبي عبيدة بن الجراح، فهو عامر بن عبد الله بن الجراح وحمل

ابن النابغة، فهو ابن مالك ابن النابغة. ومجمع بن جارية، فهو ابن يزيد بن جارية، وأحمر بن جزء فهو ابن سواء بن جزء وكلهم صحابة. (وكابن جريح) بجيمين بينهما راء مصغر، فهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح، (وجماعات) منهم ابن الماجشون، وابن أبي ذئب، وابن أبي ليلى، وابن أبي مليكة، وأحمد بن حنبل وأبو بكر، وعثمان، والقاسم بنو أبي شيبة، وابن يونس صاحب تاريخ مصر وابن مسكين من بيوت المصريين اشتهرا ببني مسكين من زمن النسائي، وإلى وقتنا، وجدهم الحارث بن مسكين أحد شيوخ النسائي.

(وقد ينسب كالمقداد) بن الأسود الصحابي إلى رجل (بالتبني فليس) المقداد (للأسود) وهو ابن عبد يغوث الزهري (إصلا بابن) إنما كان في حجره فنسب إليه، واسم أبيه عمرو بن ثعلبة الكندي. وكشرحيل بن حسنة على القول المرجوح، كما ذكر قريباً في أن حسنة ليست أمه، وإنما [ص 296]

تبنته وكالحسن ابن دينار أحد الضعفاء. فدينار إنما هو زوج أمه، واسم أبيه واصل، قاله ابن معين والفلاس والجوزجاني، وابن حبان وغيرهم. قال ابن الصلاح: وكأنه خفي علي ابن أبي حاتم، فإنه قال فيه الحسن بن دينار بن واصل. فجعل واصلاً جده إنتهى. وجعل يحيى بن سلام المصنف الشهير صاحب التفسير ديناراً جده حيث قال الحسن بن واصل بن دينار، وكالحافظ أبي بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن نقطة، فنقطة وهي بضم النون، ثم قاف بعدها طاء مهملة وهاء تأنيث امرأة ربت جده. وفي المتأخرين ابن الملقن لم يكن أبوه ملقناً، وإنما نسب لزوج أمه الذي كان يلقن القرآن بجامع عمرو بمصر لكونه ربا، وهو صغير وبلغني أن الشيخ كان يغضب منها. [ص 297]

المنسوبون إلى خلاف الظاهر ونسبوا لعارض كالبدرى < > نزل بديراً عقبة بن عمرو كذلك التيمي سليمان نزل < > تيماً وخالد بحذاء اجعل جلوسه ومقسم لما لزم < > مجلس عبد الله مولاه وسم -المنسوبون إلى خلاف الظاهر: وأفرد عما قبله لكونه في الأنساب خاصة وذاك في الأعلام وإن تشابها في المعنى. (ونسبوا) أي المحدثين بعض الرواة إلى مكان كانت به وقعة أو إلى بلد أو قبيلة أو صنعة أو صفة أو ولاء أو غير ذلك مما ليس ظاهره

الذي يسبق إلى الفهم منه مراداً بل النسبة لذلك (لعارض) عرض وأمثلة ذلك كثيرة.

فالأول (كالبدري) لمن (نزل) أي سكن (بدرا عقبة) أي كعقبة بضم المهملة ثم قاف بعدها موحدة بن عمرو أبي مسعود الأنصاري الخزرجي الصحابي فإنه فيما قال إبراهيم الحربي إنما سكنها خاصة. ونحوه قول ابن سعد عن الواقدي إنه نزل ما بدر فنسب إليه إذ ليس بين أصحابنا اختلاف في

[ص 298]

أنه لم يشهد الوقعة الشهيرة بها وكذا قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب إنه لم يشهد بها وهو قول ابن إسحاق وابن معين ثم ابن عبد البر وعبارته لا يصح شهوده بدرا وبه جزم ابن السمعاني. ومشى عليه ابن الصلاح وأتباعه، فإنه قال لم يشهد بدرا في قول الأكثر ولكن نزل بدراً فنسب إليها انتهى.

وعده البخاري في البدرين، كما في صحيحه، واستدل بأحاديث في بعضها التصريح بأنه شهدها، منها حديث عروة بن الزبير أنه قال: آخر المغيرة بن شيعة العصر وهو أمير الكوفة فدخل عليه أبو مسعود عقبة بن عمرو جد زيد بن حسن، وكان قد شهد بدراً، فقال: يا مغيرة فذكر الحديث، سمعه عروة من بشير ابن أبي مسعود عن أبيه. وكذا قال مسلم في الكنى أنه شهدها، ونحوه قول شعبة عن الحكم إنه كان بدرياً.

وقال أبو القاسم البغوي حدثني عمي يعني علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد، يعني القاسم بن سلام إنه شهدها، وقال ابن البر: في لم يذكره ابن إسحاق في أهل بدر، وفي غير حديث إنه ممن شهدها. وقال أبو القاسم الطبراني: أهل الكوفة يقولون إنه شهدها، ولم يذكره أهل المدينة فيهم وذكره عروة بن الزبير فيمن شهد العقبة انتهى. وبالجملة فالمثبت مقدم، وفيهم البخاري ومسلم. وقد استظهر له شيخنا باتفاقهم على شهوده العقبة، وأن من شهدها لا مانع من شهوده بدراً. قال الواقدي: ولو قبلنا قوله في المغازي مع ضعفه لا ترد به الأحاديث الصحيحة هي.

ثم إن أبا مسعود لم ينفرد بذلك، فقد ذكر ابن السمعاني في الأنساب ممن نسب بدرياً لا لشهودها، بل لنزوله أبار بدر أبو حنة أو حبة ثابت بن النعمان بن أمية ابن امرئ القيس صحابي.

والثاني كإسماعيل بن محمد المكي نسب لذلك لإكثاره التوجه إليها

[ص 299]

للحج والمجاورة لا أنه منها. قاله ابن معين. ومحمد بن سنان العوفي بفتح المهملة والواو، ثم قاف لنزوله العوفة وإلا فهو بصري. والثالث: كأبي خالد الدالاني نسب كذلك لنزوله في بني دالان، ولم يكن منهم وعبد الملك بن أبي سليمان العرزمي نسب كذلك لنزوله جبانة عرزم بالكوفة، ولم يكن من القبيلة. و(كذلك التيمي) بالإسكان للوزن (سليمان) بن طرخان أبو المعتمر نسب تيمياً، لكن (نزل تيماً) بالقصر للوزن، لا أنه بني تيم، بل هو مولى لبني مرة قاله البخاري في تاريخه. ونحوه ما رواه ابن السمعاني من وجهين عن ولده المعتمر أنه قال لأبيه: إنك تكتب التيمي، ولست تيمياً، فقال: إنما تيمي الدار، لكن قد روى الأصمعي عن المعتمر أيضاً أنه قال: قال لي أبي: إذا كتبت فلا تكتب التيمي، ولا تكتب المزني بل اكتب القيسي، فإن أبي كان مكاتباً لبحير بن حمران وإن أمي كانت مولاة لبني سليم، فإن كان أبي أدى الكتابة. فالولاء لبني مرة وهو مرة بن عباد بن ضبيعة بن قيس، وإن لم يكن أداها فالولاء لبني سليم وهو من قيس عيلان، فعلى كل الأمر بن أنا قيسي.

والرابع: (و) منه (خالد) هو ابن مهران البصري نسب حذاء بالحاء المهملة المفتوحة والذال المعجمة المشددة مع المد (ب) سبب رجل (حذاء) أي يحذو النعال لكونه (جعل جلوسه) عنده في دكانه كما قاله يزيد بن هارون فيما حكاه البخاري في تاريخه، وأنه ما حذا نعلًا قط. وكذا قال الترمذي في جامعه عن البخاري. وقال ابن سعد إنه لم يكن بحذاء، ولكنه كان يجلس إليهم. وعن خالد بن عبد الله الواسطي أنه سمعه يقول: ما حذوت نعلًا قط، ولا بعثتها، ولكن تزوجت امرأة في بني مجاشع فنزلت عليها في الحذائين فنسبت إليهم. رواه ابن السمعاني. وهذا قد لا ينافي

[ص 300]

الأول، لكن قد حكى ابن سعد أيضاً عن فهد بن حبان أنه قال: لم يحذ خالد قط، وإنما كان يقول: أخذ على هذا النحو فلقب الحذاء. وكذا كان أبو عبد الرحمن عبيدة بن حميد الكوفي يعرف بالحذاء، فقال ابن حبان: إنه لم يكن حذاء، إنما كان يجالس الحذائين فنسب إليهم. والخامس: كيزيد الفقير أحد التابعين، لم يكن فقيراً، وإنما أصيب في فقار ظهره، فكان يتألم منه حتى ينحني له.

والسادس: (و) منه (مقسم) بكسر الميم وفتح السين المهملة بينهما قاف وآخره ميم مع كونه مولى لعبد الله بن الحارث بن نوفل فيما قاله البخاري وغيره (لما لزم مجلس عبد الله) بن عباس (مولاه وسم) أي عرف، ووصف بأنه مولى ابن ابن عباس.
وأعلم أن مما كثر الاشتباه فيه وعم الضرر به من ينسب حسينياً لسكناه محلاً من القاهرة، أو بلد، أو غيرهما فيتوهم أنها نسبة للحسين بن علي. ويوصف بالشرف ولذا كان بعض متقني العلماء ممن ينسب كذلك يقيد بقوله للسكنى. أو زبيرياً لمحلة بنو حيا الغربية فيتوهم أنها للزبير بن العوام حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو جعفرياً لمحلة أيضاً، فيتوهم أنها لجعفر بن أبي طالب، أو قرشياً لمحلة تسمى القرشية فيتوهم أنها لقريش أو جراحياً لمحلة أخرى فيتوهم أنها لأبي عبيدة بن الجراح، أو عباسياً للعباسية من الشرقية، فيظن أنه من ذرية العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم، في أشباه لذلك عم الضرر بها.

[ص 301]

المبهمات

ومبهم الرواة ما لم يُسمى < > كامراًة في الحَيض وهي أسما
ومن رقي سيد دَاك الحيّ < > واق أبو سعيد الخدريّ
ومنه نحو ابن فلان عمه < > عَمُّهُ زوجته ابن أمّه

-المبهمات: (ومنهم الرواة) من الرجال والنساء (ما لم يسمي) بإسكان ثانية في بعض الروايات، أو جميعها إما اختصاراً وشكاً، أو نحو ذلك وهو مهم. وفائدة البحث عنه زوال الجهالة التي يرد الخير معها، حيث يكون الإبهام في أصل الإسناد كأن يقال: أخبرني رجل، أو شيخ، أو فلان، أو بعضهم، لأن شرط قبول الخبر كما علم عدالة رواية، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته، بل ولو فرض تعديل الراوي عنه له مع إبهامه إياه لا يكفي على الأصح كما تقرر في بابه، وما عداه مما يقع في أصل المتن ونحوه قال فيه ابن كثير: إنه قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث، ولكنه شيء يتحلى به كثير من المحدثين وغيرهم، كذا قال، بل من فوائده أن يكون المبهم سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته النسخ وعدمه إن عرف زمن إسلام ذلك الصحابي، وكان قد أخبر عن قصة قد شاهدها وهو مسلم.

[ص 302]

وقد صنف فيه عبد الغني بن سعيد، ثم الخطيب مرتباً له على الحروف في المبهم، ثم ابن بشكوال في الغوامض والمبهمات، بدون ترتيب وهو أجمعها. وقد اختصر النووي كتاب الخطيب مع نفائس ضمها إليه مهذباً محسناً، لا سيما في ترتيبه على الحروف في راوي الخبر مما سهل به الكشف منه بالنسبة لأصله، وسماه الإشارات إلى المبهمات.

واختصر أبو الحسن علي بن السراج بن الملقن، والبرهان الحلبي كتاب ابن بشكوال بحذف الأسانيد، وأتى أولهما فيه بزيادات. وكذا صنف فيه أبو الفضل بن طاهر، واعتنى ابن الأثير في أواخر كتابه جامع الأصول بتحريرها، وكذا أورد ابن الجوزي في تلقيحه منها جملة.

وللقطب القسطلاني (الإيضاح عن المعجم من الغامض والمبهم) وللولي العراقي المستفاد من مبهمات المتن والإسناد ورتبه على الأبواب. واعتنى شيخنا بذلك، لكن بالنسبة لصحيح البخاري فأرنب فيه على من سبقه، بحيث كان معول القاضي جلال الدين البلقيني في تصنيفه المفرد في ذلك عليه.

والأصل فيه قول ابن عباس: لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين قال الله لهما: - إن تتوبا إلى الله - إلى أن خرج حاجاً فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له فوقفنا له حتى فرغ، ثم سرت معه فقلت: (يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه؟ قال: هما حفصة وعائشة).

ويعرف تعيين المبهم برواية أخرى مصرحة به، أو بالتنصيص من أهل السير ونحوهم إن اتفقت الطرق على الإبهام، وربما استدل له بورود تلك القصة المبهمة صاحبها المعين مع احتمال تعددها كما سيأتي بعد. وأمثله في المتن والإسناد كثيرة.

[ص 303]

ففي المتن (كامرأة) سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها (في الحيض)، فقال لها: (خذي فرصة ممسكة) الحديث متفق عليه من رواية منصور بن صفيية، عن أمه عن عائشة. (وهي) كما أخرجه مسلم من رواية شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفيية، عن عائشة (أسما) لكنها مهملة من نسبة تتميز بها ولذا اختلف الحفاظ في تعيينها فقال الخطيب: هي ابنة يزيد بن السكن الأنصارية، وقال بشكوال: هي ابنة شكل وصوب لثبوتها في مسلم أيضاً من حديث أبي الأحوص

عن ابن مهاجر، ولكن قال النووي: يجوز أن تكون القصة وقعت لها معاً في مجلس أو مجلسين، ومال إليه شيخنا، فإنه بعد أن حكى أن الدمياطي يعني في حاشية نسخته لصحيح مسلم ادعى في رواية مسلم المعينة التصحيف، وأن الصواب السكن بالمهملة وآخره نون، كما جزم به ابن الجوزي في تلقيحه تبعاً للخطيب، وأنها نسبت لجدها فهي ابنة يزيد بن السكن، قال: إنه رد للأخبار الصحيحة بمجرد التوهم، وإلا فما المانع أن يكونا امرأتين، خصوصاً، وقد وقع في مصنف ابن أبي شيبة كما في مسلم فانتفى عنه الوهم، وبذلك جزم ابن طاهر، وأبو موسى المديني وأبو علي الجياني، وكقول ابن عباس: أن رجلاً قال: (يا رسول الله الحج كل عام) فالرجل هو الأقرع بن حابس.

(و) منها (من رقى سيد ذاك الحي) من العرب الذين مر بهم أناس من الصحابة حين أصيب، أو لسع بعد سؤال الحي إياهم: أفياكم من يرقى سيدنا؟ فامتنعوا إلا يجعل لكونهم استضافوهم فلم يضيفوهم فـ(راق) أي فاعل الرقبة الذي لم يسم في رواية الشيخين، وسائر الستة.

قال الخطيب: هو (أبو سعيد الخدري) راوي القصة يعني كما رواه الترمذي والنسائي وأحمد وعبد وغيرهم مما صححه ابن حبان وغيره كلهم من حديث الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن أبي نصر، عن أبي سعيد، ولفظ

[ص 304]

أحدهم (قلت نعم أنا، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنماً) وفيه أيضاً: (إن عدتها ثلاثون شاة وعدة السرية كذلك) وفي رواية عند أحمد والدارقطني من حديث سليمان بن قتة بفتح القاف وتشديد المثناة عن أبي سعيد (فأتيته فرقيته بفاتحة الكتاب). ولا يخدم في ذلك ما عند البزار من حديث جابر (فقال رجل من الأنصار أنا أرقيه).

وكذا ما عند الشيخين من حديث معبد بن سيرين، عن أبي سعيد حيث قال: (فقام معها أي مع المرأة التي أتت تسأل في ذلك رجل ما كنا نأبئه) وهي بكسر الموحدة وضمها أي تنهمه برقية. وفي لفظ لمسلم (رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية) ثم اتفقا واللفظ للبخاري (أنه لما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية، أو كت ترقي؟ فقال: لا ما رقيته إلا بفاتحة الكتاب) لأنه لا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه، وأبو سعيد أنصاري، وحينئذ فلعله صرح تارة وكنى أخرى. وأما احتمال التعدد فقال شيخنا في الفتح: إنه بعيد جداً لا سيما مع اتحاد المخرج

والسياق، والسبب وكون الأصل عدمه، لكنه مع استبعاده له جوزه في المقدمة فقال مع هذا الاستبعاد، وجاء في رواية أخرى، وعني التي أوردتها أن الراقي غير أبي سعيد فيحتمل التعدد. وأعلم أن أكثر نسخ النظم أبي سعيد بالجر ويظهر في إعرابه أن راق عطف على كامرأة وأبي سعيد بيان منه، وقوله: ومن رقا خبر لمبتدأ محذوف، أي هو من رقا إلى آخره.

وما تقدم وقع في بعض النسخ، وهو أظهر، وإن اختلف الراوي فيه فهو جائز.

(ومنه) أي المبهم (نحو ابن فلان) كحديث (ماتت إحدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم) فهي زينب زوجة أبي العاص بن الربيع. وكابن مريع ابن قيطي بن عمرو بن زيد بن خيثم بن حارثة بن الحارث بن عمرو بن مالك بن أويس الأنصاري، وهو بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة وآخره عين مهملة [ص 305]

قيل اسمه زيد أو عبد الله أو يزيد وكابن اللبتية أو الأتبية بضم أوله على الروایتين فاسمه فيما قال ابن سعد عبد الله. ونحو (عمه) كرواية خارجة بن الصلت، عن عمه علاقة بن صحار. وكرافع بن خديج بن رافع، عن بعض عمومته هو ظهير بن رافع وكزياد بن علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك. وك يحيى بن خلاد ابن رافع لحديث المسيء صلته عن عم له بدري، فالعم هو رفاعه بن رافع الزرقي.

ونحو (عمته) كحصين بن محصن الأنصاري، عن عمه له فهي أسماء فيما قاله غير واحد، وكقول جابر: فجعلت عمتي تبكيه يعني أباه، فهي فاطمة، أو هند ابنة عمرو بن حرام.

ونحو (زوجته) كقول عقبة بن الحارث، وتزوجت امرأة فهي أم يحيى غنية، أو زينب ابنة أبي إهاب بن عزيز بن قيس. وكحديث (جاءت امرأة رفاعه القرظي) فهي تميمة بالكبير، أو تميمة بالتصغير، أو سهيمة كذلك ابنة وهب، أو زوجها، كقول سبيعة الأسلمية: أنها ولدت بعد وفاة زوجها بليال فزوجها هو سعد بن خولة ونحو (ابن أمه) كقول أم هاني (زعم ابن أمي أنه قاتل رجلاً أجرته) الحديث فابن أمها هو أخوها علي بن أبي طالب.

ونحو ابن أم مكتوم، فهو إما عبد الله، أو عمرو كما تقدم فيمن نسب إلى أمه.

هذا كله فيما يكون الراوي عن المبهم معيناً. وقد يكون مبهماً أيضاً كحديث ربعي بن حراش عن امرأته، عن أخت حذيفة. فأخت حذيفة هي فاطمة، أو خولة ابنة اليمان وامرأة ربعي لم تسم وكإبراهيم بن ميسرة عن خالته عن امرأة مصدقة، فالمرأة هي ميمونة ابنة كزوم، والخالة لم تسم. وكهنيدة ابن خالد الخزاعي، عن امرأته، وقيل أمه عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بحديث: (أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم تسع ذي الحجة) فالزوجة أم سلمة، والأخرى لم تسم،

[ص 306]

وبسط ذلك له غير هذا المحل.

ومن النكت ما رويناها في خامس عشر المجالسة من جهة سعيد بن عثمان قال: مر على الشعبي حمال على ظهره دن يحمله، فلما رأى الشعبي وضعه فقال له: ما اسم امرأة إبليس. فقال الشعبي: ذاك نكاح لم نشهده.

[ص 307]

تواريخ الرواة والوفيات

وَوَضَعُوا التَّارِيخَ لِمَا كَذَبَا > > دَوَّوهُ حَتَّى بَانَ لِمَا حُسِبَا
فَاسْتَكَمَلَ النَّبِيُّ وَالصَّدِيقُ > > كَذَا عَلِيٌّ وَكَذَا الْقَارُوقُ
ثَلَاثَةُ الْأَعْوَامِ وَالسِّتِينَ > > وَفِي رَبِيعٍ قَدْ قَضَى يَقِينًا
سَنَةً إِحْدَى عَشْرَةَ وَقَبِضًا > > عَامَ ثَلَاثِ عَشْرِ التَّالِي الرُّضِي
وَلثَلَاثَ بَعْدَ عَشْرِينَ عُمَرُ > > وَخَمْسَةَ بَعْدَ ثَلَاثِينَ عُذْرُ
عَادِ بَعَثْمَانَ كَذَاكَ بَعْلِي > > فِي الْأَرْبَعِينَ ذُو الشَّقَاءِ الْأَزْلِي
وطلحَةً مع الزبير جمعاً > > سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ مَعَا
وَعَامَ خَمْسَةَ وَخَمْسِينَ قَضَى > > سَعْدٌ وَقَبْلُهُ سَعِيدٌ فَمَضَى
سَنَةً إِحْدَى بَعْدَ خَمْسِينَ وَفِي > > عَامَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ تَفِي
قَضَى ابْنَ عَوْفٍ وَالْأَمِينُ سَبَقَهُ > > عَامَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مُحَقَّقَةً
وَعَاشَ حَسَانٌ كَذَا حَكِيمٌ > > عَشْرِينَ بَعْدَ مِائَةِ تَقُومُ
سِتُونَ فِي الْإِسْلَامِ ثُمَّ حَصَرَتْ > > سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ خَلَتْ
وَفَوْقَ حَسَانٍ ثَلَاثَةَ كَذَا > > عَاشُوا وَمَا لِغَيْرِهِمْ يَعْرِفُ ذَا
قُلْتُ حُوْبَطِبَ بِنْتُ عَبْدِ الْعُرَى > > مَعَ ابْنِ يَرْبُوعٍ سَعِيدٍ يُعْرَى
هَذَانِ مَعَ حَمْتَيْنِ وَابْنِ نَوْفَلٍ > > كُلُّهُمَا إِلَى وَصْفِ حَكِيمٍ فَاجْمَلُ

[ص 308]

وفي الصحاب ستة قد عمموا > > لِذَلِكَ فِي الْمَعْمَرِينَ دُكِرُوا
وَقُبُضَ الثَّوْرِيُّ عَامَ إِحْدَى > > مِنْ بَعْدِ سِتِينَ وَقَرْنِ عَدَا

وبعد في تسع تلى سبعينا < > وفاة مالك وفي الخمسينا
 ومائة أبو حنيفة قصى < > والشافعي بعد قرنين مصى
 لأربع ثم قصى مأمونيا < > أحمد في إحدى وأربعين
 ثم البخاري ليلة الفطر لدى < > ست وخمسين بحر تلك ردى
 ومسلم سنة إحدى في رجب < > من بعد قرنين وستين ذهب
 ثم لخمس بعد سبعين أبو < > داود ثم الترمذي يعقب
 سنة تسع بعدها وذوا نسا < > رابع قرن لثلاث رفسا
 ثم لخمس وثمانين تفي < > الدار قطني تمت الحاكم في
 خامس قرن عام خمسة قنى < > وبعد بأربع عبد الغني
 ففي الثلاثين أبو نعيم < > ولثمان يهقي القوم
 من بعد خمسين وبعد خمسة < > خطيبهم والنمري في سنة

-تواريخ الرواة والوفيات: وحقيقة التاريخ: التعريف بالوقت المتي
 تضبط به الأحوال في المواليذ والوفيات. ويلتحق به ما يتفق من
 الحوادث والوقائع التي ينشأ عنها معان حسنة مع تعديل وتجريح ونحو
 ذلك. وحينئذ فالعطف بالوفيات من عطف الأخص على الأعم، يقال:
 تاريخ وتورخ، وأرخت الكتاب، وورخته بمعنى.

وقال الصولي: تاريخ كل شيء غاية، ووقته الذي ينتهي إليه زمنه،
 [ص 309]

ومنه قيل لفلان: تاريخ قومه، أي إليه المنتهى في شرف قومه، كما
 قاله المطرزي، أو لكونه ذاكرة للأخبار، وما شكلها.
 وممن لقب بذلك أبو البركات محمد بن سعد بن سعيد البغدادي
 العسال المقرمي الحنبلي، المتوفى سنة تسع وخمسمائة.
 وأول من أمر به عمر بن الخطاب، وذلك في سنة ست عشرة من
 الهجرة النبوية من مكة إلى المدينة، واختير لابتدائه أول سنيها بعد أن
 جمع المهاجرين واستشارهم فيه، لأنها فيما قيل غير مختلف فيها
 بخلاف وقت كل من البعثة والولادة، وأما وقت الوفاة فهو وإن لم
 يختلف فيه فالابتداء به، وجعله أصلاً غير مستحسن عقلاً لتهيجه
 للحزن والأسف. وأيضاً فوقت الهجرة مما يتبرك به لكونه وقت
 استقامة ملة الإسلام وتوالي الفتوح وترادف الوفود واستيلاء
 المسلمين.

ثم اختير أن تكون السنة مفتحة من شهورها بالمحرم لكونه شهر
 الله، وفيه يكسى البيت، ويضرب الورق، وفيه يوم تاب فيه قوم فتية
 عليهم. وكان السبب فيه كما رواه ابن جرير من طريق الشعبي أن أبا

موسى الأشعري كتب إلى عمر أنه يأتينا منك كتب ليس فيها تاريخ فأرخ.

بل روى أيضاً من طريق ابن شهاب أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة، وقدمها في شهر ربيع الأول أمر بالتاريخ. ومن طريق عمرو بن دينار أول من أرخ يعلي بن أمية وهو باليمن، ولكن المعتمد الأول.

وهو فن عظيم الوقع من الدين، قديم النفع به للمسلمين، لا يستغنى عنه، ولا يعتنى بأعم منه خصوصاً ما هو القصد الأعظم منه. وهو البحث عن الرواة والفحص عن أحوالهم في ابتدائهم، وحالهم واستقبالهم، لأن الأحكام [ص 310]

الاعتقادية والمسائل الفقهية مأخوذة من كلام الهادي من الضلالة والمبصر من العمى والجهالة، والنقلة لذلك هم الوسائط بيننا وبينه، والروابط في تحقيق ما أوجبه وسنه، فكان التعريف بهم من الواجبات، والتشريف بتراجمهم من المهمات، ولذا قام به في القديم والحديث أهل الحديث، بل نجوم الهدى ورجوم العدى (ووضعوا التاريخ) المشتمل على ما ذكرناه مع ضمهم له الضبط لوقت كل من السماع، وقدوم المحدث البلد الفلاني في رحلة الطالب وما أشبهه، كما تقدم شيء من تصانيفهم في أدب طالب الحديث ليختبروا بذلك من جهلوا حاله في الصدق والعدالة، (لما كذبا ذووه) ذو الكذب (حتى بان) أي ظهر به كذبهم وبطلان قولهم الذي يرجون به على من أعقله (لما حسبا) سنهم وسن من زعموا لقياهم إياه وافتضحوا بذلك وأمثله كثيرة كما اتفق الإسماعيل ابن عياش أنه سأل رجلاً اختباراً: أية سنة كتبت عن خالد بن معدان؟ فقال: سنة ثلاث عشرة يعني ومائة، فقال له: أنت تزعم أنك سمعت من خالد بعد موته بسبع سنين، وهذا على أحد الأقوال في وقت وفاة خالد، وإلا فقد قال الخطيب جاء عن عمران بن موسى أنه قال أخبرنا شيخكم الصالح وأكثر من ذلك فقيل له: من هو؟ فقال: خالد بن معدان، فقيل له: في أي سنة لقيته؟ قال: سنة ثمان ومائة في غزاة أرمينية. فقيل له اتق الله يا شيخ ولا تكذب مات خالد سنة أربع ولم يغز أرمينية.

وكذا قال عفير بن معدان لمن زعم أنه سمع من خالد أيضاً: أنه مات في سنة أربع، وهو قول رحيم وسليمان الخبايري ومعاوية بن صالح،

ويزيد بن عبد ربه، وقال: إنه قرأه كذلك في ديوان العطاء، ورجحه ابن حبان، وبه جزم الذهبي في العبر. وفيها من الأقوال أيضاً سنة ثمان، ورجحه ابن قانع أو خمس أو ثلاث، وقال ابن سعد: إنهم مجمعون عليه، وهو قول الهيثم بن عدي، والمدائني والفلاس وابن معين، ويعقوب بن شيبه في آخرين. [ص 311]

وكذا اتفق للحاكم مع محمد بن حاتم الكشي حين حدث عن عبد بن حميد فسأله عن مولده، فقال له: في سنة ستين ومائتين، فقال: إن هذا سمع من عبد بعد موته بثلاث عشرة سنة. وقال المعلي بن عرفان، كما في مقدمة مسلم، حدثنا أبو وائل قال: خرج علينا ابن مسعود بصفين فقال أبو نعيم: أترأه بعث بعد الموت. وكذا أرخ أبو المظفر محمد بن علي الطبري الشيباني سماع ابن عيينة من عمرو بن دينار في سنة ثلاثين ومائة فافتضح، إذ موت عمرو قبل ذلك إجماعاً كما قدمته في المسلسل. ومن ثم قال الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ، أو كما قال:

ونحوه قول حسان بن يزيد كما رواه الخطيب في تاريخه لم يستعن على الكذابين بمثل التاريخ، يقال للشيخ: سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرف صدقه من كذبه، وقول حفص بن غياث القاضي إذ اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين يعني بفتح النون المشددة تثنية سن وهو العمر، يريد احسبوا سنه وسن من كتب عنه، إلى غير ذلك. وكذا يتبين به ما في السند من انقطاع، أو عضل، أو تدليس، أو إرسال ظاهر أو خفي للوقوف به على أن الراوي مثلاً لم يعاصر من روى عنه، أو عاصره، ولكن لم يلقيه لكونه في غير بلده، وهو لم يرحل إليها مع كونه ليست له منه إجازة أو نحوها. وكون الراوي عن بعض المختلط سمع منه قبل اختلاطه. ونحو ذلك، وربما يتبين به التصحيف في الأنساب كما أسلفته في التصحيف، وهو أيضاً أحد الطرق التي يتميز بها الناسخ والمنسوخ، كما سلف في بابه، وربما يستدل به لضبط الراوي حيث يقول في المروي، وهو أول شيء سمعته منه، أو رأيته في يوم الخميس يفعل كذا، أو كان فلان آخر [ص 312]

من روى عن فلان، أو سمعت من فلان قبل أن يحدث ما حدث، أو قبل أن يختلط وفي المعتمد أيضاً من ذلك الكثير ك(أول ما بدئ به

رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة) وأول ما نزل من القرآن كذا.

وكقوله عن يوم الاثنين (ذاك يوم ولدت فيه) الحديث (وكان آخر الأمرين من النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار) وقول عائشة: (إنه صلى الله عليه وسلم كان قبل فتح مكة إذا لم ينزل لم يغتسل ثم اغتسل بعد وأمر به) ورأيت قبل أن يموت بعام؛ أو قبل أن يقبض بشهر، وكنا نفعل كذا حتى قدمنا الحبشة.

ونهى يوم خيبر عن كذا وما أشبه ذلك، بحيث أفرد جماعة من القدماء فمن بعدهم الأوائل بالتصنيف فأجمعها لشيخنا. وكذا أفرد أبو زكريا بن مندة آخر الصحابة، كما سلف هناك، بل أفرد الأواخر مطلقاً بعض المتأخرين.

ولكثرة ما وقع في المتون من ذلك أفرد البلقيني بنوع مستقل، ولو ضمه بهذا ويكون على قسمين سندي ومثني، وقد يشتركان في بعض الصور، كما في كثير من الأنواع لكان حسناً.

وكان لخيار الملوك والأمراء بأهله أتم اعتناء، حتى إن الأمير سنجر الدواداري، سأل الدمياطي وناهيك بجلالته عن سنة وفاة البخاري، فلم يتفق له المبادرة لاستحضارها، ثم دخل عليه ابن سيد الناس فسأله عنها فبادر بذكرها فحظي عنده بذلك جداً، وزاد في إكرامه وتقريبه.

وفنونه متشعبة جداً، والمرغوب عنه منها ما لا نفع فيه، وإنما وضع للتفريح، ولذا قال الغزالي في الأحياء، وتبعه النووي في قسم الصدقات من الروضة الكتاب يحتاج إليه لثلاثة أغراض التعليم والتفريح بالمطالعة والاستفادة، فالتفريح لا يعد حاجة كإقتناء كتب الشعر والتواريخ ونحوها مما لا ينفع في الآخرة، ولا في الدنيا، فهذا يباع في الكفارة، وزكاة الفطر ويمنع اسم المسكنة انتهى. وصرح الغزالي في موضع آخر من الأحياء بكون ذلك من

[ص 313]

العلم المباح، فإنه قال: وأما المباح منه فالعلم بالأشعار التي لا سخف فيها، وتواريخ الأخبار، وما يجري مجراه. وولع بعض الفساق بهذا الكلام في ذم مطلق التاريخ فأخطأ، بل هو واجب إذا تعين طريقاً للوقوف على اتصال الخبر وشبهه.

وقد قال الذهبي فيما قرأته بخطه: فنون التواريخ التي تدخل في تاريخي البحر المحيط وسردها فكانت أمراً عجباً، ولم أنهض له، ولو عملته لجا في ستمائة مجلد، ولذا قال مغلطائي كما قرأته بخطه

أيضاً: إن شخصاً واحداً حاز نحواً من ألف تصنيف فيه، ومع ذلك فليس في الوفيات بخصوصها كتاب مستوفى كما صرح به الحافظ أبو عبد الله الحميدي مؤلف الجمع بين الصحيحين، وأنه دام جمع ذلك فقال له الأمير أبو نصر بن ماكولا: رتبته على الحروف بعد أن ترتبه على السنين، يعني في تصنيفين مستقلين يستوفى الغرض في كل منهما أو في واحد فقط، ويكون على قسمين، أحدهما مستوفياً والآخر حوالة بأن يقول في حرف العين مثلاً عكرمة مولى ابن عباس في الطبقة الفلانية من التابعين ليتيسر بذلك للطالب الإحاطة بالراوي، سواء عرف طبقته، أو اسمه، وإن كان صنيع الذهبى يشعر بأن المراد أن يجعل كل طبقة على قسمين قسم فيه الأسماء مرتبة على الحروف، والآخر فيه الحوادث، وذلك أنه قال عقب كلام الحميدي في ترجمته من تاريخ الإسلام له ما نصه: قد فتح الله بكتابتنا هذا انتهى. فإن الظاهر ما قدمته، هذا مع أن تاريخ الإسلام قد فاته فيه من الخلق من لا يحصى كثرة، وقد رتبته على حروف المعجم، وزدت فيه قدره، أو أكثر، وصار الآن كتاباً حافلاً بديعاً مع أنني لم ابلغ فيه غرضي.

وقد صنف في الوفيات القاضي أبو الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي الحافظ المتوفى في سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة، وآخر وفياته عند سنة ست وأربعين وثلاثمائة، وأبو محمد عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن زبر البغدادي الدمشقي قاضي مصر، والمتوفى في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة، وكلاهما [ص 314]

ممن تكلم فيه فأولهما لخطئه وإصراره على الخطأ مع ثقته في نفسه.

وثانيهما: قال الخطيب إنه غير ثقة، وذيل على وفياته أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتاني، ثم أبو محمد هبة الله بن أحمد الأكفاني، فعمل نحو عشرين سنة. ثم الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل، ثم الحافظ الذكي عبد العظيم المنذري، وهو كبير كثير الإتيان والفائدة، ثم الشريف عز الدين أبو القاسم أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحسيني، ثم المحدث الشهاب أبو الحسين بن أبيك الدمياطي، وانتهى إلى سنة تسع وأربعين وسبعمائة، فذيل عليه من ثم الحافظ المصنف إلى سنة اثنتين وستين، فذيل عليه ولده الولي العراقي إلى أن مات سنة ست وعشرين وثمان مائة. ولكن الذي وقفت عليه منه إلى سنة سبع وثمانين وسبعمائة.

للمحافظ التقي بن رافع في الوفيات كتاب كثير الفائدة ذيل به على تاريخ العلم البرزالي الذي ابتدأ به من سنة مولده وجعله ذيلًا على تاريخ أبي شامة. وانتهت وفيات ابن رافع إلى أول سنة ثلاث وسبعين، ولذا قال شيخنا: إن تاريخه أبناء الغمر يصلح من جهة الوفيات أن يكون ذيلًا عليه، فإنه من هذه السنة وقد شرعت في ذلك عليه يسر الله إكماله وتحريره.

وبالجملة: فالذيول المتأخرة أبسط من المتقدمة، وأكثر فوائد، وأصلها وهو كتاب ابن زبير أشدها إجحافاً حتى إنه في كل من سنة خمس وست وسبع وثلاث وثلاثمائة لم يكتب غير رجل واحد، بل في سنة أربعين والتين بعدها، وكذا في سنة خمس وأربعين واثنين بعدها، وغير ذلك من السنين لم يؤرخ أحداً ولأجل إجحافها قال الحميدي ما أسلفناه.

وممن صنف في الوفيات أيضاً: أبو القاسم بن منده. قال الذهبي: ولم أر أكثر استيعاباً منه.

وقد ذكر ابن الصلاح من الوفيات عيوناً مفيدة تحسن المذاكرة بها [ص 315]

ويقبح بالطالب جهلها مع مقدار سن جماعة، وبيان عدة من المعمرين.

فأما الثاني (فاستكمل النبي) سيد العالمين طراً، وسند المؤمنين ذخراً، صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم. (و) كذا خليفته وصاحبه (الصديق) أبو بكر، و(كذا) ابن عمه وزوج ابنته (علي) هو ابن أبي طالب و (كذا الفاروق) هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب المسمى قديماً بذلك من النبي صلى الله عليه وسلم لكونه كما في مرفوع مرسل عند ابن سعد: (فرق الله به بين الحق والباطل). والمتأخر هنا في الذكر عن الذي قبله للضرورة (ثلاثة الأعوام والستين) أي ثلاثة وستين سنة مع اختلاف بين الأئمة في ذلك بالنظر إلى كل منهم، لكن القول به في النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن أنس وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم كما في الصحيحين.

وعن عائشة وجريير البجلي رضي الله عنهما مع مجيء خلافه أيضاً عنهم إلا معاوية، فلم يجيء عنه سواء. وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي ومجاهد، وكذا قال به القاسم، وأبو إسحاق السبعي، وأبو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، وابن إسحاق والبخاري وآخرون.

وصححه ابن عبد البر والجمهور. وقال أحمد وابن سعد: هو الثبت عندنا، بل حكى فيه الحاكم الإجماع، وكذا قال النووي: اتفق العلماء على أنه أصح الأقوال، وتأولوا الباقي عليه. وقيل ستون كما ثبت في صحيح مسلم، عن أنس، وعن فاطمة ابنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهو قول عروة بن الزبير ومالك، وأورده الحاكم في الإكليل، وصححه ابن حبان في تاريخه، وهو مخرج على أن العرب قد تنفي الكسور وتقتصر على الأعداد الصحيحة. وقيل خمس وستون، روى عن ابن عباس وأنس أيضاً ودغفل بن حنظلة، وقيل اثنتان وستون، قاله قتادة كما رواه ابن أبي خيثمة عنه ونحوه ما في تاريخ ابن عساكر بسنده إلى أنس قال: اثنتان وستون ونصف. وفي كتاب ابن شبه إحدى، أو اثنتان ولا أراه بلغ ثلاثاً وستون وهو شاذ، والذي قبله إنما يصح

[ص 316]

علي القول بأنه ولد في رمضان، وهو شاذ أيضاً. ثم أن الروايات اختلفت في مقدار إقامته بمكة بعد البعثة، فالذي ذهب إليه ابن عباس أنه ثلاث عشرة سنة، وهو محمول على أنه عد من وقت مجيء الملك إليه بالنبوة. وقال غيره: إنه عشر فقط، وهو محمول على أنه عد من بعد فترة الوحي، ومجيء الملك بيا أبيها المدثر.

والقول به في الصديق صح أيضاً عن أنس ومعاوية، ورواه ابن أبي الدنيا في الخلفاء، له من جهة عروة عن عائشة، وهو قول الأكثرين، وبه جزم ابن قانع والمزي والذهبي، وقال مبالغاً في أصحيته قولاً واحداً. وقيل: خمس وستون قاله قتادة، وحكاه ابن الجوزي، وهو شاذ. وقيل اثنتان وستون وثلاثة أشهر، واثنتان وعشرون يوماً. قاله ابن حبان في الثقات.

والقول به في الفاروق صح عن أنس ومعاوية، وهو قول الجمهور، وبه جزم ابن إسحاق وصححه من المتأخرين المزي، واستدل له المصنف بكونه ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة يعني فإن مولده صلى الله عليه وسلم كان فيه، وهو تأخر عن المدة التي سبقه بها. وقيل أربع وخمسون، قاله بعضهم. وقيل خمس وخمسون رواه البخاري في تاريخه عن ابن عمر، وبه جزم ابن حبان في الخلفاء له. وقيل ست وخمسون أو سبع وخمسون أو تسع وخمسون رويت هذه الأقوال الثلاثة عن نافع مولى ابن عمر، وقيل ستون، وبه جزم ابن قانع في الوفيات. وقيل: إحدى وستون، قاله قتادة. وقيل: خمس

وستون قاله ابن عبد الله والزهرى فيما حكاه ابن الجوزى عنهما
وقيل: ست وستون، قاله ابن عباس، وتوقف شيخنا في تصحيح الأول
فقال: وفيه نظر فهو وإن ثبت في الصحيح من حديث جرير عن
معاوية أن عمر قتل، وهو ابن ثلاث وستين فقد عارضه ما هو أظهر
منه فرأيت في أخبار البصرة لعمر بن شبة حدثنا أبو عاصم حدثنا
حنظلة بن أبي سفيان سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر
سمعت

[ص 317]

عمر يقول قبل أن يموت بعام: أنا ابن سبع وخمسين، أو ثمان
وخمسين، وإنما أتاني الشيب من قبل إخواني بني المغيرة. قال:
فعلى هذا يكون يوم مات ابن ثمان وخمسين، أو سبع وخمسين، وهذا
الإسناد على شرط الصحيح وهو يرجح على الأول بأنه عن عمر
نفسه، وهو أخبر بنفسه من غيره وبأنه عن آل بيته، وآل الرجل أتقن
لأمره من غيرهم.

والقول به في على مروى عن ولده محمد بن الحنفية، وابن عمر،
وهو قول ابن إسحاق وأبي بكر بن عياش، وأبي نعيم الفضل بن دكين
وآخرين، وصححه ابن عبد البر وهو أحد الأقوال المروية عن أبي
جعفر محمد بن علي بن الحسين، وبه صدر ابن الصلاح كلامه. وقال
محمد بن عمر بن علي: إنه توفي لثلاث أو أربع وستين، وقيل: سبع
وخمسون، قاله الهيثم، وأبو بكر بن البرقي. وبه صدر ابن قانع كلامه،
وقدمه ابن الجوزى والنري حين حكاية الأقوال وقيل: ثمان
وخمسون، وهو المذكور في تاريخ البخاري، عن أبي جعفر الماضي.
وقيل: اثنتان وستون، وبه جزم ابن حبان في الخلفاء له، وقيل: أربع
وستون أو خمس وستون، روي عن أبي جعفر أيضاً.

(و) أما الوفيات واقتصر منها على الوفاة النبوية والعشرة المشهور
لهم بالجنة والفقهاء الخمسة الثوري، ثم الأربعة المشهورين والحفاظ
الخمسة أصحاب أصول الإسلام وسبعة حفاظ بعدهم انتفع بتصانيفهم
الحسنة من زمنهم وهلم جراً أو ردف العشرة بجماعة من الصحابة
معمر بن (نفي) شهر (ربيع) هو الأول (قد قضى) أي مات النبي صلى
الله عليه وسلم (يقيناً) أي بلا خلاف فإنه كاد أن يكون إجماعاً، لكن
في حديث لابن مسعود عند البزار أنه كان في حادي عشر شهر
رمضان انتهى، وذلك (سنة إحدى عشرة) بسكون المعجمة على

[ص 318]

إحدى لغاتها من الهجرة. وكذا لا خلاف في كونه دفن في بيت عائشة، وأنه كان في يوم الاثنين.

وممن صرح باليوم من الصحابة عائشة، وابن عباس، وأنس، ومن التابعين أبو سلمة بن عبد الرحمن، والزهري، وجعفر الصادق في آخرين.

والخلاف: إنما هو في ضبطه من الشهر بعدد معين، فجزم ابن إسحاق وابن سعد وسعيد بن عفير، وابن حبان، وابن عبد البر بأنه كان لاثنتي عشرة ليلة خلت منه، وبه جزم من المتأخرين ابن الصلاح والنووي في شرح مسلم والروضة وغيرهما من تصانيفه، والذهبي في العبر، وصححه ابن الجوزي، وبه صدر المزي كلامه، وعند موسى بن عقبة وابن شهاب، والليث، والخوارزمي أنه في مستهله، وبه جزم ابن زبير في الوفيات. وعن سليمان التيمي ومحمد بن قيس كما سيأتي عنهما أنه لليلتين خلتا منه.

بل يروى ذلك عن ابن عمر، كما أخرجه الخطيب في الرواة عن مالك عن رواية سعيد ابن سلم بن قتيبة الباهلي، حدثنا مالك عن نافع، عن ابن عمر قال: (لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم مرض ثمانية فتوفي لليلتين خلتا من ربيع).

ونحو ما نقله الطبري عن ابن الكلبي وأبي مخنف أنه في ثانيه، وعلى القولين يتنزل ما نقله الرافعي أنه عاش بعد حجته ثمانين يوماً، وقيل أحداً وثمانين يوماً. وأما على ما جزم به في الروضة، وعليه الجمهور، فيكون عاش بعد حجته تسعين يوماً أو أحداً وتسعين. وقد استشكل السهيلي ومن تبعه ما ذهب إليه الجمهور من أجل أنهم اتفقوا على أن ذا الحجة كان أوله يوم الخميس، فمهما فرضت الشهور الثلاثة توأم، أو نواقص، أو بعضها لم يصح، وهو ظاهر لمن تأمله.

وأجاب الشرف ابن البارزي، ثم ابن كثير باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل، وكان أهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية هلال ذي الحجة، فراه أهل

[ص 319]

مكة ليلة الخميس، ولم يره أهل المدن إلا ليلة الجمعة، فحصلت الوقفة برؤية أهل مكة، ثم رجعوا إلى المدينة فأرخوا برؤية أهلها، فكان أول ذي الحجة الجمعة وآخره السبت، وأول المحرم الأحد وآخره الاثنين، وأول صفر الثلاثاء وآخره الأربعاء، وأول ربيع الأول الخميس فيكون ثاني عشرة الاثنين. وأجاب البدر بن جماعة بجواب آخر، فقال: يحمل قول الجمهور لاثنتي عشرة خلت أي بأيامها،

فيكون موته في اليوم الثالث عشر. وتفرض الشهور كوامل فيصح قول الجمهور.

واستبعدهما شيخنا لمخالفة الثاني اصطلاح أهل اللسان في قولهم لاثنتي عشرة، فإنهم لا يفهمون منها إلا مضي الليالي، ويكون ما أرخ بذلك واقعاً في اليوم الثاني عشر ولاستلزامهما معاً توالي أربعة أشهر كوامل، مع جزم سليمان التيمي أحد الثقات، كما رواه البيهقي في الدلائل بسند صحيح: (بأن ابتداء مرض النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر، ومات يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع) وذلك يقتضي أن صفر كان ناقصاً، وأن أوله كان يوم السبت، ونحوه في تضمن كون أوله السبت ما في المغازي لأبي معشر عن محمد ابن قيس أنه قال: (اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء لإحدى عشرة بقية من صفر إلى أن قال: إنه اشتكى ثلاثة عشر يوماً وتوفى يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول). ولا يمكن أن يكون أوله السبت، إلا إن كان ذي الحجة والمحرم ناقصين، وذلك يستلزم نقص ثلاثة أشهر متوالية. قال: والمعتمد ما قاله أبو محنف.

ومن وافقه مما رجحه السهيلي أنه في ثاني شهر ربيع الأول، وكان لفظ شهر غير من أول قائل بعشر فصار ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك لانتفاء المتأخر المتقدم بدون تأمل. قلت: وهو وإن سبقه شيخه المصنف إلى الميل إليه، وظن الغلط لكن من جهة أخرى، فإنه قال: وعندي أن من قال ثاني عشر

[ص 320]

غلط من المولد إلى الوفاة، وإلا فهو متعذر من حيث التاريخ إلا على المحمل الماضي له مع خدشه مستلزم التوالي الأشهر الثلاثة في النقص، وكلامه أولاً مشعر بالتوقف في ذلك.

وأما ما رواه ابن سعد من طريق عمر بن علي بن أبي طالب قال: (اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء ليلة بقية من صفر فاشتكى ثلاث عشرة ليلة ومات يوم الاثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الأول) فمشكل لاستلزامه أن يكون أول صفر الأربعاء، وذلك غير مطابق لكون أول ذي الحجة الخميس مهما فرضت الأشهر الثلاثة، وكذا قول ابن حبان، وابن عبد البر ثم بدأ به مرضه الذي مات منه يوم الأربعاء لليلتين بقية من صفر يقتضي أن أول صفر الخميس، وهو غير مطابق أيضاً.

وكذا اختلف في ابتداء مرضه، ثم مدته، ثم وقت وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم.

فأما الأول: فقال الخطابي: إنه يوم الاثنين، أو يوم السبت، وقال أبو أحمد الحاكم: إنه يوم الأربعاء.

وأما الثاني: فالأكثر أنها ثلاثة عشر يوماً؛ وقيل: بزيادة يوم، وقيل: بنقص، والقولان في الروضة، وصدر بالثاني وقيل: عشرة أيام، وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه، وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح.

وأما الثالث: فقال ابن الصلاح: إنه ضحى، وفي الصحيحين من حديث أنس آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه: فألق السجف. وتوفى من آخر ذلك اليوم، وهو دال على أنه تأخر بعد الضحى، ويجمع بينهما بأن المراد أول النصف الثاني، فهو آخر وقت الضحى، وهو من آخر النهار باعتبار أنه من النصف الثاني. وإلى ذلك أشارت عائشة كما رواه ابن عبد البر من حديثها فقالت: (مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما لله وإنما إليه راجعون ارتفاع الضحى وانتصاف النهار).

[ص 321]

ونحوه قول موسى بن عقبة في مغازيه، عن ابن شهاب (توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس).

وكذا أخرج ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ له على مثله.

وأما الرابع: فقيل: إنه ساعة وفاته وهي حين زاغت الشمس يوم الاثنين، وقال الحاكم في الإكليل: إنها أصح الأقوال وأثبتها. وقيل ليلة الثلاثاء رواه سيف عن هشام عن أبيه، وحكاها الحاكم. وقيل عند الزوال من يوم الثلاثاء، رواه البيهقي عن ابن عباس، وابن شاهين في الناسخ، عن علي ولفظه: أنه دفن يوم الثلاثاء حين زاغت الشمس، وصدر به الحاكم، وابن عبد البر كلامهما.

ونحوه قول الأوزاعي كما عند البيهقي توفي يوم الاثنين في ربيع الأول قيل أن ينتصف النهار، ودفن يوم الثلاثاء، وقول ابن جريج، كما عند أحمد البيهقي: أخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم مات في الضحى يوم الاثنين، ودفن الغد في الضحى. وقيل: ليلة الأربعاء، كما في خبر عند ابن إسحاق والبيهقي من طريقه بسنده عن عائشة قالت: (ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل ليلة الأربعاء).

وكذا رواه أحمد من وجه آخر عن عائشة قالت: (توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين، ودفن ليلة الأربعاء)، وعند البيهقي

من مرسل أبي جعفر أنه صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين، فلبث ذلك اليوم وتلك الليلة ويوم الثلاثاء إلى آخر النهار. وكذا ذكر ابن سعد عن عكرمة أنه توفي يوم الاثنين، فحبس بقية يومه وليلته ومن الغد حتى دفن من الليل.

وحكاه الحاكم وهو المشهور الذي نص عليه غير واحد من الأئمة سلفاً وخلفاً، منهم سليمان التيمي وجعفر الصادق وابن إسحاق

وموسى بن عقبة

[ص 322]

وصححه من المتأخرين ابن كثير. وقيل: يوم الأربعاء كما أسنده ابن سعد أيضاً، عن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده قال: (توفي النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين، فمكث يوم الاثنين والثلاثاء حتى دفن يوم الأربعاء). وهكذا هو عند البيهقي من طريق معتمد بن سليمان التيمي، عن أبيه قال: (لما فرغوا من غسله صلى الله عليه وسلم وتكفينه وضعوه حيث توفي فصلى عليه الناس يوم الاثنين والثلاثاء ودفن يوم الأربعاء).

وقيل كما رواه البيهقي من مرسل مكحول وفيه: (ثم توفي فمكث ثلاثة أيام لا يدفن، يدخل عليه الناس أرسالاً أرسالاً يصلون عليه، تدخل العصابة تصلي وتسلم لا يصفون، ولا يصلي بين يديهم مصل، حتى فرغ من يريد ذلك ثم دفن) وهو غريب. وقيل: إنه إنما أفرغ للاشتغال بأمر البيعة، ليكون لهم إمام يرجعون إلى قوله لئلا يؤدي إلى نزاع واختلاف، لا سيما في محل دفنه، وهل يكون لحداً أو شقاً؟

(وقبضاً) أي مات (عام ثلاثة عشرة) بسكون ثانية أيضاً وبالتنوين هناك ودونه هنا من الهجرة أبو بكر الصديق (التالي) للنبي صلى الله عليه وسلم بالاستخلاف والوفاء (الرضي) أي المرضي عند الله ورسوله، وصالح المؤمنين بلا خلاف أيضاً في السنة. قيل في جمادى الأولى منها، وهو قول الواقدي والفلاس، وبه جزم ابن الصلاح والمزي، وقيل: في جمادى الآخرة، وبه جزم ابن إسحاق، وابن زبير، وابن قانع، وابن حبان، وابن عبد البر، وابن الجوزي والمذهبي في العبر، وقيل في ربيع الأول ليلة خلت منه، رواه البغوي من طريق الليث. والقائلون بالأول اختلفوا في اليوم، فقيل: يوم الاثنين، وقيل: ليلة الثلاثاء لثمان بقين منه رواه ابن أبي الدنيا في الخلفاء له من طريق عروة عن عائشة. بل رويت وفاته في مساء ليلة الثلاثاء في صحيح البخاري، وأنه دفن قبل أن يصبح من حديث وهيب عن هشام

عن أبيه. وقيل: لثلاث بقين منه والقائلون بالثاني اختلفوا أيضاً، فقال ابن حبان: في ليلة الاثنين لسبع عشرة [ص 323]

مضت منه، وقال ابن إسحاق: يوم الجمعة لسبع ليال بقين منه، وقال الباقون: لثمان بقين منه، وحكاه ابن عبد البر عن أكثر أهل السير، لكنه منهم من قال عشية يوم الاثنين، أو يوم الثلاثاء، أو عشية ليلة الثلاثاء، زاد ابن الجوزي بين المغرب والعشاء من ليلة الثلاثاء. وقيل: يوم الاثنين، وقيل لثلاث بقين منه. شهيداً لقول ابن سعد، عن ابن شهاب الزهري أن أبا بكر والحارث بن كلدة أكلا خريزة أهديت لأبي بكر، فقال الحارث، وكان طبيياً أرفع يدك والله إن فيها السم سنة، فلم يزالا عليين حتى ماتا عند انقضاء السنة في يوم واحد، ودفن مع صاحبه بيت عائشة.

(و) مات (لثلاث) من السنين (بعد عشرين) سنة في آخر من ذي الحجة الفاروق (عمر) بلا خلاف في ذلك أيضاً، ودفن في مستهل المحرم سنة أربع وعشرين، ولذا أرخ الفلاس موته في غرة المحرم، وأما قول المزي وتبعه الذهبي إنه قتل لأربع، أو ثلاث بقين من ذي الحجة فأراوا (فأرادوا) بذلك حين طعن أبي لؤلؤة له، فإنه كان عند صلاة الصبح من يوم الأربعاء وقيل لثلاث بقين منه، وعاش بعد ذلك ثلاثة أيام، وعليه يحمل ما رواه ابن أبي الدنيا من حديث سهل بن سعد الساعدي قال: توفي عمر يوم الأربعاء ليال بقين من ذي الحجة. وأما قول بعضهم: إنه مات في يوم الأربعاء لثمان ليال بقين من ذي الحجة فغلط. ودفن مع صاحبيه في بيت عائشة رضي الله عنهم.

(و) عام (خمسة بعد ثلاثين) عاماً في ذي الحجة أيضاً (غدر) بمعجمة ثم مهملتين أي ترك الوفاء بعهد الإسلام (عاد) بمهملتين بينهما ألف حيث تجاوز الحد في الظلم، قيل إنه جيلة بن الأيهم، أو سودان بن حمران، أو رومان اليماني، أو رومان رجل من بني أسد بن خزيمة، أو غير ذلك [ص 324]

(بعثمان) بن عفان رضي الله عنه فقتله، وكونه جيلة رواه ابن سعد عن كنانة مولى صفية قال: رأيت قاتل عثمان في الدار، رجل أسود من أهل مصر، يقال له جيلة باسط يده أو رافع يده يقول: أنا قاتل نعثل يعني عثمان رضي الله عنه.

وعنده أيضاً عن المسيب بن دارم قال: إن الذي قتل عثمان قام في قتال العدو سبع عشرة كرة يقتل من حوله، ولا يصيب شيء حتى مات على فراشه.

وأما ما ذكر في وقت قتله، فهو الأشهر، وقيل: إنه في سنة ست وثلاثين قال بعضهم: في أولها وعند ابن سعد أنه لعثمان عشرة ليلة خلت من ذي الحجة، أو لسبع عشرة منه، أو لليلة نفيت (بقيت) منه كل ذلك منها. وقيل: كما في تاريخ البخاري سنة أربع وثلاثين. ولكن قال ابن ناصر: إنه أخطأ من رواه.

ثم على الأشهر اختلفوا في وقته من الشهر، فقيل في يوم الجمعة الثامن عشر منه، كما أورده عبد الله بن أحمد في فضائل عثمان، عن أبيه عن إسحاق بن الطباع، عن أبي معشر، وكذا قاله الزبير بن بكار، وزاد أن ذلك بعد العصر، وهذا القول هو المشهور، بل ادعى ابن ناصر الإجماع عليه والخلاف موجود، فقيل: إنه يوم الترويه لثمان خلت منه. قاله الواقدي، وادعى أيضاً الإجماع عليه عندهم. وعين ابن إسحاق أنه قتل على رأس إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهراً واثنين وعشرين يوماً من خلافته، فيكون ذلك في ثاني عشر من ذي الحجة، وقيل: لسبع عشرة عنه، وقيل لليلتين نفيتا (بقيتا) منه.

وقيل: كما لأبي عثمان النهدي في وسط أيام التشريق. وقيل: كما لليث بن ابن سعد لثنتي عشرة خلت منه. وقيل: لثلاث عشرة خلت منه، وبه صدر ابن الجوزي كلامه. وكذا اختلف في اليوم فقيل: ليلة الجمعة، وقيل: يومها، وقيل: ليلة الأربعاء. ودفن كما قاله الزبير بن بكار في ليلة

[ص 325]

السبت بين المغرب والعشاء في جش كوكب كان عثمان اشتراه فوسع به البقيع. وكذا اختلف في مقدار عمره، فقيل: كما لابن إسحاق ثمانون، وقيل اثنتان وثمانون قاله أبو اليقظان، يعني وأشهرها وهو الصحيح المشهور، وادعى الواقدي اتفاق أهل اليسر (اليسير) عليه، وقيل ست وثمانون قاله قتادة ومعاذ بن هشام عن أبيه. وقيل: ثمان وثمانون، وقيل: تسعون وزعم أبو محمد بن حزم أنه لم يبلغ الثمانين.

(كذاك) غدر (بعلي) هو ابن أبي طالب فقتله غيلة (في) شهر رمضان من العام (الأربعين) من الهجرة عبد الرحمن بن ملجم المرادي أحد الخوارج ممن كان من أهل القرآن والفقه، وفرسان قومه المعدودين بمصر، وكونه عابداً قانتاً لله من شيعة علي، لكنه بفتقه في الإسلام

هذا الفتق العظيم الذي زعم به التقرب إلى الله ختم له بشر، وهو (ذو الشقاء الأزلي) أي القديم الذي لم يزل، بل هو أشقى هذه الأمة بالنص الثابت عن الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم من حديث عمار بن ياسر بقوله مخاطباً لعلي (أشقى الناس الذي عقر الناقة، والذي يضربك على هذا، ووضع يده على رأسه حتى تخضب هذه يعني لحيته) وروى نحوه عن صهيب، بل يروى أنه حين دعى على الناس إلى البيعة، جاء لبياع فرده علي، ثم جاء فرده، ثم جاء فبايعه، فقال علي: ما تحبس أشقاها، أما والذي نفسي بيده لتخطبن (لتخضبن) هذه وأخذ بلحيته من هذه وأخذ برأسه.

واختلف في أي وقت كان قتله من الشهر المذكور، فقيل: لإحدى عشرة خلت منه. حكاه ابن عبد البر وقيل: في ليلة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت منه، وبه صدر ابن عن البر كلامه، وقال ابن إسحاق:

في يوم الجمعة

[ص 326]

لسبع عشرة خلت منه وقال ابن حبان في ليلة الجمعة المذكورة فمات غداة اليوم، وبه جزم الذهبي في العبر. وقال ابن الجوزي: ضرب يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت منه، وقال أبو الطفيل والشعبي، وزيد بن ثابت إنه ضرب لثمان عشرة ليلة خلت منه، وقبض في أول ليلة من العشر الأواخر منه. وقال الفلاس: لإحدى عشرة بقيت منه. وقال ابن أبي شيبة: قتل ليلة إحدى وعشرين، فبقي الجمعة والسبت ومات ليلة الأحد. وقيل مات يوم الأحد. وشذا ابن زبر فقال: إنه قتل ليلة الجمعة لسبع عشرة مضت منه سنة تسع وثلاثين، ولذا قال المصنف: إنه وهم لأحد من تابعه عليه. وكذا اختلف في محل دفنه، فقيل في قصر الإمارة، أو في رحبة الكوفة، أو بنجف الحيرة، أو غير ذلك. وجزم الصغاني ومن تبعه بأنه قتل بالكوفة، ودفن عند مسجد الجماعة عند باب كندة في الرحبة، بل قيل: إن قبره جهل موضعه. وقتل أولاده بعد ذلك قاتله في شهر رمضان سنة أربع وأربعين فقطعت أربعته ولسانه وسملت عيناه، ثم أحرقت.

(وطلحة) بالتنوين للضرورة هو ابن عبید الله (مع الزبير) بن العوام وكلاهما من العشرة (جمعاً) قتل في وقعة الجمل (سنة ست وثلاثين) من الهجرة، بل قيل في شهر واحد ويوم واحد (مما) واختلف في شهر وقعة الجمل التي كانت بناحية الطف، فقيل: كانت لعشر خلون من جمادى الآخرة، وبه جزم خليفة بن خياط، والواقدي وابن سعد، وابن زبر، وابن الجوزي وآخرون، وهو المشهور المعروف.

ثم اختلفوا فقال خليفة: يوم الجمعة، وقال ابن سعد واللذان بعده والجمهور يوم الخميس، وقيل: كالليث بن سعد إنها كانت في جمادى الأولى، واقتصر عليه ابن الصلاح حيث أرخ وفاتهما به، وعينه ابن حبان بعشر ليال خلون منه، وحكى القولين ابن عبد البر، لكن في موضعين، فإنه اقتصر [ص 327]

في ترجمة طلحة على الأول، وفي الزبير على الثاني، وتبعه في ذلك المزي. وكذا قيل في قتل طلحة كما لسليمان بن حرب إنه في ربيع أو نحوه، وكما لأبي نعيم إنه في رجب، بل قاله في الزبير أيضاً البخاري، وكذا ابن حبان، لكن قال آخر يوم من صبيحة الجمل، وهذا تقتضي أنه في حادي عشر جمادى الآخرة.

وقاتل طلحة هو مروان بن الحكم بن أبي العاص. قال ابن عبد البر بلا خلاف أخذاً بثأره منه، لكونه فيما قيل أعان على قتل ابن عمه عثمان بن عفان بن أبي العاص، فبادر حين نظر إليه في اليوم المذكور، وقال: لا أطلب ثأري بعد اليوم، ثم نزع له بسهم فوقع في عين ركبته، فما زال الدم يسبح إلى أن مات.

هذا مع أن كلا من مروان وطلحة كانا مع عائشة، فهما في حرب. وعد قتل طلحة من موبقات مروان، وقاتل الزبير عمرو بن جرمون غدراً. وقيل: إن ذلك بمعاوية من فضالة بن حابس، ونفيع بمكان يقال له: وادي السباع بعد انصرافه من الجمل، فإنه كما رواه أبو يعلى توفي في اليوم المذكور هو وعلي فقال له علي: "أنشدك الله أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنك تقاتل علياً، وأنت ظالم له، فقال الزبير: نعم، ولكن لم اذكر ذلك إلى الآن وانصرف.

زاد بعضهم: وبلغ الأحنف فقال: حمل مع المسلمين حتى إذا ضرب بعضهم حواجب بعض بالسيف أراد أن يلحق بيته، فسمعها عمرو فانطلق فاتاه من خلفه وأعانه من ذكرنا فقتلوه، وأتى عمرو بعد ذلك مصعب بن الزبير فوضع يده في يده، فقذفه في السجن، فكتب إليه أخوه عبد الله بن الزبير أظننت أنني أقاتل أعرابياً من بني تميم بالزبير خل سبيله.

وكان مبلغ سنهما فيما قاله ابن حبان والحاكم أربعاً وستين سنة، وهو قول الواقدي، ثم ابن سعد في طلحة خاصة، وفيه أقوال آخر

فبالنسبة لطلحة

[ص 328]

قيل ستون، قاله المدايني وصدّر به ابن عبد البر كلامه، وقيل: اثنتان وستون، قال عيسى بن طلحة، وقيل: ثلاث وستون، قاله أبو نعيم، وقيل: خمس وسبعون حكاه ابن عبد البر، وقال: ما أظن ذلك، ودفن بالبصرة. وبالنسبة للزبير قيل بضع وخمسون، وقيل: ست وستون، وقيل: سبع وستون، قالهما الزبير بن بكار، وبالثاني منهما صدر ابن عبد البر كلامه، وقيل: خمس وسبعون.

(وعام خمسة وخمسين) من الهجرة على المشهور (قضى) أي مات سعد هو ابن أبي وقاص، أحد العشرة وآخرهم كما تقدم موتاً، وقيل خمسين أو إحدى، أو أربع، أو ست، أو سبع، أو ثمان كلها بعد الخمسين. والأول قول الواقدي، وابن سعد والهيثم بن عدي، وابن نمير، وأبو موسى الزمن والمدايني، وحكاه ابن زبير عن الفلاس ورجحه ابن حبان.

وقال المزي: إنه المشهور، والثاني: قول إبراهيم بن المنذر، وأبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد، وحكاه ابن سعد. والثالث حكاه ابن عبد البر من الفلاس أيضاً، والزيبر بن بكار، والحسن بن عثمان. والرابع: حكى عن الفلاس أيضاً وغيره، والأخير قاله أبو نعيم. وذلك في قصره بالعقيق، وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة حتى دفن بالبقيع وسنة قيل: ثلاث وسبعون، وعليه اقتصر ابن الصلاح، وقيل: أربع، وبه جزم الفلاس، وابن زبير، وابن قانع، وابن حبان، وقيل: اثنتان أو ثلاث وثمانون. وثانيهما قول أحمد.

(وقبله سعيد) هو ابن زيد أحد العشرة (فإنه مضى) أي مات على المشهور (سنة إحدى بعد خمسين) سنة من الهجرة، قاله الواقدي والهيثم بن نمير والمدايني، ويحيى بن بكير وخليفة، وقيل: سنة وخمسين، أو التي بعدها، قاله ابن عبد البر، وكذا حكاه الواقدي عن بعض ولد سعيد. وقيل سنة اثنتين قاله عبيد بن سعد الزهري، وقيل: ثمان، قاله البخاري في تاريخه الكبير، ولا يصح فإن سعداً الذي قبله في الذكر شهده، ونزل حفرته، ووفاته

[ص 329]

على الصحيح كما تقدم قبل ذلك. وكانت وفاته كما قاله الواقدي بالعقيق أيضاً، وحمل إلى المدينة فدفن بها. وقال الهيثم: إنها بالكوفة، وصلى عليه المغيرة بن شعبة، ودفن بها، ولا يصح وسنه بضع وسبعون، إما ثلاث فيما قاله المدايني والهيثم، أو أربع فيما قاله الفلاس.

(وفي عام اثنتين وثلاثين) من الهجرة (نفي) أي تتم وتكمل (قضى) أي مات هو عبد الرحمن (ابن عوف) أحد العشرة على المشهور الذي قاله عروة بن الزبير، والواقدي والهيثم، والفلاس والزمن، والمدائني، وخليفة ويحيى بن بكير في رواية، وابن قانع، وابن الجوزي، وقيل: إحدى وبه صدر ابن عبد البر كلامه، وقيل: إحدى أو اثنتين، قال أبو نعيم الأصبهاني، وابن بكير في إحدى الروايتين عنه، وقيل ثلاث، ودفن بالبقيع، ومبلغ سنة قيل اثنتان وسبعون، روى ذلك عن ولده أبي سلمة، وقيل: خمس، قاله يعقوب بن إبراهيم بن سعد والواقدي، وابن زبر، وابن قانع، وابن حبان، وأبو نعيم، وبه صدر ابن عبد البر كلامه، واقتصر عليه ابن الصلاح وهو الأشهر. وقيل: ثمان قاله إبراهيم بن سعد، وأوصى لكل من شهد بدرًا بأربعمائة دينار، وكانوا مائة نفس، ووصلت إحدى زوجاته عن ربع الثمن بثمانين ألفاً.

(والأمين) للأمة وأحد العشرة أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح (سبقه) أي سبق ابن عوف بالوفاة فإنه مات (عام ثمانين) بالسكون للوزن (عشرة) بإسكان المعجمة لغة وبالتنوين للضرورة من الهجرة، كما جزم به ابن الصلاح حال كون وفاته في هذا الوقت على ما زاده المصنف (محققه) لكونه هو المشهور الذي قال به الواقدي، وابن سعد والفلاس، وابن قانع وابن حبان وابن عبد البر وغيرهم في طاعون عمواس بفتحات وأخره مهملة، وقد تسكن الميم اسم موضع بالشام. وأرخها ابن مندة وإسحاق القراب سنة سبع عشرة، [ص 330]

وقبره بيلسان، وقيل بالعادية قريباً من عمّتا عن بيلسان بأكثر من نصف يوم، وقال ابن الجوزي في التلقيح: قبر بعمواس فلعله الاسم القديم للعادية، فالعادية بلا ريب اسم محدث. ولما تم ذكر وفيات العشرة أردف بالمعمرين من الصحابة رضي الله عنهم.

(وعاش حسان) بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري شاعر الرسول صلى الله عليه وسلم، و(كذا حكيم) بن حزام بن خويلد بن أخ أم المؤمنين خديجة الصحابيان الشهيران (عشرين) سنة (بعد مائة) من السنين (لقوم) تقوم بدون نقص وتفصيلها (ستون) في الجاهلية ومثلها (في الإسلام. ثم حضرت) بالمدينة الشريفة وفاة كل منهما (سنة أربع وخمسين خلت) أي مضت من الهجرة، كما قال به في مبلغ سن أولهما على هذا التفصيل ابن عبد البر، بل حكى

الاتفاق عليه، فإنه قال: لم يختلفوا أنه عاش مائة وعشرين سنة منها ستون في الجاهلية، وستون في الإسلام.

وكذا قال ابن سعد: عاش في الجاهلية ستين، وفي الإسلام ستين، ومات وهو في مائة وعشرين. وممن قال به في مطلق كونه عاش مائة وعشرين الجمهور، منهم الواقدي، وحكاه ابن حبان ممرضا وفي مبلغ سن ثانيهما على التفصيل أيضا إبراهيم بن المنذر فيما حكاه البخاري عنه، ومصعب بن عبد الله الزبيري، وابن حبان، وابن عبد البر، وكما قال به في سنة وفاة أولهما أبو عبيد القاسم بن سلام، وابن البرقي، وحكاه عن ابن هشام، وجزم به الذهبي في العبر، وفي وفاة ثانيهما الواقدي، والهيثم، وابن نمير، والمدائني ومصعب الزبيري، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وخليفة [ص 331]

بن خياط، وأبو عبيد ويحيى بن بكير، وابن قانع، وقال ابن حبان: إنه الصحيح، وبه جزم ابن عبد البر، وكذا جزم ابن الصلاح بكلا الأمرين في كل منهما إلا حسان فحكى في وفاته قولاً آخر، فقال: وقيل مات سنة خمسين انتهى.

وحكاه ابن عبد البر أيضا. وقيل: قبل الأربعين في خلافة علي ما قاله خليفة وبه صدر ابن عبد البر كلامه. وقيل في سنة أربعين، قاله الهيثم والمدائني والزمن وابن قانع. ونحوه قول ابن حبان: مات أيام قتل علي، بل اختلف في مبلغ سنه أيضا، فقيل مائة وأربع سنين، وبه جزم ابن أبي خيثمة عن المدائني. وكذا قال ابن حبان. وقال ابن البرقي مائة وعشرون، أو نحوها. كما أنه اختلف في سنة وفاة ثانيهما فقيل سنة خمسين، وقيل: ثمان وخمسين، وقيل وهو للبخاري سنة ستين.

وعلى كل حال فالتحديد بالسنتين في الزمنين لكل منهما فيه نظر، أما حسان فلأنه روى أنه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كان ابن ستين سنة، وهو غير ملتئم بذلك مع كل من الأقوال في وفاته، لأنه على القول بأنها سنة أربعين يكون قد بلغ مائة أو دونها، أو سنة خمسين يكون بلغ مائة وعشرة أو سنة أربع وخمسين يكون بلغ مائة وأربع عشرة، وهو أقربها فإنه يتمشى على طريقة جبر الكسر، ويستأنس له بقول ابن البرقي كما تقدم، وهو ابن عشرين ومائة سنة أو نحوها.

وأما حكيم فلأنه كان مولده كما رواه موسى بن عقبة، عن أبي حبيبة مولى الزبير عنه قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة. وحكى الواقدي

نحوه وزاد: وذلك قبل مولد النبي صلى الله عليه وسلم بخمس سنين، وكان كما حكاه الزبير بن بكار في جوف الكعبة، وهو غير ملتئم أيضاً بذلك تحديداً مع أقوال وفاته كما لا يخفى. وتحديد أن مولده قيل النبي بخمس لا يلتئم مع كونه قبل الفيل بثلاثة عشرة [ص 332]

مع القول بأن مولده الشريف عام الفيل (وفوق حسان) بالتنوين للضرورة المذكور أولاً من آباءه ثلاثة في نسق، وهم أبوه ثابت، وأبوه المنذر، وأبوه حرام، (كذا عاشوا)، أي مائة وعشرين، كما أورده ابن سعد عن حفيده حسان سعيد بن عبد الرحمن، وفي آخره قال: وكان عبد الرحمن ولد حسان إذا ذكر هذا استلقى على فراشه وضحك وتمدد كأنه لسروره يأمل حياته كذلك، فمات وهو ابن ثمان وأربعين سنة، لكن قد روينا في الزهد للبيهقي من طريق ابن إسحاق عن سعيد فقال: إن كلاً من الأربعة عاش مائة وأربع سنين. قال سعيد: وكان عبد الرحمن إذا حدثنا هذا الحديث اشرب لهذا وثنى رجليه على مثلها، فمات وهو ابن ثمان وأربعين سنة. وكان هذا هو سلف بن حبان في اقتصاره على هذا القدر في أسنانهم، ثم قال: وقد قيل لكل واحد منهم عشرون ومائة سنة، ولم يحك ابن الصلاح غيره قال أبو نعيم الأصبهاني (وما لغيرهم) أي الأربعة من العرب (يعرف) مثل (ذا) متوالياً.

(قلت): لكن في الصحابة (حويطب) بمهملتين الثانية مكسورة مصغر (ابن عبد العزي) العامري (مع ابن يربوع) كينبوع (سعيد يعزي) أي ينسب (هذان مع) بإسكان العين (حمنن) بفتح المهمل، ثم ميم ساكنة بعدها نون مفتوحة، ثم أخرى للضرورة بدون تنوين كما للزبير في النسب والأمير وغيرهما وهو المعتمد وضبطه الوزير المغربي بزاي بدلها، وقال: هو مشتق من الخمر، وهي الصعوبة قال: ونونه زائدة ابن عوف أخي عبد الرحمن بن عوف.

ومع مخرمة (ابن نوفل) والد المسور (كل) من هؤلاء الأربعة وهم قرشيون (إلى وصف) حسان وحكيم في كون كل منهم صحابياً، وعاش مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية، ونصفها في الإسلام، كما رواه الواقدي في أولهم عن إبراهيم بن جعفر بن محمود، عن أبيه، وبه جزم ابن حبان.

[ص 333]

ونحوه قول ابن عبد البر أدركه الإسلام، وهو ابن ستين أو نحوها، أو كما قاله الواقدي، وخليفة وابن حبان في ثانيهم. وكما قاله الزبير،

والدارقطني وابن عبد البر في ثالثهم، وأنه بعد إسلامه لم يهاجر إلى المدينة، وكما قاله في الرابع الواقدي، فقال: يقال أنه كان له حين مات مائة وعشرون سنة، وبه جزم أبو زكريا ابن مندة في جزء له سمعته فيمن عاش هذه المدة من الصحابة (فأجمل) عددهم سنة، غير أن مدة الزمنين ليست في الأولين من هؤلاء الأربعة، وكذا الأخير على السواء، لأن وفاتهم كانت في سنة أربع وخمسين، وإسلامهم كان في فتح مكة فسواء اعتبرنا زمن الإسلام به أو بالهجرة أو البعثة لا يلتئم التحديد بذلك. ولذا قيل في ثانيهم أيضاً: إنه بلغ مائة وأربعاً وعشرين سنة، وبه صدر ابن عبد البر كلامه.

وممن قال بوفاة الأربعة في سنة أربع ابن حبان، وبها في الأول والثالث فقط الهيثم وابن قانع، وفي الأولين فقط ابن خليفة، وأبو عبيد القاسم، وابن عبد البر، وفي الأول فقط الزمن، ويحيى بن بكير، وفي الثاني فقط الواقدي، وفي الثالث فقط ابن نمير والمدائني، ولم نجد عن أحد خلافه فيهم إلا الأول فقليل فيه أيضاً أنها في سنة اثنتين وخمسين. وكانت وفاتهم بالمدينة إلا الثالث فبمكة، بل قيل في الثاني أيضاً إنه توفي بها، وكذا قيل في نوفل بن معاوية المديلي الصحابي إنه عاش في الجاهلية ستين، وفي الإسلام ستين وممن جزم بذلك الواقدي، ثم ابن عبد البر، وكانت وفاته بالمدينة في خلافة معاوية.

(وفي الصحاب) بالفتح والكسر جمع صاحب كما تقدم في كتابة الحديث أيضاً (سنة قد عمروا) هذا السن، ولكن لم يعلم كون نصفه في الجاهلية ونصفه في الإسلام لتقدم وفاتهم على المذكورين، أو تأخرها، أو لعدم معرفة تاريخها ذكرهم إلا الثالث أبو زكريا بن مندة في الجزء المشار إليه،

[ص 334]

وهم سعد بن جنادة العوفي الأنصاري والد عطية، ذكره أبو عبد الله بن مندة في الصحابة، ولكن لم يذكر عمره، وعاصم بن عدي بن الجد العجلاني صاحب عويمر العجلاني في قصة اللعان، حكى ابن عبد البر، عن عبد العزيز بن عمران، عن أبيه عن جده عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف أنه عاش مائة وعشرين سنة، وكذا ذكر أبو زكريا، وأما ابن عبد البر فقال: إنه توفي سنة خمس وأربعين، وقد بلغ قريباً من عشرين ومائة سنة. وقال الواقدي، وابن حبان: إنه بلغ مائة وخمس عشرة سنة، وعدي بن حاتم الطائي توفي سنة ثمان وستين عن مائة وعشرين سنة، قاله ابن سعد وخليفة، وقيل: سنة ست،

وقيل؛ سبع وستين، واللجلاج العامري، ذكر ابن سميع وابن حبان أنه عاش مائة وعشرين سنة، وكذا حكاه ابن عبد البر عن بعض بني اللجلاج، والمنتجع جد ناجية، ذكره العسكري في الصحابة، وقال: كان له مائة وعشرون سنة، ولا يصح حديثه، ونافع أبو سليمان العبدى روى إسحاق بن راهويه عن ولده سليمان قال: مات أبي، وله عشرون ومائة سنة، وكذا ذكر ابن قانع. (لذاك في المعمرين ذكروا) بل نظمهم البرهان الحلبي في بيت واحد فقال:

مُنْتَجِعٌ وَنَافِعٌ مَعَ عَاصِمٍ < > وَسَعْدٌ لَجْلَاجٌ مَعَ ابْنِ حَاتِمٍ

قال: وإن شئت قلت، وهو أحسن، وسعد اللجلاج وابن حاتم. وفي المعمرين جماعة من الصحابة ممن زاد سنهم على القدر المذكور، منهم سلمان الفارسي، فروى أبو الشيخ في طبقات الأصبهانين من طريق العباس ابن يزيد. قال أهل العلم: يقولون إنه عاش ثلاثمائة وخمسين سنة، فأما مائتين وخمسين فلا يشكون فيها. وقال الذهبي: وجدت الأقوال في سنة كلها دالة على أنه جاوز المائتين وخمسين. والاختلاف إنما هو في الزائد، قال ثم رجعت عن ذلك وظهر لي أنه ما زاد على الثمانين كذا قال. وقرده أو فروة ابن نفاثة السلولي. قال أبو حاتم السجستاني في المعمرين: قالوا إنه عاش

[ص 335]

مائة وأربعين سنة، وأدرك الإسلام فأسلم، وكذا روينا في الزهد للبيهقي من جهة هشام بن محمد قال: عاش فروة بن نفاثة أربعين ومائة سنة، وأدرك الإسلام فأسلم وأنشد أبياتاً، والنابغة الجعدي الشاعر الشهير، قال عمر بن شبة: عن أشياخه إنه عمر مائة وثمانين سنة، وعن ابن قتيبة إنه مات، وله مائتان وعشرون سنة وعن الأصمعي إنه عاش مائتين وثلاثين، أو في المخضرمين الربيع بن صيغ بن وهب الفزاري جاهلي أدرك الإسلام، ويقال: إنه عاش ثلاثمائة سنة منها ستون في الإسلام، بل يقال: إنه لم يسلم والمعتمد خلفه، وأنه قال: عشت مائتي سنة في فترة عيسى، وستين في الجاهلية، وستين في الإسلام وهو القائل:

إِذَا جَاءَ الشِّتَاءُ فَادْفُئُونِي < > فَإِنَّ الشَّيْخَ يَهْدُمُهُ الشِّتَاءُ
وَأَمَّا جِئْنَ يَذْهَبُ كُلُّ قَرٍّ < > فِسِرْبَالٌ خَفِيفٌ أَوْ رِذَاءٌ
وفي استيفاء ذلك طول:

ولما تم ذكر المعمرين أردف بأصحاب المذاهب.

(وقبض) أي مات أبو عبد الله سفيان بن سعيد (الثوري) نسبة لثور بن عبد مناه بن أدبن طابخة على الصحيح، وقيل لثور همدان الكوفي أحد الأئمة من الحفاظ والفقهاء المتبوعين إلى ما بعد الخمسمائة حسبما ذكره فيهم الغزالي في الأحياء (عام إحدى من بعد ستين وقرن عدا) أي سنة إحدى وستين ومائة بالإجماع، كما قاله ابن سعد: وممن أرخه كذلك أبو داود الطيالسي، وابن معين، وابن حبان وزاد: في شعبان في دار عبد الرحمن بن مهدي يعني بالبصرة، ويحيى بن سعيد وزاد في أولها: واختلف في مولده. فقال العجلي: وابن سعد وغيرهما سنة سبع وتسعين، وقال ابن حبان سنة خمس وتسعين (وبعد) أي بعد الثوري: وذلك [ص 336]

(في) سنة (تسع) بتقديم المثناة الفوقانية (تلي سبعينا) بتقديم السين المهملة من بعد مائة كانت (وفاة) إمام دار الهجرة، وأحد المقلدين أبي عبد الله (مالك) هو ابن أنس فيما قاله الواقدي، وأحمد وعبيد الله بن عمر القواريري، والقعني، وأبو بكر بن أبي الأسود، وعلي بن المديني، وعبد الله بن نافع الصائغ، وأصبع بن الفرغ وأبو مصعب والمدائني، وأبو نعيم ومصعب بن عبد الله، وزاد في صفر وإسماعيل بن أبي أويس، وقال في صبيحة أربع عشرة من شهر ربيع الأول، وأبو الطاهر بن السرج. وقال: في يوم الأحد لثلاث عشرة خلت منه، ويحيى ابن بكير، فقال لعشر مضين منه، وهي في هذه السنة باتفاق، وبه جزم الذهبي في العبر، وشذ هقل بن زياد فيما رواه ابن فهر من جهته فقال: سنة ثمان، وهو ابن خمس وثمانين، أو سبع أو تسعة وتسعين بالمدينة في خلافة هارون، ودفن بالبقيع، وقبره هناك عليه قبة. واختلف في مولده فقيل: سنة تسع وثمانين، قاله الواقدي، وهو غريب، وقيل: تسعين، وبه جزم أبو مسهر، وقيل إحدى وقيل اثنتين، قاله أبو داود والسجستاني. وقيل: ثلاث: وهو أشهر الأقوال، ونسب لأبي داود أيضاً، وبه جزم يحيى بن بكير، وأنه سمعه كذلك من مالك نفسه، وادعى

ابن جزم الإجماع عليه، وهو مردود. وقيل سنة أربع قاله: محمد بن عبد الحكم وإسماعيل بن أبي أويس، وزاد في خلافة الوليد، وزاد غيره في ربيع الأول وبهذه السنة جزم الذهبي، ويروى عن ابن عبد الحكم أيضاً أنه في سنة ثلاث، أو أربع، وقيل: سنة خمس قاله الشيخ أبو إسحاق، ويروى عن ابن المديني، وقيل سنة ست فيما قاله أبو مسهر أيضاً. وقيل سنة سبع ومكث حملاً في بطن أمه ثلاث سنين

في الأكثر. وقيل: أكثر منها، وقيل سنتان وكان موضع مولده بذي
المروة فيما قاله يحيى بن بكير.
[ص 337]

(وفي الخمسينا ومائة) من السنين الإمام المقلد أحد من عد في
التابعين (أبو حنيفة) النعمان بن ثابت الكوفي (قضى) أي مات، وهذا
هو المحفوظ، كما قاله روح بن عبادة والهيثم وقعب بن المحرر، وأبو
نعيم الفضل بن دكين، وسعيد ابن كثير بن عفير، وزاد في رجب، وكذا
قال ابن حبان، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن ابن معين سنة إحدى،
وقال مكى بن إبراهيم البخلي سنة ثلاث وذلك ببغداد وقبره هناك
ظاهر يزار، ومولده فيما قاله حفيده إسماعيل ابن حماد سنة ثمانين.
(و) إمامنا الأعظم أبو عبد الله محمد بن إدريس (الشافعي بعد
قرنين) كاملين (مضى) أي مات (لأربع) من السنين بعدهما، قاله
الفلاس، ويوسف القراطيسي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم،
وزاد في آخر يوم من شهر رجب وقال ابن يونس، في ليلة الخميس
آخر. ليلة منه. وقال الربيع بن سليمان في ليلة الجمعة بعد العصر
آخر يوم منه، وأشرفنا من جنازته فرأينا هلال شعبان، وفي رواية عنه
ليلة الجمعة بعد عشاء الآخرة، وكان قد صلى المغرب.

وأما ابن حبان فقال في شهر ربيع الأول، ودفن عند مغربان
الشمس بالفسطاط، ورجعوا فرأوا هلال شهر ربيع الآخر والأول
أشهر. وقال ابن عدي إنه قرأه على لوح عند قبره، وقبره ظاهر بزار،
وراموا تحويله فيما قيل بعد إلى بغداد، وشرعوا في الحفر حين عجز
المصريون عن الدفع، فلما وصلوا لقرب اللحد الشريف فاح منه ريح
طيب ما شموا مثله بحيث سكروا من طيب رائحته، وما تمكنوا معه
من التوصل فكفوا، وصار ذلك معدوداً في مناقبه. ومولده سنة
خمسین ومائة، فعاش أربعاً وخمسين، قاله ابن عبد الحكم،
والفلاس، وابن حبان، وهو أشهر وأصح، وقيل كما لابن زبير اثنتين
وخمسين.

[ص 338]

(ثم قضى) أي مات مأموناً من محنة السلطان، وفتنة الشيطان
الإمام المقلد أبو عبد الله (أحمد) بن محمد بن حنبل (في) سنة
(إحدى وأربعين) بعد المائتين على الصحيح المشهور.
واختلفوا في كل من الشهر واليوم، فقال ابنه عبد الله: يوم الجمعة
ضحوه، ودفناه بعد العصر لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر،
وهكذا قال الفضل ابن زياد. وقال نصر بن القاسم الفرائضي، يوم

الجمعة لثلاث عشرة بقين منه. بقين ابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل: مات يوم الجمعة في شهر ربيع الأول وقال عباس الدوري، ومطين: لاثنتي عشرة خلت منه، زاد عباس يوم الجمعة ببغداد وقبره ظاهر يزار.

ومولده فيما قاله ابنه عبد الله وصالح عنه في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة، وكشف قبره حين دفن الشريف أبو جعفر ابن أبي موسى إلى جانبه، فوجد كفنه صحيحاً لم، لم يبيل، وجثته لم تتغير وذلك بعد موته بمائتين وثلاثين سنة. قلت: وقد كان أهل الشام على مذهب الأوزاعي نحواً من مائتي سنة. وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ومائة، وقيل خمسين، أو إحدى، أو ست بيروت من ساحل الشام ومولده سنة ثمان وثمانين.

وكذلك إسحاق بن راهويه، قد كان إماماً متبعاً له طائفة يقلدونه ويجتهدون على مسلكه يقال لهم الإسحاقية، وكانت وفاته فيما أرخه البخاري ليلة السبت لأربع عشرة خلت من شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين عن سبع وسبعين سنة، وفي ذلك يقول الشاعر:

يَا هَدَّةَ مَا هَدَّدَتَا لَيْلَةَ الْأَحَدِ < > فِي نِصْفِ شَعْبَانَ لَا تَنْسَى مَدَى الْأَبَدِ
وقيل في سنة سبع.

[ص 339]

وكذلك الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، وداؤد بن علي إمام أهل الظاهر، وغيرهم بمن قلد وقتاً، ولكن لا نطيل بوفياتهم. ولما أتم أصحاب المذاهب المتبوعة أردف بأصحاب الكتب الخمسة مع ما أضيف إليها.

ثم الإمام صاحب الصحيح أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (البخاري) بالإسكان للوزن نسبة لبخاري بلد معروف بما وراء النهر عمل غنجار له تاريخاً (ليلة) عيد (الفطر)، وهي ليلة السبت وقت صلاة العشاء (لدى) بالمهملة أي عند سنة (ست وخمسين) ومائتين (نحرتك) بفتح المعجمة كما للسمعاني، وهو المعروف، أو كسرهما كما لابن دقيق العيد، ثم سكون الراء المهملة بعدها مثناة فوقانية مفتوحة، ثم نون ساكنة وكاف قرية من قرى سمرقند عن أقرباء له فيها كان الذي نزل عنده منهم غالب بن جبريل، وقيل: بمصر كما ذكره ابن يونس في تاريخ الغرباء له، وهو شاذ وبالاول جزم السمعاني وغيره. (ردى) بفتح الدال المهملة أي ذهب بالوافة إلى رحمة الله تعالى.

كذا أرخه مهيب بن سليم، والحسن بن الحسين البزار. وفي السنة أبو الحسين بن نافع، وابن المنادي، وأبو سليمان بن زبر وآخرون.

قال الحسن: وكان مدة عمر اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً كان مولده كان في يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال أيضاً سنة أربع وستين ومائة. وقد نظم البرهان الحلبي وفاته فقال:

ثم البخاري يوم عيد الفطر < > سنة خمسين وست فادر
(وامام) التالي له أبو السحين (مسلم) هو ابن الحجاج القشيري
النيسابوري صاحب الصحيح أيضاً (سنة أهدى في) عشية يوم الأحد
لأربع بقين من شهر (رجب من بعد قرنين) أي مائتين (وستين) سنة
(ذهب) بالوفاة،

[ص 340]

ودفن يوم الاثنين بخمس بقين منه نيسابور، وقبره مشهور بيزار،
أرخه كذلك أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم فيما حكاه
الحاكم عنه، وكان فيما قيل: عقد له مجلس للمذاكرة، فذكر له
حديث، فلم يعرفه فانصرف إلى منزله، وقدمت له سلة فيها تمر،
فكان يطلب الحديث، ويأخذ ثمرة فأصبح وقد فنى التمرة ووجد
الحديث، ويقال: إن ذلك كان سبب موته.

ولذا قال ابن الصلاح: وكانت وفاته بسبب غريب نشأ من غمرة فكرة
علمية وسنه قيل: خمس وخمسون، وبه جزم ابن الصلاح، وتوقف
فيه الذهبي، وقال: إنه قارب الستين وهو أشبه من الجزم ببلوغه
ستين، فإن المعروف أن مولده سنة أربع ومائتين.

(ثم) في يوم الجمعة سادس عشر شوال (لخمس) من السنين (بعد
سبعين) سنة تلى مائتي لسنة مات بالبصرة الإمام (أبو داود) سليمان
بن الأشعث السجستاني صاحب السنن ومولده فيما سمعه منه أبو
عبيد الآجري في سنة ستين ومائتين.

(ثم الحافظ) أبو عيسى محمد بن عيسى (الترمذي) بثلاث المثناة
الفوقانية، وكسر الميم، أو ضمها وإعجام الذال.

(يعقب) الذي قبله في الوفاة بنحو أربع سنين، فإنه مات في ليلة
الاثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من شهر رجب (سنة تسع) بتقديم
المثناة الفوقانية على السين (بعدها) أي بعد السبعين ومائتين، كما
قاله أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري وغنجار، وابن ماكولا،
والرشاطي وغيرهم. وقول الخليلي. في الإرشاد أنه مات بعد
الثمانين ظن منه بأن النقل بخلافه، وذلك بقريه بوغ بضم الموحدة
وغين معجمة إحدى قرى ترمذ على ستة فراسخ منها.

[ص 341]

(و) الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ذو نسا) بفتح النون والسين المهملة من كوزنيسابور، وقيل من أرض فارس، فهو ينسب لذلك نسائي همزة بعد الألف. وقد ينسب من يكون منها نسويًا. وقال الرشاطي: إنه القياس صاحب كتاب السنن (رابع قرن لثلاق) من السنين (رفسا) بالسين المهملة أي ضرب سنة ثلاث وثلاثمائة، وذلك في صفر كما قاله الطحاوي، وابن يونس، وزاد يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت منه.

وكذا قال أبو عامر العبدري الحافظ. وقال أبو علي الغساني ليلة الاثنين، وقال الدار قطني في شعبان كما حكاه ابن منده عن مشايخه أعني الرفس بالأرجل في (حضنيه) أي جانبه من أهل دمشق حين أجابهم لما سألوه عن معاوية، وما روى من فضائله، كأنهم ليرجوه بها على علي رضي الله عنهما بقوله: لا يرضى معاوية رأساً برأس حتى يفضل، وما زالوا كذلك حتى أخرج من المسجد، ثم حمل إلى مكة فمات بها مقتولاً شهيداً.

وقال الدار قطني: إن ذلك كان بالرملة، وكذا قال العبدري: إنه مات بالرملة بمدينة فلسطين ودفن ببيت المقدس سنة ثمانية وثمانون سنة فيما قاله الذهبي ومن تبعه، وكأنه بناه على قوله عن نفسه يشبه أن يكون مولدي في سنة خمس عشرة ومائتين.

وأبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني صاحب السنن المتي كمل بها الكتب الستة، والسنن الأربعة بعد الصحيحين التي اعتنى بأطرافها الحافظ ابن عساكر، ثم المزي مع رجالها، وهو كما قال ابن كثير: كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه، لكن قال ابن الصلاح والعلائي: إنه لو جعل مسند الدرامي بدله كان أولى. وكانت وفاة ابن ماجه فيما قاله جعفر بن إدريس، ثم الخليلي في الإرشاد في سنة ثلاث وسبعين ومائتين، زاد أولهما في يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان. قال: وسمعتة يقول: ولدت سنة تسع ومائتين،

[ص 342]

وقيل: إنه مات سنة خمس وسبعين، وقد نظمه البرهان الحلبي فقال:

قُلْتُ وَمَاتَ الْحَافِظُ ابْنُ مَاجَةَ < > مِنْ قَبْلِ حَبْرٍ تَرْمِذٍ بِسَنَةِ

قال: وتجاوزت في إطلاق العام على بعضه، لأنه خسة أشهر وشيء انتهى. وكان يمكنه أن يقول من قبل ترمذ بنصف سنة.

ولما تم أصحاب الكتب أصول الإسلام أردف بأئمة انتفع بتصانيفهم مع ما أضيف إليهم من نمطهم (ثم لـ) مضى (خمس وثمانين) عاماً من

القرن الرابع (تفي) بدون نقص وذلك في يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة مات (الدار قطني) بفتح المراء وإسكان آخره نسبة لدار القطن، وكانت محلة كبيرة ببغداد البغدادي الشافعي، وهو الحافظ الفقيه أبو الحسن علي بن عمر صاحب السنن والعلل، وغيرهما أرخه عبد العزيز الأزجي، ودفن قريباً من قبر معروف الكرخي، ومولده كما قاله عبد الملك بن بشران في سنة ست وثلاثمائة، زاد غيره في ذي القعدة أيضاً فعاش تسعاً وسبعين سنة. (تمت) أي ثم لغة فيها الحافظ (الحاكم) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع صاحب المستدرک والتاريخ، وعلوم الحديث وغيرها (في. خامس قرن عام خمسة) تمضي منه، أي سنة خمس وأربعمائة (فنى) أي مات بنيسابور، فيما قاله الأزهرى وعبد الغافر في السياق ومحمد ابن يحيى المزكي، وزاد في صفر. ومولده أيضاً نيسابور في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.

(وبعده) أي بعد الحاكم (بأربع) من السنين مات الحافظ أبو محمد (عبد الغني) بن سعيد بن علي الأزدي المصري صاحب المؤلف وغيره، وذلك لسبع خلون من صفر سنة تسع وأربعمائة، فيما قاله أبو الحسن: أحمد بن محمد العتيقي بمصر عن سبع وسبعين سنة.

[ص 343]

(ف)بعده (في الثلاثين) من السنين بعد الأربعمائة أيضاً، وذلك في بكرة يوم الاثنين العشرين من المحرم مات الحافظ (أبو نعيم) أحمد بن عبد الله الأصبهاني مؤلف معرفة الصحابة، وتاريخ أصبهان، وعلوم الحديث، وغيرها فيما أرخه يحيى بن عبد الوهاب بن مندة بها، وسئل عن مولده فقال: في شهر رجب سنة ست وثلاثين وثلاثمائة.

(ول)مضى (ثمان) من السنين مات من طبقة أخرى تلى هذه في الزمن الحافظ الفقيه أبو بكر أحمد بن الحسين الشافعي (بيهقي القوم) أي الحفاظ، وأئمة الشافعية لاحتياجهم لتصانيفه الشهيرة وانتفاعهم بها، ونسب لبيهق بفتح الموحدة وسكون المثناة التحتانية بعدها هاء مفتوحة، ثم قاف وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخاً منها، وكانت قصبتها خسر وجرى (من بعد) مضي (خمسین) وأربعمائة وذلك في عاشر جمادى الأولى من سنة ثمان وخمسين بنيسابور، وحمل تابوته إلى بيهق، قال السمعاني، قال: وكان مولده سنة أربع وثمانين وثلاثمائة.

(وبعد) مضي (خمسة) من وفاة الذي قبله مات (خطيبهم) أي الحافظ والمسلمين الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الشافعي، (و) كذا (النمري) بفتح النون والميم وإسكان آخره نسبة إلى النمر بكسر الميم، وهي من شواذ النسب التي تحفظ ولا يقاس عليها كالنسبة إلى أمية بضم الهمزة أموي بفتحها، وأبي سلمة، تكسر اللام سلمى بفتحها، كما تقدم الحافظ أبو عمر يوسف ابن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي مؤلف الاستيعاب وجملة كلاهما (في سنة) واحدة، وهي كما علمته سنة ثلاث وستين وأربعمائة، فالخطيب في ذي الحجة منها ببغداد أرخه ابن شافع، وزاد غيره في سابعه وأن مولده في جمادى الآخرة سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة، وقيل سنة اثنتين وهو المحكى عن الخطيب نفسه، [ص 344]

والآخر في سلخ شهر ربيع الآخر منها بشاطبة من الأندلس عن خمسة وتسعين سنة وخمسة أيام. فإن مولده فيما حكاه عنه طاهر بن مفوز يوم الجمعة والإمام يخطب لخمس بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة.

قال ابن كثير: وقد كان ينبغي لابن الصلاح أن يذكر مع هؤلاء جماعة من الحافظات اشتهرت أيضاً تصانيفهم بين الناس ولا سيما عند أهل الحديث، كأبي بكر البزار، وأبي يعلى الموصلي، وإمام الأئمة محمد بن إسحاق ابن خزيمة صاحب الصحيح، وتلميذه أبي حاتم محمد بن حبان البستي صاحب الصحيح أيضاً، والطبراني صاحب المعاجم الثلاثة وغيرها، وأبي أحمد بن عدي صاحب الكامل.

قلت: والظاهر أن ابن الصلاح لم يقصر المكثرين خاصة، وإنما أراد مع انضمام تصانيف في بعض أنواع علوم الحديث اشتهرت وعم الانتفاع بها، وبنحو ذلك يعتذر عن عدم ذكره لابن ماجه، وهو كونه ساذجاً عما حرص عليه أصحاب الكتب الخمسة من المقاصد التي بتدبرها يتمرن المحدث خصوصاً، وفيه أحاديث ضعيفة جداً بل منسكرة بل قال الحافظ المزي فيما نقل عنه أن الغالب فيما انفرد به الضعيف، ولذا لم يصفه غير واحد كرزين السرقسطي، وابن الأثير وغيرهما إلى الخمسة.

(تتمة) يقع في كلامهم فلان المتوفى، وأنت في فتح الفاء وكسرهما بالخيار والكسر موجه بالمستوفى لمدة حياته، ويشهد له قوله تعالى: (والذين يتوفون منكم) على قراءة على في فتح الياء أي يستوفون

آجالهم. وإن حكى أن أبا الأسود الدؤلي كان مع جنازة، فقال له رجل:
من المتوفى؟ بكسر
[ص 345]

الفاء فقال: ابنه. وإنما كانت أحد الأسباب الباعثة لأمر علي له بالنحو،
فقد قيل يعني علي تقدير صحة الحكاية أنه اقتصر على ما يحتمله
فهمه ويتعلقه خصوصاً وهو القائل حدثوا الناس بما يعرفون.
[ص 346]

معرفة الثقات والضعفاء
واعنَ بعلم الجرح والتعديل < فإنه المرقاة للتفصيل
بين الصحيح والسقيم واحذر > < من عرّض قالجرح أي خطر
ومع ذا فالنصح حق ولقد > < أحسن يحيى في جوابه وسد
لأن يكونوا خصماءً لي أحب > < من كون خصمي المصطفى إذ لم
أدب

وربما رُذِّ كَلَامُ الْجَارِحِ < > كالنسيائي في أحمد بن صالح
فربما كان لجرح مخرج < > عطى عليه السخط حين يخرج
-معرفة الثقات والضعفاء: وكان الأنسب أن يضم لمراتب الجرح
والتعديل مع القول في اشتراط بيان سببهما، أو أحدهما، وكون
المعتمد عدمه من العالم بأسبابهما، وفي التعديل على الإبهام
والبدعة التي يجرح بها، وما أشبه ذلك مما تقدم في موضع واحد.
(واعن) أي اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (بعلم الجرح) أي
التجريح (والتعديل) في الرواة، فهو من أهم أنواع الحديث، وأعلىها
[ص 347]

وأنفعها (فإنه المرقاة) بكسر الميم تشبيهاً له بالآلة التي يعمل بها
وبفتحها الدرجة (للتفصيل بين الصحيح) من الحديث (والسقيم)، وفي
كل منهما تصانيف كثيرة، ففي الضعفاء ليحيى بن معين وأبي زرعة
الرازي وللبخاري في كبير وصغير، والنسائي وأبي حفص الفلاس،
ولأبي أحمد بن عدي في كامله، وهو أكمل الكتب المصنفة قبله
وأجلها، ولكنه توسع لذكره كل من تلکم فيه وإن كان ثقة، ولذا لا
يحسن أن يقال: الكامل للناقصين، وذيل عليه أبو الفضل ابن طاهر
في تكملة الكامل، ولأبي جعفر العقيلي، وهو مفيد، وأبي حاتم بن
حبان وأبي الحسن الدار قطني، وأبي زكريا الساجي، وأبي عبد الله
الحاكم، وأبي الفتح الأزدي، وأبي علي بن السكن، وأبي الفرج بن
الجوزي، واختصره الذهبي، بل وذيل عليه في تصنيفين وجمع
معظمها في ميزانه فجاء كتاباً نفيساً عليه معول من جاء بعده، مع

أنه تبع ابن عدي في إيراد كل من تكلم فيه، ولو كان ثقة، ولكنه التزم أن لا يذكر أحداً من الصحابة، ولا الأئمة المتبوعين، وقد ذيل عليه المصنف في مجلد، والتقط شيخنا منه من ليس في تهذيب الكمال، وضم إليه ما فاته من الرواة والتتمات، مع انتقاد وتحقيق في كتاب سماه لسان الميزان مما كتبه

وأخذه عنه وعم النفع به، بل له كتابان آخران، هما تقويم اللسان وتحرير الميزان، كما أن للذهبي في الضعفاء مختصراً سماه المغني، وآخره سماه الضعفاء والمتروكين، وذيل عليه والتقط بعضهم من الضعفاء الوضاعين فقط وبعضهم المدلسين كما مضى في بايهما وبعضهم المختلطين كما سيأتي بعد.

وفي الثقات لأبي حاتم بن حبان، وهو أحفلها لكنه يدرج فيهم من زالت جهالته عينه، بل ومن لم يرو عنه إلا واحد، ولم يظهر فيه جرح كما سلف في الصحيح الزائد على الصحيحين، وفي محمول العين أيضاً، وذلك غير كاف في التوثيق عند الجمهور، وربما يذكر فيهم من أدخله في الضعفاء إما سهواً، أو غير ذلك، ونحوه تخريج الحاكم في مستدركه لجماعة، وحكمه على

[ص 348]

الأسانيد الذين هم فيها بالصحة، مع ذكره إياهم في كتابه في الضعفاء، وقطع بترك الرواية عنهم والمنع من الاحتجاج بهم لأنه ثبت عنده جرحهم، وللعجلي، وابن شاهين، وأبي العرب التميمي. ومن المتأخرين الشمس محمد بن أبيك السروجي، لكنه لم يكمل، وجد منه الأحمدون فقط في مجلد وأفرد شيخنا الثقات ممن ليس في التهذيب، وما كمل أيضاً وللذهبي معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد إلى غيرها من الكتب المشتملة على الثقات والضعفاء جميعاً، كتاريخ أبي بكر بن أبي خيثمة، وهو كثير الفوائد، والطبقات لابن سعد. والتميز للنسائي، وغيرها مما ذكر بعضه في آداب الطالب، وللعماد بن كثير التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، جمع فيه بين تهذيب المزني، وميزان الذهبي، مع زيادات، وقال: إنه من أنفع شيء للفقهاء البار وكذا المحدث. فهذه مظان الثقات والضعفاء غالباً.

ومن مظان الثقات التصانيف في الصحيح بعد الشيخين، وكذا من خرج على كتابيهما، فإنه يستفاد منها الكثير مما لم يذكر في الكتب المشار إليها، وربما يستفاد مما يوجد في بعض الأسانيد توثيق بعض

الرواة كان لقول الراوي المعتمد، حدثني فلان، وكان ثقة يعين، وما أشبهه. أشار إلى ذلك ابن دقيق العيد.
(واحذر) أيها المتصدي لذلك المقتفي فيه أثر من تقدم (من غرض) أو هوى يحملك كل منها على التحامل والانحراف، وترك الإنصاف أو الإطراء والافتراء، فذلك شر الأمور التي تدخل على القائم بذلك الآفة منها، والمتقدمون سالمون منه غالباً منزهون عنه لوفور دياتهم، بخلاف المتأخرين، فإنه ربما يقع ذلك في تواريخهم، وهو مجانب لأهل الدين وطرائفهم.

[ص 349]

(فالجرح) والتعديل خطر لأنك إن عدلت بغير تثبت كنت كالمثبت حكماً ليس بثابت، فيخشى عليك أن تدخل في زمرة من روى حديثاً، وهو يظن أنه كذب، وإن جرحت لغير تحرز أقدمت على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمته بميسم سوء يبقى عليه عاره أبداً، وهو في الجرح بخصوصه (أي خطر) بفتح المعجمة ثم المهملة من قولهم خاطر بنفسه أي أشرف على هلاكها، فإن فيه مع حق الله ورسوله حق آدمي، وربما يناله إذا كان بالهوى، ومجانبة الاستواء الضرر في الدنيا قبل الآخرة، والمقت بين الناس، والمنافرة كما اتفق لأبي شامة، فإنه كان مع كونه عالماً راسخاً في العلم مقرئاً محدثاً نحويّاً يكتب الخط المليح المتقن مع التواضع والانطراح والتصانيف العدة كثير الوقعة في العلماء والصلحاء وأكابر الناس، والطعن عليهم والتقص لهم وذكر مساوئهم، وكونه عند نفسه عظيماً، فصار ساقطة من أعين كثير من الناس ممن علم منه ذلك وتكلموا فيه، وأدى ذلك إلى امتحانه بدخول رجلين جليلين عليه داره في صورة مستفتين فضرباه ضرباً مبرحاً إلى أن عيل صبره، ولم يغثه أحد.

ونحوه ما اتفق لبعض العصريين ممن لم يبلغ في العلم مبلغ الذي قبله بيقين فإنه أكثر الوقعة في الناس بدون تدبر، ولا قياس، فأبعد عن البلد وتزايد به الألم والنكد، ومع ذلك فما كف حتى ثقل على الكافة وما خف، وارتقى لحجة الإسلام، فضلاً عما يليه من الأئمة الأعلام، فلم نلبث أن مات وما اشتفى من تلك النكيات. والله تعالى يقينا شرور أنفسنا وحصائد ألسنتنا.

ولما في الجرح من الخطر؛ لما جيء للثقي بن دقيق العيد بالمحضر المكتتب في الثقي بن بنت الأغر ليكتب فيه امتنع منها أشد امتناع مع ما كان بينهما من العداوة الشديدة، بل وأغلظ عليهم في الكلام، وقال: ما يحل له أن أكتب فيه ورده، فتزايدت جلالته بذلك، وعد في

وفور ديانته وأمانته، وانتفع ابن بنت الأغر بذلك، وكيف لا والتقّي هو القائل مما أحسن فيه: أعراض [ص 350]

المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس المحدثون والحكام. ونحوه قول بعضهم: من أراد بي سوءاً جعله الله محدثاً أو قاضياً.

(ومع ذا) أي كون الجرح والتعديل خطراً، فلا بد منه. (فالنصح) في الدين لله ولرسوله ولكتابه وللمؤمنين (حق) واجب ثياب (يثاب) متعاطيه إذا قصد به ذلك سواء كانت النصيحة خاصة أو عامة. وهذا منه لقول الإمام أحمد لأبي تراب النخشي حين عزله عن ذلك بقوله: لا تغتّب الناس، وبك هذه نصيحة وليست غيبة، وقد قال الله تعالى: (وقل الحق من ربكم) وأوجب الله الكشف والتبيين عند خير الفاسق بقوله: (إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الجرح: (بئس أخو العشيرة) وفي التعديل (إن عبد الله رجل صالح) إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة في الطرفين.

ولذا استثنوا هذا من الغيبة المحرمة. واجمع المسلمون على جوازه، بل عد من الواجبات للحاجة إليه. وممن صرح بذلك النووي، والعز بن عبد السلام ولفظه في قواعده: القدح في الرواة واجب لما فيه من إثبات الشرع، ولما على الناس في ترك ذلك من الضرر في التحريم، والتحليل وغيرهما من الأحكام، وكذلك كل خير يجوز الشرع الاعتماد عليه والرجوع إليه، وجرح الشهود واجب عند الحكام عند المصلحة لحفظ الحقوق من الدماء والأموال، والأعراض والأبضاع والأنساب وسائر الحقوق.

وتكلم في الرجال كما قاله المذهبي، جماعة من الصحابة، ثم من التابعين، كالشعبي وابن سيرين، ولكنه في التابعين بقلة لقلة الضعف في متبوعهم إذ أكثرهم صحابة عدول، وغير الصحابة من المتبوعين أكثرهم.

[ص 351]

ثقات. ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض في الصحابة، وكبار التابعين ضعيف إلا الواحد بعد الواحد، كالحارث الأعور، والمختار الكذاب.

فلما مضى القرن الأول ودخل الثاني كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء، المذين ضعفوا غالباً من قبل تحملهم وضبطهم للحديث، فتراهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيراً ولهم

غلط، كأبي هارون العبدى، فلما كان عند آخر عصر التابعين، وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التوثيق والتضعيف طائفة من الأئمة، فقال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي. وضعف الأعمش جماعة ووثق آخرين. ونظر في الرجال شعبة، وكان مثبتاً لا يكاد يروي إلا عن ثقة، وكذا كان مالك.

وممن إذا قال سمع منه في هذا العصر قبل قوله معمر، وهشام الدستواي، والأوزاعي، والثوري، وابن الماجشون، وحماد بن سلمة، والليث، وغيرهم.

ثم طبقة أخرى بعد هؤلاء، كابن المبارك، وهشيم، وأبي إسحاق الفزاري، والمعافى بن عمران الموصلي، وبشر بن المفضل، وابن عيينة وغيرهم.

ثم طبقة أخرى في زمانهم كابن علية، وابن وهب، ووکیع. ثم انتدب في زمانهم أيضاً لنقد الرجال الحافظان الحنن بن يحيى بن سعيد القطان، وابن مهدي، فمن جرحه لا يكاد يندمل جرحه، ومن وثقه فهو المقبول، ومن اختلفا فيه وذلك قليل اجتهد في أمره.

ثم كان بعدهم ممن إذا قال سمع منه إمامنا الشافعي، وبزید بن هارون، وأبو داود الطيالسي، وعبد الرزاق، والفريابي، وأبو عاصم النبيل.

[ص 352]

وبعدهم طبقة أخرى كالحميدي، والقعنبي، وأبي عبيد، ويحيى بن يحيى، وأبي الوليد الطيالسي.

ثم صنف الكتب ودونت في الجرح والتعديل والعلل، وبين من هو في الثقة والثبت كالسارية، ومن هو في الثقة كالشباب الصحيح الجسم، ومن هو لين كمن توجه رأسه، وهو متماسك يعد من أهل العافية، ومن صفته كمحموم ترجح إلى السلامة، ومن صفته كمريض بن شعبان من المرض، وآخر كمن سقط قواه وأشرف على التلف، وهو الذي يسقط حديثه.

وولاية الجرح والتعديل بعد من ذكرنا يحيى بن معين، وقد سأله عن الرجال غير واحد من الحفاظ، ومن ثم اختلفت آراؤه وعباراته في بعض الرجال.

كما اختلف اجتهاد الفقهاء، وصارت لهم الأقوال والوجوه، فاجتهدوا في المسائل كما اجتهد ابن معين في الرجال، ومن طبقتهم أحمد بن حنبل، سأله جماعة من تلامذته عن الرجال وكلامه فيهم باعتدال وإنصاف وأدب وورع.

وكذا تكلم في الجرح والتعديل أبو عبد الله محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته بكلام جيد مقبول. وأبو خيثمة زهير بن حرب له كلام كثير رواه عنه ابنه أحمد وغيره، وأبو جعفر عبيد الله بن محمد النبيل حافظ الجزيرة الذي قال فيه أبو داود: لم أر أحفظ منه. وعلي بن المديني، وله التصانيف الكثيرة في العلل والرجال. ومحمد بن عبد الله بن نمير الذي قال فيه أحمد: هو درة العراق. وأبو بكر بن أبي شيبة صاحب المسند، وكان آية في الحفظ يشبه بأحمد في المعرفة. وعبيد الله بن عمر القواريري الذي قال فيه صالح جزرة: هو أعلم من رأيت بحديث أهل البصرة، وإسحاق بن راهويه إمام خراسان. وأبو جعفر محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي الحافظ، وله كلام جيد في

[ص 353]

الجرح والتعديل، وأحمد بن صالح الطبري حافظ مصر، وكان قليل المثل، وهارون بن عبد الله الحمال. وكلهم من أئمة الجرح والتعديل. ثم خلفهم طبقة أخرى متصلة بهم، منهم إسحاق الكوسج، والدارمي، والذهلي والبخاري، والعجلي الحافظ نزيل المغرب. ثم من بعدهم أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، ومسلم، وأبو داود السجستاني، وبقي بن مخلد، وأبو زرعة الدمشقي وغيرهم. ثم من بعدهم عبد الرحمن بن يوسف بن خراش البغدادي له مصنف في الجرح والتعديل قوي النفس كأبي حاتم وإبراهيم بن إسحاق الحربي، ومحمد ابن وضاح الأندلسي حافظ قرطبة، وأبو بكر بن أبي عاصم، وعبد الله بن أحمد، وصالح جزرة وأبو بكر البزار، وأبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وهو ضعيف لكنه من أئمة هذا الشأن، ومحمد بن نصر المروزي.

ثم من بعدهم أبو بكر الفريابي، والبرديجي، والنسائي، وأبو يعلى، والحسن ابن سفيان، وابن خزيمة، وابن جرير الطبري، والدولابي، وأبو عروبة الحراني، والحسن أحمد بن عمير بن جوصا وأبو جعفر العقيلي.

ثم طبقة أخرى منهم ابن أبي حاتم، وأبو طالب أحمد بن نصر البغدادي الحافظ شيخ الدار قطني، وابن عقدة، وعبد الباقي بن قانع. ثم من بعدهم أبو سعيد بن يونس، وابن حبان البستي، والطبراني، وابن عدي الجرجاني، ومصنفه في الرجال إليه المنتهى في الجرح كما تقدم.

ثم بعدهم أبو علي الحسين بن محمد الماسرجسي النيسابوري، وله مسند معلل في ألف وثلاثمائة جزء، وأبو الشيخ بن حبان، وأبو بكر الإسماعيلي وأبو أحمد الحاكم والدارقطني، وبه ختم معرفة العلل. ثم بعدهم أبو عبد الله بن مندة، وأبو عبد الله الحاكم، أبو نصر [ص 354]

الكلاباذوي، وأبو المطرف عبد الرحمن بن فطيس قاضي قرطبة، وله دلائل السنة في خمس مجلدات، وفضائل الصحابة كما أسلفته هناك؛ وعبد الغني بن سعيد، وأبو بكر ابن مردويه الأصبهاني، وتمام الرازي. ثم بعدهم أبو الفتح محمد بن أبي الفوارس البغدادي؛ وأبو بكر البرقاني؛ وأبو حازم العبدوي، وقد كتب عنه عشرة أنفس عشرة آلاف جزء، وخلف بن محمد الواسطي، وأبو مسعود الدمشقي، وأبو الفضل الفلكي، وله كتاب الطبقات في ألف جزء، وأبو القاسم حمزة السهمي، وأبو يعقوب القراب، وأبو ذر الهروي. ثم بعدهم أبو محمد الحسن بن محمد الخلال البغدادي، وأبو عبد الله الصوري، وأبو سعد السمان، وأبو يعلي الخليلي. ثم بعدهم ابن عبد البر، وابن حزم الأندلسي، والبيهقي، والخطيب. ثم أبو القاسم سعد بن محمد الزنجاني، وشيخ الإسلام الأنصاري، وأبو صالح المؤذن وابن ماكولا، وأبو الوليد الباجي، وقد صنف في الجرح والتعديل، وكان علامة حجة، وأبو عبد الله الحميدي، وابن مفوز المعافري الشاطبي. ثم أبو الفضل ابن طاهر المقدسي، وشجاع بن فارس الذهلي، والمؤتمن بن أحمد بن علي الساجي وشيروه الديلمي الهروي، مصنف تاريخ هراة وأبو علي الغساني. ثم بعدهم أبو الفضل بن ناصر السلامي، والقاضي عياض، والسلفي وأبو موسى المدني، وأبو القاسم بن عساكر، وابن بشكوال. ثم بعدهم عبد الحق الإشبيلي، وابن الجوزي، وأبو عبد الله بن الفخار المالقي وأبو القاسم السهيلي. ثم أبو بكر الحازمي، وعبد الغني المقدسي، والرهاوي، وابن مفضل [ص 355]

المقدسي. ثم بعدهم أبو الحسن بن القطان، وابن الأنماطي، وابن نقطة، وابن الديبشي وابن خليل الدمشقي، وأبو بكر بن خلفون الأزدي، وابن النجار. ثم الزكي المنذري، والبرازلي، ولاصريفيني والرشيدي العطار، وابن الصلاح، وابن الأبار، وابن العديم، وأبو شامة، وأبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي وابن الصابوني.

ثم بعدهم الدمياطي، وابن الظاهري، والميدومي والمد الصدر، وابن دقيق العيد، وابن فرج. وعبيد الأسعدي.

ثم بعدهم سعد الدين الحارثي، والمزي، وابن تيمية، والذهبي، وصفي الدين القرافي، وابن البرازلي، والقطب الحلبي، وابن سيد الناس. في آخرين من كل طبقة، منهم من شيوخ شيوخنا المصنف، ثم تلميذه شيخنا، وفاق في ذلك على جميع من أدركه، وطوى البساط بعده إلا لمن شاء الله ختم لنا بخير، فعدلوا وجرحوا، ووهنوا، وصححوا ولم يحابوا أباً، ولا ابناً، ولا أخاً، حتى إن ابن المديني سئل عن أبيه؟ فقال: سلو عنه غيري، فأعادوا فأطرق، ثم رفع رأسه فقال: هو الدين؛ إنه ضعيف.

وكان وكيع بن الجراح لكون والده كان على بيت المال يقرب معه آخر إذا روي عنه.

وقال أبو داود صاحب السنن ابني عبد الله كذاب، ونحوه قول الذهبي في ولده أبي هريرة: إنه حفظ القرآن، ثم تشاغل عنه حتى نسيه. وقال زيد بن أبي: أنيسة كما في مقدمة مسلم: لا تأخذوا عن أخي يعني يحيى المذكور بالكذب.

نعم في الخلفاء وأبائهم وأهليهم كما قاله الذهبي في ترجمة داؤد بن علي

[ص 356]

بن عبد الله بن عباس من تاريخ الإسلام له قوم أعرض أهل الجرح والتعديل عن كشف حالهم خوفاً من السيف والضرب. قال: وما زال هذا في كل دولة قائمة يصف المؤرخ محاسنها، ويغضي عن مساوئها، هذا إذا كان ذا دين وخير، فإن كان مداحاً مداهنياً لم يلتفت إلى الورع، بل ربما أخرج مساوئ الكبير وهناته في هيئته المدح والمكارم والعظمة فلا قوة إلا بالله.

ولا شك أن في المتكلمين ذلك من المتأخرين من كان من الورع بمكان كالحافظ عبد الغني صاحب الكمال في معرفة الرجال المخرج لهم في الكتب الستة الذي هذبه المزي، وصار كتاباً حافلاً، عليه معول من جاء بعده، واختصره شيخنا وغيره، ومن المتقدمين من لم يشك في ورعه كالإمام أحمد، بل قال: إنه أفضل من الصوم والصلاة. وابن المبارك فإنه قال: لو خيرت بين أن أدخل الجنة، وبين أن ألقى عبد الله بن المحرر، لاخترت أن ألقاه، ثم أدخل الجنة، فلما رأته كانت بكرة أحب إلي منه.

وابن معين مع تصريحه بقوله إنا لتتكلم في أناس قد حطوا رحالهم في الجنة. والبخاري القائل: وما اغتبت أحداً مذ علمت أن الغيبة حرام.

وحجتهم التوصل بذلك لصون الشريعة، وأن حق الله ورسوله هو المقدم.

(ولقد أحسن) الإمام (يحيى) ابن سعيد القطان (في جوابه) لأبي بكر ابن خلد حين قال له: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة؟ (وسد) بمهملتين أو لاهما مفتوحة أي وفق للسداد، وهو الصواب والقصد من القول والعمل حيث قال: (لأن يكونوا) أي المتروكون (خصماء لي أحب) إلى (ن كون خصمي المصطفى) صلى الله عليه وسلم (إذ لم أذب) بفتح الهمزة وضم الذال المعجمة ثم موحدة أي امنع الكذب عن

[ص 357]

حديثه وشريعته.

ولذا رأى رجل عند موت ابن معين النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مجتمعين فسألهم عن سبب اجتماعهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (جئت لأصلي على هذا الرجل فإنه كان يذب الكذب، عن حديثي) نودي بين يديه نعشه هذا الذي كان ينفي الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم رؤي في النوم فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي وأعطاني وحباني، وزوجني ثلاث حوراء، وأدخلني عليه مرتين. وقيل فيه:

دَهَبَ الْعَلِيمُ بَعِيْبُ كُلِّ مَحْدَثٍ < > وَبِكُلِّ مُخْتَلِفٍ وَفِي الْإِسْتِثْنَاءِ
وَبِكُلِّ وَهْمٍ فِي الْحَدِيثِ وَمُشْكِلٍ < > يَعْنِي بِهِ عُلَمَاءُ كُلِّ بِلَادٍ

فإن قيل: قد شغف جماعة من المتأخرين القائلين بالتاريخ وما أشبهه كالذهبي، ثم شيخنا بذكر المعائب، ولو لم يكن المعاب من أهل الرواية، وذلك غيبة محضه. ولذا تعقب ابن دقيق العيد ابن السمعاني في ذكره بعض الشعراء وقدح فيه بقوله: إذا لم يضطر إلى القدح فيه للرواية لم يجر. ونحوه قول ابن المرابط: قد دونت الأخبار وما بقي للتجريح فائدة، بل انقطعت من رأس الأربعمائة، ودندن هو وغيره ممن لم يتدبر مقاله بعيب المحدثين بذلك:

قلت: الملحوظ في تسويغ ذلك كونه نصيحة ولا انحصار لها في الرواية فقد ذكروا من الأماكن التي يجوز فيها ذكر المرء بما يكره، ولا يعد ذلك غيبة، بل هو نصيحة واجبة أن تكون للمذكور ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بأن لا يكون صالحاً لها، وإما بأن يكون فاسقاً أو

مغفلاً، أو نحو ذلك، فيذكر ليزال بغيره ممن يصلح. أو يكون مبتدعاً أو فاسقاً، ويرى من يتردد إليه للعلم ويخاف عليه عود الضرر من قبله فيعلمه ببيان حاله.

[ص 358]

ويلتحق بذلك المتساهل في الفتوى، أو التصنيف، أو الأحكام، أو الشهادات، أو النقل، أو المتساهل في ذكر العلماء أو في الرشاء والارتشاء، إما بتعاطيه له أو بإقراره عليه مع قدرته على منعه، أو أكل أموال الناس بالحيل والإفتراء أو الغاصب لكتب العلم من أربابها أو المساجد بحيث تصير ملكاً، أو غير ذلك من المحرمات. فكل ذلك جائز أو واجب ذكره ليحذر ضرره.

وكذا يجب ذكر المتجاهر بشيء مما ذكره ونحوه من باب أولي. قال شيخنا: ويتأكد الذكر لكل هذا في حق المحدث، لأن أصل وضعه بيان الجرح والتعديل، فمن عابه بذكره لعيب المجاهر بالفسق أو المتصف بشيء مما ذكر فهو جاهل أو ملبس، أو مشارك له في صفته فيخشى أن يسري إليه الوصف.

نعم لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد، فقد قال العز بن عبد السلام في قواعده: إنه لا يجوز للشاهد أن يجرح بذنبن مهما أمكن الاكتفاء بأحدهما فإن القرح إنما يجوز للضرورة فليقدر بقدرها، ووافقه عليه القرافي، وهو ظاهر.

وقد قسم الذهبي من تكلم في الرجال أقساماً، فقسم تكلموا في سائر الرواة كابن معين وأبي حاتم، وقسم تكلموا في كثير من الرواة كمالك وشعبة، وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعي.

قال: وهم الكل على ثلاثة أقسام أيضاً. قسم منهم متعنت في التوثيق متثبت في التعديل يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، فهذا إذا وثق شخصاً فعرض على قوله بنواجذك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه، فإن وافقه ولم يوثق ذاك الرجل أحد من الحذاق، فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا هو الذي قالوا: لا يقبل فيه الجرح إلا مفسراً يعني لا يكفي

[ص 359]

فيه قول معين مثلاً هو ضعيف ولم يبين سبب ضعفه، ثم يجيء البخاري وغيره يوثقه، ومثل هذا يختلف في تصحيح حديثه وتضعيفه. ومن ثم قال الذهبي: وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على

ضعيف ثقة انتهى. ولهذا كان مذهب النسائي أن لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه كما تقدم مع توجيهه بما يحسن استحضاره هنا. وقسم منهم متسامح كالترمذي والحاكم. قلت: وكابن حزم فإنه قال في كل من أبي عيسى الترمذي وأبي القاسم البغوي وإسماعيل بن محمد الصفار، وأبي العباس الأصم وغيرهم من المشهورين إنه مجهول، وقسم معتدل كأحمد، والدارقطني، وابن عدي.

(و) لوجود المتشدد ومقابله نشأ التوقف في أشياء من الطرفين، بل (ربما رد كلام) كل من المعدل و(الجرح) مع جلالته وإمامته ونقده وديانته، إما لانفراد عن أئمة الجرح والتعديل كالشافعي رحمه الله في إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، فإنه كما قال النووي: لم يوثقه غيره، وهو ضعيف باتفاق المحدثين، لكن قد اعتذر الساجي عن الشافعي بأنه لم يخرج عنه إلا في الفضائل يتسامحون فيها. وتعقب بأن الموجود خلافه. وابن حبان بأن مجالسته لإبراهيم كانت في حداته.

وعلى كل حال فقد اختار ابن الصلاح كما مضى في محله أن الإمام الذي له أتباع يقلدونه فيما يذهب إليه إذا احتج براو ضعفه غيره، كان ذلك الراوي حجة في حق من قلده ذلك الإمام. أو لتحامله (كالنسائي) بالإسكان لا وزن صاحب السنن (في أحمد بن صالح) أبي جعفر المصري الحافظ المعروف بابن الطبري، حيث جرحه فيما نقله عنه ابنه عبد الكريم بقوله: ليس بثقة، ولا مأمون تركه محمد بن يحيى، ورماه يحيى بالكذب.

[ص 360]

وقال في موضع آخر: حدثنا معاوية ابن صالح، سمعت ابن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف انتهى. فإنه كما قال أبو يعلى الخليل ممن اتفق الحفاظ على أن كلامه فيه تحامل، قال: ولا يقدر كلام أمثال فيه.

وقال الذهبي في الميزان: إنه أذى نفسه بكلامه فيه والناس كلهم متفقون على إمامته وثقته، واحتج به البخاري في صحيحه، وقال: إنه ثقة صدوق ما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة، كان أحمد وابن نمير وغيرهما يثبتونه. وكان يحيى يعني ابن معين يقول: سلوه فإنه ثبت. وممن وثقه العجلي وقال: صاحب سنة، وأبو حاتم، وقال ابن يونس: لم يكن عندنا كما قال النسائي لم تكن له أفة غير الكبر. والسبب في كلام النسائي فيه ما ذكره أبو جعفر العجلي أن أحمد لم يكن يحدث

أحداً حتى يسأل عنه، فجاءه النسائي، وقد صحب قوماً من أصحاب الحديث ليسوا هناك فأبى أحمد أن يأذن له، فعمد النسائي إلى جمع أحاديث قد غلط فيها ابن صالح فشنع بها ولم يضره ذلك. وكذا قال ابن عدي: سمعت محمد بن هارون الرقي يقول: إنه حضر مجلسه، فطرده منه فحمله ذلك على التكلم فيه. وأما ما رواه من كلام ابن معين فيه، فجزم ابن حبان بأنه اشبته عليه. فالذي تكلم فيه ابن معين إنما هو أحمد بن صالح الشمومي المصري شيخ بمكة كان يضع الحديث، سأل معاوية عنه يحيى، فأما هذا فهو يقارن ابن معين في الحفظ والإتقان، وقواه شيخنا بنقل البخاري في هذا عن ابن معين، كما حكيناه أنه ثبت على أن ابن يونس قد رد قول ابن معين أن الذي كان في أبي جعفر بقوله لعل ابن معين لا يدري ما الفلسفة، فإنه ليس من أهلها، ولذا كان الجهل بالعلوم ومراتبها والحق والباطل منها أحد الأوجه الخمسة التي تدخل الآفة منها في ذلك، كما ذكره ابن دقيق العيد، وقال: إنه محتاج إليه في

[ص 361]

المتأخرين أكثر، لأن الناس انتشرت بينهم أنواع من العلوم المتقدمة والمتأخرة، حتى علوم الأوائل. وقد علم أن علوم الأوائل قد انقسمت إلى حق وباطل، فمن الحق علم الحساب والهندسة والطب، ومن الباطل ما يقولونه في الطبيعيات، وكثير من الإلهيات وأحكام النجوم، وقد تحدث في هذه الأمور أقوام، فيحتاج القادح بسبب ذلك أن يكون مميزاً بين الحق والباطل لئلا يكفر من ليس بكافر، أو يقبل رواية الكافر.

والمتقدمون قد استراحوا من هذا لعدم شيوع هذه الأمور في زمانهم. ونحوه قول غيره إنه: مما ينبغي اعتماده في الجرح والمعدل أن يكون عالماً باختلاف المذاهب، فيجرح عند المالكي مثلاً بشرب النبيذ متأولاً، لأنه يراه قادحاً دون غيره، إذ لو لم نعتبر ذلك لكان الجرح، أو المعدل غاراً لبعض الحكام حتى يحكم بقول من لا يرى قبول قوله، وهو نوع من الغش.

وهنا لطيفة معترضة، وهي أن أحمد بن صالح هذا تكلم في حرملة صاحب الشافعي، فقال ابن عدي: إنه تجامل عليه، وسببه أن أحمد سمع في كتب حرملة من ابن وهب فأعطاه نصف سماعه ومنعه النصف، فتولدت بينهما العداوة من هذا، وكان من يبدأ بحرملة إذا دخل مصر لم يحدثه أحمد بن صالح قال: وما رأينا أحداً جمع بينهما،

وكان مراده من الغرباء، وإلا فقد جمع بينهما أحمد بن ورشد بن شيخ الطبراني، فجوزي أحمد بن صالح بما تقدم. ولنرجع لما نحن فيه. ولذا قيل في كل من الجرح والتعديل: إنه لا يقبل إلا مفسراً لاسيما وقد استفسر جماعة ممن جرح، أو عدل فذكروا ما لا يقتضي واحداً منهما كما تقرر في معرفة من تقبل روايته مع فوائد مهمة، وأن المعتمد قبولهما من العارف بأسبابهما بدون تفسير في آخرين غير النسائي من الحفاظ المتقدمين وغيرهم. أورد ابن عبد البر في جامع العلم له عنهم أموراً كثيرة، وحكم بأنه لا يلتفت إليها، وحمل بعضها على أنها خرجت عن غضب وجرح [ص 362]

من قائلها ونحو ذلك.

(فربما كان لجرح مخرج) أي مخلص صحيح يزول به، ولكن (غطى عليه السخط) وحجب عنه الفكر (حين يجرح) بجاء مهملة، ثم راء مفتوحة وجيم أي يضيق صدره بسبب ما قال: لأن الفلتان من الأنفس لا يدعي العصمة منها، فإنه ربما حصل غضب لمن هو من أهل التقوى، فبدرت منه بادرة لفظ، فحكك الشيء يعمي ويصم، لا أنهم مع جلالتهم ووفور دياتهم تعمدوا القدح بما يعلمون بطلانه، حاشاهم وكل تقى من ذلك.

ثم إن أكثر ما يكون هذا الداء في المتعاصرين، وسببه غالباً مما هو في المتأخرين أكثر المنافسة في المراتب، ولكن قد عقد ابن عبد البر في جامع باباً لكلام الأقران المتعاصرين بعضهم في بعض، ورأى أن أهل العلم لا يقبل الجرح فيهم إلا ببيان واضح، فإن انضم لذلك عداوة، فهو أولى بعدم القبول، ولو كان سبب تلك العداوة الاختلاف في الاعتقاد، فإن الحاذق إذا تأمل ثلب أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب، وذلك لشدة انحرافه في النصب، وشهرة أهلها بالتشيع، فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلق وعبارة طليقة، حتى إنه أخذ يلين مثل الأعمش وأبي نعيم وعبيد الله ابن موسى، وأساطين الحديث، وأركان الرواية، فهذا إذا عارضه مثله أو أكثر منه فوثق رجلاً ممن ضعفه هو قبل التوثيق ويلتحق به عبد الرحمن بن يوسف ابن خراش المحدث الحافظ، فإنه من غلاة الشيعة، بل نسب إلى الرفض، فيتأني في جرحه لأهل الشام للعداوة البينة في الاعتقاد. وكذا كان ابن عقدة شيعياً فلا يستغرب منه أن يتعصب لأهل الرفض.

ولذا كانت المخالفة في العقائد أحد الأوجه الخمسة التي تدخل الآفة منها، فإنها كما قال ابن دقيق العيد: أوجبت تكفير الناس بعضهم لبعض، أو
[ص 363]

تبديعهم، وأوجبت عصبية اعتقدها ديناً يتدينون ويتقربون به إلى الله تعالى، ونشأ من ذلك الطعن بالتكفير أو التبديع. قال: وهذا موجود كثيراً في الطبقة المتوسطة من المتقدمين، بل قال شيخنا: إنه موجود كثيراً قديماً وحديثاً، ولا ينبغي إطلاق الجرح بذلك، فقد قدمنا تحقيق الحال في العمل برواية المبتدعة، وحكينا كلام الشافعي للبناء آخر المسألة.

ويلتحق بهذا مما جعله ابن دقيق العيد وجهاً مستقلاً لاختلاف الواقع بين المتصوفة وأصحاب العلوم الظاهرة، فقد وقع بينهم تنافر أوجب كلام بعضهم في بعض. قال: لو هذه غمرة لا يخلص منها إلا العالم الوافي بشواهد الشريعة. ولا أحصر ذلك في العلم بالفروع المذهبية، فإن كثيراً من أحوال المحققين من الصوفية لا يفي بتميز حقه من باطله علم الفروع، بل لا بد مع ذلك من معرفة القواعد الأصولية؛ والتميز بين الواجب والجائز، والمستحيل العقلي والمستحيل العادي فقد يكون المتميز في الفقه جاهلاً بذلك حتى يعد المستحيل عادة مستحيلاً عقلاً.

وهذا المقام خطر شديد، فإن القادح في المحق من الصوفية معاد لأولياء الله، وقد قال فيما أخبر عنه نبيه صلى الله عليه وسلم: (من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة) والتارك لإنكار الباطل ما يسمعه عن بعضهم تارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عاص لله تعالى بذلك. فإن لم ينكر بقلبه فقد دخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم: (وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل). فإذا انضمنا أعني الاختلاف بين المتصوفة، وأهل علم الظاهر، والمخالفة في العقائد مع الوجهين الماضيين، وهما الجهل بمراتب العلوم والفرض والهوى وانضاف إليها عدم الورع والأخذ بالتوهم والقرائن التي تتخلف، كانت الخمسة الأوجه

[ص 364]

التي ذكر ابن دقيق في الاقتراح أنها التي تدخل الآفة في هذا الباب منها.

وقال في خامسها: إن من فعل ذلك، أي أخذ بالتوهم والقرائن، فقد دخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم: (إياكم والظن فإن الظن

أكذب الحديث). قلت: لا سيما وقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (أن أحمل أمر أخيك على أحسنه، ولا تظنن بكلمة خرجت منه شراً وأنت تجد لها في الخير محملاً) انتهى وهذا ضرره عظيم فيما إذا كان الجرح معروفاً بالعلم، وكان قليل التقوى، فإن علمه يقتضي أن يجعل أهلاً لسماع قوله وجرحه، فيقع الخلل بسبب قلة ورعه أخذه بالتوهم. قال: ولقد رأيت رجلاً لا يختلف أهل عصرنا في سماع قوله، إن جرح ذكر له إنسان، أنه سمع من شيخ، فقال له: أين سمعت منه؟ فقال: بمكة، أو قريباً من هذا، وقد كان جاء إلى مصر يعني في طريقه للحج، فأنكر ذلك وقال: إنه كان صاحبي، ولو جاء إلى مصر لاجتمع بي، أو كما قال. فانظر إلى هذا التعلق بهذا الوهم البعيد والخيال الضعيف فيما أنكره وقد أشار المصنف إلى حاصلها، وقال: إنه واضح جلي.

[ص 365]

معرفة من اختلط من الثقات
وَفِي الثِّقَاتِ مَنْ أَخِيرًا اخْتَلَطَ > > فَمَا رَوَى فِيهِ أَوْ ابِهِمْ سَقَطُ
نَحْوِ عَطَاءَ وَهُوَ ابْنُ السَّائِبِ > > وَكَالْجَرِيرِيِّ وَسَعِيدَ وَأَبِي
إِسْحَاقَ ثُمَّ ابْنِ أَبِي عُرْبَةَ > > ثُمَّ الرَّقَاشِيِّ أَبِي قِلَابَةَ
كَذَا حُصَيْنِ السَّلْمِيِّ الْكُوفِيِّ > > وَعَارِضِ مُحَمَّدٍ وَالثَّقَفِيِّ
كَذَا ابْنِ هُمَامٍ بَصْنَعًا إِذْ عَمَى > > وَالرَّايِ فِيمَا زَعَمُوا وَالتَّوَامِي
وَابْنِ عَيْنَةَ مَعَ الْمَسْبُوعِيِّ > > وَأَخْرَأَ حَكُوهُ فِي الْحَفِيدِ
ابْنُ حَزْرَمَةَ مَعَ الْغَطْرِيفِيِّ > > مَعَ الْقَطِيعِيِّ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ
-معرفة من اختلط من الثقات: وكان الأنسب ذكره في من تقبل روايته، ومن ترد، كما في الذي قبله، وهو فن عزيز مهم، وفائدة ضبطهم تمييز المقبول من غيره، ولذا لم يذكر الضعفاء منهم كأبي معشر نجیح بن عبد الرحمن السندي المدني، لأنهم غير مقبولين بدونه.

(وفي الثقات) من الرواة (من أخيراً اختلط) أي من اختلط آخر عمره
[ص 366]

يعني غالباً، وإلا فليس قيماً فيه، وكذا قول مالك: إنما يحذف الكذابون، وقول القاضي أبي الطيب الطبري لمن تعجب من صحة حواسه بعد الزيادة على المائة: ما عصيت الله بواحد منها، أو كم قال محمولاً على الغالب. وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما نحرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن

وسرقة مال، كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملحق.

(فما روى) المتصف بذلك (فيه) أي في حال اختلاطه (أو أبهم) بنقل الهمزة مبنيًا للفاعل الأمر فيه وأشكل بحيث لم يعلم أروايته صدرت في حال اتصافه به أو قبله (سقط) حديثه في الصورتين بخلاف ما رواه قبل الاختلاط لثقتة، هكذا أطلقوه. ومذهب وكيع حسبما نقله عنه ابن معين كما سيأتي في سعيد بن أبي عروبة قريباً أنه إذا حدث في حال اختلاطه بحديث، واتفق أنه كان حدث به في حال صحته فلم يخالفه أنه يقبل فليحمل إطلاقهم عليه، ويتميز ذلك بالراوي عنه، فإنه تارة يكون سمع منه قبله فقط، أو بعده فقط أو فيهما مع التمييز وعدمه.

وما يقع في الصحيحين، أو أحدهما من التخريج لمن وصف بالاختلاط من طريق من لم يسمع منه إلا بعده فإننا نعرف على الجملة أن ذلك مما ثبت عند المخرج أنه من قديم حديثه، ولو لم يكن من سمعه منه قبل الاختلاط على شرطه ولو ضعيفاً يعتبر بحديثه فضلاً عن غيره لحصول الأمن به من التغير، كما تقدم مثله فيما يقع عندهما اجتماعاً وانفراداً من حديث المدلسين بالعنعنة.

ومن المستخرجات غالباً يستفاد التصريح.

ومن سمع قديماً ممن اختلط وأفرد للمختلطين كتاباً الحافظ أبو بكر الحازمي حسبما ذكره في تصنيفه "تحفة المستفيد" ولم يقف عليه ابن الصلاح، فإنه قال: ولم أعلم أحد أفرده بالتصنيف، واعتنى به مع كونه حقيقاً

[ص 367]

بذلك جداً، والعلائي مرتباً لهم على حروف المعجم باختصار، وذيل عليه شيخنا. وللبرهاني الحلبي والاحتياط بمن رمي بالاختلاط، وأمثله كثيرة.

(نحو عطاء وهو) بضم الهاء (ابن السائب) الثقفي الكوفي أحد التابعين، فقد صرح جماعة من الأئمة باختلاطه كابن معين، ووصفه باختلاط الشديد، لكن قال ابن حبان: إنه اختلط بآخره، ولم يفحص حتى يستحق أن يعدل به عن مسلك العدول انتهى.

وعن سمع منه قبل الاختلاط فقط أيوب، وحماة بن زيد، وزايدة، وزهير، وابن عيينة، والثوري، وشعبة، ووهيب، كما صرح به في الأول والأخير المدارقطني. وفي الثاني ابن المديني، ويحيى بن سعيد القطان، والنسائي والعقيلي. وفي الثالث والرابع الطبراني. وفي

الخامس الحميدي. وفي السادس والسابع أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي والطبراني، وكذا يحيى القطان، ولكنه استثنى حديثين سمعهما منه شعبة بأخرة عن زاذان. ومنهم حماد بن سلمة فيما قاله العقيلي، والدارقطني، وابن الجارود. وقال بعضهم بعده فالظاهر أنه سمع منه في الوقتين معا، وكذا سمع منه في الوقتين معا أبو عوانة فيما قاله بأن المديني، وابن معين، وزاد أنه لا يحتج بحديث أبي عوانة عنه. وممن سمع منه بعده فقط إسماعيل بن عليّة، وجرير بن عبد الحميد، وخالد بن عبد الله الواسطي، وابن جريح، وعلي بن عاصم، ومحمد بن فضيل بن غزوان، وهشيم وسائر من سمع منه من البصرين في قدمته الثانية لها دون الأولى. وقد خرج البخاري في تفسير سورة الكوثر من صحيحه من رواية هشيم عنه حديثا واحدا، لكنه مقرونا بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية، أحد الأثبات، لم يخرج له في الأصول شيئا.

(وكالجريري) بضم الجيم وتشديد آخره مصغر أبي مسعود (سعيد)
[ص 368]

وهو ابن إياس البصري الثقة فإنه اختلط كما قاله ابن حبان قبل موته بثلاث سنين. قال: وراه يحيى القطان، وهو مختلط، ولكن لم يكن اختلاطه فاشيا، ولذا قال ابن عليّة: لم يختلط إنما كبر فرق. وقال أبو حاتم تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديما فهو صالح. وقال يحيى القطان فيما رواه ابن سعد عن كهمس عنه أنكرناه أيام الطاعون، وكذا قال النسائي: ثقة أنكر أيام الطاعون انتهى.

وممن سمع منه قبل تغييره إسماعيل بن عليّة والحمادان، والثوري، وشعبة وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وسماعه منه قبل تغييره بثمان سنين، ولذلك قال العجلي: إنه من أصحابه عنه حديثا، وعبد الوارث بن سعيد، وعبد الوهاب الثقفي، ومعمر، وهيب بن خالد، ويزيد بن زريع بقول أبي عبيد الأجرى، عن أبي داود: كل من أدرك أيوب السخيتاني فسماعه من الجريري جيد، وكل هؤلاء سمعوا من أيوب، وبعد تغييره إسحاق الأزرق، كما سيأتي قريبا، وابن المبارك، ومحمد بن أبي عدي. وقال: لا نكذب الله سمعنا منه وهو مختلط، ويحيى بن سعيد القطان، ولذلك لم يحدث عنه شيئا، ويزيد بن هارون، وقال كما رواه ابن سعد عنه: سمعت منه في سنة اثنين وأربعين ومائة، وهي أول سنة دخلت فيها البصرة، ولم تنكر منه شيئا، وكان قيل لنا: إنه قد اختلط، وسمع منه إسحاق الأزرق بعدنا، وحديثه عند الشيخين من حديث بشر بن المفضل، وخالد بن عبد الله، وعبد الأعلى، وعبد

الوارث عنه، وعند البخاري فقط من حديث محمد بن عبد الله الأنصاري عنه، وعند مسلم فقط من حديث ابن علية، وبشر بن منصور، وجعفر بن سليمان الضبعي، وأبي أسامة حماد بن أسامة وحماد بن سلمة، وسالم بن نوح، والثوري، وسليمان بن المغيرة، وشعبة، وابن المبارك، وعبد الواحد بن زياد، والثقفي، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف، وهيب، وابن زريع، [ص 369]

ويزيد بن هارون عنه، وفي هؤلاء جماعة ممن لم تراه على كون سماعهم منه قبله أو بعده.
(و) كابي (إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي التابعي أحد الأعلام الأثبات، فإنه فيما قاله الخليلي اختلط، وكذا نقله الفسوي، عن بعض أهل العلم، وأشار إلى أن سماع أب ابن عيينة منه بعد اختلاطه. ونحوه قول ابن معين: إن ابن عيينة سمع منه بعد ما تغير، وأنكر الذهبي اختلاطه، وقال بل شاخ ونسى يعني، فإنه قارب المائة. قال: وسمع منه ابن عيينة، وقد تغير قليلا، وقال أحمد: ثقة، ولكن هؤلاء حملوا عنه باخره.

وقد اتفق الشيخان على التخريج له لا من جهة متأخري أصحابه كابن عيينة ونحوه، بل عن قدمائهم، حفيديه إسرائيل بن يونس، ويوسف بن إسحاق، وزكرياء، وعمر ابني أبي زائدة، وزهير بن معاوية، والثوري، وهو أثبت الناس فيه، وأبي الأحوص سلام بن سليم، وشريك، وشعبة. وأخرج له البخاري فقط من حديث جرير بن حازم عنه، ومسلم فقط من حديث إسماعيل ابن أبي خالد، ورقية بن مصقلة، والأعمش، وسليمان بن معاذ، وعمار بن زريق ومالك بن مغول ومسمر عنه. واختلف في وفاته، ف قيل: سنة ست، أو سبع، أو ثمان، أو تسع وعشرين ومائة.

ومن التابعين أيضاً سعيد بن أبي سعيد المقبري. قال الواقدي: إنه اختلط قبل موته بأربع سنين، ونحوه قول يعقوب بن شيبه إنه تغير وكبر واختلط قبل موته يقال بأربع سنين. وكان شعبة يقول: حدثنا سعيد بعدما كبر. وسماك بن حرب بن أوس الكوفي تغير قبل موته، فقال جرير بن عبد [ص 370]

الحميد: أتته فرأيته يبول قائما، فرجعت ولم أسأله عن شيء، وقلت قد خرف.

(ثم) بعدهم جماعة (كابن أبي عروبة) بفتح العين، وضم الراء المهملتين وبعد الواو موحدة، ثم هاء التانيث مكسورة مع أترانه وما بعده بالإسكان أيضاً مما هو أولى لعدم ارتكاب ضرورة الصرف فيه، هو سعيد بن مهران العدوي البصري، ويكنى أبا النضر أحد كبار الأئمة وثقاتهم فإنه ممن اختلط قال أبو الفتح الأزدي: اختلاطاً قبيحاً، وطالت مدة اختلاطه.

واختلف في ابتدائها ف قيل: كما لدحيم، وابن حبان إنه كان في سنة خمس وأربعين ومائة، وقال ابن معين بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب سنة اثنتين وأربعين، وهو غير ملتئم، إذ هزيمة إبراهيم كانت في سنة خمس وأربعين، بل وقتل في أواخر ذي القعدة منها، وحينئذ فهو موافق للأول.

لكن حكى الذهلي عن عبد الوهاب الخفاف أن اختلاطه كان في سنة ثمان وأربعين. وقال يزيد بن زريع: أول ما أنكرناه يوم مات سليمان التيمي، جئنا من جنازته فقال: من أين جئتم؟ قلنا من جنازة سليمان التيمي، فقال: ومن سليمان التيمي. وكانت وفاة سليمان سنة ثلاثة وأربعين. ويتأيد بما حكاه ابن عدي في الكامل، عن ابن معين أنه قال: من سمع منه سنة اثنتين وأربعين.

فهو صحيح السماع، أو بعدها فليس بشيء. وقال ابن السكن: كان يزيد بن زريع يقول: إن اختلاطه كان في الطاعون يعني سنة اثنتين وثلاثين

[ص 371]

ومائة. وكان القطان ينكره، ويقول: إنما اختلط قبل الهزيمة، ويجمع بينهما بما قاله المبرار إنه ابتدأ به الاختلاط سنة ثلاث وثلاثين، ولم يستحكم ولم يطبق به، واستمر على ذلك إلى أن استحكم به أخيراً. وعامة الرواة عنه سمعوا منه قبل الاستحكام، وإنما اعتبر الناس اختلاطه بما قاله القطان.

وممن سمع منه في حال الصحة خالد بن الحارث، وروح بن عبادة، وسرار بن مجشع، وشعيب بن إسحاق، وعبد الأعلى السامي، وعبد الله بن المبارك. وعبد الوهاب الثقفي، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف، وعبد بن سليمان، ويحيى القطان، ويزيد بن زريع، ويزيد بن هارون كما قال به في الأول والعاشر والحادي عشر ابن عدي، وإنهم أثبت الناس فيه، وفي الثاني أبو داود فيما، حكاه أبو عبيد الآجري عنه بقوله: كان سماعه منه قبل الهزيمة، وفي الثالث النسائي فيما أشار إليه في سننه الكبرى.

وقال أبو عبيد، عن أبي داود إن ابن مهدي كان يقدمه على يزيد بن زريع، وهو من قدماء أصحاب سعيد، وفي الرابع ابن حبان فقال: إنه سمع منه سنة أربع وأربعين قبل اختلاطه بسنة. وكذا قال ابن عدي: إنه هو والسابع والتاسع أرواهم عنه بعد عبد الأعلى. وفي الخامس ابن عدي وقال: إنه أرواهم عنه، وابن المواق، ورد قول أبي الحسن بن القطان إنه مشتبه لا يدري قبل الاختلاط أو بعده، فأجاد في الرد. وفي السادس وكذا في الحادي عشر أيضاً ابن حبان، وفي الثامن ابن سعد فقال: سمعته يقول: جالست سعيداً سنة ست وثلاثين. وفي التاسع ابن معين، وقال: إنه أثبت الناس فيه.

ولذا قال في الأخير أنه صحيح السماع منه سمع منه بواسطة، وهو يريد الكوفة وقول التاسع عن نفسه إنه سمع منه في الاختلاط يحتمل أنه يريد به بيان اختلاطه، وإنه لم يحدث بما سمعه منه فيه.

وعن سمع منه في الاختلاط روح بن عبادة فيما قاله شيخنا في المقدمة،

[ص 372]

وقد قدمت خلفه، وابن مهدي، فإن أبا داود فيما نقله الآجري عنه قال: إن سماعه منه بعد الهزيمة. وأبو نعيم الفضل بن دكين فإنه قال كتبت عنه بعدما اختلط حديثين ومحمد بن جعفر، ومحمد بن أبي عدي، والمعافي بن عمران الموصلي، ووكيع لقول ابن عمار الموصلي الحافظ ليست روايتهما عنه بشيء، إنما سماعهما بعدما اختلط.

وقد قال ابن معين لثانيهما تحدث عن سعيد، وإنما سمعت منه الاختلاط فقال: هل رأيتني حدثت عنه إلا بحديث مستو. حكى ذلك ابن الصلاح، وعن وكيع أنه قال: كنا ندخل عليه بعد الهزيمة، فنسمع فما كان من صحيح حديثه أخذناه وما لا طرحناه وخرج له الشيخان من رواية خالد وروح وعبد الأعلى، وابن زريع المذكورين وعبد الرحمن بن عثمان البكراوي، ومحمد بن سراء الدوسي ومحمد بن أبي عدي، ويحيى بن سعيد القطان عنه، والبخاري فقط من حديث بشر بن المفضل، وسهل بن يوسف، وابن المبارك، وعبد الوارث بن سعيد، وكهمس ابن المنهال، ومحمد بن عبد الله الأنصاري عنه، ومسلم فقط من حديث ابن علية وأبي أسامة حماد بن أسامة، وسالم بن نوح وسعيد بن عامر الضبعي، وأبي خالد سليمان بن حيان الأحمر، وعبد الوهاب الخفاف، وعبد علي بن مسهر، وعيسى ابن يونس، ومحمد بن بشر العبدي، ومحمد بن بكر البرساني وغندر.

واختلف في موته ف قيل: سنة خمسين، أو خمس أو ست أو سبع وخمسين ومائة.

(ثم) بعده جماعة ك (الرقاشي) بفتح الراء المهملة، وتخفيف القاف المفتوحة، ثم شين معجمة وتشديد ياء النسبة نسبة إلى امرأة اسمها رقاش ابنة قيس (أبي قلاية) بكسر القاف وتخفيف اللام ثم موحدة ثم هاء تأنيث. ويكنى أيضاً أبا محمد لكنها أغلب، واسمه عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد [ص 373]

بن عبد الملك ابن مسلم البصري الحافظ، روى عنه من أصحاب الكتب الستة ابن ماجه، ومن غيرهم خلق منهم ابن جرير، وابن حزيمة، وهو الذي وصفه بالاختلاط. فقال: حدثنا أبو قلاية بالبصرة قبل أن يختلط ويخرج إلى بغداد انتهى.

وممن سمع منه أخيراً ببغداد أبو عمرو عثمان بن أحمد السماك، وأبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي وغيرهما. فعلى قول ابن خزيمة سماعهم منه بعد الاختلاط، وكانت وفاته في شوال سنة ست وسبعين ومائتين.

و (كذا) ممن كان قبل الاثنين المذكورين قبله من المختلطين (حصين) بمهملتين مصغرا بن عبد الرحمن أبو الهذيل (السلمي) بضم المهملة وتشديد آخره (الكوفي) ابن عم منصور بن المعتمر، وينسبته سليماً يتميز عن جماعة اسم كل منهم حصين بن عبد الرحمن الكوفي، مع أن ابن الصلاح لم يذكرها، وهو أحد الثقات الأثبات المتفق على الاحتجاج بهم. فقد قال أبو حاتم: إنه ساء حفظه في الآخر، ونحوه قول النسائي: إنه تغير.

وقال الحسن الحلواني عن يزيد بن هارون إنه اختلط، ولذا جزم ابن الصلاح بأنه اختلط وتغير، وقال: ذكره النسائي وغيره، ولكن قد أنكر ابن المديني اختلاطه، وكذا قال علي بن عاصم: إنه لم يختلط، وهو ممن خرج له الشيخان من رواية خالد بن عبد الله الواسطي والثوري وشعبة وأبي زيد عبثر بن القاسم ومحمد بن فضيل، وهشيم وأبي عوانة الوضاح عنه، والبخاري فقط من رواية حصين بن نمير وزائدة بن قدامة وسليمان بن كثير العدي وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي، وعبد العزيز بن مسلم، وأبي كدينة يحيى بن المهلب، وأبي بكر ابن عياش عنه، ومسلم فقط من رواية جرير بن حازم وزباد بن عبد الله البكائي وأبي الأحوص سلام بن سليم، وعباد بن العوام، وعبد

الله بن إدريس عنه، وفي هؤلاء من سمع منه قبل الاختلاط
كالواسطي، وزائدة
[ص 374]

والثوري وشعبة، ومن سمع منه بعده كحصين. وكانت وفاته في سنة
سنة وثلاثين ومائة عن ثلاث وتسعين سنة.
(و) كذا من المختلطين (عارم) بمهملتين ثانيتهما مكسورة بينهما
ألف وآخره ميم لقب لأحد الثقات الأثبات، واسمه (محمد) هو ابن
الفضل ويكنى أبا النعمان السدوسي البصري، فقد قال البخاري: إنه
تغير في آخر عمره، ونحوه قول أبي داود: إنه قد زال عقله. وقال
النسائي: كان أحد الثقات قبل أن يختلط وقال أبو حاتم: اختلط في
آخر عمره، وزال عقله.

فمن سمع منه قبل الاختلاط، فسماعه صحيح، وقد كتبت عنه قبله
سنة أربع عشرة، ولم أسمع منه بعده. ومن سمع منه قبل سنة
عشرين، فسماعه جيد وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين. وقال
ابن حبان إنه اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث
به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب عن حديثه فيما
رواه المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل. وأنكر الذهبي
قوله، ووصفه بالتخسيف والتهوير، وقال: إنه لم يقدر أن يسوق له
حديثاً منكراً والقول ما قال الدار قطني: إنه تغير بآخره وما ظهر له
بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة.

ثم أن قول أبي حاتم الماضي يخالفه قول الحسين بن عبد الله
الذارع، عن أبي داود بلغنا أنه أنكر سنة ثلاث عشرة، ثم راجعه عقله
واستحكم به الاختلاط سنة ست عشرة. ونحوه قول العقيلي: إن
سماع علي البغوي منه سنة سبع عشرة، يعني بعد اختلاطه.

وممن سمع منه قبل الاختلاط أحمد بن حنبل، وعبد الله بن محمد
المسندي، وأبو علي محمد بن أحمد خالد الزريقي، فإنه قال: حدثنا
قبل أن يختلط، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي كما تقدم،
والبخاري فإنه إنما سمع منه في سنة ثلاث عشرة قبل اختلاطه بمدة،
ولذا اعتمده في عدة

[ص 375]

أحاديث. بل روى له أيضاً بواسطة المسندي فقط، ومحمد بن يحيى
الذهلي، فإنه قال: حدثنا عارم، وكان بعيداً من العرامة صحيح
الكتاب، وكان ثقة، ومحمد بن يونس الكديمي، كما قاله الخطيب وقد

قال ابن الصلاح ما رواه عنه البخاري والذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي أن يكون مأخوذاً عنه قبل اختلاطه.

وممن سمع منه بعده أبو زرعة الرازي، وعلي بن عبد العزيز البغوي، كما تقدم عنهما وحديثه عند مسلم أيضاً بواسطة أحمد بن سعيد الدرامي، وحجاج بن الشاعر، وأبي داود سليمان بن معبد السنجي، وعبد بن حميد وهارون بن عبد الله الحمال. وكانت وفاته في سنة ثلاث، أو في صفر سنة أربع وعشرين ومائتين، والثاني أكثر.

(و) كذا من المختلطين عبد الوهاب بن عبد المجيد أبو محمد (الثقفي) بفتح المثناة والقاف ثم فاء نسبة إلى ثقيف البصري أحد الثقات لقول عباس الدوري، عن ابن معين إنه اختلط بأخيه، وكذا وصفه بالاختلاط عقبة بن مكرم العمي، وأنه كان قبل موته بثلاث سنين أو أربع، لكن قال الذهبي في الميزان: إنه ما ضر تغيره حديثه، فإنه ما حدث في زمنه بحديث، واستدل لذلك بقول أبي داود: تغير جرير بن حازم، وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهما، وكذا قاله العقيلي. ويخدرش فيه قول الفلاس: إنه اختلط حتى كان لا يعقل، وسمعته وهو مختلط يقول: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان باختلاط شديد، ولعل هذا كان قبل حجه.

وقد اتفق الشيخان عليه من جهة محمد بن بشار بن دار، ومحمد بن المثني عنه، والبخاري فقط من جهة أزهر، بل حميل وعمرو بن علي الفلاس وقتيبة ومحمد بن سلام ومحمد بن عبد الله بن حوشب عنه ومسلم فقط من جهة إبراهيم بن محمد بن عرعرة وإسحاق بن راهويه وسويد بن سعيد وأبي بكر بن

[ص 376]

أبي شيبة، وعبيد الله ابن عمر القواريري وأبي غسان مالك بن عبد الواحد السمعي ومحمد بن عبد الله الرزي، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، ويحيى بن حبيب بن عربي عنه.

و (كذا) من المختلطين (ابن همام) بفتح أوله، ثم تشديد كحماد بن نافع هو عبد الرزاق أبو بكر الحميري أحد الحفاظ الأثبات (بصنعا) بفتح المهملة ثم نون ساكنة مقصوراً للضرورة مدينة باليمن شهيرة (إذ عمي) لقول أحمد فيما رواه أبو زرعة الدمشقي عنه أتينا قبل المائتين، وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعد ذهاب بصره، فهو ضعيف السماع. وقال الأثرم عن أحمد أيضاً: من سمع منه بعدما عمي فليس لشيء، وما كان في كتبه فهو صحيح، وما ليس في كتبه،

فإنه كان يلقن فيتلقن. وحكى حنبل عن أحمد نحوه. وكذا قال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة كتبوا عنه أحاديث مناكير. وممن سمع منه قبل ذلك أحمد وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني، ووكيع وابن معين. والضابط لمن سمع منه قبل الاختلاط أن يكون سماعه قبل المائتين كما تقدم.

وممن سمع منه بعد ذلك إبراهيم بن منصور الرمادي، وأحمد بن محمد بن شبوية، وإسحاق بن إبراهيم الدبري، ومحمد بن حماد الظهراني. قال إبراهيم الحربي: مات عبد الرزاق، وللدبري ست، أو سبع سنين، وكذا قال الذهبي: أعتني به أبوه فأسمعه من عبد الرزاق تصانيفه وله سبع سنين ونحوه قول ابن عدي إنه استصغر فيه، وقال ابن الصلاح: وقد وجدت فيما روى عن الدبري، عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جدا فأحلت أمرها على الدبري، لأن سماعه منه متأخر جدا، ومع ذلك فقد احتج به أبو عوانة في صحيحه، [ص 377]

وكذا كان العقيلي يصح روايته وأدخله في الصحيح الذي ألفه، وأكثر عنه الطبراني.

وقال الحاكم: قلت للدارقطني أيدخل في الصحيح؟ قال أي والله، وكأنهم لم يبالوا بتغير عبد الرزاق لكونه، إنما حدثه من كتبه لا من حفظه. قاله المصنف: ونحوه قول ابن كثير كما قدمته في أدب المحدث: من يكون اعتماده في حديثه على حفظه وضبطه ينبغي الاحتراز من اختلاطه، إذا طعن في السن، أو لا بل الاعتماد على كتابه، أو الضابط له فلا.

وقال شيخنا: المناكير الواقعة في حديث الدبري، إنما سببها أنه سمع من عبد الرزاق بعد اختلاطه فما يوجد من حديث الدبري، عن عبد الرزاق في مصنفات عبد الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعة إلا إن صحف وحرف.

وقد جمع القاضي محمد بن أحمد بن مفرج القرطبي الحروف التي أخطأ فيها الدبري، وصحفها في مصنف عبد الرزاق. وإنما الكلام في الأحاديث التي عند الدبري في غير التصانيف فهي التي فيها المناكير، وذلك لأجل سماعه منه في حال اختلاطه ثم إن حديث عبد الرزاق عند الشيخين من جهة إسحاق ابن راهويه، وإسحاق بن منصور الكوسج، ومحمود بن غيلان عنه، وعند البخاري فقط من جهة إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي، وعبد الله بن محمد المسندي والمذهلي، ويحيى بن جعفر البيكندي، ويحيى بن موسى البلخي خت عنه:

وعند مسلم فقط من جهة أحمد بن حنبل، وأحمد بن يوسف السلمي، وحجاج بن يوسف الشاعر، والحسن بن علي الخلال، وسلمة بن شبيب، وعبد بن حميد وعمرو الناقد ومحمد بن رافع، ومحمد بن مهران، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني. وكانت وفاته في شوال سنة إحدى عشرة ومائتين. [ص 378]

(و) كذا عد فيهم شيخ مالك، وأحد الأئمة الأثبات ربيعة بن أبي عبيد الرحمن فروخ المدني (الرأي) بتشديد الراء، ثم همزة، لأنه كان مع معرفته بالسنة قائلاً به (فيما زعموا) حسبما حكاه ابن الصلاح، فقال قيل أنه تغير في آخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك، ولم أقف عليه لغيره. وقال الناظم: لا أعلم أحدا لتكلم فيه باختلاط انتهى. وإنما قال الواقدي كانوا يتقونه لموضع الرأي على أن عبد العزيز بن أبي سلمة قال: قلت لربيعة في مرضه الذي مات فيه إنا قد تعلمنا منك وربما جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئاً فنرى أن رأينا خيراً له من رأيه لنفسه فنقيته، قال: فقال أقعدوني، ثم قال: ويحك يا عبد العزيز لأن تموت جاهلاً خير من أن تقول في شيء بغير علم لالا ثلاث مرات. وكانت وفاته في سنة اثنتين أو ست وثلاثين أو اثنتين وأربعين ومائة بالمدينة.

(و) كذا (التوامي) بفتح المثناة الفوقانية، ثم واو ساكنة وهمزة يليها ميم وهو صالح بن أبي صالح نيهان المدني، مولى أم سلمة تابعي ثقة، ونسب كذلك لأنه يعرف بمولى التوأمة وهي ابنة أمية بن خلف الجمحي صحابية سميت بذلك، لأنها كانت هي وأخت لها في بطن واحد فسميت تلك باسم وهذه بالتوأمة فإنه اختلط فيما قاله أحمد ونحوه قول ابن معين: خرف قبل أن يموت، وكذا قال ابن المديني خرف وكبر. وقال ابن حبان: تغير في سنة خمس وعشرين ومائة، وجعل يأتي لما يشبه والموضوعات عن الثقات، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم، ولم يتميز فاستحق الترك واقتصر ابن الصلاح على حكاية كلامه، مع أنه ليس الأمر كذلك، فقد ميز الأئمة بعض من سمع منه قديماً ممن سمع منه بعد التغير، فممن سمع منه قديماً زياد بن سعد، وابن جريج، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب حسبما قاله ابن عدي فيهم، وابن معين، وابن المديني والجوزجاني في الأخير فقط.

[ص 379]

ولكن قال الترمذي فيما حكاه ابن القطان عنه عن البخاري، عن أحمد بن حنبل: إن ابن أبي ذئب سمع منه أخيراً، وروى عنه منكراً فالله أعلم.

وممن سمع منه بعد الاختلاط السفينان ومالك، فقال ابن عيينة: سمعت منه ولعابه يسيل يعني من الكبر. وما علمت أحداً من أصحابنا يحدث عنه لا مالك ولا غيره. وقال الحميدي، عن ابن عيينة أيضاً لقيته سنة خمس أو ست وعشرين ومائة أو نحوها، وقد تغير ولقيه الثوري بعدي. وقال أحمد: كان مالك أدركه، وقد اختلط فمن سمع منه فذاك.

وممن نص على أن مالكا والثوري إنما سمعا منه بعد أن كبر وخرف ابن معين. وكذا في الثوري خاصة الجوزجاني. (و) كذا (ابن عيينة) بتحتانيتين مع التصغير وبالصرف للضرورة هو سفيان أبو محمد الهلالي الكوفي نزيل مكة، وأحد الأئمة الأثبات، فقد قال يحيى بن سعيد القطان فيما حكاه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي عنه: اشهدوا أنه اختلط سنة سبع وتسعين. فمن سمع منه فيها وبعدها فسماعه لا شيء.

قال الذهبي وأنا استبعده وأعدّه غلطا من أين عمار، فالقطان مات في الكوفة أول سنة ثمان وتسعين عند رجوع الحاج وتحديثهم بأخبار الحجاز، فمتى تمكن من سماعه باختلاط سفيان حتى تهيأ له أن يشهد عليه بذلك، والموت قد نزل به ثم قال: فلعله بلغه في ذلك أثناء سنة سبع.

قال شيخنا: وهذا الذي لا يتجه غيره لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين، ثم ما المانع أن يكون القطان سمعه من جماعه ممن حج في تلك السنة، فاعتمد قولهم وكانوا كثيرا فشهد على استفاضتهم وأخبر به قبل موته ولو بيوم فضلا عن أكثر منه. وقد وجدت عن القطان ما يصلح أن يكون سببا لما

[ص 380]

نقله عنه ابن عمار، وهو ما أورده أبو سعد بن السمعاني في ترجمته إسماعيل بن أبي صالح المؤذن من ذيل تاريخ بغداد له بسنده إلى عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال: سمعت يحيى ابن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث، وتحدث القوم، وتزيد في إسناده، أو تنقص منه؟ فقال: عليك بالسماع الأول فإني سئمت. بل قال ذلك غير القطان، فذكر أبو معين الرازي في زيادة كتاب الإيمان لأحمد بن هارون ابن معروف قال له: إن ابن عيينة تغير أمره بآخره،

وإن سليمان بن حرب قال له إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه عن أيوب.

وقد اتفق الشيخان على التخريج له من جهة إسحاق بن راهويه، وبشر بن الحكم النيسابوري، وولده عبد الرحمن بن بشر وقتيبة، ومحمد بن عباد المكي وأبي موسى محمد بن المثنى عنه، والبخاري فقط من جهة حجاج بن منهال، وصدقة ابن الفضل المروزي، والحميدي وعبد الله بن محمد المسندي وعبد الله بن محمد النفيلي وعبيد الله بن موسى، وعلي بن المديني، وأبي نعيم الفضل بن دكين، ومالك بن إسماعيل النهدي، ومحمد بن سلام، ومحمد بن يوسف، ويحيى بن جعفر البيكنديين، وأبي الوليد الطيالسي عنه، ومسلم فقط من جهة إبراهيم بن دينار التمار، وأحمد ابن حنبل، وأبي معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، وأبي خثيمة زهير بن حرب، وسعيد بن عمرو الأشعطي، وسعيد بن منصور، وسويد بن سعيد، وعبد الله بن محمد الزهري، وعبد الأعلى بن حماد الندسي، وعبد الجبار بن العلاء، وأبي قدامة عبيد الله ابن سعيد السرخسي، وعبيد الله بن عمر القواريري، وعلي بن حجر وعلي بن خشرم وعمرو بن محمد الناقد، ومحمد بن حاتم بن ميمون، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وأبي كريب محمد بن العلاء، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، ومخلد بن خالد الشعيري، ونصر بن علي الجهضمي، وهارون بن معروف ويحيى بن يحيى النيسابوري عنه.

[ص 381]

قال الذهبي: ويغلب على ظني أن سائر شيوخ الأئمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع، فأما سنة ثمان ففيها مات، ولم يلق أحدا فيها، فإنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر، بل هو في الحقيقة نحو خمسة أشهر، لأنه مات بمكة في يوم السبت أول شهر رجب كما قاله ابن سعد، وابن زبير. وقال ابن حبان: في آخر يوم من جمادى الآخرة منها. وجزم ابن الصلاح بأن وفاته في سنة تسع. والمعروف ثمان. وكان انتقاله من الكوفة إلى مكة سنة ثلاث وستين، فاستمر بها حتى مات.

قال الذهبي: ومحمد بن عاصم صاحب ذاك الجزء العالي سمع منه في سنة سبع. وقال ابن الصلاح: إنه يحصل نظر في كثير من العوالي الواقعة عن تأخر سماعه من ابن عيينة وأشباهه يعني ممن تغير. وكذا ممن اختلط عبد الله بن لهيعة لقول أبي جعفر الطبري في تهذيب الآثار: إنه اختلط عقله في آخر عمره.

(مع) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي (المسعودي) نسبة لجدّه أحد الثقات المشهورين، والكبار من المحدثين، فقد صرح باختلاطه غير واحد كمحمد بن عبد الله بن نمير وأبي بكر بن أبي شيبه والعجلي، وابن سعدو، وأنها في آخر عمره، وأبي حاتم، وقال قبل موته بسنة أو سنتين وأحمد، وقال: إنما اختلط ببغداد، فمن سمع منه بالكوفة والبصرة، فسماعه جيد وكذا قال ابن معين: كان نزل ببغداد وتغير، فمن سمع منه زمان أبي جعفر يعني المنصور، فهو صحيح السماع، أو زمن المهدي فلا، وهو قريب من قول أبي حاتم: إذا مشينا على أن وفاة المسعودي سنة ستين ومائة، لأن وفاة المنصور كانت بمكة في ذي الحجة سنة ثمان وخمسين، أما على القول بأن وفاة المسعودي سنة خمسة وستين فلا.

وقال ابن حبان: اختلط حديثه فلم يتميز فاستحق الترك. وكذا قال أبو

[ص 382]

الحسن بن القطان: إنه لا يتميز في الأغلب ما رواه قبل اختلاطه مما رواه بعده وهو منتقض لتميز جماعة من الفريقين.

فممن سمع منه قديماً أبو نعيم الفضيل بن دكين، ووكيع فيما قاله أحمد، وحديثاً أبو داؤد الطيالسي وعاصم بن علي وابن مهدي وأبو النضر هاشم بن القاسم ويزيد بن هارون كما صرح به في الأول سلم بن قتيبة، وفي الثاني، والرابع أحمد وفي الآخر من ابن نمير. وقال أبو النضر أحدهم إنني لأعرف اليوم الذي اختلط فيه، كنا عنده وهو يعزى في ابن له، فجاءه إنسان فقال له: إن غلامك أخذ من ملكك عشرة آلاف، وهرب ففزع وقام ودخل إلى منزله، ثم خرج إلينا وقد اختلط. وقد وقع حديثه في البخاري لا بقصد التخريج له فيما ظهر لشيخنا كما قرره في مختصر التهذيب والمقدمة، وإنما وقع اتفاقاً، ولم يرو له مسلم شيئاً.

(وأخراً حكوه) أي وفي المتأخرين حكى أهل الحديث كأبي علي البردعي، ثم السمرقندي في معجمه بلاغا ومن تبعهما الاختلاط آخر العمر (في الحفيد ابن خزيمة) بمعجمتين مصغر نسبة لجدّه الأعلى، فهو أبو الطاهر محمد بن الفضل بن الحافظ الشهير إمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ابن المغيرة السلمي.

(مع الغطريف) بكسر المعجمة وإسكان المهملة ثم راء مكسورة بعدها مثناة تحتانية ثم فاء نسبة لجدّ جده، وهو الثقة الثبت أحد أكابر الحفاظ في وقته أبو أحمد محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن

الغطريف، بن الحكم الرباطي الغطريفي الجرجاني العبدي، مصنف المستخرج على البخاري والأبواب، وصاحب الخراج، وشيخ القاضي أبي الطيب الطبري.

وكذا صرح به في أولهما الحاكم فقال: إنه مرض في الآخر، وتغير [ص 383]

بزوال عقله في ذي الحجة سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، وعاش بعد ثلاث سنين وقصدته فيها فوجدته لا يعقل. وكل من أخذ عنه بعد ذلك فلقلة مبالته بالدين، ومات في جمادى الأولى سنة سبع وثمانين انتهى.

وعلى هذا فمدة اختلاطه كما قال المصنف في التقييد سنتان ونصف سنة تنقص أياما، وتجاوز الذهبي فقال في العبر. وتبعه المصنف في الشرح اختلط قبل موته بثلاثة أعوام فتجنّبوه، بل صرح في الميزان بقوله: ما عرفت أحدا سمع منه في أيام عدم عقله وكذا قال في تاريخ الإسلام وما أعتقه أنهم سمعوا منه إلا في صحة عقله، فإن من لا يعقل كيف سمع عليه، وهو متعقب بكلام الحاكم على أن الحاكم لينه بخلاف هذا، فإنه قال: عقدت له مجلس التحديث سنة ثمان وستين، ودخلت بيت كتب جده، وأخرجت له مائتين وخمسين جزءا من سماعاته الصحيحة، وانتقيت له عشرة أجزاء وقلت دع الأصول عندي صيانة لها، فأخذها وفرقها على الناس، وذهبت ومد يده إلى كتب غيره فقرأ منها، ثم إنه مرض، إلى آخر كلامه.

وأما ثانيهما فقال المصنف في التقييد: لم أر من ذكره فيمن اختلط إلا أبا علي المذكور، وقد ترجمه حمزة السهمي في تاريخ جرجان، فلم يذكر شيئا من ذلك وهو أعرف به من شيوخه، ويشهد له رواية رفيقه الحافظ أبي بكر الإسماعيلي عنه في صحيحه لأكثر من مائة حديث لكنه يدلّسه، فمرة يقول: حدثنا محمد بن أحمد العبدي، ومرة محمد بن أبي حامد النيسابوري، والعبقسي والثغري، لكن لا مانع أن يكون تغيره إن صح بعد أخذ الإسماعيلي عنه، وكانت وفاته في رجب سنة سبع وسبعين وثلاثمائة، قال المصنف: وثم آخر يوافق الغطريفي في اسمه، واسم أبيه وبلده، ويقاربه في اسم الجد، وهما متعاصران، وهو محمد بن أحمد ابن الحسن بالتكبير الجرجاني، وهو ممن ذكر الحاكم أنه تغير واختلط فيحتمل أن يكون اشتبه بالغطريفي.

[ص 384]

وكذا ممن اختلط من المتأخرين أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم صاحب الربيع، فقال القراب إنه حجب عن الناس في سنة أربع وأربعين وثلاثمائة، فلم يؤذن لأحد عليه حتى مات، لأنه ذهب عيناه واختلط عقله.

وأبو الحسين زيد بن محمد بن جعفر بن المبارك العامري الكوفي المعروف بابن أبي الياس أحد شيوخ ابن شاهين وغيره كابن السمعاني، فإنه ترجمه في الياء التحتانية من الأنساب، وقال: إنه كان قد اختلط عقله في آخر عمره وسوس كتبت عنه يسيرا. (مع القطيعي) بفتح القاف وكسر المهملة، ثم مثناة تحتانية بعدها عين مهملة نسبة لقطيعة الدقيق ببغداد أبي بكر (أحمد) بن جعفر بن حمدان بن مالك (المعروف) بالثقة بحيث قال الحاكم: إنه ثقة مأمون.

وقال الخطيب: لا أعلم أحدا ترك الاحتجاج به. وقال الذهبي: إنه صدوق في نفسه مقبول، وهو صاحب الأجزاء القطيعيات الخمسة النهائية في العلو لأصحاب الفخر بينهم وبينه في مدة أربعمئة سنة ونيف أربعة أنفس لا غير، والراوي لسند أحمد والزهد الكبير له المتفرد بهما، فقد قال ابن الصلاح: إنه اختل في آخر عمره، وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرأ عليه، وحكاه الذهبي في الميزان، وقال: ذكر هذا أبو الحسن بن الفرات يعني كما نقله الخطيب عنه، ثم قال الذهبي: وهذا القول غلو وإسراف، وقد كان أبو بكر أسند أهل زمانه انتهى.

وإنكاره علي ابن الفرات كما قال شيخنا عجيب، فإنه لم ينفرد بذلك، فقد حكى الخطيب في ترجمة يحيى بن أحمد البشي: أنه قال قدمت بغداد، وأبو بكر بن مالك حي، وكان مقصودنا درس الفقه والفرائض، فقال لنا ابن اللبان الفرضي: لا تذهبوا إلى ابن مالك، فإنه قد ضعف واختل ومنعت ابني

[ص 385]

السماع منه قال فلم نذهب إليه انتهى. ويجوز أن يكون الذي أنكره الذهبي من كلام ابن الفرات قوله: كان لا يعرف شيئا مما يقرأ للاختلاط، ولكن قد قال الذهبي في ترجمة أبي علي بن المذهب الراوي عن القطيعي: هذا من الميزان أيضاً ما نصه: الظاهر من ابن المذهب انه شيخ ليس بمتقن، وكذلك شيخه ابن مالك، ومن ثم وقع في المسند أشياء غير محكمة المتن والإسناد

انتهى. وبالجملة فسماع أبي علي للمسند منه قبل اختلاطه كما نقله شيخنا عن شيخه المصنف.

وممن اختلط من المتأخرين الصدر سليمان الأبخشي. قال شيخنا: وهو أحد من أخذ عنه إنه حصلت له غفلة استحكمت في آخر عمره، وتغير قبل موته قليلا.

وعبد الرحمن بن أحمد بن المبارك الغزي ابن الشيخة شيخ شيوخنا قبل موته بنحو أربعة أشهر، وغيرهما ممن قبلهما كسليمان بن حسن بن أحمد بن عمرو بن أحمد البعلي. قال المصنف: يقال إنه اختلط. وعبد الحق بن محمد بن محمود المنبجي. وعبد الرحيم بن عبد المحسن الكمال للمنشاوي. وعبد الله بن محمد بن هارون الطائي الأندلسي. والموفق عبد العزيز بن علي بن محمد ابن عبد الله اللخمي بن سميط القاضي بباب زويلة، ممن أخذ عنه أبو حيان نسأل الله العفو والعافية.

تمة: ربما يتفق عروض ما يشبه الاختلاط، ثم يحصل الشفاء منه كما حكاه أبو داود في سننه عن معمر أنه قال احتجمت فذهب عقلي حتى كنت ألقن فاتحة الكتاب في صلاتي قال: وكان احتجم على هامته. وبلغني أن البرهان الحلبي عرض له الفالج فأنسى كل شيء حتى الفاتحة، ثم عوفي، وكان يحكي عن نفسه أنه صار يتراجع إليه محفوظه الأول كالطفل شيئا فشيئا.

[ص 386]

وأعجب من هذا ما ذكره القاضي عياض أن إبراهيم بن محمد الحضرمي المعروف بابن الشرقي المتوفى في سنة ست وتسعين وثلاثمائة. كان قد حصل له قبل موته بثلاثين شهرا فالج فلم يكن ينطق بغير لا إله إلا الله ولا يكتب غير بسم الله الرحمن الرحيم، فكان ذلك من آيات الله. ونحوه ما قاله محمد بن إسماعيل الصائغ: كان أحمد بن عمير الوادي يعني شيخه يحدث عن عمرو بن حكام، والنضر بن محمد فانهدمت داره وتقطعت الكتب فاختلط عليه حديث عمرو في حديث النضر، لأنهما جميعا يحدثان عن شعبة، وليس مراده الاختلاط المذكور، وإن قال شيخنا إنه يلحق في المختلطين.

وقد يتغير الحافظ لكبره ويكون مقبولا في بعض شيوخه لكثرة ملازمته له وطول صحبته إياه بحيث يصير حديثه على ذكره وحفظه بعد الاختلاط والتغير، كما كان قبله كحماد بن سلمة أحد أئمة المسلمين في ثابت البناني، ولذا أخرج له مسلم كما قدمته في

مراتب الصحيح. على أن البيهقي قال: إن مسلما اجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت بخصومه ما سمع منه قبل تغيره فالله أعلم.
[ص 387]

طبقات الرواة

وَلِلرَّوَاةِ طَبَقَاتٌ تُعْرَفُ < > بِالسَّنِّ وَالْأَخْذِ وَكَمْ مَصْنَفٍ
يغلط فيها وابن سَعِدٍ صَنَّفَا < > فِيهَا وَلَكِنْ كَمْ رَوَى عَنْ صَعْفَا
-(طبقات الرواة): وهو من المهمات وفائدته الأمن من تداخل
المشتبهين كالمنفقين في اسم، أو كنية، أو نحو ذلك كما بيناه في
المتفق والمفترق، وإمكان الإطلاع على تبيين التدليس والوقوف على
حقيقة المراد من العنونة، وبينه وبين التاريخ عموم وخصوص وجهي،
فتجمعان في التعريف بالرواة، وينفرد التاريخ بالحوادث والطبقات
بما إذا كان في البدرين مثلا من تأخرت وفاته عن من لم يشهدها
لاستلزامه تقديم المتأخر الوفاة.

وقد فرق بينهما المتأخرين بأن التاريخ ينظر فيه بالذات إلى الموالي
والوفيات. وبالعرض إلى الأحوال، والطبقات ينظر فيها بالذات إلى
الأحوال، وبالعرض إلى الموالي والوفيات، ولكن الأول أشبه.
(وللرواة طبقات) أي مراتب مفترقة وأصناف مختلفة جمع طبقة
وهي في اللغة القوم المتشابهون (وتعرف) في الاصطلاح (بالسن)
أي باشتراك
[ص 388]

المتعاصرين في السن ولو تقريبا (و) ب (الأخذ) عن المشايخ وربما
اكتفوا بالاشتراك في التلاقي، وهو غالبا ملازم للاشتراك في السن
قال ابن الصلاح: والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج إلى معرفة
الموالي والوفيات، ومن أخذوا عنه ومن أخذ عنهم، ونحو ذلك ورب
شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة إلى الجهة، ومن
طبقتين بالنسبة إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها فأنس ابن مالك
الأنصاري وغيره من أصغر الصحابة مع العشرة وغيرهم من أكابر
الصحابة من طبقة واحدة، إذا نظرنا إلى تشابههم في أصل صفة
الصحبة، فعلى هذا فالصحابة بأسرهم طبقة أولى، والتابعون طبقة
ثانية، وأتباع التابعين طبقة ثالثة، وهلم جرا، يعني كما صنع ابن حبان
وغيره.

وإذا نظرنا إلى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا على ما
سبق ذكره يعني في الصحابة بضع عشرة طبقة، ولا يكون عند هذا
أنس وغيره من أصغر الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة، بل

دونهم بطبقات يعني كما فعل ابن سعد في الصحابة، ومن بعدهم حيث عدد في كل الطباق منهم. قال شيخنا: ولكل منهما وجه، ومنهم من يجعل كما قال ابن كثير: كل طبقة أربعين سنة.

وقد يستشهد له بما يروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "طبقات أمتي خمس طبقات كل طبقة منهما أربعون سنة فطبقتي وطبقة أصحاب أهل العلم والإيمان، والذين يلونهم إلى الثمانين أهل البر والتقوى، والذين يلونهم، إلى العشرين ومائة أهل التراحم والتواصل، والذين يلونهم إلى الستين يعني ومائة أهل التقاطع والتدابير، والذين يلونهم إلى المائتين أهل الهرج والحروب". رواه يزيد الرقاشي وأبو معن وكلاهما في ابن ماجه، وعباد بن عبد الصمد أبو معمر كما في نسخة كامل بن طلحة، ومن طريقه الديلمي في مسنده ثلاثتهم وهم ضعفاء عن أنس، وكذا له شواهد كلها ضعاف، منها أن علي بن حجر رواه

[ص 389]

عن إبراهيم بن مطهر الفهري، وليس بعمدة عن أبي المليح ابن أسامة الهذلي عن أبيه، ومنها ما رواه يحيى بن عنبسة القرشي، وهو تآلف عن الثوري عن محمد بن المنكدر، عن ابن عباس نحوه. وإنما أوردته لكونه في إحدى السنن. وكذا يستشهد لهذا النوع في الجملة بقوله صلى الله عليه وسلم: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم" فذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة.

(وكم) مرة أو وقتا (مصنف) من حفاظ الأئمة (يغلط)، أو كم يغلط مصنف (فيها) لسبب الاشتباه في المتفقين، حيث يظن أحدهما الآخر، أو بسبب أن الشياخ روايته عن أهل طبقة ربما يروي عن أقدم منها، كما تقدم في آخر التابعين، أو لعدم تحقق طبقة فيذكره تخميناً على وجه التقريب، كما اتفق للمتقيدون في إدخال من ليس من الشافعية مثلاً كابن هبيرة الحنبلي، وأبي بكر الطرسوسي المالكي، وكذا من الظن الغالب كونه مجتهداً كالبخاري فيهم، وفي إدخال مصنف طبقات الحنفية الفخر الرازي الشافعي فيهم، ولذا قال ابن صلاح: إنه افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين. وفيها تصانيف كثيرة لأبي عبيد القاسم بن سلام، وعلي بن المديني، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وخليفة ابن خياط، ومسلم، وأبي الحسن محمود بن إبراهيم بن سميع الدمشقي، وأبي بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن البرقي، وأبي عروبة الحراني، وأبي الشيخ بن حيان، وأبي عبد الله بن مندة، وأبي بكر بن مردويه، وأبي

مسعود أحمد بن الفرات الرازي، وأبي الفضل الفلكي، وأبي بكر عبد الله بن أحمد بن اشكاب، وأبي عبد الله محمد بن جعفر بن محمد بن غالب الوراق، وأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم المستملي البلخي، في آخرين منهم من طول ومنهم من اختصر غير متقيدين أو متقيدين بالفقهاء، إما مطلقاً كالشيخ أبي إسحاق الشيرازي، أو مقيداً بمذهب كالمدارك للقاضي عياض، والحنابلة للقاضي أبي يعلى، ثم ابن رجب، والشافعية لخلق أو بالحفاظ، أو بالقراء كالذهبي في [ص 390] كل منهما.

وللداني، ثم ابن الجزري في القراء أيضاً أو بالنحاة كالقفطي وابن مكتوم، أو بالبلاد كطبقات المكيين المتأخرين للقاضي بن مفرج، أو النيسابورين للحاكم، أو بغير ذلك كله مما بسطته في غير هذا المحل.

(وابن سعد) بن منيع، هو أبو عبد الله محمد الهاشمي مولاهم البصري الحافظ نزيل بغداد، وكاتب محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي أيضاً، (صنفاً فيها) أي في الطبقات ثلاثة تصانيف، والكبير منها كتاب حفيظ جليل كثير الفائدة أثنى عليه، وعلى مصنفه الخطيب فقال: كان من أهل العلم والفضل، صنف كتاباً كبيراً في طبقات الصحابة والتابعين إلى وقته، فأجاد فيه، وأحسن انتهى. وهو في نفسه ثقة. (ولكن كم روى) في كتابه المذكور عن أناس (ضعفاً) منهم شيخه الواقدي مقتصرًا كثيرًا على اسمه واسم أبيه من غير تمييز بنسبته ولا غيرها.

ومنهم هشام بن محمد بن السائب فأكثر عنهما، ومنهم نصر بن باب أبو سهل الخرساني مع قوله فيه: إنه نزل بغداد، فسمعوا منه، ورووا عنه، ثم حدث عن إبراهيم الصايغ، فاتهموه فتركوا حديثه والمرء قد يضعف بالرواية عن الضعفاء مثل هؤلاء لا سيما مع عدم تمييزهم، ومع الاستغناء عنهم بمن عنده من الثقات الأئمة.

ولا شك أن من شيوخ ابن سعد هشيم، والوليد بن مسلم، وابن عيينة وابن عليّة وابن أبي فديك، وأبو ضمرة أنس بن عياض، وبزيد بن هارون، ومعن بن عيسى، وأبو الوليد الطيالسي، ووكيع وأبو أحمد الزبير وغيرهم، وكتب عن أقرانه ومن هو أصغر منه على أن أحمد بن كامل قال: سمعت الحسين بن فهم يقول: كنت عند مصعب

الزبيرى، فمر بنا ابن معين، فقال له مصعب: يا أبا زكريا حدثنا محمد بن سعد الكاتب بكذا، وكذا فقال: [ص 391]

يحيى كذب.

ولكن قد قال الخطيب: أظن الحديث الذي ذكره مصعب عنه لابن معين من المناكير التي يرويها الواقدي، وإلا فقد قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: يصدق، رأيتته جاء إلى القواريري وسأله عن أحاديث فحدثه.

قال الخطيب: وهو عندنا من أهل العدالة، وحديثه يدل على صدقه فإنه يتحرى في كثير من رواياته. وقال ابن فهم: كان كثير العلم والكتب والحديث والغريب والفقهاء. وقال الذهبي: ظهرت فضائله ومعرفته الواسعة. وقد أخرج له أبو داود في سننه عن واحد عنه حكاية مات ببغداد في جمادى الآخرة سنة ثلاثين ومائتين وهو ابن اثنتين وستين سنة.

تنبيه: كذا وقع في النسخ المتداولة من النظم، وكم مصنف بالرفع فخرجناه على إحدى الروايات في:

كَمْ عَمَّةٍ لَكَ يَا جَرِيرٌ وَحَالَةٍ < > قَدْ عَاقَدْتُ حَلْبَتِ عَلَى عِشَارِي
وعلى أنه فاعل لغلط قدم ولضيق النظم والجملة خبرية، ولكن قد عزي البرهان الحلبي لحظ الناظم ما لا يحتاج معه إلى مزيد تكلف فقال:

وَلِلرَّوَاةِ طَبَقَاتٌ فَاعْرِفْ < > بِالسِّنِّ وَالْأَخْذِ وَكَمْ مُصَنِّفٍ
[ص 392]

الموالي من العلماء والرواة

وربما إلى القَبِيلِ يُنْسَبُ < > مَوْلَى عَتَاقَةَ وَهَذَا الْأَعْلَبُ

أَوْ لِيَوْلَاءِ الْحَلِيفِ كَالْتِمِيمِ < > مَالِكُ أَوْ لِلدَّيْنِ كَالْجُعْفِيِّ

وَرُبَّمَا يُنْسَبُ مَوْلَى الْمَوَالِي < > تَحْوُ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَصْلًا

- (الموالي من العلماء والرواة): وهو من المهمات لآ سيما (وربما إلى القبيل) أي القبيلة إحدى القبائل وهي البطون التي هي الأصل في النسبة (ينسب مولى عتاقة) كأبي العالية رفيع الرياحي التميمي التابعي، كان مولى امرأة من بني رياح، ومكحول الشامي كان كما قال الزهري: عبدا نوبيا أعتقته امرأة من هذيل، وأبي البختری سعيد بن فيروز الطائي، وعبد الله بن المبارك الحنظلي، وعبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث، وغيرهم مع إطلاق النسبة في كل منهم، بحيث يظن أنه ممن نسب كذلك صليبية أي من ولد الصلب.

(وهذا) وإن كان قليلا بالنسبة لما بعده، فإن النسبة إذا مزجت عن الأصل إما أن تكون للعتاقة كما قدمنا وهو (الأغلب أو لولا الحلف) الذي أصله المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق. وأبطل الإسلام

[ص 393]

منه ما كان في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل، أو الغارات دون نصر المظلوم وصلة الأرحام وهم جماعة (كالتيمي) بالتشديد هو وما بعده (مالك) هو ابن أنس إمام دار الهجرة فهو حميدي أصبحي صليبية، ولكن لكون نفره أصبح حلفاء عثمان بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي اليتيمي أخي طلحة نسيب تيميا، أو لولاء المصاحبة بإجارة، أو تعلم، أو نحو ذلك كمالك أيضا، فإن قيل: إنما انتسب تيميا لكون جده مالك بن أبي عامر كان عسيفا أي أجيرا لطلحة بن عبيد الله المذكور حين كان طلحة يختلف في التجارة. وكمقسم قيل له: مولى ابن عباس، لملازمته له، كما سلف في المنسوبين إلى خلاف الظاهر.

وعند الطبراني مرفوعا: "من علم عبدا آية من كتاب الله فهو مولاه" الحديث. ونحوه قول شعبة: من كتبت عنه حديثا، فأنا له عبدا. وللدیوان كالليث بن سعد الفهمي، فإنه مولى قريش، ولكن لكونهم افترضوا في فهم نسب إليهم، أو للاسترضاع كعبد الله بن السعدي الصحابي، فقد قال ابن عبد البر في الاستيعاب: إنه إنما قيل لأبيه السعدي، لكونه استرضع له في بني سعد بن بكر، أو المجاورة.

(أول) -ولاء (الدين) والإسلام (كالجعفي) بضم الجيم، ثم مهملة ساكنة وفاء إمام الصنعة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، فإنه انتسب كذلك لأن جد أبيه المغيرة كان مجوسيا فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي والد جد عبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان المسندي الجعفي شيخ البخاري، وكأبي علي الحسن بن عيسى بن ماسرجس الماسرجسي بفتح السين المهملة وكسر الجيم، فإنه كان نصرانيا وأسلم على يد ابن المبارك فقيل له مولى ابن المبارك. وكإبراهيم بن داود الأمدي أحد شيوخ شيخنا، فإنه أسلم على يد التقي ابن تيمية فعرف به، أو لغير ذلك مما لا نطيل به مما أشار البخاري في تفسير النساء في صحيحه لبعضه، وقال أبو إسحاق

[ص 394]

الزجاج: كل من يليك أولاك فهو مولى.

(وربما) توسع حيث (ينسب) للقبيلة من يكون (مولى المولى) لها (نحو سعيد بن يسار) بتحتانية مثناة، ثم مهملة خفيفة أبي الحباب الهاشمي، فإنه لكونه مولى شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم نسب (أصلا) أي للأصل بني هاشم، وعلى هذا اقتصر ابن الصلاح. وقيل: إنه مولى الحسن بن علي، وقيل: مولى أم المؤمنين ميمونة، وقيل: مولى بني النجار. وعليهما فليس بمولى لبني هاشم، وكعبد الله بن وهب القرشي الفهري المصري، فإنه مولى يزيد ابن رمانة، ويزيد مولى يزيد بن أنيس الفهري. وفي وقتنا أحمد بن محمد بن بركوت المكي نسبة لمكين المدين اليمني، لكونه معتق سعيد معتق بركوت.

وقد أفرد الموالي، لكن من المصريين خاصة أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي.

وأفردت موالي النبي صلى الله عليه وسلم خاصة في كراسة، ولا يعرف تميز كل هذا إلا بالتنصيص عليه، وهو من الضروريات لاشتراطه حقيقة النسب في الإمامة العظمى، والكفاءة في النكاح، والتوارث وغيرها من الأحكام الشرعية، ولاستحباب التقديم به في الصلاة وغيرها، وإن كان قد ورد في الحديث الصحيح، "مولى القوم من أنفسهم".

وقال أبو داود في سننه، عن أبي جعفر محمد بن عيسى بن الطباع: كنا نقول إنه يعني عنيسة بن عبد الواحد القرشي من الأبدال، قبل أن نسمع أن الأبدال من الموالي. وكان جماعة من سادات العلماء في زمن السلف من الموالي، فروى مسلم في صحيحه أن عمر بن الخطاب لما تلقاه نائب مكة إلى أثناء الطريق في حج، أو عمرة قال له: من استخلفت على أهل الوادي؟ قال: ابن أوزي، قال ومن أوزي؟ قال: رجل من الموالي، فقال: أما إنني

[ص 395]

سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله يرفع بهذا العلم أقواما ويضع به آخرين" وذكر الزهري أن هشام بن عبد الملك قال له: من يسود أهل مكة؟ فقلت عطاء قال: فأهل اليمن؟ قلت: طاوس، قال: فأهل الشام؟ قلت: مكحول، قال فأهل مصر؟ فقلت: يزيد بن أبي حبيب، قال. فأهل الجزيرة؟ فقلت: ميمون بن مهران، قال: فأهل خراسان قلت: الضحاك بن مزاحم، قال: فأهل البصرة؟ فقلت: الحسن بن أبي الحسن، قال: فأهل الكوفة؟ فقلت: إبراهيم النخعي. وذكر أنه يقول له عند كل واحد أمن العرب أم من الموالي؟

فبقول من الموالي، إلا النخعي، فإنه من العرب، فقال له ويلك يا زهري فرجت عني، يعني لذكره عربيا.

ثم قال: والله لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنابر، والعرب تحتها، فقلت: يا أمير المؤمنين إنما هو أمر الله ودينه، فمن حفظه ساد ومن ضيعه سقط.

قال المصنف: وهذا من عبد الملك، إما فراسة، أو بلغه من أهل العلم، أو أهل الكتاب. قال ابن الصلاح: وفيما نرويه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: لما مات العبادلة صار الفقه في جميع البلدان إلى الموالي، إلا المدينة، فإن الله نفعها بقرشي فكان فقيها بغير مدافع سعيد بن المسيب، ثم قال ابن الصلاح: وفي هذا بعض الميل، فقد كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء أئمة مشاهير، منهم الشعبي والنخعي، بل جميع فقهاء المدينة السبعة الذين منهم ابن المسيب عرب سوى سليمان بن يسار، قال البلقيني: ويمكن أن يقال: إن الشعبي والنخعي لم يكونا حين موت العبادلة في طبقة سعيد، وما عداهما فهم بالمدينة.

وسأل بعض الأعراب رجلا من أهل البصرة من سيد هذه البلدة؟ قال: الحسن ابن أبي الحسن البصري قال: أمولى هو؟ قال نعم، قال فبم سادهم؟ فقال بحاجتهم إلى علمه، وعدم احتياجه إلى دنياهم، فقال الإعرابي: هذا

[ص 396]

لعمر أبيك هو السؤدد. ونحوه قول عبد الملك للزهري في القصة الماضية، وبم سادهم عطاء؟ قلت: بالدينة والرواية، قال: إن أهل الديانة والرواية لينبغي أن يسودا. وقد قال الشاطبي:

أبو عمرهم واليحصي بنُ غَامِرٍ < > صَرِيحٌ وَبَاقِيهِمْ أَحَاطَ بِهِ الْوَلَا
واعلم أن المولى من الأسماء المشتركة بالاشتراك اللفظي الموضوع لكل واحد من الضدين، إذ هي موضوعة للمولى من أعلى، وهو المنعم المعتقد بكسر المثناة، والمولى من أسفل، وهو المعتقد بفتحها، ومعرفة كل منهما مهمة، ولذلك قال شيخنا في النخبة: ومعرفة الموالي من أعلى ومن أسفل. غفل الكمال الشمني في شرح هذا الموضوع منها عن مراده، فجعل مولى المولى هو الأسفل، وما عداه الأعلى، وتبعه ولده رحمهما الله.

[ص 397]

أوطان الرواة وبلدانهم

وَصَاعَتِ الْأَنْسَابُ فِي الْبُلْدَانِ < > فَتُنْسَبُ الْأَكْثَرُ لِلْأَوْطَانِ
وَأَنْ يَكُنْ فِي بِلَدَتَيْنِ سَكْنًا < > فَأَبْدَأُ بِالْأُولَى وَثُمَّ حَسَنًا
وَمَنْ يَكُنْ مِنْ قَرِيْبَةٍ مِنْ بَلَدَةٍ < > يَنْسَبُ بِكُلِّ وَآلِي النَّاحِيَةِ
وَكَمَلْتُ بِطَيْبَةِ الْمَيْمُونَةِ < > فَبَرَزْتُ مِنْ خِذْرَهَاءَ مَصُوتَةَ
قَرَبْنَا الْمَحْمُودُ وَالْمَشْكُورُ < > إِلَيْهِ مِنَّا تَرْجِعُ الْأُمُورُ
وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ < > عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الْأَتَامِ

- (أوطان الرواة وبلدانهم): وهو مهم جليل يعتني به كثير من علماء
الحديث، لا سيما وربما يتبين منه الراوي المدلس، وما في السند من
إرسال خفي، وبزول به توهم ذلك.

وقد استشكل بعض الحفاظ رواية يونس بن محمد المؤدب، عن
الليث لاختلاف بلديهما، وسأل المزي أين سمع منه؟ فقال: لعله في
الحج، ثم قال: بل في بغداد حين دخول الليث لها في الرسلية.
ويتميز به أحد المتفقيين من الآخر، كما تقدم في سابع أقسام المتفق
[ص 398]

والمفترق. ومن مظانه الطبقات لابن سعد، كما قال ابن الصلاح،
وتواريخ البلدان. وأحسن ما ألف وأجمعه الأنساب لابن السمعاني.
وفي مختصره لابن الأثير فوائد مهمة. وكذا للرشاطي الأنساب،
واختصره المجد الحنفي.

(و) وقد كانت العرب إنما ينسبون إلى الشعوب والقبائل والعمائر
والعشائر والبيوت. قال الله تعالى: (وجعلناكم شعوبا وقبائل
لتعارفوا).

والعجم إلى رساتيقها وهي القرى وبلدانها. وبنو إسرائيل إلى
أسباطها. فلما جاء الإسلام وانتشر الناس في الأقاليم والمدن
والقرى (صاعت) كثيرا (الأنساب) العربية المشار إليها (في البلدان)
المتفرقة (فنسب الأكثر) من المتأخرين منهم كما كانت العجم تنسب
(للأوطان) جمع وطن، وهو محل الإنسان من بلدة أو ضيعة، أو سكة
وهي الزقاق أو نحوها.

وهذا، وإن وقع في المتقدمين أيضاً فهو قليل، كما أنه يقع في
المتأخرين أيضاً النسبة إلى القبائل بقلة.

(وإن يكن في بلدين سكنا) بان انتقل من الشام إلى العراق، أو من
دمشق إلى مصر وأردت نسبه إليهما (فابدأ ب) البلدة (الأولى)
بالنقل منها (وثم) في الثانية المنتقل إليها (حسنا) أي حسن الإتيان
فيها بتم، فيقال الشامي، ثم العراقي، أو الدمشقي، ثم المصري،
وجمعهما أحسن مما لو اقتصر على أحدهما.

(ومن يكن) من الرواة (من قرية) كداريا (من) قرى (بلدة) كدمشق (ينسب) جوازاً (لكل) من القرية والبلدة، بل (وإلى الناحية) التي [ص 399]

منها تلك البلدة، وتسمى الإقليم أيضاً كالشام، فيقال فيه الداري، أو الدمشقي أو الشامي، لكن خصه البلقيني بما إذا كان اسم المدينة يطلق على الكل، وأنه إذا لم يكن كذلك فالأقرب منعه، فإن الانتساب إنما وضع للتعرف وإزالة الإلباس.

وإن أريد الجمع بين الثلاثة، فهو مخير بين الابتداء بالأعم فيقول الشامي الدمشقي الداري، أو بالقرية التي هو منها، فيقول الداري الدمشقي الشامي، إذا المقصود التعريف والتميز، وهو حاصل بكل منهما. نعم إن كان أحدهما أوضح في ذلك، فهو أولى، ثم إنه ربما تقع الزيادة على الثلاثة فيقال: لمن مسكن الخصوص مثلاً قرية من قرى منية بني خصيب الخصوصي المناوي الصعيدي المصري، وإنما كان كذلك باعتبار أن الناحية قد تكون فوقها ناحية أخرى أوسع دائرة منها بأن تناول تلك الناحية المخصوصة وغيرها من النواحي. وباعتبار ذلك يقع التعدد لأزيد من هذا أيضاً.

إذا علم هذا فقد تقع النسبة أيضاً إلى الصنایع كالخياط، وإلى الحرف كالبراز، ونقع ألقابا كخالد بن مخلد الكوفي القطواني، وكان يغضب منها. ويقع في كلها الاتفاق والاشتباه كالأسماء.

فائدة الشعوب القبائل العظام، وقيل الجماع الذي يجمع متفرقات البطون، واحدها شعب، والقبائل البطون، وهي كما قال الزجاج للعرب كالأسياب لبني إسرائيل، بل يقال: لكل ما جمع على شيء واحد قبيل أخذاً من قبائل الشجرة وهو غصونها، أو من قبائل الرأس، وهو أعضاؤها سميت بذلك لاجتماعها. والعمائر جمع عمارة بالكسر والفتح، قيل حي العظيم يمكنه الانفراد بنفسه وهي فوق البطن والبيوت جمع بيت، ومنه قول العباس في النبي صلى الله عليه وسلم

حَتَّىٰ اِخْتَوَىٰ بَيْتَكَ الْمُهَيْمِنُ مِنْ < > حُنْدُفٍ عَالِيَاءِ تَحْتَهَا النَّطْقُ
[ص 400]

أراد شرفه فجعله في أعلى خندق بيتا. ولهم الأسرة، والبطن، والجذم، والجماع، والجمهور، والحي، والرھط، والذرية، والعتره والعشرة، والفخذ والفصيلة، مما الشرح بيان مراتبه غير هذا المحل. (وكملت) بتثليث الميم والفتح أفصح، أي المنظومة في يوم الخميس ثالث جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وسبعمائة (بطيبة) بفتح

المهملة وتحتانية بعد باء موحدة اسم للمدينة النبوية على ساكنها أفضل الصلوات والسلام. ومن أسمائها طاب، وهما من الطيب بمعنى الرائحة الحسنة لما فيها من طيب تربتها المخ: قال بعض العلماء: وفي طلب توليها وهو أنها دليل شاهد على صحة هذه التسمية لأن من أدام بها يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها زاد غيره: بطيها لساكنها، أو لطيب العيش بها. والحاصل أن كل ما بها من تراب وجدر أو عيش ومنزل وسائر ما يضاف إليها طيب لأهل السنة لله رب العالمين. أو من الطيب بالتشديد الطاهر بالمهملة بخلوصها من الشرك أو طهارتها (الميمونة) يعني المباركة بدعائه صلى الله عليه وسلم لها بالبركة، حتى كان من جملتها مما هو مشاهد ما يحمله الحجيج خصوصا زمن الموسم من تمرها إلى جميع الآفاق، بحيث يفوق غلات الأمصار، ويفضل لأهلها بعد ذلك ما يقوم بهم قوتا وبيعا وإهداء إلى زمن التمر وزيادة.

(فبرزت) أي خرجت المنظومة إلى الناس بالمدينة الشريفة (من خدرها) بكسر المعجمة ثم مهملتين أولهما ساكنة والثانية مكسورة أي سترها (مصونة) بفتح الميم وضم المهملة لم تزل صيانتها ببروزها. وكذا برز شرح الناظم عليها بعد فراغه من تصنيفه في يوم السبت تاسع عشري شهر رمضان سنة إحدى وسبعين وسبعمائة بالخانقاة الطشتيرية خارج القاهرة، وانتفع الناس بهما. وسارا لأكثر الأقطار، مع كونه غير واف بتمام الغرض.

[ص 401]

به لشارحي تصانيفهم غالبا، وذلك غير خادش في جلالته. واختصره مع ذلك الشمس بن عماد المالكي، وما علمت عليها لسواه شرحا ولذا ابتديت بشرحي هذا وجاء بحمد الله تعالى كما أسلفته في آداب طالب الحديث وكمل سائلا من الله دوام النفع به إحدى عشرة في شهر رمضان أيضا من سنة اثنتين وثمانين وثمان مائة فينبهما مائة وإحدى عشرة سنة. (فرينا) سبحانه وتعالى (المحمود والمشكور) على ذلك كله (إليه منا ترجع الأمور) كلها كما نطق الكتاب والسنة.

(وأفضل الصلوات والسلام على النبي) المخبر عن الله عز وجل بالوحي وغيره ولا ينطق عن الهوى سيدنا محمد (سيد الأنام) كلهم، ووسيلتنا وسندنا وذخرنا في الشدائد والنوازل صلى الله عليه وسلم تسليمًا كثيرا أمين أمين أمين.

[ص 402]

خاتمة الطبع

بسم الله الرحمن الرحيم

حامدا ومصليا ومسلما وبعد، فإن علم أصول الحديث لا يخفى فضله وشرفه وإن من حرم عنه حرم عن الخير كله وقد صنفت فيه دفاتر مبسوبة. وزبر مبسوبة ومن أجل المختصرات المؤلفة فيه ألفية العراقي. وقد توجه إلى حلها جمع من الفضلاء وأكب عليها تدريسا وتعليقا جمع من النبلاء كالسخاوي والسيوطي الزين زكريا الأنصاري وغيرهم.

وأجل جميع شروحها شرح السخاوي فإنه فاق على غيره من شروحها حتى شرح مؤلف الألفية بنفسه بكثرة التحقيقات وتضمن كثير من الفروع والفوائد البديعات.

ولما كانت طبائع الطلبة والكملة متشوقة إلى مطالعته والاستفادة بلطائفه وكانت نسخه نادرة الوجود وأخذة حكم العنقاء في الوجود، وتوجه مخدم الأنام في النشأتين الجناب المولوي خادم حسين العظيم أبادي سلمه الله ذو الأيادي إلى طبعه لتزول ندرته ويكثر نفعه، فنقلت نسخة من نسخه مكتوبة ومصححة لا يوجد نظيرها في حسن الكتابة والصحة كيف لا وقد كتبها في حياة الشارح السخاوي تلميذه أبو المكارم محمد جمال الدين بن أبي القاسم الشهير بالرافعي

[ص 403]

بن أبي السادات بن ظهيرة القرشي المخزومي المكي بمكة المعظمة في جمادى الآخرة عام ست وثمانين وثمانمائة. وقرأها بحضرة مؤلفه من أولها إلى آخرها وصححها بقلمه، وكتب السخاوي في آخرها بخطه إجازة له. وكتب عليها بخطه في مواضع منها ما يؤذن بقراءته وسماع غيره معه.

وطبعت تلك النسخة بأمر المخدون الممدوح في مطبع أنوار محمدي باهتمام المنشئ محمد تيغ بهادر اللكنوي، واهتم بمقابلتها مع أصلها بعض الفضلاء المبصرين في فن التصحيح بدقة النظر والتنقيح. وكان ذلك في شهر ربيع الأول من شهور سنة ثلاث بعد ثلاث مائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلوات وأزكى تحية.

وأنبهك على فوائد مفيدة مأخوذة من تصانيف الأستاذ العلامة البحر الفهامة رئيس كملاء وهرة رأس علماء عصره، مولانا الحاج الحافظ محمد عبد الحي اللكنوي حفظه الله عن شر أرباب العي والغبي "كالتعليقات السننية على الفوائد البهية" و"إبراز الغبي الواقع في

شفاء العي " و"تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد" و "فرحة المدرسين بذكر المؤلفات والمؤلفين" و "تنبيه أرياب الخبرة". وغيرها من تصانيفه البهية، وتأليفه العلية حفظاً للأنام من مزلة الأقدام. الفائدة الأولى - مؤلف الألفية هو الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم ابن الحسين بن عبد الرحمن الأثري المصري المشتهر بالعراقي نسبة إلى عراق العرب، لكون أصل أجداده منه ولد بمهراني بين مصر والقاهرة في جمادى أولى سنة خمس وعشرين وسبعمائة، وعني بالفقه والحديث وبرع في جميع الفنون المتعلقة بهما حتى أن شيوخ عصره كالسبكي والعلائي، وابن كثير والإسنوي بالغوا في الثناء عليه، وترجم له ترجمة حسنة تلميذ تلميذه السخاوي في "الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع" والسيوطي في "حسن [ص 404]

المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة" وابن سيد الناس وغيرهم ومن تصانيفه الألفية وشرحها المطول ومختصره، وتخريج أحاديث إحياء العلوم المسمى "بالمغنى عن حمل الأسفار في الأسفار" و"تكملة شرح جامع الترمذي" لابن سيد الناس، وتخريج الأحاديث التي أشار إليها الترمذي بقوله: وفي الباب، وغير ذلك. وهو ممن عده جمع من الكبراء مجدداً على رأس ثمانمائة، وكانت وفاته سنة ست وثمانمائة على ما صرح به تلميذه الحافظ بن حجر، وتلميذ تلميذه السخاوي والسيوطي وغيرهم.

الفائدة الثانية - ذكر صاحب كشف الظنون أن شرح العراقي لألفيته مسمى بفتح المغيث بشرح ألفية الحديث. وهو خطأ، فإن هذا اسم لشرح السخاوي لا لشرح المؤلف. نص عليه في النور السافر بأخبار القرن العاشر وغيره، وقد كان الفاضل الكامل المولوي السيد أمير حسن السهسواني المرحوم أيضاً يظن أنه اسم لشرح المؤلف، فحين دخل بلدة لكهنوي، وحضر بخدمة الأستاذ الفهامة وجرت المذاكرات العلمية بينهما جاء ذكر هذا الأمر أيضاً فقال السيد المرحوم: هذا اسم لشرح المؤلف. فقال الأستاذ: لا بل لشرح السخاوي. فقال المرحوم: ما الدليل على ذلك؟ فرواه الأستاذ نسخة شرح السخاوي التي عليها خطوط السخاوي، ومكتوبة بيد تلميذه وعلى ظهرها مكتوب فتح المغيث بشرح ألفية الحديث فحين وقف المرحوم عليه رجع عن ظنه وقال: إني حتى الآن كنت أظن خلافه، والآن ظهر لي ما هو الصحيح.

الفائدة الثالثة - السخاوي نسبة إلى سخا قرية من أعمال مصر، وهو الحافظ أبو الخير محمد بن عبد الرحمن المصري، صاحب الحافظ بن حجر العسقلاني سنين متطاولة، وأثنى عليه الحافظ في كتبه. وكان جليل الشأن باهر البرهان متفردا في عصره بتنقيح فن الرجال، والحديث ومتعلقاتهما، ذا مهارة
[ص 405]

في الفقه وغيره. وله تصانيف تزيد على أربعمئة مجلد. منها المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة. وفتح المغيث.

والضوء اللامع في أعيان القرن التاسع. والابتهاج بأذكار المسافر والحاج.

وغير ذلك وكل تصانيفه مفيدة انتفع بها الناس. وكان جاور بمكة والمدينة مرات عديدة إلى أن توفي بمكة سنة اثنتين وتسعمائة. ومن تلامذته العلامة القسطلاني مؤلف "إرشاد الساري شرح صحيح البخاري".

هذا آخر الكلام في المقام، وأرجو من الله حسن الختام. وأنا المشتاق إلى رحمة الرحمن محمد عثمان المتخلص بالعشق، صانه الله عن الشر والفسق، ابن ذي الفضل الخفي والجلي الشيخ محمد أشرف علي مد ظله العلي الجتاروي الأعظم كدهي حفظه الله عن شر كل غبي وغوي.

نهاية الكتاب

انتهى الكتاب بأجزائه الثلاثة لمشروع المحدث، ولله الحمد